

اِحْفَافُ الْخَوَافِ

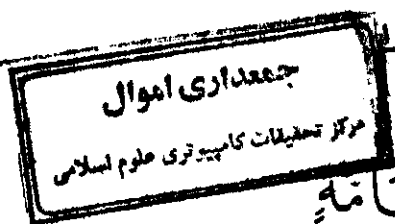
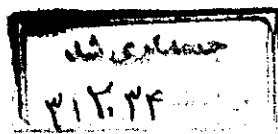
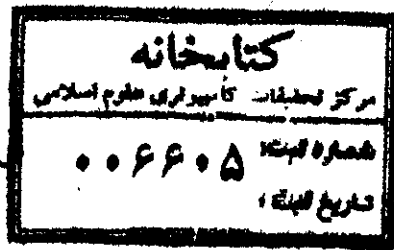
وَاِزْهَاقُ الْبَاطِلِ

تأليف

العلامة في العلوم العقلية والنقلية
مُكَلِّمُ الشَّيْعَةِ نَابِغَةُ الْفَضْلِ وَالْأَدَبِ

القاضي السيد فخر الله الحسيني المرحوم الشيرازي

الشَّهِيدُ



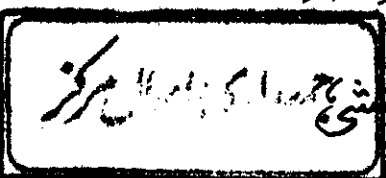
بلا داهندسته ۱۹

الجزء الثاني

مع تعليقات نفيسة هامة
بقلم

فضيلة الأستاذ الفقيه الجامع العلامة البارغ

آية الله السيد شهاب الدين النجفي دام ظلّه



بأهتام السيد محمود المرحوم الشيرازي

مصادر موضوعات الكتاب ومراجع المقدمة والتعليقات عليه

(١٣) أحوال الإمامة للعلامة الشيخ جعفر النعماني (١٤) الاخلاق لعبيد العلامة الزاكاني (١٥) الاربعين للشيخ أسعد الاردبيلي (١٦) الاربعين لجمال الدين النيسابوري (١٧) الاربعين لشمس الدين العنقي . (١٨) الاربعين لابي الفتوح البيهقي (١٩) الاربعين لغفر الدين الرازي (٢٠) ارشاد الطالبين للعلامة الفاضل المقداد (٢١) الازهار المتناثرة للعلامة السيوطي . (٢٢) أسباب النزول للعلامة الواحدي (٢٣) الاستيعاب للحافظ ابن عبد البر الاندلسي (٢٤) اسعاف الراغبين للشيخ محمد الصبان المصري (٢٥) أسنى المطالب للعلامة الشيخ شمس الدين الشافعي (٢٦) الاصابة للعلامة ابن حجر العسقلاني (٢٧) الاصفى للعلامة الكاشاني صاحب الوافي	(١) ائمة الهدى للفاضل المعاصر السيد محمد عبد الغفار الافغاني (٢) الابانة للشيخ أبي الحسن الاشعري قدوة الاشاعة (٣) ابجد العلوم للعلامة السيد صديق حسن خان (٤) الابحاث المسددة للشيخ ضياء الدين المصلي (٥) الاتعاف بعب الاشراف للشيخ عبدالله الشبراوي (٦) اثبات الهداة للعلامة الشيخ محمد الحر صاحب الوسائل (٧) الاحتجاج لشيخنا العلامة الطبرسي (٨) الاحكام السلطانية للعلامة الماوردي . (٩) احكام القرآن للقرطبي العلامة الاندلسي (١٠) احكام القرآن لابي بكر أحمد بن علي الرازي (١١) احكام القرآن للجصاص (١٢) احكام القرآن لابن المعافري

- (٢٨) الاصول لامام الحرمين الجويني
(١٩) الاصول للعلامة علي بن محمد البردوي الحنفي.
(٣٠) اصول الكافي للحافظ ثقة الاسلام الكليني
(٣١) افهام الغصوم في نفى تزويج ام كلثوم لمولانا العلامة السيد ناصر حسين
(٣٢) الاكلیل للعلامة السيوطي
(٣٣) الالفين لمولانا العلامة العلي (قده)
(٣٤) الام للشافعي امام الشوافع
(٣٥) الامالي لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي
(٣٦) الامالي للزجاج
(٣٧) الامالي لاحمد المؤيد بالله الحسنی الیمانی
(٣٨) الامثال السائرة لابی عبيد القاسم بن سلام
(٣٩) الاموال للعلامة ابي عبيد القاسم بن سلام
(٤٠) الانساب للسمعاني العلامة الشهير
(٤١) الايات البينات للعلامة المصلح الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء.
(٤٢) بحر المناقب لدرويش برهان البلخي
(٤٣) البداية والنهاية لابن كثير الدمشقي العلامة المورخ
(٤٤) بغية الوعاة للسيوطي
(٤٥) البيان والتعريف لابن حمزة النقيب الحسيني
(٤٦) النج الجامع للاصول للشيخ منصور علي ناصف المصري
(٤٧) تاج العروس للعلامة السيد محمد مرتضى الزبيدي
(٤٨) التاريخ للعلامة أبي الفداء
(٤٩) التاريخ لابن كثير
(٥٠) التاريخ للمورخ الفاضل ابن أشم الكوفي
(٥١) التاريخ للمورخ البلاذري
(٥٢) تاريخ بغداد للعلامة الخطيب أبي بكر احمد البغدادي
(٥٣) تاريخ الامم للعلامة ابن جرير الطبري
(٥٤) تاريخ كزبده لعمد الله المستوفي
(٥٥) تاريخ الخلفاء للعلامة السيوطي
(٥٦) تاريخ جرجان للعلامة المؤرخ حمزة السهمي الجرجاني.
(٥٧) تاريخ دمشق للعلامة المؤرخ ابن عساكر
(٥٨) تمة الفتاوى لبرهان الدين الحنفي
(٥٩) التجريد للعلامة الذهبي
(٦٠) التجريد للعلامة المحقق الطوسي
(٦١) تهرير اصول الفقه للعلامة ابن همام الحنفي
(٦٢) تحفة الالباء للعلامة ابن الانباري
(٦٣) تحفة المصنف للشيخ محمد الجاوي
(٦٤) تخميس قصيدة الازري للشيخ جابر الكاظمي
(٦٥) التحقيق لعبد العزيز البخاري الحنفي
(٦٦) التذكرة لليلاية سبط بن الجوزي
(٦٧) تذكرة الحفاظ للعلامة الذهبي

(د)

مصادر وموضوعات الكتاب

(ج ٢)

- (٦٨) التذكرة لمولانا العلامة العلي (قده)
(٦٩) تسديد القواعد للشيخ شمس الدين محمود الاصفهاني
(٧٠) تشريف البشر للعلامة السيد صديق حسن خان
(٧١) تشنيف المسامع للعلامة الزركشي
(٧٢) التعليقة على تفسير البيضاوي لبعض الافاضل
(٧٣) التعليقة على القانون لعلاء الدين القرشي
(٧٤) التفسير للعلامة ابن كثير الشامي
(٧٥) التفسير للعلامة الميرزا محمد البدخشاني الحنفي .
(٧٦) التفسير للعلامة الخازن البغدادي
(٧٧) التفسير للعلامة نظام الدين الاعرج النيسابوري
(٧٨) تفسير البحر المحيط للعلامة ابن حبان القرناطي
(٧٩) تفسير روح المعاني للعلامة شهاب الدين محمود الالوسي البغدادي
(٨٠) تفسير البرهان للعلامة السيد هاشم البحراني
(٨١) تفسير فتح القدير للعلامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني اليماني
(٨٢) تفسير الدر المنثور للعلامة السيوطي
(٨٣) تفسير أنوار التنزيل للقاضي البيضاوي
(٨٤) تفسير السراج المنير للعلامة الخطيب الشربيني
(٨٥) تفسير مفاتيح الغيب للعلامة فخر الدين الرازي
(٨٦) تفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا المصري
(٨٧) تلخيص الشافي لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي
(٨٨) تلخيص المستدرك للعلامة الذهبي
(٨٩) التمهيد للعلامة القاضي الباقلاني
(٩٠) التمهيد للعلامة الاسفرايني
(٩١) تنزيه الانبياء لمولانا العلامة علم الهدى (قده)
(٩٢) تنوير المقباس لصاحب القاموس
(٩٣) تهذيب التهذيب للعلامة الحافظ ابن حجر العسقلاني
(٩٤) تهذيب الاسماء للعلامة النووي
(٩٥) جامع الاصول للعلامة المبارك بن الاثير
(٩٦) الجامع الصغير للعلامة السيوطي
(٩٧) الجرح والتعديل للعلامة أبي حاتم الرازي
(٩٨) الجزء الاول من كتاب احقاق الحق
(٩٩) الجمع بين الصحاح للعلامة الشيخ أبي الحسن رزين العبدري
(١٠٠) جوهرة الامثال للعلامة أبي هلال العسكري
(١٠١) جوهرة اللغة للعلامة ابن دريد الازدي البصري

(٤)

- (١٠٢) الجواهر المضية للعلامة شمس الدين
ابن المظفر الحنفى
- (١٠٣) جواهر النقدین للعلامة السهوى
- (١٠٤) الجوهر المنظم للعلامة ابن حجر
المسقلانى
- (١٠٥) العاشية القديمة على التجريد للمحقق
الدوانى
- (١٠٦) العاشية الجديدة على التجريد
للمحقق الدوانى
- (١٠٧) العاشية على شرح التجريد للعلامة
السيد صدر الدين الشيرازى
- (١٠٨) حبيب السير للمورخ غياث الدين
الهروى
- (١٠٩) الحدايق الوردية للعلامة الشيخ حميد
ابن محمد المحلى اليمانى
- (١١٠) حیات الحيوان للعلامة الدميرى
- (١١١) حیات محمد (ص) للدكتور هيكل
المصرى
- (١١٢) خزانة الادب للعلامة الشيخ عبدالقادر
البغدادى
- (١١٣) خصائص امير المؤمنين للعلامة النسائى
- (١١٤) الخصائص الكبرى للعلامة السيوطى
- (١١٥) الخلاصة للعلامة صفى الدين الخزرجى
- (١١٦) الدراية للعلامة مسعود السجستانى
- (١١٧) دستور العلماء للعلامة المولوى احمد
النكرى الكشميرى
- (١١٨) ذخائر العقبى للعلامة المحدث الشيخ
محب الدين الطبرى
- (١١٩) ذخيرة الدارين للمورخ الفاضل السيد
عبدالمجيد العامرى
- (١٢٠) الرجال للعلامة ابى العباس الشيخ
النجاشى
- (١٢١) الرد على الوهاية للعلامة العجة السيد
علينقى النقوى
- (١٢٢) الرد على الوهاية للعلامة الاية السيد
محمد مهدي القزوینى
- (١٢٣) الرد على الوهاية للعلامة السيد ابراهيم
الراوى الرفاعى البغدادى
- (١٢٤) الرد على الوهاية للعلامة الشيخ محمد
بخت الحنفى المصرى
- (١٢٥) الرد على الوهاية للعلامة السيد علوى
الهدار الحداد الحضرى
- (١٢٦) رسالة فى الجبر والتفويض للعلامة
المحقق الطوسى
- (١٢٧) رسالة الجبر والتفويض للعلامة المولا
أبى الحسن الكاشانى
- (١٢٨) رسالة الحدود للشيخ الرئيس ابن سينا
- (١٢٩) رسالة الحدود للعلامة الشريف الجرجانى
- (١٣٠) رشح الولاء للعلامة الادريلى الاصفهانى
- (١٣١) رشفة العصادى للسيد ابى بكر بن شهاب

الشافعي الحنبلي	الدين العلوي الحضرمي
(١٥٢) السيرة لمحمد بن اسحاق	(١٣٢) الروض لبعض الشوافع
(١٥٣) السيف المسلول للقاضي سناء الله الباني	(١٣٣) الروضة البهية للعلامة أبي عذبة الماتريدي
بتي	(١٣٤) الروضة الندية للسيد محمد بن اسماعيل الامير
(١٥٤) السيف اليماني للعلامة المعاصر السيد	١٣٥) الروض النضير للقاضي الحسين الحنبلي
علوي الحداد الحضرمي الجاوي	اليماني
(١٥٥) الشافي للعلامة مولانا الشريف المرتضى	(١٣٦) روضة لصفا للمؤرخ خواند مير الهروي
(١٥٦) شذرات الذهب لابن عماد الحنبلي	(١٣٧) روضة الاحباب للعلامة السيد عطاء الله
(١٥٧) شرح اصول البزدوي لملك العلماء	الدشكبي الشيرازي
الدولت آبادي	(٣٨) الروضات للعلامة الغوانساري
(١٥٨) شرح قواعد العقائد للسيد ركن الدين	(١٣٩) روضة الكافي للعلامة الشيخ العفظقة
الجرجاني	الاسلام الكليني
(١٥٩) شرح المواقف للمحقق الشريف الجرجاني	(١٤٠) روضة الواعظين للعلامة ابن الفثال الشهيد
(١٦٠) شرح التجريد للعلامة المولا علي	(١٤١) الزواجر للعلامة ابن حجر السكي
القوشحي	(١٤٢) زينب الكبرى لصديقنا العلامة الفقيه
(١٦١) شرح نهج البلاغة للعلامة ابن أبي الحديد	الشيخ جعفر النقدي
(١٦٢) شرح المعقائد النسفية للمحقق التفتازاني	(١٤٣) السراج المنير لضيياء الدين الشافعي
(١٦٣) شرح الهداية لبعض الحنفية من أهل	(١٤٤) سر العالمين للعلامة أبي حامد الغزالي
بغارا	(٤٥) السعدية للشيخ محمد الشافعي القيسي
(١٦٤) شرح ديوان الامير لكمال الدين المبيدي	(٤٦) السنن للحافظ الترمذي
(١٦٥) شرح الفقه الاكبر للمولى علي القاري	(١٤٧) السنن لابن المنذر
(١٦٦) شرح الجامع الصغير للشيخ عبد الرؤف	(١٤٨) السنن للحافظ أبي داود
المنأوي	(١٤٩) السنن الكبرى للحافظ البيهقي
(١٦٧) شرح الكافية للعلامة الشيخ الرضي	(٥٠) السياسة والامامة للعلامة ابن قتيبة
(٦٨) شرح القانون للعلامة الشيرازي	(١٥١) السيرة الحلبية للشيخ برهان الدين علي

(ج ٢)

مصادر موضوعات الكتاب

(ز)

- (١٦٩) الشرف المؤبد لآل محمد (ص) للعلامة
الشيخ يوسف النبهاني
(١٧٠) الشفاء للعلامة القاضي عياض اليعصبى
المغربى
(١٧١) شفاء الاسقام للعلامة السبكى الشافى
(١٧٢) شهداء الفضيلة للعلامة المجاهد الامينى
(١٧٣) شواهد التنزيل للحاكم الحسكى
(١٧٤) صبح الاعشى للقلقشندى
(١٧٥) الصالح للجوهري
(١٧٦) الصحيح للحافظ مسلم
(١٧٧) الصحيح للحافظ البخارى
(١٧٨) الصراط المستقيم للشيخ زين الدين
البياضى
(١٧٩) الصواعق الالهية للعلامة الشيخ سليمان
ابن عبد الوهاب النجدى
(١٨٠) صون الكلام للعلامة السيوطى
(١٨١) الصواعق المحرقة لابن حجر المكي
(١٨٢) الطبقات لابن سعد
(١٨٣) الطبقات للعلامة الحوثى
(١٨٤) طبقات الشافعية للعلامة السبكى
(١٨٥) الطرائف لسيد نارضى الدين بن طائوس
(١٨٦) الطوالع للقاضى البيضاوى
(١٨٧) الطيوريات لعبد الله بن أحمد بن حنبل
(١٨٨) عالم آراى عباسى للمؤرخ الثقة اسكندر
بك المنشى
- (١٨٩) العبر لابن خلدون
(١٩٠) العبقات لمولانا المير حامد حسين
الهندي
(١٩١) العرفان لقطب الدين اللاهيجى
(١٩٢) العقائد الاحمدية للمولانا أحمد الجندى
الحنفى
(١٩٣) العقد الفريد للعلامة ابن عبد رب
(١٩٤) عقد اللثال للعلامة البيهقى
(١٩٥) علوم الحديث للحاكم النيسابورى
(١٩٦) العدة للعلامة ابن بطريق
(١٩٧) عين العلم و زين العلم لمحمد بن عثمان
البلخى
(٩٨) غاية الدرام للعلامة السيد هاشم البحرانى
(١٩٩) القدير لمولانا المجاهد الاية الامينى
(٢٠٠) غرر الحكم للعلامة الامدى
(٢٠١) غريب القرآن لابي هبيدة معمر بن
المنشى
(٢٠٢) الفاخر لسلمة بن عاصم الكوفى
(٢٠٣) الفتاوى العالمكيرية لعدة من علماء
الهند
(٢٠٤) فتح البارى للعلامة ابن حجر العسقلانى
(٢٠٥) الفتوحات المكية للشيخ محيى الدين
ابن العربى
(٢٠٦) فرائد السمطين للعلامة العمونى
(٢٠٧) الفردوس للعلامة الديلمى

(٧)

- (٢٠٨) فصل الخطاب لبعض الحنفية
 (٢٠٩) الفصول المهمة للعلامة ابن الصباغ المالكي
 (٢١٠) الفصول في اصول الفقه للعلامة الاسروشنى
 (٢١١) الفقه للعلامة النووى
 (٢١٢) فقه اللغة للعلامة الثعالبي
 (٢١٣) الفهرست للعلامة ابن النديم
 (٢١٤) الفوائد البهية للعلامة أبى الفضل الميداني
 (٢١٥) القاموس للعلامة الفيروز آبادى
 (٢١٦) القول الفصل فيما لبنى هاشم وقرىش من الفضل للعلامة المعاصر السيد علوى الحداد الحضرمى الجاوى
 (٢١٧) الكافي الشاف فى تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر العسقلانى
 (٢١٨) الكامل للعلامة ابن الاثير
 (٢١٩) كتاب أبى هريرة للعلامة الفقيه شرف الدين الهاملى
 (٢٢٠) كتاب العوادث بعد النبي (ص) لسليم ابن قيس الهلالى
 (٢٢١) كتاب الطب لابن هبل
 (٢٢٢) كرسى العرفاء لبعض الصوفية
 (٢٢٣) كشف الظنون للعلامة الكاتب الجلبى
- (٢٢٤) الكشف والبيان للعلامة الثعلبى
 (٢٢٥) الكشاف للعلامة الزرخشى
 (٢٢٦) كشف العقايق للعلامة الشيخ محمد بن عبد الله الشيبانى
 (٢٢٧) كشف النقاب للعلامة الفقيه الاية السيد محسن الحسينى الامين الدمشى
 (٢٢٨) الكشكول فيما جرى على آل الرسول للسيد حيدر الاملى
 (٢٢٩) الكفاية للعلامة أبى المعامدا الصابونى الحنفى
 (٢٣٠) كفاية الطالب للعلامة الكنجى
 (٢٣١) كنز العمال للعلامة حسام الدين المتقى
 (٢٣٢) الكنى والالقباب للعلامة المحدث القمى (قده)
 (٢٣٣) الكنى والاسماء للمولابى
 (٢٣٤) اللئالى المصنوعة للعلامة السيوطى
 (٢٣٥) لباب القبول للعلامة السيوطى
 (٢٣٦) لسان العرب للعلامة ابن منظور
 (٢٣٧) لسان الميزان للعافظ الذهبى
 (٢٣٨) ما نزل من القرآن فى على (ع) للحافظ أبى نعيم
 (٢٣٩) مبارك الازهار فى شرح مشارق الانوار للمولا عز الدين العزيز المعروف بابن الملك

المماقاني	(٢٤٠) البهالة للحجة الشيخ قوام الدين
(٢٥٤) المسائرة في القوائد لابن همام الحنفى	الوشوى
(٢٥٥) المسالك لابن خرذاذبه	(٢٤١) المبسوط للعلامة ابي المظفر الحنفى
(٢٥٦) المسند للحافظ ابي بكر البزار	السرخسى -
(٢٥٧) المسند لابي معشر	(٢٤٢) مجالس المؤمنين لمونا العلامة القاضي
(٢٥٨) المسند لابن ابي شيبه الكوفى	الشهيد
(٢٦٩) المستدرك للعلامة الحافظ النيشابورى	(٢٤٣) مجمع الامثال للعلامة ابي الفضل
(٢٦٠) المسند للحافظ احمد بن حنبل	الميدانى
(٢٦١) مشارق الانوار فى فوز اهل الاعتبار	(٢٤٤) مجمع الزوائد للعلامة نور الدين على
للعلامة انشىء حسن العدوى الحزواى	الهيثمى
(٢٦٢) مشارق الانوار للعلامة الصنعانى	(٢٤٥) الجبلد التاسع من بحار الانوار لمولانا
(٢٦٣) مشكاة المصابيح للخطيب التبريزى	العلامة المجلسى (قده)
(٢٦٤) مشكل الانار للعلامة الطحاوى	(٢٤٦) المعاسن و انفس الجواهر لبعض
(٢٦٥) مصباح السنة للحافظ البغوى	الشافعية
(٢٦٦) مصباح الكلام للعلامة الحجة الحازرى	(٢٤٧) المحلى لابي محمد ابن حزم الظاهرى
(٢٦٧) مطالب السؤول للامامة ابن طلحة	الاندلسى
الشامى	(٢٤٨) مختصر الاصول للعلامة ابن الحاجب
(٢٦٨) المطول للمحقق التفتازانى	(٢٤٩) مختلف الحديث للعلامة ابن قتيبة
(٢٦٩) المعجم الكبير للحافظ الطبرانى	(٢٥٠) مختصر شرح التلخيص للمحقق
(٢٧٠) معجم القبائل للاستاذ عمر رضا الكحالة	التفتازانى
(٢٧١) المعجم الاوسط للحافظ الطبرانى	(٢٥١) المدارج للعلامة النسفى
(٢٧٢) معجم الادباء لياقوت الحموى	(٢٥٢) مدارج النبوة اشاه عبد العزيز الدهلوى
(٢٧٣) المغازى للبعانة موسى بن عتبة	(٢٥٣) مرآة الكمال للمحقق الاستاذ

(ي)

مصادر موضوعات الكتاب

(ج ٢)

- (١٧٤) المغنى لابن قدامة الحنبلى
(٢٧٥) مفتاح النجا لبعض الاحناف
(٢٧٦) مفتاح المسند للبحانة المتتبع الحجة
الشيخ قوام الدين القمى
(٢٧٧) المقاصد للمحقق التفتازانى
(٢٧٨) مقتل الحسين للعلامة أخطب خوارزم
(٢٧٩) ملحمة الفدير لبولس سلامة.
(٢٨٠) الملل والنحل للعلامة الشهرستانى
(٢٨١) المناقب لشيخنا العلامة ابن شهر آشوب
(٢٨٢) مناقب الاولياء المزرقاتى
(٢٨٣) المناقب لابن مردويه
(٢٨٤) المناقب للسدى
(٢٨٥) مناقب مرتضى امير محمد صالح
الترمذى
(٢٨٦) مناقب امير المؤمنين عليه السلام للشيخ
محمد المقرئ الكاشى
(٢٨٧) المناقب للعلامة ابن المغازلى
(٢٨٨) المنحول للعلامة الغزالى
(٢٨٩) المنظومة للعلامة الجايسى الهندى
(٢٩٠) منظومة آداب البحث للعلامة زين
الدين الموصلى
(٢٩١) المنتقى لابن تيمية الحرانى
(٢٩٢) المنهاج فى الاصول للعلامة البيضاوى
(٢٩٣) المواقف للعلامة القاضى عضد الدين
الابيجى الشيرازى
(٢٩٤) المواهب اللدنية لشهاب الدين
القسطلانى
(٢٩٥) مودة القربى للعلامة الهمدانى
(٢٩٦) مولد النبى (س) للخطيب الكازرونى
(١٠)
- (٢٩٧) نخب المناقب لبعض الشوافع
(٢٩٨) نزهة النواظر للعلامة السيد عبدالحى
الحسينى
(٢٩٩) النشر والطلب لبعض الاحناف
(٣٠٠) نور الابصار للعلامة الشبلنجى
(٣٠١) النواقض لاميروزا مخدوم الشريفى
الحنفى
(٣٠٢) النهاية للعلامة ابن اثير الجزرى
الموصلى
(٣٠٣) نهاية الارب للعلامة النسابة شهاب
الدين القلقشندى
(٣٠٤) الوافى للعلامة المولا محمد مجسن
الفيض المحدث الكاشانى
(٣٠٥) الوسائل لمولانا الشيخ محمد الحر
العاملى
(٣٠٦) وسيلة النجاة للمولوى محمد مبین
الحنفى
(٣٠٧) وفيات الاعيان للقاضى شمس الدين
ابن خلكان
(٣٠٨) الوقاية لصدر الشريعة الحنفية البخارى
(٣٠٩) الوهاية والمشاهد المشرفة لبعض
الاعلام من المعاصرين
(٣١٠) الوهاية فى التاريخ للسيد حسن
المصرى الشافعى
(٣١١) ينابيع المودة للعلامة السيد سليمان
القندوزى
(٣١٢) ينابيع الاحكام للشيخ أبى عبدالله
الزنكى الاسفرائنى

فهرس مسائل المجلد الثاني

من احقاق الحق

الصفحة

موضوعات البحث

المطلب العاشر

- ٢ في أنا فاعلون
- ١٨ في عدم استلزامه مقالة الا شعارة من التوالي الفاسدة من نفي فاعلية العباد
- ١٨ في استلزامها لمكابرة الضرورة
- ٢٢ في استلزامها لقبح التكليف بفعل الطاعات وترك المعاصي
- ٢٥ في استلزامها لكون الله تعالى أظلم الظالمين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً
- ٢٩ في استلزامها لتجويز انتفاء ما علم بالضرورة ثبوته
- ٣٠ في استلزامها لتجويز ما اقتضت الضرورة نفيه
- ٣٢ في استلزامها لمخالفة الكتاب العزيز ونصوصه
- في عدالات التي تدل بصريحها على خلاف مقالة الا شعارة
- ٣٢ وهي عشرة أقسام على ما ذكره فخر الدين الرازي
- ٣٢ « القسم الأول » الآيات الدالة على إضافة الفعل إلى العبد
- ٣٨ « القسم الثاني » الآيات المتضمنة لمدرج المؤمن على إيمانه وذم الكافر على كفره
- ٤٠ « القسم الثالث » الآيات الدالة على تنزيهه تعالى عن كون أفعاله مثل أفعال المخلوقين
- ٤٤ « القسم الرابع » الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي
- ٤٩ « القسم الخامس » الآيات التي ذكر الله تعالى فيها تخيير العباد في أفعالهم
- ٥٢ « القسم السادس » الآيات التي فيها أمر العباد بالأفعال

الصفحة

موضوعات البحث

- ٥٤ « القسم السابع » الآيات التي أحث الله تعالى فيها على الاستعانة به
- ٥٥ « القسم الثامن » الآيات الدالة على اعتراف الأنبياء بذنوبهم
- ٥٦ « القسم التاسع » الآيات الدالة على اعتراف الكفار والعصاة
- ٥٧ « القسم العاشر » الآيات الدالة على تحسّر الكفار في الآخرة على كفرهم
- ٦٣ في استلزام مقالة الأشاعرة لمخالفة العلم الضروري
- ٦٤ في استلزامها لمخالفة إجماع الأنبياء والرسل
- ٦٥ في استلزامها لسد باب الاستدلال على كونه تعالى صادقاً
- ٧٠ في استلزامها لكونه تعالى ظالماً عابثاً لآعباً تعالى شأنه العزيز من ذلك
- ٧٢ في استلزامها للاحاقه تعالى بالسفهاء والجهال تعالى الله عن ذلك
- ٧٣ في استلزامها لمخالفة الضرورة
- ٧٤ في استلزامها لكونه تعالى أشد ضرراً من الشيطان تعالى شأنه عنه
- ٧٦ في استلزامها لمخالفة العقل والنقل
- ٧٧ في استلزامها لمخالفة الكتاب العزيز من انتفاء النعمة عن الكافر
- ٨٠ في استلزامها لصحة وصف الله تعالى بأنه ظالم وجائر ومفسد
- ٨١ في استلزامها للمحال العقلي
- ٨٣ في استلزامها لتجويز ان يكون الله جاهلاً أو محتاجاً تعالى شأنه عنه
- ٨٣ في استلزامها للظلم منه تعالى شأنه عنه
- ٨٥ في استلزامها لمخالفة القرآن والسنة المتواترة والاجماع والعقل
- المطلب الحادي عشر

الصفحة	موضوعات البحث
٩٤	في الجواب عن الوجه الأول من حيث النقض بوجوه
٩٤	« الوجه الأول » من وجوه النقض
٩٦	« الوجه الثاني » من وجوه النقض
٩٨	« الوجه الثالث » من وجوه النقض
١٠٦	في الجواب عن الوجه الثاني من حيث النقض بوجهين
١٠٦	« الوجه الأول » من وجهي النقض
١٠٧	« الوجه الثاني » من وجهي النقض
١١٣	في الجواب عن الوجه الأول من حيث المعارضة
١١٦	في الجواب عن الوجه الثاني من حيث المعارضة
	المطلب الثاني عشر
١٢٢	في إبطال الكسب
١٢٢	في توجيه الأشاعرة لمعنى الكسب بوجوه ثلاثة
١٣٤	في توضيح فساد الوجه الأول
١٣٧	في توضيح فساد الوجه الثاني
	المطلب الثالث عشر
١٤٢	في أن القدرة متقدمة
١٤٢	في عدم ما تستلزمه مقالة الأشاعرة ببدء تقدم القدرة على الفعل
١٤٣	في استلزامها التكليف ما لا يطاق
١٤٥	في استلزامها للاستغناء عن القدرة
١٤٧	في استلزامها لحدوث قدرة الله تعالى أوقدم العالم
(١٤٣)	

موضوعات البحث

المطلب الرابع عشر

١٥٢

في أن القدرة صالحة للضدين

المطلب الخامس عشر

١٦٠

في الإرادة

المطلب السادس عشر

١٦٣

في المتولد

المطلب السابع عشر

١٦٥

في التكليف

١٦٥

في استلزام مقالة الأشاعرة بأن التكليف حالة العمل لمحاللات

١٦٦

« المحل الأول » أن يكون التكليف بغير المقدور

١٦٧

« المحال الثاني » أن لا يكون أحد عاصياً البتة

١٦٩

« المحال الثالث » تحصيل الحاصل أو الخلف

المطلب الثامن عشر

١٧١

في شرائط التكليف

١٧٢

« الشرط الأول » وجود المكلف

١٧٣

« الشرط الثاني » كون المكلف عاقلاً

١٧٥

« الشرط الثالث » فهم المكلف

١٧٥

« الشرط الرابع » إمكان الفعل من المكلف

١٧٧

« الشرط الخامس » أن يكون الفعل ما يستحق به الثواب

١٨١

« الشرط السادس » أن لا يكون حراماً

المطلب التاسع عشر

١٨٤

في الأعواض

المسألة الرابعة في النبوة

وفيها مباحث

المبحث الاول

١٩٠

في نبوة محمد ﷺ

المبحث الثاني

١٩٦

في أن الأنبياء معصومون

١٩٨

في تجويز أهل السنة المعاصي على الأنبياء

١٩٩

في نسبتهم إلى رسول الله ﷺ السهو في القرآن بما يوجب الكفر

٢٢٦

في اشتغال الصحيحين على أن رسول الله ﷺ صلى الظهر ركعتين

٢٣٤

في نسبتهم إلى رسول الله ﷺ كثيراً من النقص

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم الصحيحين على فرية لعب عائشة

٢٣٤

عند النبي ﷺ

٢٣٩

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية تغنى الجاريتين عنده

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية لطم موسى ﷺ لملك

٢٤٣

الموت عند قبض روحه ووقع عينه

٢٤٨

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية كذب إبراهيم ﷺ

٢٥٠

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية شك إبراهيم ﷺ

٢٥٧

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية لعب الحبشة عند النبي ﷺ

٢٥٨

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية نسيان النبي ﷺ لغسل الجنابة

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية تقديم رسول الله ﷺ قبل البعثة

٢٦٢

إلى زيد بن عمرو وسفرة فيها لعمه الميتة

الصفحة	موضوعات البحث
٢٦٥	في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية بول النبي ﷺ قائماً
٢٦٩	في عدد ما تستلزمه مقالة أهل السنة من المحالات
٢٦٩	في استلزامها لجواز الطعن على الشرايع وعدم الوثوق بها
٢٦٩	في استلزامها لاجتماع الضدين أو انتفاء فائدة البعثة
٢٧٠	في استلزامها لوجوب إيذاء النبي والتبرؤ منه
١٧١	في استلزامها لسقوط محلّه ورتبته عند العوام
٢٧١	في استلزامها لكون النبي ﷺ أدون حالا من آحاد الأمة
	البحث الثالث

٢٧٥	في أن النبي ﷺ يجب أن يكون منزهاً عن دنائة الآباء وعهر الائمات
٢٧٦	في استلزام مقالة أهل السنة بخلافه لمنكر من القول
	في مباحث الائمة

٢٨٧	وفيها مباحث

المبحث الاول

٢٨٧	في أن الامام يجب أن يكون معصوماً

المبحث الثاني

٣١٩	في أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته
٣٢٥	في نقل كلام أبي بكر أقبلوني ولست بخيركم
٣٢٧	في أن من شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي
٣٢٩	في كون فتوحات الثاني بتدبير عليّ عليه السلام

المبحث الثالث

٣٣٥	في طريق تعيين الامام

الصفحة

موضوعات البحث

- في استلزام مقالة أهل السنة بإمامة أبي بكر ثم عمر ثم عثمان
لمخالفة المعقول والمنقول ٣٢٥
- في إقامة الأدلة العقلية على إمامة أمير المؤمنين بعد النبي من وجوه خمسة ٣٣٥
- « الدليل الأول » شرط الامام كونه معصوماً وأن غير علي كان فاقداً لها بالاجماع
« الدليل الثاني » شرط الامام أن لا يسبق منه المعصية والمشايخ و من
تقدرهم كانوا يعبدون الأصنام قبل الاسلام ٣٣٥
- في ملاك الاجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر ٣٥٨
- في رد حديث إمامة أبي بكر في الصلاة ٣٦٩
- في أن بيعة أبي بكر كانت عن كره ٣٦٧
- في إحراق باب دار فاطمة عليها السلام ٣٧١
- في كلام أحمد أن القوم فتشوا علي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه ٣٨٢
- في الخطبة الطالوتية ٣٨٨
- في أنه ليس كل صحابي بمصون عن الزلل ٣٩١
- في أن المراد بالسواد الأعظم في قول النبي ﷺ الكتاب والعتره ٣٩٣
- في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين على اشتراط العصمة ٣٩٦
- في إقامة الأدلة على إمامة علي من آيات القرآن ٣٩٩
- « الآية الأولى » قوله تعالى إنما وليكم الله الآية ٣٩٩
- في أن المراد من الولي في الآية الأولى بالتصرف ٤١١
- « الآية الثانية » قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل الله الآية ٤١٥
- في حديث الفدير وبيان كثرة طرقه وأنه من المتواترات معنى بل لفظاً ٤٨٥

الصفحة

موضوعات البحث

- في دلالة حديث الفدير على امامة علي عليه السلام ورد كأمات من أوله
 ٤٨٩ بالتأويلات الباردة التي تتأبى العقول السليمة عن قبولها
 في فهم الفصحاء السامعين للحديث هذا الممنى كعمر بن الخطاب
 ٤٩٠ وحسان بن ثابت وحارث بن نعمان الفهري
 ٤٩٢ في واقعة حارث بن نعمان الفهري ونزول قوله تعالى سئل سائل في حقه
 في أن شيئاً مما ذكره الناصب لا يصلح لهذا الحث الاكيد بحيث كان
 ٤٩٣ عدم تبليغه مساوقاً لعدم تبليغ الدين برأسه إلا الامامة الكبرى
 ٤٩٥ في البحث عن كلمة « المولى » في الحديث
 ٤٩٨ في وجه إخفاء الجمهور لامامة علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله
 ٥٠١ « الآية الثالثة » قوله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس

فهرس تعاليق الكتاب

- في نقل أقوال المتكلمين في مسألة خلق الاعمال
و أنهم اختلفوا على أقوال وهي نفى التأثير
عن العباد ، وجعل الكسب للعبد على معاني
ثلاثة ؛ و نفى التأثير عن الخالق تعالى ،
والإشارة الى مذهب الامامية من الامرين
الامرین وأنه الطريقة المثلى والنمط الاوسط
وتقل آيات من العلامة الطباطبائي والعلامة
السيد باقر الجائسي ٢
في شطر من ترجمة ابي الهذيل العلاف قدوة
المعتزلة ٤
في ترجمة أبي الحسين محمد بن علي ٦
في الإشارة الى البيضاوي مؤلف الطوالم ٩
في ترجمة المحقق الطوسي ٩
في معنى مثل « كأنه وجد ثمرة الغراب » ١١
في ذكر مصطلحات من علم آداب البحث
والمناظرة ١٢
في الفرق بين الوجدان بكسر الواو
والوجدان بضمها ١٣
في نقل كلام لبعض الشافعية في تأثير قدرة
العبد في فعله ١٤
في أن الإرادة غير مؤثرة مالم ينضم اليها
انتفاء كف النفس حتى تصير الإرادة جازمة ١٧
في توضيح لزوم الظلم على القول بالكسب ٢٥
في ترجمة أبي موسى الاشعري ٢٧
في ترجمة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان
- السيوطي وتمجيد كتاب الاتقان له ٣٥
في ترجمة العلامة أبي المعالي الجويني ٣٥
في المثل الشهير « يدك او كتافوك
نفخ » ٣٨
في اعتراف الناصب بأن الله تعالى يخلق
القبیح من الكفر وغيره ٤١
في ترجمة صاحب بن عباد ٤٥
في تضمن كلام الناصب للإشارة الى كون
الناصر عريفاً في التشيع ٤٨
في الإيماء الى لطف في كلام القاضي « قدس » ٤٩
في الفرق بين كلمتي العناد والتعنت ٥٠
في بيان المراد من المثل السائر
« حذو النمل بالنمل والقذة بالقذة » ٥٨
في مدرك قول النبي ص « عليكم
بالسواد الاعظم » وبيان معناه ٦١
في ترجمة الطيبي وسفيان الثوري ٦٢
في معنى « التجريد » عند علماء البديع ٦٣
في الإشارة الى مسئلتي « الاستدراج »
و« التحميم » ٦٦
في أن الناصب قليل النظير بين المصنفين ٦٦
في بذاعة اللسان ٦٧
في الفرق بين الضد والند ٧٢
في الإشارة الى آيات تدل على أن الله
على كل عبد نعمة وان كان كافراً ٧٧
في ضبط كلمة « الترهات » ٧٨

- ٨٠ فى معنى كلمتى « رصب » و « وصب »
فى الارجاع الى الجزء الاول فى دلالة
الايات على كون تعذيبه تعالى للمبد
بازيد من سيئته ظلماً
- ٨٤ فى ذكر مدرك حديث « اعملوا فكل ميسر »
و « نية المؤمن خير من عمله » و « انما
الاعمال بالنيات »
- ٨٦ فى فرقة الملاحدة ، وأنه يعبر عنهم
بالباطنية و الاباحية و الدعوية
و الاسماعيلية و الزنادقة و الصباحية ؛
والاشارة الى جعلهم لكل آية تأويلاً ؛
و ذكر الحسن الصباح و شطر من ترجمته
و ذكر قلعة « الموت »
- ٨٨ فى عدم افتقار حدوث الفعل الى أزيد
من مرجح واحد ، و نقل كلام الفخر
الدين الرازى متضمن لذكر وجهين
فى تأييد الاشاعة
- ٩١ فى رد اشكال لزوم المرجحات الغير
المتناهية على تقدير الاختيار
- ٩٢ فى رجوع كل اعتراض الى « المنع »
أو « المعارضة » المصطلحين فى
علم المناظرة
- ٩٣ فى نقل كلام للمحقق الطوسى
فى ذكر الشرح الجديد للتجريد ، و ذكر
مؤلفه و ايراد شطر من ترجمته
- ٩٦
- ٩٧ تعلية لفضل بن رزبهان فى توضيح
كلامه فى المتن
- ٩٧ فى أن للمولى جلال الدين حاشيتين
لشرح التجريد ، تسمى احدهما بالقديمة
والاخرى بالجديدة
- ٩٧ فى أخذ النصفة من معاصر العقلاء
بالنسبة الى انحراف الناصب فى
الكتاب عن طريق المجاورة فى العمليات ١٠٠
فى بيان ماهو المرجح لفعل الخالق سبحانه
و ايراد ترجمة المولى سيف الدين
أحمد الابهرى
- ١٠١ فى تضييف حديث « لو وضع ابوبكر
فى كفة ميزان الخ »
- ١٠٢ فى ترجمة « بهلول » المعروف ،
و ذكر وجه التعبير عن الناصب بالزبال
فى وجه اطلاق الام على ام جميل حمالة
العطب بالنسبة الى بعض الخلفاء
- ١٠٥ فى بيان اشارات فى كلام القاضى
و توضيح كون العلم بالوقوع تبع الوقوع ١٠٦
فى أن علمه تعالى بكفر الكافر فى الازل
لا يستلزم استحالة ايمانه
- ١٠٧ فى أن الوجوب اللاحق لا يخرج الشئ
عن الامكان الذاتى
- ١٠٧ فى تعيين المراد بالهشامية و أنهم من هم ؟
و من قدوتهم ؟
- ١٠٨

- في نقل كلام للمولى أبي الحسن الكاشي
في تحقيق كون فعل العبد بقدرته
واختياره ونفى لزوم التسلسل عنه ١١٠
في بيان وجه الامر بالتفهم والتدبر
في كلام القاضي وذكر أن للقدرة عند
المتكلمين مدارين ١١١
في توضيح كلام المتن وتضعيف كلام
ابن الحاجب أنه لا حاجة الى مرجح
جديد لفعل العبد مع كون ارادته
تعالى قديمة ١١٤
في أن المراد من سيد المحققين في
المتن هو صدر الدين الشيرازي ،
وذكر تعريف علم المناظرة ، وذكر
أسماء بعض المؤلفات الموضوعة في
هذا العلم ١١٥
في الإشارة الى تفوه الناصب بدل
العلميات بما يخالف الادب والتقوى ١١٨
في الإشارة الى هتك الناصب لاعراض
المسلمين كأنه غير معتقد بالمعاد والبقاء
وأنه لم أر مثل كتابه في الاحتواء على
منكر من القول ١٢٠
في أن الكلام المعروف « عند الامتحان »
يكرم الرجل اوبهان « مقتبس من كلام
أمير المؤمنين عليه السلام ١٢٢
في قوله تعالى « لات حين مناص » ١٢٢
- في معنى كلمة « الغول » وأن الظاهر
بعد الفحص الاكيد كونه حيواناً شبه
الانسان ويوجد في قلال جبال هماليا ١٢٥
في الإشارة الى برودة تعبير الناصب ١٢٥
في اسناد الناصب الافتراء الى العلامة
مع كون ما ذكره موجوداً في كتب
القوم وبيان معنى قطوفها دانية ١١٦
في نقل كلام للفاضل الخرابادي في
حاشيته على شرح العقائد النسفية
وذكر ضبط « بحر اباد » وأن الصحيح
فيه بعير آباد ، وذكر النسفي وشرح
كتابه ١٢٦
في ذكر المثل الدائر « فر من المطر »
و بيان وجه الامر بالحفظ في كلام
القاضي ١٢٩
في ذكر مدرك حديث « كل مولود
يولد على الفطرة » من كتب العامة
والخاصة ١٣٠
في ترجمة العلامة البزدوي والقاضي
شهاب الدين ١٣١
في معاني الكلمات المذكورة في الشعر
الذي أورده في المتن وبيان نكتة التعبير
فيها بالمشاعر بصيغة الجمع ١٣٣
في ذكر كتاب طوالمح الانوار ومؤلفه
و شروحه ، و ذكر كتابي المقاصد

والصرف الزنجاني ومؤلفهما	١٣٦	في احالة المسئلة الى وجدان العرف
في ضبط كلمة « فرعون » ومعناها	١٣٨	و ذوق العقلاء
في الاشارة الى النزاعات الواقعة في		في نقل اشعار للشريف الجعاسي في
مسئلة القدرة	١٤٢	شروط التكليف
في تعريف « الزمان » و « الان »	١٤٢	في ذكر أن بعض المتكلمين نسب الى
في ترجمة ابن سينا	١٤٨	براعة الهند قبح التكليف رأساً
في ذكر « غاريقون » من فلاسفة		في ورود أحاديث في « الامر بالتكلم
يونان ، و ذكر أن شارح العقائد اذا		مع الناس على قدر عقولهم »
اطلق أريد به التفتازاني	١٥١	في شطر من ترجمة التفتازاني ، و ذكر
في ترجمة أبي حنيفة نعمان بن ثابت		شعر له في تعداد عشر كلمات من الاضداد
الكوفي	١٥٣	في الاشارة الى عدة مسائل وقع التعرض
في مذهب أبي حنيفة المذكور	١٥٥	لها في مبحث اشتراط وجود المكلف في
في ترجمة الزمخشري و ذكر نبيذ من كتبه	١٥٦	صحة التكليف
في توضيح كون النزاع في تقدم القدرة		في نقل حديث رفع القلم من كتب العامة
على الفعل وتعلقها بالضدين لنوأ		في ابتناء مخالفة الاشاعة في اشتراط
من الكلام	١٥٨	امكان الفعل في التكليف به على انكار
في ترجمة الشيخ أبي علي الجبائي		الحسن والقبح ، و كون ذلك سبباً للقول
وتعيين المراد من الجبائيين في كلام		بالمناكير في كثير من المسائل
القوم	١٥٩	في الاشارة الى كون ما ذكره الناصب
في الاشارة الى دلالة الايات على ذم		مبتنياً على جواز اجتماع الامر والنهي و ذكر
التقليد في الاعتقادات .	١٦٠	أن القول بجوازه مبني على كون الباب
نقل كلام من شرح المختصر للمصدي		من قبيل الانضمام و هو خلاف التحقيق
في تعريف التطويل والعشو	١٦٢	لدينا
في ذكر اشعار للحجة الالية محمد باقر		في تعريف العوض ، و ذكر كونه ذاقمين
الطباطبائي وأشعار اخر للجعاسي	١٦٣	و ذكر ابيات للاية محمد باقر الحجة
		في منظومته ، و ابيات اخر للشريف

في نقل رواية من مجمع الزوائد نسوا	البجائي في باب الاعواض ، والاشارة
١٩٨ فيها الى رسول الله السهو في القرآن	الى وجود الاختلاف بين العدلية من
١٩٩ في معنى آية «أفرايتم اللات والعزى»	الامامية والمعتزلة في عوض الالام
في نقل كلام الواقف و بيان حقيقة	الصادرة عن الحيوانات المعجم والمجانين
دعوى الناصب الاجماع على عصمة	وتوضيح المراد من الاعواض المبحوث
٢٠٠ الانبياء من الكفر	١٨٤ عنها في المقام
٢٠٣ في تعريف « الملكة » و « الحال »	في وجه استلزام عدم زيادة العوض على
في لغات « جبرميل » ، وذكر تعريف	١٨٦ الالم للظلم
٢٠٤ الابهام	في الاشارة الى أخذ الناصب مسألة
في أن المراد من المغاربة في كلام	تسلط المالك على التصرف في ملكه
الناصر محدثو بلاد الاندلس وافريقيا	١٨٧ سلاحاً وعدم درايته لمقتضاه
٢٠٥ وغيرهما من اقطار المغرب	في الاستشهاد بكلام الواقف لنفى
في تعيين موضع كلام نقله في المتن عن	الاشعريين مطلق الغاية و الغرض
٢٠٥ كتاب الشفاء	١٩٣ و نقل عين عبارته
٢٠٦ في ترجمة ابن فورك	في نقل كلام الجرجاني صاحب شرح
٢٠٦ في ترجمة الفاضل البدخشي	قواعد المقامد في اتفاق أهل السنة على
في اشتهار التعبير في كلام القوم عن	انه تعالى يخلق القبائح و انها غير
الامامية بالروافض و ذكر أول من	١٩٤ قبيحة في حقه تعالى عن ذلك
٢٠٧ تفوه بذلك ، و ذكر المراد من الفضيلية	١٩٥ في لغة « السواء » و مجموعها
في نقل كلام أمير المؤمنين (ع) عن « نهج	مباحث النبوة
البلاغة » في تجويز سبه في مقام التقية ،	في نقل كلام سيدنا الشريف المرتضى
٢٠٨ والنهي عن التبري عنه	في مسألة عصمة الانبياء ونقل الاقوال
في حكم الشيخ الفاضل ابن العربي من أكابر	١٩٦ المختلفة في ذلك
أهل السنة في كتاب « الفتوحات	في تعريف السهو والنسيان و الغلط
٢٠٩ المكية » بعصمة الائمة الاثني عشر	١٩٨ و بيان الفرق بينها

ففى ترجمة يونس من يزيد والمعر بن سليمان وابن حجر المسقلانى وابن العربى	٢١١	فى وجه الامر بالتأمل فى كلام القاضى « قده »
٢٢٢ فى نقل صاحب البيان والتبيين رواية « دخلت الجنة فسمعت حس نعلين » ونقل تعجب مأمون عن هذه الرواية عن كتاب عيون أخبار الرضا	٢١٣	فى ترجمة القاضى عياض صاحب كتاب الشفاء
٢٢٤ فى ضبط ما نقله المصنف عن القوم من نسبة اتيان الظهر ركعتين الى رسول الله عن سنن أبى داود وصحيح مسلم وتعيين محله	٢١٤	فى ترجمة القسطلانى وابن أبى حاتم والطبرى
٢٢٦ فى ضبط جامع الاصول لرواية ذى اليدىن المتضمنة للنسبة المذكورة ، وحكم العلامة فى التذكرة ببطلان الرواية عند الشيعة	٢١٥	فى ترجمة ابن اسحاق صاحب السيرة وموسى بن عقبه وأبى معشر و عماد الدين بن كثير
٢٢٨ فى نقل تأخر اسلام أبى هريرة عن موت ذى اليدىن بسنين عن كتابى الاصابة والاستيعاب ، وذكر شطر من ترجمة الاوزاعى ، ونقل كلام من الوسائل يدل على أن ذا اليدىن كان يقال له ذوالشمالين	٢١٦	فى ترجمة شعبة وأبى بشر وسعيد بن جببر وامية بن خالد وابن عباس
٢٢٩ فى ترجمة البخارى وذكر كتاب المسامرة وايراد شطر من ترجمة مؤلفه	٢١٧	فى ترجمة الكلبى وأبى صالح و بيان كون الكلبى من النساين و قدح القسطلانى فيه لاختصاصه بالعلويين
٢٣٠ فى نقل حديث الرفع من كتب الفريقين	٢١٨	فى ترجمة النعاس و الواقدى وابن اسحاق ومحمد بن الكمب
	٢١٩	فى ترجمة ابن شهاب الزهرى وموسى ابن قيس واسباط والسدى وعبادة بن الصهيب ويحيى بن كثير
	٢٢٠	فى ترجمة أبى بكر الهذلى واوب بن ابى تيمية وعكرمة وسليمان التميمى والموفى
	٢٢١	

- ٢٣٧ الكلام المنقول عن المصاييح
في نقل الحديث المذكور في المتن عن كتاب
جامع الاصول ؛ والكلام حول كلمتي
« بغاث » و « غناء زمير » ٢٣٩
في تعريف المصادر و بيان اقسامها ؛
وابراد ترجمة عبيد الزاكاني الفكاهي
المشهور ٢٤١
في تعيين محل الكلام المنقول في المتن
عن صحيح البخاري ومسلم ٢٤٣
في المثل المشهور (اياك اهنى واسمعي يا
جاره) ، و بيان منشأه ٢٤٥
في ان حكم الافعال يختلف باختلاف
النيات ٢٤٦
في نقل الحديث المذكورين في المتن
عن صحيح البخاري ومسلم و تعيين
موضعهما ٢٤٨
في نقل كلام المحقق التفتازاني وابن
الاثير في معنى التعريض ، و بيان الوجه
في تأكيد علمائنا الكرام الجهد
والاجتهاد في فقه الحديث ؛ والانكا
ر على من اشتغل بماحاكته حيلة
اليونان والاستبدال به ٢٤٩
- في تعيين محل الكلام المنقول من
الشفاء في المتن ٢٣٢
في ذكر الفرق بين النوع والصنف وذكر
ترجمة نظام الدين النيسابوري ٢٣٣
في تعيين محل الحديث المذكور في
المتن عن صحيح البخاري ومسلم أحمد
وذكر شرط من ترجمة العميدى ٢٣٤
في الرد على الناصب في دعوى صحة
اخبار الصحاح الستة ، وذكر كون
طرق رواياتها مشتملة على الاباضية
و الارازقة و المرجئة و المتهمين
بالتدليس والوضع ، والارجاع في
ذلك الى جملة من كتب القوم ٢٣٥
في نقل الحديث المذكور في المتن
عن كتاب جامع الاصول و تعيين موضعه ٢٣٦
في الاشارة الى كلام ابن روزبهان في
مسئلة حرمة اللعب بالشطرنج ؛ ونقل
كلام الشافعي في كتاب الام والنوى
في كتاب الفقه و كتاب الروض في
مسئلة الشطرنج ٢٣٧
في ترجمة الثعالبي و تعيين محل الكلام
المنقول من كتاب فقه اللغة و كذا

- فى نقل الحديث المذكور فى المتن عن
صحيح البخارى ومسلم وتعيين موضعهما ٢٥٠
فى تعريف علم الاحاجى وموضوعه والفرص
منه ووجه الاحتياج اليه ؛ و توضيح
الفرق بينه وبين علمى الالفاظ والتعمية
والفرق بين نفسيهما ؛ وذكر عدة من
الكتب المصنفة فى كل من العلوم الثلاثة ٢٥٢
فى ترجمة الزركشى ٢٥٣
فى نقل ترجمة الحكم بن نافع أبى
اليمان وشعيب بن أبى حمزة وعبدالله
ابن ذكوان عن الخلاصة للخزرجى ٢٥٥
فى نقل كلام الذهبى فى ترجمة الاعرج ٢٥٥
فى ترجمة أبى هريرة ٢٥٦
فى المثل المعروف « ثبت العرش ثم
انقش » ونقل الحديث المذكور فى
المتن عن صحيح البخارى وتعيين موضعه ٢٥٧
فى نقل الحديث المذكور فى المتن عن
صحيح البخارى ومسلم وتعيين موضعه ٢٥٩
فى تعيين موضع الباب المذكور فى المتن
عن صحيح البخارى ٢٦٠
فى الاشارة الى كتاب يتايع الاحكام ٢٦١
فى نقل الحديث المذكور فى المتن عن
مسند احمد وتعيين موضعه ٢٦١
فى الاشارة الى كتاب تنمة الفتاوى
و نقل فتوى الشافعى المذكورة فى
- المتن عن كتاب الام وتعيين موضعه
والاشارة الى كتاب الهداية ٢٦١
فى نقل الحديث المذكور فى المتن
عن صحيح البخارى وتعيين موضعه ٢٦٢
فى كون زيد بن عمرو بن نفيل والد
أحد العشرة ٢٦٣
فى نقل الحديثين المذكورين فى المتن
عن صحيح البخارى ومسلم وتعيين
موضعهما ، وذكر ترجمة حذيفة بن
اليمان ٢٦٤
فى نقل اضرار البول بالمشانة عن شرح
القانون وتعليقه علاء الدين القرشى
على القانون وشرح قانونه وكتاب
لابن هبل وغيرها ، ويساعده الطب
الجديد ؛ وقد ورد النهى فى أخبار
الائمة عن البول قائماً ، وكذا فى
أخبار العامة وعقد ابن تيمية باباً فى
ذلك ٢٦٥
فى ترجمة عبدالله بن أحمد المروذى ،
ونقل كلام ابن تيمية فى عدم صحة
حديث البول قائماً ٢٦٧
فى ترجمة ابن المنذر وزيد بن ثابت
وعبدالله بن عمرو سهل بن سعد ٢٦٨

٢٨٣	الفريقين	في تعيين محل الكلام المنقول عن
٢٨٤	في ترجمة الزجاج	الشريف المرتضى في كتاب تنزيه
	مباحث الامامة	الانبياء
	في بيان أهمية تقديم امور ثلثة في	٢٧٣ في تأييد ما ذكر في المتن بكلام
	مباحث الامامة « الاول » كون	٢٧٤ الفقهاء في باب شرائط امام الجماعة
	مسئلة الامامة من اصول الدين	في كون عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة
	« الثاني » التكلم في شؤون الامام	المنسوب الى الشافعي المذكوراً في
	وكرامته « الثالث » وجوب كون	مقدمات كتاب الام ، والاشارة الى
٢٨٦	الامام منصوباً من قبله تعالى	٢٧٥ اقوال علماء الشافعية في ذلك
	في الشروع في « الاهر الاول » وذكر	في اجماع الامامية و اكثر الزيدية
	الدلة الدالة على اثبات ذلك في ضمن	على طهارة آباء النبي و امهاته من
	مطلب « المطلب الاول » في لزوم	الكفر والمهر وموافقة أكثر المعتزلة
	كون الشريعة المستمرة الى يوم	من العامة معهم في ذلك ، والاشارة
	القيامة شريعة كاملة ، وذكر اجمال	الى تأليف السيوطي رسائل في اثباته
	من تفاصيل الامور التي يجب اشتمال	وافراد باب له في الخصائص الكبرى
٢٨٦	الشريعة الكاملة عليها	وذكر روايات أوردها فيه ، وذكر ما
	« المطلب الثاني » في ذكر ان	نقله من كلام ابي نعيم في الاستدلال
	النبي صلى الله عليه و آله لم يسمه	عليه وكذا كلام الفخر وارتضاء جماعة
	المجال لتعليم جميع احكام الدين ،	من علمائهم كلامه و تأييدهم له في
	وذكر اجمال من الحروب والشواغل	هذا الشأن
	التي اهتم بها لاجل تشييد مباني	٢٧٥ في كون مثل « هذا من بركة البرامكة »
٢٨٨	الاسلام	من الدولات ، و حكاية مثل آخر
	« المطلب الثالث » في اثبات أن	٢٨١ يناسب المذكور في المتن
	المنسوب من قبله تعالى لا بلاغ الشريعة	في الاشارة الى ادعاء الناصب اموراً
	وابقاءها تكون الزعامة و السلطنة	لا يوجد لها مستند تاريخي في كتب

- ٢٨٩ بيده لامحالة
في دلالة الادلة الدالة على عصمة
النبي على عصمة الامام أيضاً وذكر
وجهين منها
٢٩٢ في نبذ من ترجمة المنصور العباسي
في كون اصول دين الاسلام على قسمين
قسم يترتب عليه جريان حكم المسلم في
الفقهيات وقسم يتوقف عليه النجاة
الاخرى واثبات ان الامامة من اصول
الدين وسرد انواع من اخبار العامة
الدالة على كونها من اصول الدين
٢٩٤ في ذكر نبذ من الاخبار الدالة على
ارتداد جماعة من الصحابة بعد ارتحال
النبي
٢٩٥ في دلالة قوله تعالى « أفان مات أو قتل
انقلبتم على اعقابكم » على حصول
ارتداد الناس بعد النبي
٢٩٦ في دلالة قوله تعالى « يا أيها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك » على
كون الامامة من اصول الدين
٢٩٧ في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
أن انكار الامامة يستلزم الكفر
٢٩٧ في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
اناطة الايمان بعقب آل محمد والكفر
بغيرهم
٢٩٨ في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
وقوع السؤال في القبر عن ولاية علي
- ٢٩٩ ابن ابي طالب (ع)
في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
أنه لا يجوز من الصراط الامن كان معه
ولاية علي بن ابي طالب (ع)
٢٩٩ في ذكر نبذ من الروايات الدالة على أنه
لا يدخل الجنة الا من جاء بجواز من
علي (ع)
٢٩٩ في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
أن الانبياء السابقين بعثوا على الاقرار
بنبوة محمد (ص) وولاية علي (ع)
٣٠٠ « الاله الثاني » وفيه كون الامامة
عند الشيعة منصباً الهياً حائزاً لجميع
شؤون النبي الا النبوة ، وسرد عدة من
شؤون الامام وفضائله وكرامته ؛ وختم
الكلام بذكر اشعار للازري في مدح
أمير المؤمنين عليه السلام
٣٠٠ في تساهل القوم في معنى العدالة
٣٠٥ في أن كل ما استدلل به علي وجوب
النبوة يدل على وجوب الامامة أيضاً
٣٠٦ في ترجمة العلامة الاسروشنى والاشارة
الى تصدى أهل السنة لقتل جماعة من
الشيعة لاجل تشييمهم
٣٠٧ في الاشارة الى ان عدم نصب الامام
من قبل الشارع يقضى الى التنازع
والتواهب
٣٠٨ في نقل رواية من صلى على مغمور

- غفر له ذنوبه المذكور في المتن عن
مجمع الزوائد وتعيين موضعه ٣٠٩
- في نقل شطر من خطبة لأمير المؤمنين ع
عن نهج البلاغة يشير فيها إلى حكم أهل
الشورى على من غاب عنها ٣١٠
- في نقل قول عمر « حسبنا كتاب الله »
عند مرض النبي (ص) عن صحيحه
البخاري ومسلم ، و نقل منع عمر
للنساء حيث قلن اعطوا رسول الله
بحاجته وقول رسول الله (ص) بعده
هن خير لكم عن طبقات سعد ؛ ونقل
قول عمر « دع الرجل انه ليهجر »
عن تذكرة سبط بن الجوزي إلى غير
ذلك من الكتب ٣١٠
- في نقل قول النبي (ص) للحسن بن
علي عليهما السلام أيام رضاعه
(أما علمت ان الصدقة علينا حرام)
عن كتاب البيان والتبيين ٣١٢
- في أن ما ذكر في المتن موجود في
رسالة لفخر الدين الرازي وتعيين
موضع ما نقله عن كتاب الالفين للعلامة
والإشارة إلى كونه مشتملا على ألفي
دليل على إمامة علي (ع) و بطلان
غيره ؛ وتعيين بعض مواضع ذكر فراد
الثلاثة من كتب العامة ٣١٣
- في ذكر تخلف جماعة من أهل الحل
والمقد عن السقيفة ، وأنه لم يحضرها
إلا نفر قليل ٣١٦
- في أن أمر الخلافة لو كان شورى بين
المسلمين لبطل استخلاف أبي بكر لعمر ،
وبيان أن استخلافه له كان بازاء نصب
عمر إياه للخلافة ٣١٧
- في أنه لو كان أمر الخلافة بالشورى
فلم جعله عمر مختصاً بالسة ؛ ٣١٧
- في الإشارة إلى كتاب الوقاية وذكر
مؤلفه وشطر من ترجمته ٣١٨
- في الإشارة إلى لزوم التناقض من القول
باعتبار العدالة وحصول الإمامة
بمجرد البيعة ٣١٨
- في تعيين موضع الكلام المتقول في
المتن عن المطول ٣١٨
- في نقل مفاد لإصالة الإيعضور القلب
عن الجامع الصغير ؛ و نقل كلام
الفزالي ومحمد بن عثمان بن عمر
و المولى على القاري والبلخي ٣١٨
- في تقسيم جهات الفضيلة إلى الفضائل
الناشئة من المولد ، والفضائل الشخصية
الغير المنوطة بالمولد ، وتقسيم الفضائل
الشخصية إلى ما يحصل للنفس بلا
واسطة عمل الجوارح ، وما يحصل

- بواسطتها ؛ وبيان ما بصير به الامام
أفضل من غيره ؛ وتوضيح كون ترجيح
غير الافضل عليه مخالفاً لبديهة العقل ٣١٩
في الاشارة الى روايات ذكرها في
الصواعق تدل على كون الثاني فظاً
غليظاً ؛ والارجاع في ذلك الى الجزء
الاول من الكتاب ٣٢١
في الاشارة الى صغف الثالث وانه
يكفى في ذلك سلطة بنى امية عليه ٣٢١
في توضيح معنى قوله تعالى (افمن
يهدى الى الحق احق ان يتبع) الاية
ورد ما يذكره الناصب في دفع الاستدلال
بها على امامة علم (ع) ٣٢٢
في ترجمة ابن ابي الحديد ٣٢٣
في وجه تسمية خطبة الشقشقية ٣٢٤
في تسليم الفاضل القوشجي في شرح
التجريد قول أبي بكر (أقبلوني أقبلوني
فاني لست بخيركم) وكذا الفضل
ابن روزبهان فيما سيجي ٣٢٥
في الاشارة الى عدة ممن قتل او صلب
او احرق بيته بظلم حكام بنى امية وبنى
العباس ؛ وذكر ترجمة عبيد الله بن الحر ٣١٦
في ذكر مدرك بعض مناكير يزيد
المذكور في المتن ٣٢٨
في ذكر نبذ من موارد استشارة
- عمر من أمير المؤمنين علي عليه السلام
في فتوحات الاسلام ٣٢٩
في ذكر الجدول الذي اشتهر أنه كتبه
أمير المؤمنين علي عليه السلام على راية
أهل الاسلام ؛ وذكر ما يعتبر عند أهله
من الشروط في كتابته ٣٢٩
في صورة الجدول المذكور ٣٣٠
في الاشارة الى كلام صاحب روضة الصفاء
في وجه تسمية لواء المعجم بالدرفش
الكلوياني وكيفيتها وكميتها وذكر
أشعار للشيخ الاذري في مدح أمير المؤمنين
عليه السلام ٣٣١
في نقل كلام أمير المؤمنين (ع) > لولا
الدين لكنت أدهى العرب > عن كتاب
ينابيع المودة وتعيين موضعه ٣٣١
في تعيين محل الكلام المنقول في
المتن عن كتاب مجالس المؤمنين ٣٣٢
في ترجمة أبي عبيدة بن الجراح ، وسالم
مولى حذيفة وبشر بن سعد واسيد بن
حضير أبي الحصين ٣٣٤
في الاشارة الى أنه بعد اثبات وجوب
التنصيب على الامام من قبل الله تعالى
ورسوله لا تبقى حاجة الى البحث عن
حصول الامامة بالاختيار والبيعة
وعدمه ٣٣٨
في ذكر دليلين على بطلان حصول

الامامة بالبيعة أورددهما السيد الاجل الشريف المرتضى (قده) فى كتاب الشافى « أحدهما » أن من الصفات المعتبرة فى الامام مالا يعلم بها الا علام الغيوب فلا يطلع على تحققها أهل البيعة « الثانى » أنه يمكن الاختلاف بينهم فى تعيين الامام وعند ذلك اما يجب التأمل والمشاورة أم لا وعلى كلا التقديرين يلزم التالى الفاسد	٣٣٨	أن محمد بن مسلمة الانصارى أشاع بين الناس أن امير المؤمنين ع تقاعد عن الخلافة ، بأخذ اجرة على هذه الاشاعة والوضع	٣٤٧
فى ترجمة الامام المؤيد شاه اسماعيل الحسينى الموسوى الصفوى ؛ والاحالة الى كتابنا « مشجرات آل رسول الله الاكرم » وأنه قد اقمنا هناك دلائل قوية وحججاً متينة على صحة انتسابه الى أهل البيت	٣٤١	فى شطر من ترجمة خزيمة بن ثابت الانصارى	٣٤٧
فى ترجمة سعد بن عباد ، وابن عبد البر الاندلسى	٣٤٣	فى ترجمة بشر بن سعد بن ثعلبة الانصارى	٣٤٨
فى تعيين موضع الكلام المنقول فى المتن عن كتابى الاستيعاب والاصابة	٣٤٥	فى نقل كلام سعد فى أن أكثر العرب كانوا يتوقعون بيعة على (ع) بعد وفات النبى (ص)	٣٤٩
فى ترجمة البلاذرى	٣٤٥	فى تعيين المراد من أبى السعادات المذكور فى المتن	٣٤٩
فى ترجمة خالد بن الوليد ومحمد بن مسلمة الانصارى	٣٤٦	فى ترجمة ابن قتبية	٣٥٠
فى الاشارة الى كلام الاحتجاج من		فى كون العبارات المذكورة فى المتن موجودة فى كتاب « الامامة والسياسة »	٣٥١
		فى الاحالة الى الجزء الاول فى كون حديث « بأبيهم اقتديتم اهتديتم » من الموضوعات	٣٥٢
		فى نص رسول الله (ص) بأن الائمة بعده اثنا عشر ؛ وذكر (تسعة أسانيد) من كتاب جامع الاصول ، و (اثني عشر مسنداً) من مسند أحمد ، وذكر أربعة عشر رجلاً من فطاحل القوم ممن صرح بذلك وسرد أسمائهم	٣٥٢
		فى ترجمة سيد المحدثين الدشتكى	٣٥٥

- ٣٦١ والرد عليه بوجهين
 ٣٦٢ في فرقة الظاهرية
 في أن الامر الذي خرج الى بلال بامامة
 أبي بكر للصلاة الجماعة لم يكن مشافهة
 من النبي بل بواسطة من يتهم في نقله
 وذكر مناقضة ذلك بغروج رسول الله
 صلى الله عليه وآله مع ضعفه وشدة مرضه
 الى المسجد تنحية أبي بكر عن المحراب ٣٦٣
 في نقل حديث تنحية رسول الله صلى الله
 عليه وآله لابي بكر عن المحراب من
 كتابي جامع الاصول وصحيح البخاري ٣٦٤
 في تعيين موضع الكلام المنقول عن
 الواقف في المتن ٣٦٤
 في عد جماعة تغلفوا عن بيعة أبي بكر
 ومنع تحقق الاجماع عليها بجميع
 المعاني المفسرة بها الاجماع في كلام
 القوم ؛ وسرد تلك المعاني ، وأخذ
 النصفة من القارين والتحذير عن التقليد ٣٦٥
 في تعيين موضع الكلام المنقول في
 المتن عن شرح النهج ٣٦٧
 في نقل كلام جماعة من فطاحل القوم
 في كون بيعة علي عليه السلام لابي بكر
 من كره والاشارة الى تواتر اخبار أهل
 بيت العصمة بذلك واستفائته برسول
 الله صلى الله عليه وآله وهو يقول :
 في تصريح ابن همام الحنفي في
 « تحرير اصول الفقه » بقياس الامامة
 الكبرى في حق أبي بكر على امامة
 صلاته ، و ذكر كلام المسعودي في
 نقل ذلك عن الانصار ٣٥٩
 في الاشارة الى مؤلفي كتاب شرح
 التجريد و المواقف و الطوالع
 والكفاية والصواعق ، وذكر أن في
 كتاب الصواعق مواقع للنظر ، وذكر
 كتاب الصوارم المهرقة لمولانا القاضي
 الشهيد (قده) في رده ؛ وذكر عدة
 من كتب صاحب الصواعق ٣٥٩
 في ذكر ترجمة أحمد الجندی الحنفي ٣٦٠
 في الرد على من قاس الامامة الكبرى
 في حق أبي بكر على امامته في الصلاة
 بوجود أربعة (الاول) عدم تسليم
 كونه مأذوناً في امامة الصلاة من
 قبل رسول الله صلى الله عليه وآله
 (الثاني) انكار دعوى عدم نزول
 رسول الله صلى الله عليه وآله له
 (الثالث) وجود القول بالفصل وهو
 قول الامامية (الرابع) ان عدم القول
 بالفصل ليس قولاً بعدم الفصل حتى
 يلزم من القول به خرق الاجماع ٣٦١
 في نقل كلام ابن حجر في الصواعق
 (٢٢)

٣٧٥	فى ترجمة محمد بن ابي بكر	يا بن عم ان القوم استضعفوني ؛ و نقل
٣٧٦	فى ترجمة جمدة بن هيرة المخزومي	أشعار فى معناه
	فى أن صهر النبی هو أبو العاص بن	فى تعيين موضع كلام لامير المؤمنين
٣٧٧	عبد العزى دون ابن ربيع	٣٦٨ عليه السلام نقله فى المتن عن النهج
٣٧٨	فى ترجمة هاشم بن عتبة المرقال	فى نقل رواية « فلما توفيت فاطمة انصرفت
	فى نقل كتاب أبى بكر الى أبى قحافة	وجوه الناس عن علم (ع) > من جامع
	يخبر فيه عن تراضى الناس بخلافته	٣٦٨ الاصول و صحيح مسلم و تعيين موضعها
	لكبر سنه ؛ و جواب أبى قحافة بأن الامر	فى تعيين موضع المنقولات فى المتن
٣٨٠	ان كان كذلك فأنا أحق بذلك منك	عن شرح النهج ؛ و شرحه ؛ و جامع
٣٨٠	فى ذكر شرط من ترجمة أبى قحافة	٣٦٩ الاصول
	فى تعيين موضع ما نقله فى المتن عن	٣٧٠ فى ترجمة الواقدى
	مشكاة المصابيح ، و الصواعق ؛	فى ترجمة سلمة بن سلامة الاشهل
٣٨١	والمستدرک	٣٧١ و ابن خذابة
٣٨١	فى ترجمة السلفى	فى المجىء بالحطب الى باب بيت
	فى ترجمة عبدالله بن أحمد ، وأبيه أحمد	الرسول و نقل كلام جماعة من أعلام
	ابن حنبل ؛ و بيان أنه أحد الائمة الاربعة	القوم (١) أبو الفداء فى «التاريخ»
	و ذكر أن ممن روج مذهبه ابن تيمية ،	(٢) ابن عبدربه فى «المقد الفريد»
	و ابن القيم ، و الشيخ عبد الوهاب الذى	(٣) الشهرستانى فى «الليل والنحل»
	حرص آل سعود على الانتقال الى مذهب	نقلا عن النظام (٤) صاحب كتاب
	الحنابلة ، و نقل شىء من خصوصيات	« المعاسن و انقاس الجواهر » (٥) ابن
	مذهبهم من جعل الاستشفاع مساوقاً	خزابة (٦) المورخ الشهيد الطبرى
	للشرك ؛ و تكفير جميع أصل القبلة الا	فى « تاريخه » (٧) الواقدى (٨)
	من هذا حظهم ، و ارتكابهم لهدم قبور	ابن ابي الحديد (٩) البلاذرى (١٠)
	الصالحين و ائمة المسلمين ، و هتك حرمة	٣٧٢ المسعودى
	آل الرسول ، و ذكر أن مذهبهم مخالف	٣٧٤ فى ترجمة الجاحظ

٣٩٣	فى ترجمة ابن أعثم	لما ثبت بالطرق الصحيحة ، و الاشارة
٣٩٤	فى قبائل يعصب ، و كندة ، ولغم	الى غير ذلك مما جرى عليه ديدنهم فى
٣٩٥	فى قبيلتى جذام ، و ذى الكلاع	هذه الاصدار ، و ذكر ان امامهم احمد لم
	فى نقل كلام فخر الدين الرازى فى	يكن فى تلك المناكير بهذه المثابة وان
	تفسير قوله تعالى « لا ينال عهدى	او تكب ما هو انكر من ذلك من جواز رؤية
٣٩٦	الظالمين »	الله ، و الاشارة الى مؤلفات أحمد ، و ما ألف
	فى نقل كلام الناصب فى رسالته الفارسية	فى ترجمته ، و ختم المطلب بنقل كلام عن
٣٩٦	فى العقائد الكلامية	كتاب « القول الفصل » فى مطاعن
	فى معنى « اسلوب الحكيم » عند	ابن تيمية ، و ذكر ان من مطاعنه السرقة
٣٩٨	البيانين	من كتب الفزالي و ابن رشد الاندلسى
	فى نقل نزول قوله تعالى « انما وليكم	بدون اشعار عزوا اليها ، و ذكر ان محمد
	الله الاية » فى حق أمير المؤمنين على	ابن عبد الوهاب أحصى مذهب ابن تيمية
	عليه السلام عن (أحد و ثلاثين كتاباً)	و اتقياد أهل نجد له ، و ذكر جملة من
	(١) جامع الاصول ، نقل عن الجمع	/ المناكير التى ارتكبوها ، و سرد عدة من
٣٩٩	بين الصحاح الستة	الكتب التى ألف فى الرد على الوهابية ٣٨٢
٣٩٩	(٢) ذخائر العقبى	فى نقل الخطبة الطالوتية عن روضة
٣٩٩	(٣) روح المعانى	الكافى ٣٨٨
٤٠٠	(٤) فتح القدير	فى نقل كلام بعض قدماء أصحابنا فى
٤٠٠	(٥) البحر المحيط	بعض رسالته
٤٠٠	(٦) تفسير ابن كثير	فى ترجمة الصغاني ٣٩٠
٤٠٠	(٧) اسباب النزول	فى نقل الحديث المذكور فى المتن عن
٤٠١	(٨) لباب القول	كتاب « مبارق الاظهار » ٣٩٠
٤٠١	(٩) التذكرة	فى تعيين المراد من الهروى فى المتن ٣٩٠
٤٠٢	(١٠) تفسير الثعلبى	فى نقل كلام الزمخشري و فخر الدين
٤٠٢	(١١) نور الابصار	الرازى المشار اليه فى المتن ٣٩٣

٤٠٢	كفاية الطالب	٤٠٢	« لباقي الائمة الطاهرين » عن كتاب
٤٠٣	(١٣) انوار التنزيل	٤٠٣	الاصفى
٤٠٣	(١٤) تفسير الطبرى	٤٠٣	فى الجواب عن اعتراض بعض المتصبيين
٤٠٣	(١٥) تفسير العازن	٤١٤	على الاحتجاج بهذه الاية
٤٠٣	(١٦) تفسير النصفى		فى نقل نزول قوله تعالى (يا ايها
٤٠٣	(١٧) ينابيع البودة		الرسول بلغ ما نزل اليك من ربك)
٤٠٣	(١٨) الكشاف		من كتاب « اسباب النزول » ؛ و « مطالب
٤٠٤	(١٩) الكافى الشاف		السؤال » ، و « تفسير فخر الدين
٤٠٤	(٢٠) المعجم الاوسط للطبرانى		الرازى » ، و « الفصول المهمة » ،
٤٠٤	(٢١) تفسير الفخر الرازى		و « تفسير الثعلبى » ، و « فرائد
٤٠٥	(٢٢) تفسير المنار		السمطين » ، و « تفسير البدخشانى »
٤٠٥	(٢٣) تفسير النيسابورى		و « الطرائف » ، و « الدر المنثور »
٤٠٥	(٢٤) تفسير روح المعانى		و « فتح القدير » ، و « تفسير المنار »
٤٠٥	(٢٥) تفسير ابن كثير		و « كتاب الدراية » ، و « كتاب
٤٠٦	(٢٦) العمدة		النشر والطلب » ، و « كتاب ما نزل
٤٠٦	(٢٧) أحكام القرآن		من القرآن فى علم » ، و « تفسير
٤٠٦	(٢٨) الجامع لاحكام القرآن		ابن جريج » ، و « تفسير عطاء » و
٤٠٦	(٢٩) تفسير الدر المنثور		« مناقب السدى » ، و « شرح نهج البلاغة »
٤٠٧	(٣٠) أربعين الاردبيلي		و « كتاب ابن جرير » ، و « مفتاح
٤٠٨	(٣١) مناقب مرتضى		النجا » ، و « تفسير البخارى » ،
	فى اعتراف فخر الدين الرازى بدلالة		و « الاربعين » ، و « كشف النمة »
	الاية على امامة على عليه السلام ، ونقل		و « السائر الدائر » ، و « شرح
	كلامه فى الاستدلال بالاية ، ورد	٤١٥	ديوان الميبدى ، و « كتاب الولاية »
	ما زعمه جواباً عن ذلك		فى ذكر شطر من خطبة رسول الله
٤٠٨	فى نقل كرامة اعطاء الغاتم فى الصلاة	٤١٩	صلى الله عليه وآله فى غدیر خم

- في نقل الاعتراف بتواتر حديث القدير
عن أربعة عشر كتاباً ٤٢٠
في نقل كلام الشريف المرتضى في
تفسير الاخبار بحسب طريق التصحيح
على ضربين، وان كلا الطريقين مجتبعان
في حديث القدير ٤٢٤
في نقل تفاصيل كلام العلامة الثقة على
ابن شهر آشوب حول سند الحديث ٤٢٥
أسانيد حديث القدير ومصادر نقله
في نقل حديث القدير عن (مائة وعشرين
مصدراً) على ترتيب طبقاتهم في
لازمة ٤٢٦
(١) كتاب سنن المصطفى، روى
(بسندين)
(٢) فضائل أحمد بن حنبل، روى
(بسندين)
(٣) مسند أحمد بن حنبل، روى
(بعشرين سنداً) ٤٢٧
(٤) خصائص النسائي، روى (بسته
عشر سنداً) ٤٢٩
(٥) الكنى و الاسماء، روى
(بسندين) ٤٣٠
(٦) مشكل الآثار، روى (بثلاثة
اسانيد)
(٨) جبهة اللغة، (روى مرسلًا) ٤٣١
- (٨) «عقد الفريد، (روى مرسلًا) ٤٣١
(٩) «الولاية، روى عن (مائة
وثلاثة وثلاثين صحابياً) ٤٣١
(١٠) «أمالى المؤيد بالله الهارونى
روى (بثلاثة أسانيد) ٤٣٣
(١١) «تاريخ بغداد، روى (بثلاثة
اسانيد) ٤٣٣
(١٢) «التمهيد صريح (بتسلم صدور
الحديث) ٤٣٤
(١٣) «مستدرک الحاكم، روى
(بسته أسانيد) ٤٣٤
(١٤) «الاستيعاب، روى عن
(خمس من الصحابة) ٤٣٥
(١٥) «حلية الاولياء، روى (بخدمه
أسانيد) ٤٣٥
(١٦) «مناقب ابن المغازلى (بأحد
عشر أسانيد) ٤٣٦
(١٧) «مصاييح السنة، روى عن
(عدة من الصحاح) وأسند الى
زيد بن أرقم ٤٣٧
(١٨) «الشفا (روى مرسلًا) ٤٣٧
(١٩) «تاريخ دمشق لابن عساكر،
(بسندين) ٤٣٧
(٢٠) «صفة الصفوة، روى الحديث
عن ذر بن جبيش ٤٣٧

أرقم عن (ستة عشر من الصحابة)	(٢٩) « جامع الاصول ، روى
و عن سعيد بن موهب ، روى عن	الحديث عن زيد بن أرقم وأبي سرحة
(ستة من الصحابة)	حذيفة بن نافع
٤٤٣ (٣١) « الاربعين لاسعد الاردبيلي ،	٤٣٨ (٣٢) « النهاية لابن الاثير ، روى
روى الحديث عن جابر بن عبدالله	٤٣٨ الحديث
٤٤٣ (٣٣) فرائد السمطين ؛ روى الحديث	(٣٤) « تفسير الفخر الرازي ، روى
(٣٣) « مجمع الزوائد ، روى	٤٣٨ عن (ثلاثة من الصحابة)
٤٤٣ (بخمسة وعشرين سنداً)	(٣٤) « اسد الغابة ، روى عن (أربعة
(٣٤) « الخطط المقرئية ، روى	عشر صحابياً) و سيجي في باب
٤٤٤ الحديث عن البراء بن عازب	المستدركات الملحق بالجزء الثالث
(٣٥) « البدية و النهاية ، روى	نقل الحديث عن هذا الكتاب بعدة
٤٤٤ (ستة وثلاثين سنداً)	طرق زائداً على ما ذكرناه
(٣٦) « تفسير ابن كثير روى (ستة	٤٣٨ (٣٥) « مطالب السؤل ، روى
عشر سنداً)	٤٣٩ بثلاثة طرق عن (خمسة عشر رجلاً)
(٣٧) « تلخيص المستدرک (بثلاثة	(٣٦) « تذكرة الخواص ، روى
٤٤٨ أسانيد)	(بخمسة أسانيد) و ذكر سماع
(٣٨) « الاصابة (بثلاثة أسانيد)	٤٣٩ (مائة وعشرين ألفاً) من الصحابة
(٣٩) « تهذيب التهذيب عن (أربعة	(٣٧) « كفاية الطالب ، روى
٤٤٩ من الصحابة)	٤٤٠ (بتسعة أسانيد)
(٣٠) « الفصول المهمة (بخمسة	(٣٨) مناقب أخطب خوارزم ، روى
٤٤٩ أسانيد)	٤٤٢ عن (اثنين و ثلاثين صحابياً)
(٣١) « الدر المنثور (باربعة أسانيد)	(٣٩) « ذخائر العقبى ؛ روى عن
(٣٣) « تاريخ الغلفاء للسيوطي عن	٤٤٢ (سبعة من الصحابة)
(ستة وأربعين صحابياً)	(٣٠) « الرياض النضرة ، روى عن
(٣٣) « الجامع الصغير ، عن (ثلاثة	(ثمانية من الصحابة) عن زيد بن

من الصعابة (٤٥٠	(٥٧) « تفسير المنار ، روى عن (خسة
(٤٤) « حبيب السير (روى مرسلًا) ٤٥٠	من الصعابة)
(٤٥) « الصواعق المحرقة عن	مانق لناء بواسطة البحار
(سبعة عشر أو ثلاثين صحابياً) ٤٥٠	(٥٨) « المناقب ، روى عن (ستة
(٤٦) « كنز العمال عن (سبعة	وعشرين من المحدثين) ، وعن ابن
عشر صحابياً) ٤٥١	بطة عن (ثلاثة وعشرين طريقاً) ، وعن
(٤٧) « منتخب كنز العمال عن (ستة	أحمد بن حنبل عن (اربعةون طريقاً) ،
من الصعابة) ٤٥١	وابن جرير الطبري عن (ثيف وسبعين
(٤٨) « مناقب مرتضوى ، روى	طريقاً) ، وعن أبي العباس عن (مائة
العديد عن عائشة ٤٥١	وخمسة وعشرين طريقاً) ٤٥٥
(٤٩) « انسان العيون عن (ثلاثين	(٥٩) دراية حديث الولاية روى عن
صحابياً) ٤٥١	(مائة وعشرين صحابياً) ٤٥٦
(٥٠) « البيان و التعريف (بأربعة	(٦٠) كتاب منصور اللالكاني روى عن
أسانيد) ٤٥٢	(ثمانية وسبعين صحابيا) ٤٥٦
(٥١) « فتح القدير (بسند) ٤٥٢	(٦١) « تفسير الثعلبي ، روى عن
(٥٢) « يتابع المودة (بخمسة عشر	(رجلين) ٤٥٧
سنداً) ٤٥٢	(٦٢) « المناقب لابن الجوزي ، روى
(٥٣) « روح المعاني ، عن (ستة من	عن زاذان عن (ثلاثة عشر رجلاً)
الصعابة) ٤٥٤	وعن بريدة عن أبيه ، و بسند آخر عن
(٥٤) « نور الابصار ، عن سفيان بن	براء بن عازب ٤٥٧
عبيدة ٤٥٤	(٦٣) « الفردوس ، روى عن رجلين ٤٥٧
(٥٥) « تاريخ آل محمد ، عن (ثلاثة	(٦٤) « أنساب البلاذري ، روى عن
وعشرين صحابياً) ٤٥٤	على (ع) ٤٥٧
(٥٦) « خطط الشام ، روى عن أبي	(٦٥) « فضائل الصعابة ، روى
سعيد الخدري ٤٥٥	(بأربعة أسانيد) ٤٥٧

٤٥٩	عن زيد بن ارقم	٤٥٨	(٦٦) « أخلاق النبي ، روى (بسنده)
	(٧٩) « الابحاث المسددة ، روى عن	٤٥٨	(٦٧) « رسالة الاعتقاد ، روى (بسنده)
	(ثلاثة عشر معدناً) وعن (خمين		(٦٨) « مناقب ابن مردويه ، روى
٤٥٩	صحابيا)	٤٥٨	(بسنده)
	ما نقلناه بواسطة كتاب الفدير		(٦٩) « ما نزل من القرآن في على
	(٨٠) « أسنى المطالب ، عن (سته		روى (بخمسة أسانيد) وعن (عشرة
٤٦٠	وعشرين صحابيا)	٤٥٨	من الصحابة)
	(٨١) « نظم دروالمطمين ، روى		(٧٠) « دعاة الهداة الى أداء حق
٤٦١	عن البراء بن عازب	٤٥٨	الموالاته ، روى (بسنده)
	(٨٣) « مفتاح النجا عن (تسعة من		(٧١) « النشر والعلی ، روى عن
٤٦١	الصحابة)	٤٥٩	صعابي وتابعي
	(٨٣) « مودة القري من (ثلاثة		(٧٢) « شرح النهج لابن أبي الحديد
٤٦١	من الصحابة)		روى باسناده عن رباح بن العارث
	(٨٤) « المعجم الكبير عن (ثلاثة	٤٥٩	وعن عدة
٤٦١	من الصحابة		(٧٣) « شرف المصطفى ، روى عن
	(٨٥) « ميزان الاعتدال ، عن (اثنين	٤٥٩	البراء بن عازب
٤٦١	من الصحابة)		(٧٤) « مناقب السجستاني ، روى عن
	(٨٦) « زين الفتى ، عن (ثلاثة	٤٥٩	عبدالله بن عباس
٤٦١	من الصحابة)		(٧٥) « سر العالمين ، قال : أجمع
	(٨٧) « شرح ديوان الامير ، عن	٤٥٩	الجهامير على متن الحديث
٤٦١	زيد بن ارقم		(٧٦) « الدراية في حديث الولاية
	(٨٨) « معارج العلى ، عن (ثلاثة	٤٥٩	روى عن (مائة وعشرين صحابيا)
٤٦١	من الصحابة)		(٧٧) « الرد على الحرقومية ، روى
٤٦٢	(٨٩) « الوجز ، عن (صحابين)	٤٥٩	(بخمسين وسبعين طريقا)
٤٦٢	(٩٠) « مناقب الثلاثة عن (صحابين)		(٧٨) « الجمع بين الصحاح ، روى

٤٦٣	عن ابن عباس	(٩١) « شرح المواهب ، روى عن
	(١٠٤) « الخصائص العلوية ، روى	زيد بن ارقم
٤٦٣	عن أبي سعيد الخدرى	(٩٢) « فضائل الصحابة ، روى عن
	(١٠٥) « فرائد الحموينى ، روى	(ثلاثة من الصحابة)
٤٦٣	عن ابن عباس	(٩٣) « نوادر الاصول ؛ روى عن
	(١٠٦) « الامالى للمحاملى ، روى	حذيفة بن اسيد
٤٦٣	عن ابن عباس	(٩٤) « وسيلة الدآل ، روى عن
	(١٠٧) « الاكتفاء عن (ثلاثة من	(صحابييين)
٤٦٣	الصحابة	(٩٥) « نخب الجمابى ، روى عن
	(١٠٨) « شمس الاخبار روى عن	أبى رافع القبطى
٤٦٣	ابن عباس	(٩٦) « جمع الجوامع ، روى عن
	(١٠٩) « نزل الابرار ، روى عن	(ثمانية من الصحابة)
٤٦٣	(سبعة عشر صحابياً)	(٩٧) « المعارف ، روى عن انس
	ما نقلناه بواسطة كتابى مصباح	ابن مالك
	المسند وحياة النبى	(٩٨) « شرح النهج ، روى عن عمار
	(١١٠) « التاج ، روى عن زيد بن	ابن ياسر
٤٦٤	أرقم	(٩٩) « كتاب الصفيين لنصر بن مزاحم
٤٦٤	(١١١) « الاعتصام ، روى الحديث	روى عن عمار بن ياسر
	(١١٢) « مختلف الحديث ؛ تسلم	(١٠٠) « أخبار الدول ، روى عن
٤٦٥	الحديث	حذيفة بن اسيد
	المستدرك لمافات من الكتب التى	(١٠١) « مسند البراز ، روى عن
	راجعتها	ام هانى
	(١١٣) « الشرف المؤيد لال محمد	(١٠٢) « الكشف والبيان ، روى
٤٦٥	(بسنده عن جماعة)	عن (صحابييين)
٤٦٥	(١١٤) « التمهيد ، روى الحديث	(١٠٣) « أمالى المرشد بالله ، روى

جملة معانيها لا معالة (الاولى) ، والاستناد في ذلك بكلام أبي عبيدة في (غريب القرآن) والانبأرى في (تفسير المشكل في القرآن) والزجاج في (الامالى) وفخر الدين الرازى في (مفاتيح الغيب) - المبرد في (الكامل) وابن جرير في (التفسير) وابن كثير في (التفسير) والزمخشري في (الكشاف) والكلبي في (التفسير) ٤٦٨ في تعيين معنى (الاولى) للارادة من الحديث على تقدير كون لفظ المولى مشاركاً لفظياً بين المعانى ، وذكر وجهين في اثبات ذلك ٤٦٩ في نقل كلام السيد مرتضى في ملاحظة كل واحد واحد من معانى المولى على التفصيل واثبات عدم جواز ارادة غير (الاولى) من معانى المولى ٤٦٩	(١١٥) كتاب لسان العرب ، أورد الحديث ٤٦٥ (١١٦) « العدايق الوردية (بسنده) الى زيد بن أرقم ٤٦٥ (١١٧) « الاربعين لشمس الدين العنقى ، روى الحديث ٤٦٥ (١١٨) « الاربعين لابي الفتح اليزدى ٤٦٥ (١١٩) « تاج العروس ، روى الحديث ٤٦٥ (١٢٠) « بحر المناقب نقله (عن جماعة) في الاشارة الى أن هناك كتب اخرى لم نذكرها لضيق المجال ٤٦٦ دلالة الحديث الشريف في تبيين حقيقة الولاية الجارية في جميع مشتقاتها حسب ما يستفاد من أهل اللغة ٤٦٦ في نقل كلام (صباح اللغة) و (النهاية) و (القاموس) و (لسان العرب) ٤٦٦ في أن ما عدوه من المعانى لكلمة المولى هى مصاديق لعقيقتها ، وأن اطلاق المولى عليها من باب اطلاق اللفظ الموضوع لعقيقة على مصاديقها ٤٦٦ في توضيح المراد من الحديث حسب ما تقدم من حقيقة المولى ٤٦٧ في أن على تقدير الماشاة مع القوم في كون لفظ المولى مشتركاً فمن

الشواهد على دلالة الحديث

(١) مخاطبة النبي صلى الله عليه وآله

قبل ايراد الحديث بقوله : ألسنت

اولى الخ ٤٧٠

(٢) دعائه صلى الله عليه وآله بعد

قوله من كنت مولاه الخ ٤٧١

(٣) الاخبار الكثيرة الواردة في

ان نزول قوله تعالى : اليوم أكملت

- لکم الایة کان بفدیرغم و قد تقدم نقلها ٤٧١
- (٣) الاخبار الدالة على نزول قوله تعالى : يا أيها الرسول الایة فی حق علی علیه السلام وقد تقدم نقلها ٤٧١
- (٥) فهم العاضرين عند الواقعة (الامامة الكبرى) من الحديث و ذکر الشواهد له ٤٧٢
- (منها) بیعة الناس ومصافقتهم معه وبخبخة عمر له ع ٤٧٢
- (ومنها) ما رواه الخركوشي فی كتاب شرف المصطفى من قوله ص : هنؤنی ٤٧٢
- (ومنها) ما رواه ابن جریر فی كتاب الولاية من أمره صلى الله عليه وآله اياهم أن يقولوا أعطيناك على ذلك عهداً ، ونقل ذلك عن الخليلی فی المناقب والنشر والطلی ، وعن حبيب السير ٤٧٣
- فی نقل كلام أبي حامد الفزالي فی كتاب (سر العالمين) ٤٧٣
- (ومنها) واقعة الحارث بن النعمان الفهری ٤٧٤
- (و منها) استيذان حسان بن ثابت فی نظم أبيات فی نص رسول الله صلى الله عليه وآله فی (الامامة الكبرى) ٤٧٤
- (ومنها) استشهاد علی ع واستنشاده ممن كان حاضراً فی غدیر خم ٤٧٥
- (ومنها) وقوع التمييز عن هذه الواقعة فی بعض الاخبار بنصب علی ع ٤٧٥
- (٦) قوله صلى الله عليه وآله : ان الله أرسلنی برسالة ضاق بها صدری ٤٧٥
- (٧) القاء هذا المقال الشريف عقيب أخذ الشهادة منهم بالوحدانية والرسالة ٤٧٦
- (٨) قوله صلى الله عليه وآله : انی يوشك أن ادعى فاجيب ٤٧٦
- (٩) قوله صلى الله عليه وآله بعد التبليغ اللهم انت شهيد عليهم ٤٧٦
- (١٠) القرائن العالية ، وهي كثيرة ذكرت منها امور ، نرؤه فی حرا الهجير على العصباء التي كادت تتوقد ، وترتيبهم منبراً له فی غاية الارتفاع من الاقطاب أو الاحجار ، وأمره برجوع من تقدم وتوقف من تأخر ، و انحنائه عن بين الطريق ، وانشائه تلك الخطبة الفراء ، و رفعه علیاً بحيث بان يياض ابطيه ٤٧٦
- فی الاشارة الى ان للحديث عدة أحاديث شارحة ، ونقل كلمات جماعة من مشاهيرهم فی الاعتراف بدلالة الحديث ٤٧٧

في ترجمة الثاني وذكر أن ام كلثوم التي تزوجها هي ربيبة مولانا أمير المؤمنين بنت أبي بكر من أسماء بنت عيسى ، و الإشارة الى كتاب افحام الغصوم للآية الباهرة السيد ناصر حسين الهندي من مشايخنا في الرواية	٤٧٧	في أنه لا عذر لآخواننا في النميضة عن هذا الحق العريق و الحقيقة الراهنة
في ذكر ترجمة حسان بن ثابت	٤٧٨	« تنبيه » في كلمة « الفدير » ونقل كلمات اللغويين من ابن دريد والزبيدي وغيرهما في الباب
في ترجمة العارث بن النعمان الفهري	٤٧٩	في نقل أبيات من منظومة « مصباح الظلام »
في تعيين موضع العبارة المنقولة في المتن عن كتاب الغزالي	٤٨٠	في نقل أبيات آخر للشيخ كاظم الازري في تفسير عدة من الالفاظ القريبة المذكورة في المتن
في نقل كلام المحقق التفتازاني في « الجنس » وأقسامه	٤٨٣	في ترجمة الثعلبي صاحب التفسير
في ترجمة أبي عبيدة معمر بن النثني	٤٨٤	في أن القوم لم يروا صلاحهم في نشر تفسير الثعلبي لاحتوائه على فضائل أهل البيت وذكر ترجمة ابن المغازلي
في نقل كلام البيهقي في « السنن الكبرى » وإبراده الحديث المذكور في المتن ونقله عن مسند أحمد ، وتعيين موضعه منها	٤٨٥	في ترجمة ابن كثير صاحب التفسير
في إيراد كلام القاموس في معنى « المولى » و ذكر شطر من ترجمة العلامة الشيخ الرضى شارح الكافية	٤٨٦	في نبذ من ترجمة امام الحرمين
في نقل كلام السيد ركن الدين الجرجاني في معنى أولوية النبي والامام	٤٨٧	في الإشارة الى نصرة على رسول الله وذبه عنه في الفزوة حين فرج جميعهم ، و ذكر أبيات للاديب المسيحي « بولس سلامة » في هذا المعنى ، و أبيات آخر لصديقنا الفقيه العلامة الشيخ جعفر النقدي
في نقل كلام أبي قدامة العنبل في منع جماعة عن إعطاء الزكاة لابی بكر	٤٨٨	في نقل كلام الصواعق في حديث الحوض و تعيين موضعه
في نسب بني كندة	٤٨٩	

٥٠٠	في تعيين موضع الكلام المنقول في المتن عن ابن حزم	٥٠٣	٥» محمد بن جرير الطبري في «التفسير» بعدة أسانيد عن جماعة من الصحابة
٥٠١	في ترجمة صاحب كتاب التحقيق	٥٠٤	٦» عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في «المسند»
٥٠١	في نقل كلام التفتازاني في (التلميح) وتعيين موضعه	٥٠٤	٧» سليمان بن أيوب الطبراني في «المعجم»
٥٠١	في معنى لفظ «المثل»	٥٠٤	٨» أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن»
	مدارك حديث الكماء و شان نزول آية التطهير	٥٠٤	٩» العساكم النيسابوري في «المستدرک» بعدة أسانيد عن جماعة من الصحابة
	في أن شمول آية التطهير للخمسة آل العبا متفق عليه بينهم	٥٠٤	١٠» أحمد المؤيد بالله الهاروني في «الامالي»
٥٠٢	في أن الراوي لهذا الحديث تربو عدتهم على المآت والالوف	٥٠٧	١١» حمزة بن يوسف السهمي في «تاريخ جرجان»
٥٠٢	في سرد أرباب الكتب والمحدثين الذين أوردوا الحديث في كتبهم مع رعاية طبقاتهم بحسب الا زمان؛ وهي (ثمانية وسبعون كتاباً)	٥٠٧	١٢» أحمد بن الحسين البيهقي في «السنن الكبرى» بعدة أسانيد
٥٠٢	(١) أبوداود الطيالسي في «مسنده» بسنده عن أنس	٥٠٧	١٣» أحمد بن علي الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» بعدة أسانيد
٥٠٢	(٢) أحمد بن حنبل في «مسنده» بعدة أسانيد عن جماعة من الصحابة والمصاحبات	٥٠٨	١٤» أبو عمرو يوسف بن عبد البر الاندلسي في «الاستيعاب» بعدة طرق
٥٠٣	(٣) محمد بن عيسى الترمذي في «الصحيح»	٥٠٨	١٥» أبو الحسن الواحدی في «أسباب النزول»
٥٠٣	(٤) أبو عبد الرحمن النسائي في «الخصائص»	٥٠٨	١٦» الحافظ الديلمي في «كتاب الفردوس»

- ١٧> العافظ الحسين بن مسعود
البغوى فى «مصاييح السنة» ٥٠٨
- ١٨> العلامة جارا الله الزمخشري
فى «الكشاف» ٥٠٨
- ١٩> العلامة القاضى أبو بكر محمد
الاشبلى المعافى فى «أحكام القرآن» ٥٠٨
- ٢٠> العلامة القاضى عياض فى
«كتاب الشفاء» ٥٠٩
- ٢١> العلامة أبو المؤيد الموفق بن
أحمد الخوارزمى فى «المناقب» ٥٠٩
- ٢٢> العلامة على بن الحسن بن عساكر
الدمشقى فى «تاريخ دمشق» ٥٠٩
- ٢٣> العلامة فخر الدين الرازى
فى «تفسير مفاتيح الغيب» ٥٠٩
- ٢٤> العلامة أبو السعادات مبارك بن
الانير فى «جامع الاصول» ٥٠٩
- ٢٥> العلامة الشيخ حسن بن بطريق
عن عدة من الصحابة والصحابيات
بأسانيد متعددة وكتب شتى ٥٠٩
- ٢٦> العلامة الشيخ عز الدين على بن
الانير فى «اسد الغابة» عن جماعة
من الصحابة بطرق شتى ٥١٠
- ٢٧> العلامة الشيخ أبو المظفر
يوسف سبط بن الجوزى فى «التذكرة» ٥١١
- ٢٨> العلامة الكنجى فى «كفاية
- الطالب» ، أورده بأسانيد كثيرة
أنهاها الى عدة من الصحابة
والصحابيات ٥١٢
- (٢٩) العلامة الشيخ كمال الدين
محمد بن طلحة الشافى فى «مطالب
السؤال» ٥١٢
- (٣٠) العلامة الشيخ أبو عبد الله محمد
القرطبى فى كتابه «أحكام القرآن» ٥١٤
- (٣١) العلامة الشيخ يحيى بن شرف
الدين النووى فى «شرح المذهب» ٥١٤
- (٣٢) العلامة القاضى البيضاوى
فى «أنوار التنزيل» ٥١٤
- (٣٣) العلامة محب الدين الطبرى
فى «ذخائر العقبى» ، عن جماعة
من الصحابة بعدة أسانيد ٥١٤
- (٣٤) العلامة النسفى فى «المدارك» ٥١٥
- (٣٥) العلامة الشيخ ولى الدين محمد
ابن عبد الله الخطيب التبريزى فى
«مشكاة المصابيح» ٥١٥
- (٣٦) العلامة عماد الدين اسماعيل بن
كثير القرشى فى «تفسيره» بعدة
أسانيد منتبهة الى جماعة من الصحابة
والصحابيات ٥١٦
- (٣٧) العلامة العافظ نور الدين
على الهيمى فى «مجمع الزوائد» ٥١٨

(٥٠) القاضي فضل بن روز بهان	(٢٨) العلامة على بن محمد بن الصباغ
٥٢٢ في كتاب « الإبطال »	٥١٨ المالكي في « الفصول المهمة »
(٥١) المورخ غياث الدين خواندمير	(٢٩) العلامة شهاب الدين أحمد بن
٥٢٢ في « حبيب السير »	٥١٨ حجر المسقلاني في « الاصابة »
(٥٢) العلامة أحمد بن حجر المكي	(٤٠) العلامة المذكور في كتاب
٥٢٢ في « الصواعق المحرقة »	٥١٩ « الكافي الشاف »
(٥٣) العلامة مير محمد صالح الترمذي	(٤١) العلامة المذكور أيضاً في كتاب
٥٢٢ الكشفي في « مناقب هرتزوى »	٥١٩ « فتح الباري »
(٥٤) العلامة الشيخ علاء الدين على	(٤٢) الذهبي في « تلخيص
٥٢٣ المتقي في « منتخب كنز العمال »	المستدرک » رواها عن جماعة
(٥٥) العلامة سراج الدين الخطيب	٥١٩ بطرق شتى
٥٢٣ الشرييني في تفسير « السراج المنير »	(٤٣) العلامة الشيخ حميد بن أحمد
(٥٦) العلامة أبو محمد حسين الدمشقي	المحلى البهاني في « العدايق الوردية »
٥٢٣ ابن النقيب في « المناقب »	(٤٤) العلامة نظام الدين الاعرج
(٥٧) العلامة الشيخ محمد الشافعي	النيسابوري في « التفسير »
٥٢٣ النيشي في منظومته « السعدية »	٥٢١ (٤٥) العلامة السيد عطاء الله الدشتكي
(٥٨) العلامة المولى على البلخي	٥٢١ الشيرازي في « روضة الاحباب »
٥٢٤ في « بحر المناقب »	(٤٦) العلامة الشيخ عبدالرحمان
(٥٩) العلامة المولى على القاري	السيوطي في « الدر المنثور » عن
٥٢٤ في « شرح الفقه الكبير »	٥٢١ جماعة من الصحابة
(٦٠) العلامة الشيخ عبد الرؤوف	٥٢٢ (٤٧) العلامة المذكور في « الخصائص »
٥٢٤ المناوي في « شرح الجامع الصغير »	(٤٨) العلامة المذكور أيضاً في
(٦١) العلامة شمس الدين في « ارجح	٥٢٢ كتاب « الاتقان »
المطالب »	(٤٩) العلامة المذكور أيضاً في كتاب
(٦٢) العلامة شرف الدين في كتاب	٥٢٢ « الاكلیل »
٥٢٤ « الكفاية »	(٤٩)

- (٦٣) العلامة الشيخ برهان الدين
العلبي في «الميرة الحلبية» ٥٢٤
- (٦٤) العلامة الشيخ عبدالحق المحدث
الدملوي في «مدارج النبوة» ٥٢٥
- (٦٥) العلامة الزرقاني في كتاب
« المناقب » ٥٢٥
- (٦٦) العلامة الشيخ عبدالله بن محمد
الشبراوي في كتاب « الاتحاف
بحب الاشراف » ٥٢٥
- (٦٧) العلامة الشيخ محمد الصبان
في كتاب « اسعاف الراغبين » ؛
رواه بأسانيد عديدة عن عدة من
الصعابة والصعابيات ٥٢٥
- (٦٨) العلامة القاضي الحسين العيبي
اليماني في كتاب «الروض النضير» ٥٢٦
- (٦٩) العلامة الشيخ محمد بن علي
الشوكانى في « فتح القدير » بعدة
طرق عن جماعة من الصعابة ٥٢٧
- (٧٠) العلامة شهاب الدين محمود
الالوسى في تفسير «روح المعاني»
بعدة أسانيد ٥٢٧
- (٧١) العلامة السيد محمد مؤمن
الشلنجى في « نور الابصار » ٥٢٩
- (٧٢) العلامة النواب السيد صديق
حسن خان في كتاب «تشریف البشر» ٥٢٩
- (٧٣) العلامة الشيخ حسن العدوى
المالكنى في «مشارك الانوار» ٥٢٩
- (٧٤) العلامة الشيخ يوسف بن
اسماعيل النبهاني في «كتاب الشرف
المؤبد لآل محمد» بعدة أسانيد ٥٣٠
- (٧٥) العلامة السيد أبو بكر بن شهاب
الحضرمي العلوى في «رشفة الصادى»
أورد حديث الكساء بعدة أسانيد
ورواه عن مشاهير القوم وأطال الكلام
في دلالة ٥٣١
- (٧٦) الفاضل المعاصر السيد عبدالغفار
الافغانى في كتابه « أئمة الهدى » ٥٣٦
- (٧٧) العلامة المعاصر السيد محمد
ابن يوسف التونسى الكافى في كتابه
« السيف المسلول » ٥٣٦
- (٧٨) العلامة السيد علوى العداد
الحضرمى الجاوى من مشايخنا فى
الرواية فى كتابه « القول الفصل »
ذكر (ثمانية عشر رجلا) من أعظم
أرباب الكتب ونقل تصحيح الحديث
عن (ستة عشر رجلا) من فطاحل
المحدثين ؛ وعد (خمسة عشر صحابيا)
ممن ينتهى اليه الحديث ٥٣٦
- فى نقله لكلام بعض الشافعية فى أن
لهذا الحديث طرقا ، وأن صحة الحديث
(٤٧)

وثبوت مما لا شك فيه ، و هو نص	
صريح فى انحصار خصوصية العظمى	
فى جميع مجاء لاهل بيته فى هؤلاء،	
وابنائهم	٥٣٨
فى نقله لكلام البيهقى والعلامة	
السهرودى	٥٣٨
فى ذكره (خمسة عشر امراً) حول	
مفاد آية التطهير	٥٣٨
(الاول) تصدير الاية بكلمة < انما >	
الدالة على العصر	٥٣٨
(الثانى) نزول الاية فى الخمسة دون	
غيرهم	٥٣٨
(الثالث) ذكر المصدر عقيب الفعل	
(الرابع) تنكير المصدر	٥٣٨
(الخامس) شدة اعتناء رسول الله	
صلى الله عليه وآله بمفاد الاية	٥٣٨
(السادس) دخول رسول الله بنفسه	
فى مراد الاية	٥٣٩
(السابع) دعائه صلى الله عليه وآله	
لمن تضمنته الاية	٥٣٩
(الثامن) أن النبى صلى الله عليه وآله	
ساوى بينهم و بين نفسه فى دعائه	٥٣٩
(التاسع) أنه صلى الله عليه وآله	
سلك فى طلب ذلك من الله عز وجل	
أعظم اسلوب وأبلغه ، من حيث تقديم	
المناجاة على الطلب ، و اتيان الجملة	
الخبرية مقرونة بكلمة < قل > ، ثم	
تفصيلها بالمناجاة ثانياً ، ثم التفريق	
على الجملة الطلبيه لسر لطيف ظهر	
للدؤلف ، وقد بينه بوجهين	٥٣٩
(العاشر) أن دعائه صلى الله عليه وآله	
مقبول سيما فى أمر الصلاة عليه حيث	
دعا مولاه أن يخصه بالصلاة عليه	
وعليهم	٥٤٠
(الحادي عشر) أنه تعالى جمع أهل	
البيت مع النبى صلى الله عليه وآله	
فى هذا التطهير الكامل فيقتضى ذلك	
الحاقهم به من كما يشير اليه قوله من	
أللهم انهم منى الخ	٥٤٠
(الثاني عشر) أن قصر الارادة الالهية	
لازهاب الرجس فيهم يدل على	
تحرير النار عليهم فى الاخرة	٥٤٠
(الثالث عشر) تلاوته صلى الله عليه وآله	
هذه الاية عليهم عند حشهم على كمال	
البعد عن دنس الذنوب	٥٤٠
(الرابع عشر) مفاخرة رسول الله	
صلى الله عليه وآله بكونه من هذا	
البيت ، فقال صلى الله عليه وآله :	
فجعلنى فى خيرهم بيتاً	٥٤٠
(الخامس عشر) أن الاية اقتضت	

معناها تحريم الزكاة عليه وآله	لحوقهم بالنبي صلى الله عليه وآله
٥٤٤ تنزيهاً لمقامهم	في حرمة الصدقة عليهم فقال صلى الله
في نقل ايات للعلامة الشيخ محمد بن	عليه وآله : لا اهل لكم اهل البيت
٥٤٤ عون بن بافضل	من الصدقات شيئاً
٥٤٠	في تكلف بعض أعداء اهل البيت في تأويل
ما نقله بواسطة البحار	تذكير ضبير يظهر كم الى التأنيث
(٧٩) العلامة الواحدى النيسابورى	وحمل الآية على امهات المؤمنين ،
٥٤٥ في < الوسيط >	و جواب المصنف عنه بأن اطلاق
(٨٥) الحميدى فى < الجمع بين	أهل البيت على أهل بيت النسب
٥٤٥ الصحيحين >	بالحقيقة وبالذات ، وعلى أهل بيت
(٨٩) العافظ أبو نعيم الاصبهاني	السكنى بالعرض والاستشهاد برد
٥٤٥ بثلاثة اسانيد	رسول الله صلى الله عليه وآله لعائشة
(٨٢) المبدى فى < الجمع بين	وام سلمة وعدم ادخاله لهما فى أهل
٥٤٥ الصحاح الستة >	البيت وذكر شواهد اخر على ذلك
(٨٣) العلامة الثعلبى فى < تفسيره >	٥٤١ فى الاشارة الى كلام الطحاوى فى
٥٤٥ بسبعة اسانيد	استعالة دخول غير أهل الكساء فيما
(٨٣) مسلم بن الحجاج فى < صحيحه >	٥٤٢ أريدت بهذه الآية
٥٤٧ ومنهم موفق بن أحمد صدر الامة ،	فى أن دلالة الآية على طهارة أهل
(بثلاثة اسانيد) ، وقد روينا عنه فيما	البيت وعصمتهم من كل رجس ظاهرى
مر بنحو الاجمال .	وباطنى خلقى وخلقى قولى و فعلى
فى نقل شىء مبارواه أصحابنا الامامية	٥٤٢ واضحة كالشمس المشرقة على البسيط
(١١) العلامة ثقة الاسلام الكلينى فى	فى نقل أشعار للعلامة الشيخ أحمد
٥٤٩ الكافى بخمسة اسانيد	الاشعرى الحفظى المغربى فى منظومته
(٢) حفظة القوم الصدوق محمد بن	التي سماها < رد الوعوعة >
٥٤٩ على بن بابويه بسبعة اسانيد	٥٤٣ فى ان ما يتصل بآية التطهير ويؤيد
٥٥٠ (٣) على بن ابراهيم	

٥٥٠	(٤) محمد بن العباس باربعة اسانيد	٥٥٠	في نقل آيات للعلامة السيد مهدي
٥٥٠	(٥) شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي	٥٥٨	القزويني
٥٥٠	بائتي عشر سنداً	٥٦١	في نقل آيات للسلامة المرحوم آية الله
٥٥٢	علي بن ابراهيم المذكور أيضاً	٥٦١	السيد محسن الامين الحسيني الشامي
٥٥٢	(٦) الطبرسي	٥٦١	في نقل آيات للعلامة الشيخ أحمد
٥٥٣	(٧) العلامة صاحب الوسائل	٥٦١	الشافعي المصري
٥٥٣	في نقل نسخة من حديث الكساء عن	٥٦٢	في نقل آيات للعلامة الشيخ يوسف
٥٥٣	رسالة العالم الزاهد الشيخ محمد تقي	٥٦٢	النبهاني البيروني
٥٥٣	الباقى	٥٦٢	في نقل آيات للعلامتين السيد محمود
٥٥٧	في نقل الطريحي لمتن الحديث	٥٦٢	الخلوتى و حجة الاسلام الشيخ
٥٥٧	في نقل الديلمي لمتن الحديث	٥٦٢	عبدالحسين الحويزى العامري
		٥٦٢	تتمة في دلالة الحديث

من منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي

قم - ايران

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على نعمائه المتوافرة والشكر على آلائه المتضافرة والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين شمس سماء المفاخر ومن شرفت باسمه المحارب والمنابر، وعلى صنوه سيد المظلومين علي أمير المؤمنين وعترته الميامين، ذوي الشرف المتناصر، والكرم المتقاطر، ما تغنت الودقاء وأظلت الخضراء على الغبراء. وبعد فيقول العبد الالامذ بأبواب آل الرسول المنقاد لهم في الفروع والاصول العاكف في عتبة كريمة أهل البيت الست الشريفة الزكية، عقيلة العلويات، فاطمة المعصومة سلام الله عليها، أبو المعالي شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي جمع الله بينه وبين ساداته ومواليه في مسنقر رحمته: إنه قد وقفنا الله سبحانه لتكميل الجزء الثاني من كتاب إحقاق الحق وإزهاق الباطل ذلك السفر الوحيد الذي عثمت الأقطار عن الاتيان بمثله تحت إشراف الأفاضل الكرام الذين مر ذكرهم في مقدمة الجزء الأول وانضافت إليهم بدور الفضل وأهله نجوم العلم ودرابه حجج الاسلام ومصاييح الظلام الحاج الميرزا محمد الباقر المرندي والميرزا محمد الصادق النصيري السراي والميرزا إسماعيل التبريزي أدام الباري بركاتهم وضاعف حسناتهم، ولا تغفل أيها الأخ الكريم عما قاسينا من التعب والسهر والكد في مراجعة كتب القوم على اختلاف شئونها وتنقيبها، وتخريج الأحاديث من المظان وتصحيح أسانيدنا والبحث حول مداليلها وجهات صدورها والجمع بين ما يمارضها إن كان هناك معارض.

و ليعلم أن لنا طرقاً كثيرة إلى أرباب الكتب التي نقلت المرويات عنها على تشعب بفرقهم من الشوافع والأحناف والمواالك والحنابلة، و سنذكر شأراً منها في آخر الجزء الثالث أو الرابع ، فالروايات المذكورة في الكتاب والتعليق مسندة معنونة محكومة بالصحة لديهم ، وما رميناه بالضعف حكم أئمة الحديث منهم و نقاد الأخبار بينهم بضعفه و عدم صحته الاعتماد عليه كل ذلك مع ذكر المآخذ المطبوعة والمخطوطة مع تعيين الجزء والصفحة والطبع و أرجو من كرم حاملي الحمى جدي علي المرتضى أن ينظر إليه بنظر القبول و يسأل الله تعالى شأنه أن يحشرنا تحت لوائه و يرزقنا شفاعته إنه على ذلك قدير و بالاجابة جدير .

و حيث فاتتنا في مقدمة الجزء الأول امور لزم علينا الایماء إليها في مقدمة هذا و سائر الأجزاء التي تنشر تباعاً إن شاء الله تعالى .

المستدرك على ما حرره فاه حول ترجمة مولانا العلامة

على الاطلاق

(١) ذكر العلامة الميرزا محمد باقر بن الميرزا محمد تقي القمي صاحب كتاب نور العيون في كتابه شرح بداية الهداية قضية في وجه اشتهاره (قده) بالعلامة وأنه تشرف بهذا اللقب الشريف من الناحية المقدسة ناموس الدهر و ولي العصر عجل الله فرجه الشريف و جعلنا من أنصاره بين يديه ، و قد نقلها معنونة ، و من المذكورين في سلسلة النقل العلامة السيد هاشم الحطاب الموسوي النجفي ، و أعتمد إلى القراء الكرام من إبراد عباراته بالفاظها حيث إن النسخة لم تكن حاضرة في الحال لدينا .

(٢) وقد تعزى إلى مولانا العلامة عدّة آيات وقصائد في المراني والمدائح والحكم والمواعظ كما في كتابي كشكول شيخنا البهائي وأنيس الحاضر لصاحب المدائق وغيرهما ، لم نورد هاروماً للاختصار و توافر الهموم علينا ، وأحلنا البحث حولها إلى الناقد الخبير والصيرفي البصير .

(٣) قد أورد العلامة الرحلة راوية التراجم والسير مولينا الميرزا عبد الله أفندي صاحب رياض العلماء في تعاليقه على المجلد الخامس عدّة من النساء الفاضلات وعدّ منهنّ بنات المترجم ، وأطرى في الثناء عليهنّ علماً وزهداً وغفافاً وأدباً ، ولم نذكرها لما أشرنا إليه قبيل هذا .

(٤) قد تبعنا في مقدمة الجزء الأول ص ٤٩ في جعل العلامة الجليل الشيخ نجيب الدين محمد بن نما الحلبي المتوفى سنة ٦٤٥ من مشايخ إجازة مولينا العلامة قدس سره شيخ مشايخنا ثقة الاسلام النوري في مشجّرتة الموسومة بمواقع النجوم و سلاسل الدر المنظوم وغيره من الأعلام فانه قدس سره الشريف عدّه من مشايخه وأرخ وفاة المعجز كما نقلنا عنه . واستبعد العلامة الأفندي صاحب الرّياض هذا المعنى وتبعه سيدنا العلامة الأمين في أعيان الشيعة . والظاهر أنّ الأمر كما صار إليه كما هو لائح لدى من لاحظ تاريخ ولادة مولينا العلامة وسنة وفاة المعجز ويمكن أن يكون المعجز هو العلامة الشيخ جعفر بن نجيب الدين محمد بن نما وأنه من المتوفين في حدود سنة ٦٨٠ وأن تكون سنة ٦٤٥ تاريخ وفاة والده والشاهد على هذا الاحتمال ما وجدته في بعض المجاميع المخطوطة .

(٥) قد تعزى قضية أخذ التعليّن التي نقلناها في حق مولينا آية الله العلامة عن العلامة التقي المجلسي في ص ٦٠ من مقدّمة الجزء الأوّل إلى العلامة المولى حسن الكاشي وليس هذه ممّا يعتمد عليه بعد تصريح جمع من الأكابر المتنبّئين كالمولي

التقي في شرح الفقيه وراوية التراجم والسير مولينا العلامة الأفندي في هامش الرياض وغيرها ،

المستدرك على ما زبرناه حول كتاب نهج الحق

- (١) وقفت على رسالة لبعض علمائنا المعاصرين للسلطان الشاه طهماسب الأول، الصفوي الموسوي ، وقد لخص فيها المسائل الثقبية التي أوردها مولانا العلامة (قده) في كتاب نهج الحق وسمماها خلاصة النهج ولم تزل بخطوطه.
- (٢) ووقفت أيضاً على ترجمة فارسية لكتاب نهج الحق، وقد ألفه بعض المتأخرين ولا تغلو عن فوائد شريفة.
- (٣) ووقفت أيضاً على نسخة من الكتاب مقررة على مولانا فخر المحققين نجول المصنف (قده) والقاري أحد علماء بلدة حلة السيفية.

المستدرك على ما كتبناه حول كتاب احقاق الحق

- (١) عندنا كتاب في ترجمة الاحقاق للعلامة السيد نصير الدين حسين بن عبد الوهاب الطباطبائي المهبباني ، فرغ منه سنة ١٠٩٦ هـ ، وقد راعى المترجم ما هو اللازم في الترجمة من السلاسة و حفظ المزاي المذكورة في المترجم بالفتح، أسكنه الله في فرايس جنانه، و نشكر الشهم الوجيه الفاضل التاجر الشيخ محمد علي المحمدي الكتبي حرسه الله حيث جاء به إلينا من مشهد الرضا سلام الله على مشرفه.
- (٢) وقفت على ترجمة للاحقاق بلسان (الاردو) و المترجم العلامة المولوي محمد علي السندي الأصل ، الحائري المسكن، فرغ منه سنة ١٣٠٥ هـ في كربلاء المشرفة والنسخة مخطوطة.

(۳) ووقفتم على تعلیقة علیها صاحبها على قسم المسائل الفقهیة من الكتاب،

و يظهر من مطاویه أن المحشی من أحفاد المؤلف

(۴) وقال العلامة السید علی أصغر بن العلامة الحاج السید شفیع الموسوی الجابلقی

فی کتاب الطرائف ما هذا لفظه فی الخاتمة عند تعداد علماء الرجال: ومنهم الفاضل الكامل مشید اصول الشیعة الاثنی عشریة، و مکسر ناقوس الغباوة و الضلالة القاضی نور الله التستری، له کتب، منها کتاب إحقاق الحق جید أحمی دین الامامیة و أemat أهل السنة فیہ، و منها کتاب مجالس المؤمنین فارسی جمع فیہ کثیراً من رجال العامة والخاصة انتهى کلامه (قدہ)

(۵) رأیت نسخه من الفقیه بخط العلامة الیر محمد حسین بن محمد شاه بن صدر

الدین محمد الحسینی المرعشی الشوشتری، وقد فرغ من کتابتها سنة ۱۰۳۳، وهو من أسرة مولانا القاضی الشهید وقد فات عنا ذکره فی مقدمة الجزء الأول.

(۶) و من شعر المترجم قوله :

از رتبه صوری خلافت مقصود جز عرض کمال اسدالله نبود
گر گشت رقم سه صفر پیش از الفی پیداست، که رتبه کدامین آفرود

و قوله :

صحابه گرچه جمله کالنجومند ولی بعض کواکب نحس وشومند

(۷) قال الشاعر العارف السامح الرحالة المعاصر الحاج الشيخ إسماعیل القمی

المشهور بالسیاح المتوفی سنة ۱۳۷۵ فی کتاب الرحلة الى بلاد الهند عند وصفه لبقعة المترجم ما لفظه:

آقا سید نور الله شوشتری نور الله مضجعه که در سنة ۱۰۱۹ بمهد جهان کبر شاه بدرجه شهادت فائز گشته و او را شهید ثالث می نامند بقعة مطهره اش در (اکره) واقع است يك سر درب سنگی قرمز تراش دارد بالای سر در قطعه (۵۵)

سنگ مرمری هست که اسماء خمسة طيبة بر او نوشته اند و چند اطاق وصل بدرج بقعه بجهت زائرین ساخته شده است و اطراف بقعه شریفه باغچه مصفائی هست و یک سنگ مرمر هم روی قبر شریفش گذارده شده و این اشعار روی آن سنگ نوشته شده :

ظالمی اطفای نورالله کرد قره العین نبی را سر برید
سال قتل حضرتش صامتعلی گفت نورالله سید شد شهید (۱۰۱۹)
و در سنه ۱۱۸۸ آن بقعه سامیه مرمت و تعمیر شده و این بقعه در اگره محل «فکله بدی» می باشد انتهى.

(۸) قال العلامة السيد عبدالمعی الحسنی نزیل لکهنومن بلاد الهند فی کتاب نزہة الخواطر ج ۵ ص ۲۷۵ طبع حیدرآباد الدکن، ما لفظه: السيد الفاضل علاء المالك ابن العلامة نورالله الحسينی المرعشی أحد كبار العلماء أخذ عن والده صحبة مدّة من الدهر ثم سار إلى شیراز و تخرج علی عصابة من العلوم الفاضلة ثم قدم الهند و اشتغل بالتدريس فجعله شاه جهان بن جهانگیر التیموری معلماً لولده محمد شجاع فسار معه إلى بنگاله و له مصنفات جليلة منها المہذب فی المنطق، و انوار الہدی فسی الالہیات و الصراط الوسیط فی اثبات الواجب تعالی و تقدس ذکره المیرزا محمد صادق فی «صبح صادق» انتهى.

(۹) و قال أيضاً فی (ج ۵ ص ۴۲۵) ما لفظه: السيد الشريف نورالله بن شریف بن نورالله الحسينی المرعشی التستری المشہور عند الشيعة بالشہيد الثالث ولد سنة ۹۵۶ بمدينة تستر و نشأ بها ثم سافر إلى المشہد و قرء العلم علی أساتذة ذلك المقام ثم قدم الهند إلى أن قال: فولاه أكبر شاه القضاء بمدينة لاہور فاستقل ألی ایام جمہان کیر و کان یخفی مذهبہ عن الناس تقیة و یقضي علی مذهبہ و کان

يصنف الكتب في المذهب و يشنع فيها على الأئمة شنيعاً بالغا كما فعل في «إحقاق الحق» و «مجالس المؤمنين» و كان يخفي مصنفاته عن الناس و يبالي في الإخفاء حتى وصل مجالس المؤمنين إلى بعض العلماء فعرضه على جهان كير وأظهر عليه أنه يخفي مذهبه تقية فغضب عليه جهان كير و امر ان يضرب بدرة ذات الأشواك فهلك من ساعته و كان له سبعون سنة فلقبه الشيعة بالشهيد الثالث الخ ثم نقل عبائر مولينا القاضي الشهيد في آخر كتاب الإحقاق ثم نقل اسماء مؤلفاته عن كتاب نجوم السماء .

المستدرك على ما قدمناه من ترجمة القاضي الفضل بن روزبهان

(١) وجدت في مجموعة أن من تأليفه كتاب (مهمان نامه) في تاريخ الملوك

الشيبانية المشهورين بالبغض والنصب للأئمة وشيعتهم فرغ من تأليفه سنة ٩١٥

و أن من تأليفه كتاب (عالم آراى امينى) في سيرة السلطان يعقوب من

الملوك الآق قوبونلووية ، و قد أعمل الغرض والعصية و سلك في حق السيد الفاضل

الشهيد المظلوم (شاه حيدر الموسوى الصفوى والد السلطان الغازى الشاه اسماعيل

الأول) مسلك الجمالين و جلساء المقاهى و أرباب الملاهى و لعبة الحمام

والأرذال ، ولم يأل جهده في الفحش و البذائة ، أخزاء البارى بسوء صنيعه في حق

ذرية نبيه ، شرع في تأليفه باسم يعقوب ولما مات أتمه باسم ابنه بايستقر أبى الفتح

ميرزا ، وفرغ منه في سنة ٨٩٧ ، و من تأليفه كتاب شرح قصيدة البردة الشهيرة ،

فرغ منه سنة ٩٢١ ومنها ترجمة كتاب تلخيص كتاب كشف الغمة للعلامة علي بن عيسى

الاربلى بالفارسية ، مع اسقاط أكثر الفضائل منه ومنها كتاب سلوك الملوك في تاريخ

الملوك الازبكية ، فرغ منه سنة ٩٢٠ ، انتهى ما وجدت في تلك المجموعة .

(٢) ووفقت في مجلة (فرهنگ ایران زمین الدفتر ٣ ج ٤ ص ١٨٣ ط تهران سنة ١٣٣٥) على مقالة لبعض أحفاد ابن روزبهان أو أهل بلده ، قد احتوت على الاطراء في حقه و الذب عنه بمعاذير تضحك منها الشكلى ، و من أحاط خبراً بكلماته في مقام الرد على نهج الحق ظهر له ظهور النور على الطور أنه رجل لا يملك نفسه من شدة العصبية والشحناء والبغضاء في الافتراء والوقیعة على شيعة آل الرسول ويسند إليهم كل ما هو متصف به وقد أوضحنا و ميزنا تلك الموارد حتى يقف عليها الناظر المنصف الذى يخاف من ربه ويعتقد الحشر والنشر .

ومما يفصح عن عدم وداده ، بل و عن بغضه للآل أنه كلما ذكر الصلاة على النبي لم يشار كهم منه عليه السلام ، فكأنه غفل هذا المسكين أو تغافل عن الرواية التي أوردها حفاظهم في كتب الأحاديث المشتملة على نهيه عليه السلام عن الصلاة البتري ، وكذا عن الأخبار المروية عنه عليه السلام التي دلت على كيفية الصلاة عليه ، وإلا فمن كان واجداً لجوهر الولاية ووداد من جعل الله ودهم أجر الرسالة ، كيف يجري قلمه بالصلاة البتري ، و نورد شرطاً من تلك الروايات في تعاليقنا على الجزء الثالث انشاء الله تعالى . ومما يؤسف عليه أن هذه الشنشنة السيئة والبدعة المنكرة مما استقرت عليه سيرة علماء القوم ، فتراهم يتركون في الصلاة عليه ذكر الآل إلى يومنا هذا .

والعجب ممن يعد نفسه من منوري الأفكار في هذا العصر كيف سوغت له قريحته القنادة وفطرتة الوقادة أن يبادر بنشر هذه المقالة قروماً لتطهير رجل بلغ الغاية و رقى الضرورة العليا في بذاتة اللسان و سباب أهل القبلة و ايشاد الفتنة بين المسلمين و خسة النفس والتفوه بما لا يصدر عن جاهل فضلا عما يعد نفسه في صف الأفاضل كل ذلك لجلب حطام الدنيا و جيقها كما سيظهر لك انشاء الله تعالى .

و من ممن الله سبحانه و تعالى أنى وجدت في كتاب منشآت السلاطين لفریدون بك الكاتب المورخ الشهير العثماني قصيدتين للمترجم أرسلهما من ما وراء النهر إلى السلطان سليم خان العثماني يحرضه على قتال أهل ایران و المحاربة مع

السلطان المؤيد الشاه اسماعيل الصفوي ، و بوقد نيران الفتنة بين أهل الكتاب والسنة وفي بعض آياته يجعل المخاطب السليم العثماني مهدي آخر الزمان ويجعل ذلك وسيلة لاستعطاء مائة تومن و هكذا و سننقل تلك القصيدتين حتى يتضح للناس المنصف حال الرجل و ملته إلى حد يطبق بعض الأحاديث النبوية على الملك المذكور كل ذلك لجلب حطام الدنيا وجيفها كما يفصح عن ذلك ما سنقله من شعره البارد ونظمه الذي تستمع الآذان من سماعه.

فبالله عليك أيها الخنجر الكاتب العصري ، هل يليق مثل هذا الرجل الذي أخجل أهل نحلته ، و طأطأ هاماتهم أن يتصدى لتزكيتهم و يطرى في الثناء عليه مع ما صدر منه من الواقعة في حق مثل علم الأعلام فخر الإسلام آية الله في الآفاق العلامة على الإطلاق الذي إليه ينتهي تلمذ عدة من علماء القوم و منهم هذا الرجل حيث إنه أخذ العلم عنه بوسائل قليلة و كذا أكثر من البهت و الفرية في حق أصحابنا محبي آل الرسول ولم يبال بما بددت من لسانه و ان ربه لبا لمرصدا

قال الاديب المورخ الفاضل الكاتب فريدون بك من افاضل الدولة العثمانية و كتابها في كتابه منشآت السلاطين (ج ۱ ص ۳۶۷ طبع الآستانه) ما افظه چالدران وقعه سندن مسكره خواجه ملا اصفهاني طرفندن درگاه عالي حضرت سلطان سليم خانى به تقديم اولنان منظومه تضرع مرقومه در:

هو فتاح الابواب لكل ملك كريم	و مناح الاسباب لكل قلب سليم
الاى قاصد فرخنده منظر	نيازم بر سوى شاه مظفر
بگو ای پادشاه جمله عالم	توئی امروز در مردی مسلم
اساس دين تو در دنيا نهادی	تو شرع مصطفى بر جانهادی
مجدد گشت دین از همت تو	جهان در زیر بار منت تو
اگر ملك شریعت مستقیم است	همه از دولت سلطان سلیم است

زیبمت در تزلزل فارس و ترك
 فكندى تاجش از سر ايمظفر
 قزل بر كست هم چون مار افعى
 تو مى امروز از اوصاف شريفه
 روا دارى كه كبر و ملحد دد
 تو او را نشكنى از زور مردى
 اكر كيرد امانى در سلامت
 چنين ديدم ز اخبار پيمبر
 بذوالقرنين از آن خود را علم كرد
 دو قرن او شه اندر جهان شد
 بياى نصر دين كسر صنم كن
 كه شرق و غرب را از دولت و كام
 ز اخبار ملاحم در صحابه
 كه در اسلام بعد از قرن بى مر
 تو آن دين پرور كشور ستانى
 بيا از روى عالم رنج بر دار
 مراد من از اين نى گنج و مالست
 دو قرن ارزان كه ذوالقرنين شد شاد
 الهى سرور ما پير گيردد
 ز نور عدل او عالم منور

چو افكندى ز سر تاج قزل برك
 فكن اكنون بهر دى از تش سر
 سرش را تا نكوبى نيست نفعى
 خدا را و عهد را خليفه
 دهد دشنام اصحاب عهد
 سرش را نا بريده باز كردى
 بگيرم دامت را در قيامت
 كه ذوالقرنين بد در روم قيصر
 كه ملك فارسى باروم ضم كرد
 بشرق و غرب حكيم او روان شد
 بتخت روم ملك فرسى ضم كن
 بگيرد باز ذوالقرنين اسلام
 چنين آورد كاتب در كتابه
 شود دين دار ذوالقرنين ديگر
 كه ذوالقرنين موعود جهاني
 بكش ز نهار مار و گنج بردار
 غرض گنج رضاي ذوالجلال است
 ترا صد قرن عمر و مملكت باد
 چو ذوالقرنين عالم گير گردد
 امين امين بگو تا روز محشر

برای خضر سوي حضرت اسکندر ثانی

نیاز بنده او خواجه ملای صفاهانی

وی عدالت سپهر ینک ماهی

ای خلافت سریر ینک شاهی

ای سلیمان صفات و عیسی دم
 ای سخا ملکدا سپهسالار
 ای سکندر سپاه و خضر السهام
 ای دیانت جهانپنا سلطان
 ای یوزینک آفتاب اوج جلال
 تا ظهور ایلدینک بو عالم آرا
 چالدینک ای شه جهانده کوس نوید
 خسرو دین پناه شاه سلیم
 تابدی حق یولیدا طریق هدا
 اهل اسلامنی هدایت قیل
 ییله کیم عدل و داد وار سنکا
 ییلکه دین اهلپنه امان سن سن
 بار عدل و سخاک ایچون حیران
 ییله کم سنده یار فتح و ظفر
 من دیمان کیم زمانه شاهین
 سنکا ای شاه عرض حال و وار
 لطف ایله منینک مرادیمه بیت
 بار ابدی مسکنیم خراساندا
 گوردیم ابرسه بسی بلای وطن
 دین سراینی کفر بیقتی تمام
 بدعت و فسق بیقتی عالمنی
 خاندان لر بار بسی بولدی خراب

وی نبی خصلت و ولی مقدم
 وی شجاعت ممالکیدا مدار
 وی مسیحا دم و کلیم کلام
 شاه بن شاه و خسرو دوران
 عالم اهل قاشنکدا ذره مثال
 نوشتی ذوق و سرور آدم آرا
 یتتی دین اهلپنه صدای برید
 صدف دهر ایچنده در یتیم
 خلد الله ملکه ابدأ
 طرق شرعی رعایت قبل
 یار بولسون چهار یار سنکا
 مهدی آخر الزمان سنسن
 یوز تومان حاتم ایله نوشیروان
 قدرت حقدور نه فعل بشر
 بلکه سن قدرت الاهی سین
 عرض ایترایمدی کیم مجالیم وار
 داد خواهنک من ایمدی دادیمه بیت
 ملک خوارزم بر له بلقاندا
 بولدیم اول ملکدین جلای وطن
 کفر دین مسندیده توتی مقام
 فسق حقدین آیردی آدمنی
 قالمدی شرع ایچنده آب و تاب

باغریمی کفر اوتی کباب ایتدی
 بنده سنی بآک مذهب مین
 آئینک اچون بوبدعت أهلی دین
 منکا توشمادی بو بلا یالقوز
 کیم که سنی ایتدی جفا گوردی
 سندین امیدوار در عالم
 رشته کفرینی چکیب اوزکیل
 انتظارینک چکر خراسانلق
 بار شتاق سانکا اهل عراق
 ماوراء النهر دا شاه و گدا
 که سنیک دولتینک فزون بولغای
 دولت و نصرتیله عزم ایله
 قورتار اسلام اهلینی غمدین
 لطف اینوب خسته لارغه درمانقیل
 که جهانینک نویدی سندیندر
 خواجه خسته کم اودور محزون
 بیغلابان و صفوکی قیلار دایم
 که وجودینک تاپوت حیات ابد
 تخت نصرت سنکا مدام اولسون

دین اسلامنی خراب ایتدی
 پیرو علم و دین و مکتب مین
 منکا بیتمی جفا و تیغ کین
 محنت و جور و ابتلا یالقوز
 بدعت اهلیدن ابتلا گوردی
 لطفیغه منتظر بنسی آدم
 لیک اسلام ایلینی تیز توزکیل
 قیل خراساندا داقی سلطانلق
 ایله کیم جانہ تن ایرورر مشتاق
 قبله دور لر سنکا مدام دعا
 دشمنینک زار و سرنگون بولغای
 کفر دفعین قلورنی حزم ایله
 محنت بدعتیله ماتمدین
 خیر ایچون زار لارغه احسان قیل
 دین ایلینک امدی سندیندر
 بغری پر خون و اشکیدور گلگون
 تنکریدین دولتینک تیلار دایم
 کفر و بدعت ایلینی قیلغای رد
 دولتینک داقی مستدام اولسون

فأرجو من القراء الكرام أن يمعنوا النظر في هذه الآيات اللاحقة منها آثار
 الملق و الرّيا و الشرك و وضع الحديث و تحريض المسلم على المسلم في إباحة
 الدّم و هتك الستر و إثارة الشر و دنائة النفس فيا ايها الكاتب الفاضل الخننجي

كيف جرى يراعك في الثناء على مثله والذنب عنه ، و هل هذا إلا إمانة الحقائق وإمالة الفضائل ، وبث الفحشاء والبذاعة . و المرجو من الله تعالى أن ينبيهه وسائر إخواننا المسلمين من نوم الغفلة ، وأن يجعلنا وإياهم ممن لا ينبذ الحق وراء الظهر و ممن نأى وأعرض بجانبه عن الميول و الأهوية النفسانية بحق القرآن الكريم والنبي العظيم وآله اللّهمم.

وقال ذلك الناشر في مقاله : إن من تأليف المترجم كتاب (الديار بكرية بالفارسية) في تاريخ الملوك الآق قويونلوئية ، و كتاب شرح وصايا الخواجة عبدالخالق الفجدواني العارف الشهير في سلسلة النفثيندية بالفارسية مشتمل على مقدمة و ثلاثة أبواب و رسالة بديع الزمان في قصة حى بن يقطان وغيرها مما سردنا أسماءها .

و قال في آخر مقاله : إنه توفي ببلدة بخارا (ه جمادى الاولى سنة ٩٢٧) و ان له ولداً فاضلاً اسمه المولى جمال الدين روزبهان ، و أن خاله الخواجه جمال الدين اسماعيل الصاعدي وزير السلطان بير بداق من الملوك (انقره قويونلوئية) و أنه حج في سنة ٩٤٥ و أنه كان ينتقل في بلاد ما وراء النهر من بلد إلى بلد الى ان مضى لسبيله بخارى .

و مما يكشف عن كون الرجل حارثاً بعباد الله ما أورده الخنجي صاحب المقالة في ص ١٨٣ أن المترجم في سنة ٨٩٤ حيث عارض واذى القاضي صفى الدين عيسى الساوجى رئيس الوزراء للسلطان يعقوب صار منفوراً لدى الملك و مبعوضاً ، فعزله عن مناصبه و صار حليس البيت في بلدة تبريز الى آخر ما قال . انتهى ما مرنا من نقل كلامه و في ذلك كفاية لمن رام الوقوف على الحقائق و استخبار الأحوال .

ثم انه قد تفضل جمع من أفاضل اصحابنا الشيعة و إخواننا السنة بتقارب حول الكتاب و تعاليقه بعد انتشار الجزء الأول منه أثننا من البلاد الثمينة والأقطار

البعيدة وفي بعضها : أنه قد تنبه شباننا بهذا الكتاب و تعليقاته من نومة الغفلة
فجزاكم الباري جلّ شأنه عن هذه المجاهدة والتفاني إلخ ونشر نبذاً من تلك
التقاريف في آخر الكتاب انشاء الله ،

هذا ما قصدنا ابراده في مقدمة هذا الجزء والله تعالى نعم المولى و نعم
النصير « أزمة الامور طراً بيده » والسلام على من اتبع الهدى ونأى بجانبه عن الهوى
وسنذيل الجزء الرابع بالمستدركات من الأحاديث المروية في كتبهم و كلمات
أعلامهم التي فاتتنا في التعليقات لو ساعدتنا سواعد التوفيق انشاء الله تعالى .
وقد فرغ العبد ناسق هذه الدرس من تحرير هذه الكلمات ضحوة يوم الأحد ١٦
رمضان المبارك ١٤٧٧ يبلدة قم المشرفة حرم الائمة الاطهار سلام الله
عليهم اجمعين

الْحَفَافُ الْخَوِيُّ

وَارِثُ هَاقِ الْبَاطِلِ

تأليف

العلامة في العلوم العقلية والنقلية
مُكَلِّمُ الشَّيْعَةِ نَابِغَةُ الْفَضْلِ وَالْأَدَبِ

القَاضِي السَّيِّدُ فَرُّدُ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ الْمَرْعَشِيُّ الشَّيْبِيُّ

الشَّهِيدُ

في بلاد الهند سنة ١٠١٩

الجزء الثاني

مع تعليقات نفيسة هامة

بقلم :

فضيلة الأستاذ الفقيه الجامع العلامة البارغ

آيَةُ اللَّهِ السَّيِّدُ شَهَابُ الدِّينِ النَّجْفِيُّ أَمَّ ظِلَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعَا اللَّهَ رَجَاءً

المطلب العاشر في أننا فاعلون (١) ، اتفقت الإمامية والمعتزلة على أننا فاعلون ، وادّعوا الضرورة في ذلك ، فإن كل عاقل لا يشك في الفرق بين الحركات الاختيارية والاضطرارية ، وأن هذا الحكم مركوز في عقل كل عاقل ، بل قلوب

(١) اختلفت كلمة المتكلمين في خلق الاعمال و أن أفعالنا الارادية هل هي صادرة عنا باختيارنا وقدرتنا أو عن قدرته تعالى أو عن كليهما بالتشريك المتساوي أو المتفاوت أو الوجوه والم احتمالات الاخر ؟ وذهب الى كل منها قوم : فعزى الى جهنم بن صفوان انه كان يقول : لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى شأته ، و أما العبد فليس له فعل أصلاً واحداً ولا كسباً .

وذهبت النجارية والاشاعرة الى أن تلك الافعال صادرة عنه تعالى وليس لاحداثها علة سواء ، نعم جعلوا للعبد الكسب ، وهذا هو الفارق بين مقالته ومقالة الجهنم .
ثم الاشاعرة اختلفوا بحيث اضطربوا في معنى الكسب ، فذهب الشيخ أبو الحسن

الاشعري قدوتهم الذي اشتهروا به : الى أن معناه أن الله تعالى قد أجرى العادة بأن العبد متى اختار الطاعة أو المعصية فعلها الله تعالى فيه ، وفعل فيه القدرة عليها ، والعبد له الاختيار ، وليس لتلك القدرة في ذلك أثر ، بل القدرة والمقدور واقمان بقدرة الله تعالى .
وقال القاضي أبو بكر الباقلاني في كتاب التمهيد : ان معناه كون ذات الفعل من الله تعالى وكونه معنواً بعنوان الطاعة أو المعصية أو غيرهما من العناوين من العبد ، وذلك مناط التكليف وعليه يدور استحقاق الثواب والعقاب ، وذلك كلطه اليتيم فانها تقع تأديباً و تقع ظلماً ، فذات اللطمة منه تعالى وكونه تأديباً أو ظلماً من العبد .

وقال بعضهم : ان الاعتقاد بالكسب في أفعال العباد لازم ، ولكن حقيقته غير معلومة لنا الى غير ذلك من التفسير التي ترى في كلمات الاشاعرة ، و هي في غاية الاضطراب والتشتت ، واكتفى بعضهم في تقريره وتفسيره بإيراد الامثلة وذاد عياً على عي .

ثم ان من القائلين بالتشريك بين القدرتين في صدور الافعال الشيخ أبو اسحاق الافرائيني ، فيحكى عنه أنه ذهب الى أن الفعل واقع بقدرته تعالى وقدرة العبد معاً .
والحق المحقق بالقبول الذي تساعده الادلة العقلية والعجج السمعية ما ذهب اليه أصحابنا من الامر بين الامرين كما سبق شرحه « ج ١ من ص ٤٠٦ الى ٤٢٢ » وسيأتي في محله انشاء الله تعالى .

قال الشريف الاية الباهرة السيد محمد الباقر الطباطبائي العائري في منظومته (مصباح الظلام ص ٢٠) :

و من يضم قدرة الله اني	قدرته أنقص ما قد كمالا
والكفر والفجور في العبيد	و ما استحقوه من الوعيد
من العذاب باقتحام النار	و نحوه آية الاختيار
وهل ترى يخلق فيمن قد اثم	ما حصل الاثم به و ينتقم
وليس يجديك حديث الكسب	ان كان موجوداً بخلق الرب
و اي مانع من التعدي	عنه اذا نسبته للعبد

الأطفال والمجانين ، فإن الطفل لو ضربه غيره بآجرة (١) تؤلمه ، فإنه يذم الرامي دون تلك الآجرة ، ولولا علمه الضروري بكون الرامي فاعلاً دون الآجرة لما استحسن ذم الرامي دون الآجرة ، بل هو حاصل في البهائم ، قال أبو الهذيل (٢) حمار بشر أعقل من بشر ، لأن حمار بشر إذا أتيت به إلى جدول كبير ، فضربته لم يطاوع على العبور ، وإن أتيت به إلى جدول صغير جازه ، لأنه فرّق بين ما يقدر عليه وبين ما لا يقدر عليه ، وبشر لم يفرّق بينهما ، فحماره أعقل منه ، وخالف الأشاعر في ذلك ، وذهبوا إلى أن لا مؤثر إلا الله ، فلزمهم من ذلك محالات انتهى .

وقال العلامة السيد باقر الجاسي الهندي في منظومته :

و بالضرورة اتقى الاجبار	للعبد في أفعاله اختيار
لا يوجب الجبر للامتناع	و انما الوجوب للدوامي
لا وجب الايجاب في الملام	مع أنه لو تم في المقام
و قد عرفت ما هو الصواب	فما الجواب فهو الجواب

وسياتى في كلمات مولينا العلامة وسيدنا القاضي الشهيد و ما علقنا عليها ما يزيح اللبس ان شاء الله تعالى .

(١) آجرة بتشديد الراء المهملة جمعها آجر .

(٢) هو أبو الهذيل محمد بن عبد الله بن مكحول البصري المشتهر بالعلاف من زعماء المعتزلة ومن شيد أركان الاعتزال ، له تصانيف منها كتاب الملاس و كتاب في مناظراته مع علي البيهقي ، اضرواطرش في اخريات عمره ، توفي ببلدة «ر» من رأى سنة ٢٢٦ و قبل ٢٢٧ و قبل ٢٢٨ و هو غير أبي الهذيل زفر بن هذيل الحنفي العنبري المتوفى

سنة ١٥٨ فراجع الريانة ج ٥ ص ١٩٤ .

قال الناصب رحمه الله

أقول : مذهب الأشاعرة أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله وحدها ، وليس لقدرتهم تأثير فيها ، بل الله سبحانه أجرى عادته بأنه يوجد في العبد قدرة واختياراً فاذا لم يكن هناك مانع ، أوجد فيه فعله المقدور مقارناً لهما ، فيكون فعل العبد مخلوقاً لله تعالى إبداعاً وإحداثاً ومكسوباً للعبد ، والمراد بكسبه إتياء مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له ، وهذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري (١) ، فأفعال العباد الاختيارية على مذهبه تكون مخلوقة لله تعالى مفعولة للعبد ، فالعبد فاعل وكاسب ، والله خالق ومبدع ، هذا حقيقة مذهبهم ، ولا يذهب على المتعلم أنهم ما نفوا نسبة الفعل والكسب عن العبد ، حتى يكون الخلاف في أنه فاعل أولاً ، كما صدر الفصل بقوله : إنا فاعلون ، واعترض الاعتراضات عليه ، فنحن أيضاً نقول : إنا فاعلون ، ولكن هذا الفعل الذي اتصفنا به ، هل هو مخلوق لنا أو خلق الله فينا أو وجدته مقارناً لقدرتنا واختيارنا ؟ وهذا شيء لا يستبعد العقل ، فإن الأسود هو الموصوف بالسواد ، والسواد مخلوق لله تعالى ، فلم لا يجوز أن يكون العبد فاعلاً ويكون الفعل مخلوقاً لله ؟ ؛ ودليل الأشاعرة أن فعل العبد ممكن في نفسه ، وكل ممكن مقدور لله ، لشمول قدرته كما ثبت في محله (٢) ، ولا شيء مما هو مقدور لله بواقع بقدرة العبد لا امتناع اجتماع قدرتين مؤثرتين على مقدور واحد لما هو ثابت في محله ، وهذا دليل لو تأمله المتأمل يعلم أن المدعى حق صريح ، ولا شك أن الممكن إذا صادفته القدرة القديمة المستقلة توجده ، ولا مجال للقدرة الحادثة ، والمعتزلة اضطرتهم الشبهة إلى اختيار مذهب ردي ،

(١) قد سبقت ترجمته في تعاليق ص ١١٨ من الجزء الاول وفي غيرها أيضاً .

(٢) قد سبق في مبحث القدرة (ج ١ ص ١٦٣) .

وهو إثبات تعدّد الغالتين غير الله في الوجود ، وهذا خطأ عظيم ، واستجراء كبير ، لو تأملوا قباحتها لارتدعوا منه كل الارتداع كما سنبين لك إن شاء الله في أثناء هذه المباحثات ، ثم إن مذهب المعتزلة ومن تابعهم من الامامية أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة العبد وحدها على سبيل الاستقلال ، بلا إيجاب بل باختيار ، ولهم في اختيار هذا المذهب طرق ، منها ما اختاره أبو الحسين (١) من مشايخهم وذكره هذا الرجل وهو ادعاء الضرورة في إيجاد العبد لفعله ، ويزعم أن العلم بذلك ضروري لا حاجة به إلى الاستدلال وبيان ذلك أن كل عاقل يجد من نفسه التفرقة بين حركتي المختار والمرتش ، وأن الأول مستند إلى دواعيه واختياره ، وأنه لولا تلك الدواعي والاختيار ، لم يصدر عنه شيء منه بخلاف حركة المرتش ، إذ لا مدخل فيه لأرادته ودواعيه ، وجعل أبو الحسين ومن تابعه من الامامية إنكار هذا سفسطة مصادمة للضرورة كما اشتمل عليه أكثر دلائل هذا الرجل في هذا المبحث ، والجواب : أن الفرق بين الأفعال الاختيارية وغير الاختيارية ضروري لكنه عائد إلى وجود القدرة ، منضحة إلى الاختيار في الأولى ، وعدمها في الثانية لا إلى تأثيرها في الاختيارية ، وعدم تأثيرها في غيرها ، والحاصل أننا نرى الفعل الاختياري مع القدرة والفعل الاضطراري بلا قدرة ، والفرق بينهما يعلم بالضرورة ، ولكن وجود القدرة مع الفعل الاختياري لا يستلزم (٢) تأثيرها فيه ، وهذا محل النزاع

(١) هو أبو الحسين بن محمد بن علي البصري الولادة البغدادى المسكن والمدفن ، توفي سنة ٤٣٦ ينفاد وكان من زعماء الاعتزال ، له تأليف و تصانيف منها كتاب المعتمد في اصول الفقه وقد استفاد منه الرازي في كتابه المحصول و منها كتاب غرر الادلة و غيرها من الآثار فراجع الريحانة (ج ٥ ص ٤١) .

(٢) إذ لا يلزم من دوران الشيء كالفعل الاختياري مع غيره كالقدرة والاختيار وجوداً وعدمًا كون المدار علة للدائر ، ولا من العلية ان يسلم ثبوتها الاستقلالي بها لجواز

فتلك التفرقة التي تحكم بها الضرورة لا تجدي للمخالف نفعاً . ثم إن دعوى الضرورة في إثبات هذا المدعى باطل صريح ، لأن علماء السلف كانوا بين منكرين لايجاد العبد فعله ، ومعترفين مثبتين له بالدليل ، فالموافق والمخالف له اتفقوا على نفي الضرورة عن هذا المتنازع فيه ، لا التفرقة بالحس بين الفعلين فإنه لا مدخل له في إثبات المدعى ، لأنه مسلم بين الطرفين فكيف يسمع نسبة كل العقلاء إلى إنكار الضرورة فيه ، وأيضاً أن كل سليم العقل إذا اعتبر حال نفسه ، علم أن إرادته للشئ لا تتوقف على إرادته لتلك الإرادة وأنه مع الإرادة الجازمة منه الجامعة (١) يحصل المراد ، وبدونها لا يحصل (٢) ، ويلزم منها (٣) أنه لا إرادة منه ، ولا حصول الفعل عقيبها منه ، وهذا ظاهر للمنصف المتأمل فكيف يدعى الضرورة في خلافه ؟ فعلم أن كل ما ادعاه هذا الرجل من الضرورة في هذا المبحث فهو مبطل فيه « انتهى » .

اقول

إثبات القدرة بدون التأثير من منخيف القول كما مر ، وسيجيء عن قريب إن شاء الله تعالى ، والتمسك بجريان العادة قد أسبقنا في بيان فساد ما لا يحتاج إلى الإعادة ، و أما الكسب (٤) فقد اكتسب من السخف والفساد ما اكتسبنا زيادة ، وأما ما ذكره بقوله : فنحن أيضاً نقول : إنما فاعلون الخ فهو كاذب فيه ، كيف ؟ وهم صرّحوا

أن يكون المدار جزءاً أخيراً من العلة المستقلة .

(١) للشرائط وارتفاع الموانع .

(٢) بل يحصل له تلك الإرادة سواء أرادها أولم يردها .

(٣) أي من المقدمات التي علمتها بالوجدان .

(٤) فراجع ص ٣٩٩ من الجزء الأول حتى يتبين لك اضطراب القوم في معناه أن هذا

المغترم لا يسم ولا يفنى بل يلقي صاحبه في العوالم .

بأن الفعل من الله تعالى والكسب من العبد ولو سلم إطلاقهم الفاعل على العباد ، فإنما يتجوزون به عن معنى الكسب والمحلية ، ولا يريدون به معناه الحقيقي الذي قصده المصنف ههنا ، و هو الإيجاد و الإصدار الذي يتعارفه أهل اللسان ، و أما ما ذكره من أن الأفعال التي يظهر صدورها عن العباد لا يستبعد العقل أن تكون صادرة في الحقيقة عن الله تعالى مقارنة لقدرتنا ، فيتوجه عليه ، أنه يتضمن إنكار البديهي الظاهر المشاهد لكل أحد صدورها عن العباد ، و ارتكاب نسبتها إلى الله تعالى على طريقة الرجم بالغيب ، و الرمي في الظلام ، فكيف لا يكون مستبعداً ؟ و أي دليل قطعي أو إقناعي ظني قام على خلاف المشاهد الظاهر حتى يكون رافعاً لاستبعاد العقل ؟ وبهذا يظهر فساد تمثيله بالأسود فإن السواد قائم عليه بمعنى وقوعه عليه ، فلا وجه لقياسه إلى الأفعال القائمة بالعباد بمعنى صدورها عنهم كالأكل والشرب كما مر بيانه ، و لهذا ترى أهل العدل يحكمون بأن السواد والبياض ونحوهما من الأعراض فعل الله تعالى ، والأكل والشرب والزنا والسرقة ونحوها من فعل العبد ، و أما ما ذكره من دليل الأشاعة فهو مع كونه مشهوراً معتمداً عليه عندهم ولهذا أيضاً خصه الناصب بالذكر ههنا مردود من وجوه ، أما أولاً ، فلأن شمول قدرته تعالى لجميع المقدورات مما لم يثبت عند المعتزلة ، فإنهم يخصون خلق الأجسام بقدره الله تعالى ، و أفعال العباد بقدرتهم ، و أما ثانياً فلأنه منقوض (١) باتخاذ الولد ونحوه ، فإنه ممكن في نفسه مع استحالته على الله تعالى إتفاقاً ، وما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك . و أما ثالثاً ، فلأنه إن أريد بشمول قدرته لجميع الممكنات تعلقها به بالذات ، فهو ممنوع و غير لازم مما استدلوا به على ذلك المطلوب ، بل يجوز أن يكون تعلقها إلى بعض بالذات وإلى بعض آخر بالواسطة ،

(١) و هذا النقض من خواص هذا التعليق ، لم أجده في كتاب ولا سمعته عن أحد .

وكلام الاصفهاني (١) في شرحه للطوالع يدل على ذلك حيث قال : والحق أن انتهاء كل الممكنات الموجودة إليه دليل على أنه قادر على الكل ، وإن اريد تعلقها به على وجه الأعم ، فهذا لا ينافي كون أفعال العباد مقدورة لهم بالذات ، و أما رابعاً فلا أنه إن أريد بشمولها للجميع (٢) تعلقها به بالفعل فهذا غير لازم مما ذكره في بيانه ، لجواز أن لا يكون الامكان علّة لتعلقها به بالفعل ، بل لا مكان التعلق وفعليته يستند إلى ما ينضم إلى الامكان ، وإن اريد به تعلقها بالامكان ، فذلك لا يستلزم الفعلية في جميع الممكنات ، حتى يلزم اجتماع قدرتين مؤثرتين بالفعل في مقدور واحد ، والحاصل أن الامكان كما حققه المحقق الطوسي (٣) طيب الله مشهده ، علّة

(١) الطوالع للقاضي البيضاوي وشرحه الشهير للشيخ شمس الدين محمود بن عبدالرحمان الاصفهاني المتوفى سنة ٧٤٩ .

(٢) لا يقال : ان نسبة الفعل الى الله تعالى مقدوراً له اولى من نسبته الى العبد لكونه مقدوراً له ، لانا نقول : ان هذه الاولوية ليست الا بمعنى كونه أقدر و أكبر و أعظم مقدوراً ، وليس في ذلك ما يوجب الاولوية والترجيح بالنظر الى مقدور واحد ، وبالجمله بالنظر الى ما انحصر من مقدرات العبد الضعيفة كماً وكيفاً .

(٣) هو فيلسوف الاسلام و علامة الحكماء شيخنا أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الجهرودي الاصل المشتهر بالمحقق الطوسي ، نابغة الاعصار ، و يتيمة الدهر ، و من يليق أن تفتخر به العلوم وأهلها ، ولد سنة ٥٩٥ ، وقيل ٥٩٧ ، أخذ العلوم عن جماعة ، منهم والده العلامة ، والشيخ سالم بن بدران ، والسيد فضل الله الراوندي ، وفريد الدين الداماد ، وقطب الدين المصري ، وغيرهم من فطاحل الفريقين ، وله كتب رائقة و رسائل فائقة تقرب من مائة و خمسين ، منها أساس الاقتباس في المنطق ، ومنها شرح الاشارات ، ومنها الفرائض النصيرية ، ومنها البارع في التوقيم وأحكام النجوم ، ومنها جامع الحمى في التخت والتراب والكرة والاسطرلاب ، و منها جام كيتي نما ، و منها تحرير المجسطي ، و منها تلخيص المحصل أوتقد المحصل ، و منها نهات الفلاسفة ، و منها آغا ز و انجم ، و منها اوصاف الاشراف ، و منها مساحة

الاشكال ، ومنها المعطيات و منها أخلاق ناصرى ، و منها تحرير اصول الهندسة
لاقليدس ، و منها تحرير الاكر لما لا ناووس ، و منها التكوين العلائى ، و منها كليات
الطب ، و منها اثبات الواجب و منها اثبات ان الفرقة الناجية هم الامامية ، و منها
خلق الاعمال ، و منها تجريد الكلام فى المنطق والكلام ، و منها الجبر والتفويض
الى غير ذلك من الانار الممتعة ، و كان شاعراً مقلداً أديباً أريباً و من شعره فى مدح
مولينا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام قوله :

لو أن عبداً أتى بالصالحات غداً	يود كل نبي مرسل و ولى
و صام ما صام صوام بلا ملل	و قام ما قام قوام بلا كسل
وعاش فى الدهر آلفاً مؤلفاً	عار من الذنب معصوم بلا زلل
فليس فى الحشر يوم البعث ينفعه	الا بحب أمير المؤمنين على

ومن شعره بالفارسية قوله :

نظام بى نظام ار كافر م خواند	چراغ كذب را نبود فروغى
مسلمان خوانمش زیرا كه نبود	مكافات دروغى جز دروغى

توفى سنة ٦٧٤ وقيل ٦٧٥ ، والاشهر ٦٧٤ بينداد ، ونقل بوصية منه الى مشهد الامام
ابى ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام ، ودفن فى قبر قد كان الناصر العباسى اذخره
لنفسه قبله بسنين ، ولم يوفق بالدفن فيه فبأى الله لهذا المولى الجليل ، وما أجدر أن يقال ،
دهقان بياغ بهر كفن پنه كاشته مسكين پدر ز زادن فرزند شادمان

ورثاه الشعراء بقصائد عربية وفارسية و هما قيل فى تاريخ وفاته .

نصير ملت ودين پادشاه كشور فضل	يگانه كه چو او مادر زمانه نژاد
بسال ششصد و هفتاد و دو به ذى حجه	بروز هيچدم درگذشت در بينداد

أخذ عنه جماعة أشهرهم وأنبأهم مولينا آية الله العلامة الحلى ، والشيخ محمد البحرانى ،
والسيد أبو محمد الوردائى ، وغيرهم .

لروى المترجم عن جماعة منهم والده العلامة المولى محمد بن الحسن الطوسى ومنهم
الشيخ سالم بن بدر بن المصرى ، وغيرهما .

مصحة لتعلق القدرة لا موجهة له ، ولا يلزم من تحقق العلة المصححة لشيء ، تحقيقه بالفعل ، لجواز أن يكون هناك ما يمنعه ، وبهذا يندفع دليل آخر للأشاعة وهو أن العبد لو كان موجداً لفعل نفسه ، لجاز أن يوجد الجسم لأن المصحح لتعلق الوجود بفعل نفسه هو الامكان ، وهو متحقق في الجسم والتسالي باطل « انتهى » .

و أما ما ذكره من أن أهل العدل اختاروا مذهباً رديئاً هو إثبات تعدد الخالقين فهو كلام مبهم إذا كشف غطاءه ، و ظهر جودة ما اختاروه ، و ذلك لأن الردي إثبات تعدد الخالق القديم الذي لا يكون مخلوقاً لله ابتداءً ، أو بواسطة كما يلزم الأشاعة من القول بزيادة الصفات القديمة ، و أما إثبات الخالق الحادث الذي يكون ذاته وحياته وقدرته وتمكينه وسائر صفاته وكمالاته مخلوقة لله تعالى كما هو شأن العبد على رأى أهل العدل ، فلا رداً فيه ، بل فيه جودة تنزيهه الله تعالى عن كونه فاعلاً للقبائح والفواحش المنسوبة إلى العبد كما مر مراراً ، و أما ما ذكره من الجواب فهو ممّا ذكره صاحب المواقف (١) و قد ظنّ الناصب المرتاب أنه عين الصواب ، بل كأنه وجد تمرّة الغراب (٢) ، وفيه نظر ، أما أولاً فلا لأن محصل كلام أبي الحسين والمصنف ومن وافقهم في هذا المقام دعوى البداهة في مقدّمات ثلاث ، أحديها عليّة القدرة والاختيار وتأثيرهما ، و الثانية أن العبد فاعل لنحو الصعود إلى المنارة بقدرته دون السقوط منها ودون حركته الارتعاشية ، و الثالثة أنه لو لم تؤنّ قدرته في هذا الصعود لم يصعد ، لأنهم جعلوا الأولى منها نظرية ، والثانيتين دليلاً عليها حتى

ويروى عنه مولينا العلامة وغيره ، فراجع الريحانة (ج ١ ص ٤١٦ الى ٤٢٥)

(١) قد مرت ترجمته «ج ١ ص ٤٧» .

(٢) يطلق هذه الكلمة على ثمر شجرة يقال لها البلوط وعلى عود يجعل على رأس

المتقبة التي تستعملها النجارون ، و يضرب المثل في حق من أتى بشيء خسيس ردى

زعماً أنه أتى بشيء نفيس .

يتوجه أنه دوران غير مفيد للعلية ، ثم لوجعل الدوران تنبيهاً على المقدمة الأولى لكان له وجه ، ويضعف منع لزوم العلية ، وأما ما ذكره من أن علماء السلف كانوا بين منكرين لاييجاد العبد فعله ومعترفين مثبتين له بالدليل الخ مدخول بان ما ذكره السلف من أهل العدل بصورة الدليل إنما هو تنبيهات على المدعى الضروري ، قد حملها من خالفهم من الأشاعرة على الاستدلال بإمكانهم إيراد المنع و النقص والمعارضة (١) عليها ، فلا يلزم ما توهمه الناصب من نسبة كل العقلاء إلى إنكار الضرورة

(١) هذه مصطلحات في علم آداب البحث والمناظرة ، و الفرق بينها يظهر مما أفاده الجرجاني في كتاب الحدود (ص ١٤٨ ط مصر) قال مالفظة:

المعارضة لغة هي المقابلة على سبيل الممانعة ، و اصطلاحاً هي اقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم .

ودليل المعارض ان كان عين دليل المعلل يسمى (قلبا) ،

والا فان كانت صورته كصورته يسمى (معارضة بالمثل) والا (فمعارضة بالغير) ، وتقديرها اذا استدل على المطلوب بدليل فالخصم ان منع مقدمة من مقدماته او كل واحدة منها على التعين فذلك يسمى (منها مجردا) (ومناقضة) او نقضاً تفصيلياً ، ولا يحتاج في ذلك الى شاهد ، فان ذكر شيئاً يتقوى به يسمى (سنداً للنعم) ، وان منع مقدمة غير معينة بأن يقول ليس دليلك بجميع مقدماته صحيحاً ، ومعناه ان فيها خلافاً فذلك يسمى (نقضاً اجمالياً) ولا بدعيها من شاهد على الاختلال ، وان لم ينسحب شيئاً من المقدمات ل معينة و لا غير معينة بان اورد دليلاً على نقض مدعاه فذلك يسمى (معارضة) « انتهى » .

قال الشيخ زين الدين العراقي في منظومته :

ان قلت قولاً ذاتام خبري	اذا قلت فيه عن معتبر
فيطلب التصحيح للنقل اذا	لم تلتزم فيما نقلته لذا
او ادعيت يطلب الدليل	ان كان غير واضح ذا القيل
ثم ثلاث للدليل عارضة	(منع) ونقل مجمل معارضة

بل اللازم نسبة المعزولين عن العقل و الشعور ، وهم الأشاعرة الذين هذا شأنهم في أكثر المسائل كما لا يخفى ، و أما ثانياً فلأن وجود القدرة من غير تأثيرها إنما يورث الفرق على تقدير تحققه في نفس الأمر ، لكنه غير متحقق بشهادة الوجدان (١) بتأثيرها ، ثم لو كان الفارق وجود قدرة غير مؤثرة ، لزم عدم الفرق فإن الساقط من المنارة له قدرة إسقاط نفسه أيضاً و لاشك أنه إذا سقط لم تؤثر قدرته في هذه الحركة نعم إنهم قالوا : بتعلق تلك القدرة والارادة بالصعود دون السقوط ، لكن إذا لم يكن

فاول جزء الدليل موده	فان يكن مدالا لا يورده
والثاني ابطال الدليل كله	بشاهد ينبيء عن قبوله
و ثالث اقامة الدليل	على خلاف قول ذى التعليل

الى آخر ما افاد ، وأنت لو تأملت فيما نقلناه عن أرباب هذا العلم لظهر لك في غاية الظهور الفروق بين المنع والنقض والمعارضة المذكورة في الكتاب ومما يؤسف عليه ان هذا العلم وعدة فنون اخر قد تركت في زوايا الخمول ، مع أن السلف كانوا شديدي الاهتمام بها فكم لهم فيها كتب قيمة ورسائل نفيسة ، مطبوعة و مخطوطة ، كرسالة آداب البحث للفاضل الممرقندي و شروحها المديدة ، و منظومة المرصفي وشروحها ، وكتاب آداب البحث للسيد حميد المعمراني ، وكتاب آداب المناظرة للقاضي عضد الايجي ، وكتاب آداب البحث للسيد فخر الدين المماكي وغيرها من الزبر الممتعة ، و أرجو من فضله و كرمه العيم أن يوفقنا باقتناء الفضائل آمين آمين .

(١) قال بعض الافاضل في تعاليفه على هوامش تفسير البيضاوي ما محصله : ان الفرق بين الوجدان بكسر الواو و الوجدان بضمها : ان الاول يطلق على القوة المدركة و الثاني على ادراكها هذا ، وتكن المتداول بين أهل الفضل اطلاق كل منهما على كل من المعنيين فلا تنفل .

لها نحو تأثير في الفعل ، غير أنها مقارنة لمحلّه ، فتعلّقها وعدم تعلّقها إنما يفيد في صحة إطلاق اللفظ دون التّغاير في نفس الفعل ، و كونه أثراً للقدرّة مع أن البديهيّ هو الثاني ، و بالجملة من أنصف من نفسه علم الفرق بين الحركتين ، بأنّ القدرّة مؤثّرة في الأولى دون الأخرى ، و إثبات القدرّة بدون التّأثير لا يكون له معنى محصّل ، بل غير معقول أصلاً كإثبات الباصرة للأعمى بدون الابصار ، وإثبات السّامعة للأصمّ بدون الإسماع ، و كما أن إنكار قدرّة العبد مكابرة كذلك إنكار تأثيرها في بعض أفعاله (١) مكابرة ، والاعتراف بأنّ الأول مكابرة (٢) دون الثاني مكابرة

(١) قال بعض فضلاء السادة من الشافعية : البصير لا يصير بصيراً الى أن قال : لا أثر لقدرّة العبد في فعله ، فان فيه قطع طلبات الشرايع ، فمن زعم أن لا اثر لقدرته الحادثة في المقدور كمالاً أثر للعلم في المعلوم ، فوجه مطالبة الله تعالى العبد في أفعاله كوجه مطالبته أن يثبت في نفسه ألواناً او يجعل للمحالات اكواناً ، وهذا خروج عن حد الاعتدال الى التزام الباطل المحال ، وفيه ابطال للشرايع ورد ماجاء به النبيون صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، و هذا الزاعم الذي يدعي أن لا اثر لقدرته أصلاً اذا طولب بوجه طلب الله فعل العبد تحريماً و فرضاً أخذ بالجواب طولاً و عرضاً ، بأن الله سبحانه يفعل ما يشاء و يحكم ما يريد ولا يستل عما يفعل و هم يستلون حشيرة بان يقال له هذه كلمة حق اريد بها الباطل ، نعم يفعل الله ما يشاء و يحكم ما يريد لكن يتقدس عن الخلف و تكليف المحال ، فانه الحكم العدل تعالى شأنه عن الظلم اوجب على نفسه الاقدس الرحمة على عباده عدلاً لا لان اتيان الظلم منه كما قيل محال ، منه « قدّه » .

(٢) الفرق بين المكابرة و التحكم بعد اشتراكهما في كون كليهما دعوى بلاد ليل : أن المكابرة هي الدعوى بلا بينة مقرونة باكبار النفس وتحقير الخصم بخلاف التحكم فانه أعم منها .

في مكابرة ، لأنَّ بديهية العقول حاكمة بأنَّ بعض الأفعال تصدر منَّا بتأثير قدرتنا فيها ، فإنكار كون العبد موجداً لأفعاله الاختيارية سفسطة مصادمة للضرورة ، و يوضحه أنَّ تعلق القدرة بالفعل لا على وجه التأثير ، كما اخترعوه وسمَّوه بالكسب أمر خفى لا يهتدي إليه العقل ، فاتَّه إذا لم يكن للقدرة تأثير ، لا يظهر وجه تعلقها به ، فإن قيل : تعلقها به هو أن تكون موجودة عنده قلنا : من أين يعلم وجودها عنده ؟ فإن قيل : علم وجودها عنده من الفرق بين حركة المرتش و حركة المختار بالبديهة ، قلنا : الفارق هو الإرادة لأنَّ حركة المرتش حصلت من غير إرادة وحركة المختار حصلت بها ، و الإرادة غير القدرة لأنَّها صفة مخصصة لأحد المقدورين بالوقوع ، فإن قيل : إذا كانت الإرادة مخصصة لأحد المقدورين بالوقوع فلا بد لوجودها من وجود القدرة . قلنا : لم لا يجوز أن يكون مخصصة لأحد مقدوري الله تعالى بالوقوع ؟ فإنَّ عادة الله جرت بأنَّها إذا تعلقت بأحد طرفي الممكن ، حصل ذلك الطرف ، و بالجملة القدرة الحادثة أي قدرة العبد عند الأشفاعة صفة يوجد الفعل معها ، و بعبارة أخرى كيميَّة وجودية قائمة بالفاعل موجودة عند الفعل ، فإذا لم يكن لها تأثير يكون في معرض الخفاء ، حتَّى يبرهن على ثبوته ، ولعمري أن القول : بكسب العبد وأنَّ قدرته غير مؤثرة ، وإنَّما المؤثر قدرة الله سبحانه ثمَّ القول بثواب العبد ، أو عقابه من باب أن يقال : إنَّ أحداً قادراً على الزنا مثلاً إذا كان معه قادر آخر ، تكون قدرته أشدَّ من قدرته ، و ليس له أن يمنعه من الزنا إذا لم يرتكب الزنا و ارتكب مصاحبة الزنا ، صار هذا الشخص الغير المرتكب له العاجز عن أن يمنع فاعله مستحقاً للرجم ، دون المرتكب له وهو كما ترى ، و الحاصل أن القول : بالقدرة غير المؤثرة ممَّا لا طائل تحته ، لأنَّ القدرة صفة مؤثرة على وفق الإرادة ، فلولم تكن قدرة العبد مؤثرة تكون تسميتها قدرة مجرد اصطلاح ، و يقوده الفرق

بين القدرة والعلم بتأثير القدرة وعدم تأثير العلم . وأما ما ذكره العلامة الدواني (١) في شرحه للمقائد المضدية ، من أن القدرة لا تستلزم التأثير بل ما هو أعم منه ومن الكسب ، وأن الفرق بينهما وبين العلم بأن القدرة تستلزم هذا ، ولا يستلزمه العلم فمردود بأن هذا إنما يتم لو كان لكسب العبد معنى محصل معقول ، وإنما قالوا به عن فرط التعنت والمحجوبة كما مر ، وسيجيء إن شاء الله تعالى ، نعم يتوجه على المدلية أن الضروري هو الفرق بتأثير القدرة في الاختيارية دون غيرها ، وأما استقلال تأثير قدرة العبد فيها بالاختيار كما هو مطلوبهم ، فليس بضروري ، بل هو ممنوع لا بد له من دليل ، لجواز أن يكون المؤثر مجموع القدرتين كما هو مذهب أبي اسحاق الاسفرايني (٢) ، أو يكون المؤثر قدرة العبد فقط على سبيل الإيجاب كما هو مذهب الفلاسفة . و يندفع بأن المقصود هي بيان مدخلية قدرة العبد في الجملة في بعض أفعاله ، ردأ لمذهب الأشاعرة . لا بيان خصوص المذهب الحق كما لا يخفى على المتأمل ، على أن مذهب الفلاسفة قد ثبت بطلانه بالدليل العقلي ، وباجماع المسلمين ، وما ذهب إليه الاسفرايني ، مع أنه قول بلا رقيق ، ولا دليل عليه ، مردود أيضاً بأنه إن أراد جواز أن يكون متعلق القدرتين شيئاً واحداً هو نفس الفعل ، ويكون كل منهما مؤثراً مستقلاً فحينئذ يلزم اجتماع المؤثرين على أثر واحد ، وإن أراد جواز أن يكون مجموعهما من حيث المجموع ، مؤثراً واحداً مستقلاً في التأثير دون كل واحد منهما با نفراده فيلزم حينئذ عدم استقلال قدرته تعالى ، بل احتياجه إلى معاون ومشارك تعالى عن ذلك علواً كبيراً ، وأما ما ذكره بقوله : وأيضاً أن كل سليم العقل الخ فهو أيضاً كلام صاحب المواقف ، وقد دل على عدم سلامة عقله ، لأننا لو سلمنا

(١) قد مرت ترجمته (ج ١ ص ٤٠)

(٢) قد مرت ترجمته (ج ١ ص ١٠١)

أنَّ موجد إرادة العبد لو كان نفسه فتتوقف تلك الإرادة منه على إرادته لها ، فلمَّا لم تتوقف هي عليها كما يعلم بالوجدان ، فلا تكون هي صادرة عنه بل تكون مخلوقة لله تعالى إلا أننا لا نسلم أنَّ حصول الفعل عقيبها ليس منه ، وكون الفعل يحصل عقيب تلك الإرادة الجازمة الجامعة للشرائط ، وارتفاع الموانع لا يدلُّ على ذلك ، إذ لا مانع من أن تكون الإرادة مخلوقة لله تعالى ، والفعل الذي لا ينفك عنها على الشرط المذكور مخلوقاً للعبد (١) ، ولو قيل : إنَّ مع تلك الإرادة المخلوقة لله تعالى عند تحقق الشرط المذكور يتحقق الفعل ، ولو لم يكن إيجاد من العبد فهو ممنوع (٢) لجواز أن يكون إيجاد العبد أيضاً لازماً لها غير منفك عنها أصلاً لا بالفعل ، ولا بالامكان ، فلوفرز هذا المحال وهو إنفكك إيجاد العبد عن تلك الإرادة ، لجاز وقوع محال آخر هو إنفكك الفعل أيضاً عنها ، إذ المحال جاز أن يستلزم المحال ، وخصوصاً إذا كان بينهما علاقة ظاهرة كما فيما نحن فيه ، وأما أنَّ الفعل لا يحصل بدون تلك الإرادة فلا يدلُّ على المطلوب أيضاً إلاَّ إذا ثبت أنَّ فعل العبد إذا توقف حصوله على إرادة مخلوقة لله تعالى لا يمكن أن يكون مخلوقاً للعبد ، وهذا مع أنَّه ممنوع ليس مذكوراً

(١) وتوضيح هذا ما سيجيء من أنه إذا حصل لنا العلم بنفع فعل يتعلق به الإرادة بلا اختيارنا ، لكن تعلق الإرادة به غير كافٍ في تحققه ما لم تصر جازمة ، بل لا بد من اتقاء كف النفس عنه حتى تصير الإرادة جازمة موجبة للفعل ، وهذا الكف أمر اختياري يستند وجوده على تقدير تحققه إلى وجود الداعي إليه وهي الإرادة الجازمة إلى آخر ما ذكرنا هناك وبالجمل ترك الكف الذي هو اختياري من جملة شرائط حصول الفعل .
منه «قده» .

(٢) والحاصل أن إرادة العبد بإيجاده لله تعالى فيه أو ناشئة عن ذات العبد لازمة له ، وهو لا ينا في كونه مختاراً إذ المختار ما يكون فعله معللاً بإرادته لا أن تكون إرادته أيضاً باختياره . منه «قده» .

في المقدمات ، ولا لازماً منها .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

منها مكابرة الضرورة فإن العاقل يفرق بالضرورة بين ما يقدر عليه كالحركة بمنة ويسرة ، والبطش باليد اختياراً وبين الحركة الاضطرارية كالوقوع من شاق ، وحركة الحيوان ، وحركة المرتعش ، وحركة النبض ، ويفرق بين حركات الحيوان الاختيارية وحركات الجماد ، ومن شك في ذلك فهو سوفسطائي (١) ، إذ لا شيء أظهر عند العاقل من ذلك ولا أجلى منه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ مُحْتَمِلَةً

أقول : قد عرفت جواب هذا فيما مر ، وقد ذكر هذا الرجل هذا الكلام . ثم كرره كما هو عادته في التكرارات القبيحة الطويلة الخالية عن الجدوى ، والجواب ما سبق « انتهى » .

أقول

لا تكرار فيما ذكره المصنف ، فإن ذكره لدعوى الضرورة سابقاً إنما كان عند تقرير مذهب المدلية ، وذكره لها هيئاً إنما هو في بيان ما يلزم من مذهب الأشاعرة والفرق بين المقامين ظاهر ، وأما ما ذكره الناصب هناك من كلام صاحب المواقف مما زعمه صالحاً للجواب عن هذا فقد دمرنا عليه ثمة وأبطلناه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

ومنها إنكار الحكم الضروري من حسن مدح المحسن ، وقبح ذمه ، وحسن

ذمّ المسيء ، وقبح مدحه ، فإن كل عاقل يحكم بحسن مدح من يفعل الطاعات دائماً ، ولا يفعل شيئاً من المعاصي ويبالغ في الاحسان إلى الناس ، ويبذل الخير لكل أحد ، ويعين الملهوف ويساعد الضعيف ، وأنه يقبح ذمّه ، ولو شرع أحد في ذمّه باعتبار إحسانه عدّه العقلاء سفيهاً ، ولامه كل أحد ، ويحكمون حكماً ضرورياً بقبح مدح من يبالغ في الظلم والجور والتعدي والغصب ونهب الأموال وقتل الأنفس ، ويمتنع من فعل الخير وإن قل ، وأن من مدحه على هذه الأفعال عدّ سفيهاً ولامه كل عاقل ويعلم ضرورة قبح المدح والذم على كونه طويلاً أو قصيراً، أو كون السماء فوقه ، والأرض تحته ، وإنما يحسن هذا المدح والذم أن لو كانا صادرين عن العبد فإنه لو لم يصدر عنه لم يحسن توجه المدح والذم إليه ، والأشاعة لم يحكموا بحسن هذا المدح والذم فلم يحكموا بحسن مدح الله تعالى على إنعامه ولا الثناء عليه ولا الشكر له ، ولا بقبح ذم إبليس و سائر الكفار والظلمة المبالغين في الظلم ، بل جعلوهما متساويين في استحقاق المدح والذم ، فليعرض العاقل المنصف من نفسه هذه القضية على عقله ويتبع ما يقوده عقله إليه ، ويرفض تقليد من يخطئ ، في ذلك ، ويعتقد ضدّ الصواب ، فإنه لا يقبل منه غداً يوم الحساب وليحذر من إدخال نفسه في زمر الذين قال الله تعالى عنهم : واذا يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا انا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا نصيبا من النار (١) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقْنَا

أقول : حاصل ما ذكره في هذا الفصل : أن المدح والذم يتوجهان إلى الأمور الاختيارية ، وبحسن مدح المحسن وقبح ذمّه ، وقبح مدح المسيء وبحسن ذمّه ولولا أن تكون الأفعال باختيار الفاعل وقدرته لما كان فرق بين الأعمال الحسنة

والسيئة ولا يستحق صاحب الأعمال الحسنة المدح ولا صاحب الأعمال القبيحة الذم فلم أن الأفعال اختيارية وإلا يلزم التساوي المذكور وهو باطل ، والجواب أن ترتب المدح والذم على الأفعال باعتبار وجود القدرة والاختيار في الفاعل ، وكسبه ومباشرته للفعل ، وأما أنه لتأثير قدرته في الفعل فذلك غير ثابت وهو المتنازع فيه ، ولا يتوقف ترتب المدح والذم على التأثير ، بل يكفي وجود المباشرة والكسب في حصول الترتب المذكور ، ثم ما ذكر أن المدح والذم لم يترتب على ما لم يكن بالاختيار فباطل مغالط للعرف واللغة ، فإن المدح يعم الأفعال الاختيارية وغيره بخلاف الحمد ، واختلف في الحمد أيضاً ، وأما قوله : « الأشاعة لم يحكموا بحسن هذا المدح ، إن أراد أنهم لم يقولوا بالحسن العقلي للمدح والذم المذكورين فذلك كذلك ، لأنهم لم يقولوا بالحسن والقبح العقلي أصلاً » (١) وإن أراد نفى الحكم بحسن مدح الله وثنائه مطلقاً ، فهذا من مميزات ، فإنهم يحكمون بحسن مدح الله تعالى لأن الشرع أمر به لا لأن العقل حكم به كما مر مراراً انتهى .

اقول

الجواب الذي ذكره مردود ، بأن وجود القدرة والاختيار في الفاعل الذي هو العبد وكسبه ومباشرته للفعل ، إما أن يكون له مدخل في وجود الفعل أولاً ، فعلى الثاني يلزم الجبر ، ضرورة أنه إذا لم يكن لتعلق قدرة العبد مدخل في الفعل أصلاً لا يورث الفرق ، ولا تفاوت بين وجوده وعدمه وعلى الأول إن لم يكن هذا التعلق مستلزماً لوجود الفعل ، يتم الملازمات ، فإن تعذيب العبد مثلاً بفعل لا يكون منه قبيح بالضرورة ، وهذا الفعل لم يجب من قدرة العبد على هذا الفرض

(١) قد انطقه الله بالحق حيث قال : لانهم لم يقولوا بالحسن والقبح العقلي اصلا

فلَمْ يوجد منه ، إذ الشيء ما لم يجب لم يوجد ، وإن كان مستلزماً فهو مذهب أهل العدل ، فإن مرادهم باستقلال قدرة العبد في التأثير استلزامها لفعله ، فإن العلة المستقلة تطلق على العلة المستلزمة أيضاً ، وهذا القدر يكفيهم فيما ادَّعَوْه ، ولا يطابق مذهب الأشاعرة حيث قالوا : بمحض مقارنة الفعل لقدرة العبد من غير تأثيرها فيه ، وأما ما نسبته إلى المصنّف ، من أنه قال : إن المدح والذم لا يترتب على ما لم يكن بالاختيار فليس كذلك ، وإنما قال المصنّف : إن الأفعال الصادرة بغير الاختيار لا يترتب عليها مدح فاعلها وذمّه ، لا أنه لا يترتب مدح أو ذم على نفس تلك الأفعال ، وكلام المصنّف صريح فيما ذكرنا ، حيث قال : فإنه لو لم يصدر عنه لم يحسن توجه المدح والذم إليه أي إلى العبد ، لا إلى الفعل الصادر بغير اختيار كما توهّمه الناصب ، وما تعارف بين أهل العرف واللغة إنما هو تعلق المدح أو الذم بنفس تلك الأفعال كحسن الوجه وقبحه لا بهملهما وهو العبد فيقال : رجل حسن الوجه ، أو قبيحه من باب وصف الشيء بحال متعلّقه (١) ولا يقال : رجل حسن أو رجل قبيح على الإطلاق ، وبالجملّة هذا إنما يصح مطلق المدح ولا يصح المدح والذم الاستحساني ، والاعتراضي فتدبر ، وأما ما ذكره من التردد في قبيح جداً ، لظهور أن كلام المصنّف في بيان أن الأشاعرة لا يحكمون بقولهم بحسن هذا المدح فهم معزولون عن العقل ، وهذا يكفي في غرضه من تقييح قولهم ، والتزام الناصب لذلك لا يدفع التقييح ، وإنما يشهد على قبح التزامه وقلة حياته كما لا يخفى ، على أن في الشق الأول منه اعترافاً بنفي الحسن العقلي أصلاً ، وهو مناف لما ذكره الناصب سابقاً ، وفاقاً لما اختاره متأخروا أصحابه من إثبات الحسن العقلي في الجملة ، وبالنظر إلى بعض المعاني الذي استثنوه عن محل النزاع تفصيلاً عن الاشكال كما أشرنا إليه سابقاً فتذكر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

ومنها أنه يقيح منه تعالى حينئذ تكليفنا فعل الطاعات واجتناب المعاصي ، لأننا غير قادرين على ممانعة القديم ، فإذا كان الفاعل للمعصية فينا هو الله تعالى ، لم نقدر على الطاعة ، لأن الله تعالى إن خلق فينا فعل الطاعة ، كان واجب الحصول ، وإن لم يخلقه كان ممتنع الحصول ، ولولم يكن العبد متمكناً من الفعل والتترك كانت أفعاله جارية مجرى حركات الجمادات ، وكما أن البديهة حاكمة بآفته لا يجوز أمر الجماد ونهيه ومدحه وذمّه وجب أن يكون الأمر كذلك في أفعال العباد ، ولأنه تعالى يريد منا فعل المعصية ويخلقها فينا ، فكيف نقدر على ممانعته ؟ ولأنه إذا طلب منا أن نفعل فعلاً ولا يمكن صدوره عنا ، بل إننا نفعله هو ، كان عابثاً في الطلب مكلفاً لما لا يطاق ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

أقول : هذه الشبهة اضطرت المعتزلة إلى اختيار هذا المذهب ، وإلا لم يجر (١) أحد من المسلمين على إثبات تعدد الغالقين في الوجود ، والجواب أن تكليف فعل الطاعات واجتناب المعاصي باعتبار المحلية لا باعتبار الفاعلية ، ولأن العبد لما كان قدرته واختياره مقارناً للفعل صار كاسباً للفعل ، وهو متمكن للفعل والتترك باعتبار قدرته واختياره الموجب للكسب والمباشرة ، وهذا يكفي في صحة التكليف ولا يحتاج إلى إثبات خالقيته للفعل وهو محل النزاع ، وأما الثواب أو العقاب المترتبان على الأفعال الاختيارية فكسائر العاديات المترتبة على أسبابها بطريق العادة من غير لزوم عقلي واتجاه سئوال ، وكما لا يصح عندنا أن يقال : لم

خلق الله الإحراق عقيب مسيس النار ، ولم لا يحصل ابتداءً ؛ فكنا ههنا لا يصح أن يقال : لم أثاب عقيب أفعال مخصوصة وعاقب عقيب أفعال أخرى ؛ ولم لا يفعلها ابتداءً ولم يعكس فيهما ، وأما التكليف والتأديب والبعثة والدعوة ، فانها قد تكون دواعي العبد إلى الفعل واختياره فيخلق الله الفعل عقيبها عادة ، وباعتبار ذلك يصير الفعل طاعة ومعصية ويصير علامة للشواب والعقاب ثم ما ذكره أنه يلزم إذا كان الفاعل للمعصية فينا هو الله تعالى أننا لم نقدر على الطاعة ، لأنه إن خلق الطاعة كان واجب الحصول ، وإلا كان ممتنع الحصول ، فنقول : هذا يلزمكم في العلم لزوماً غير منفك عنكم ، لأن ما علم الله عدمه من أفعال العبد فهو ممتنع الصدور عن العبد وما علم الله وجوده فهو واجب الصدور عن العبد ، ولا مخرج عنهما لفعل العبد ، وأنه يبطل الاختيار إذ لا قدرة على الواجب والممتنع ، فبطل حينئذٍ التكليف لابتنائه على القدرة والاختيار بالاستقلال كما ذكرتم ، فما لزمنا في مسألة خلق الأعمال فقد لزمكم في مسألة علم الله تعالى بالأشياء « انتهى » .

أقول

تسميته لذلك الدليل القطعي شبهة اشتباه نشأ عن القول بالكسب بمعنى المحلية ، كما صرح به ، وقد مر بيان فساد القول بالكسب مجعلاً ، وسيجيء ، إن شاء الله تعالى مفصلاً ، ويتوجه على ما ذكره في الجواب من أن التكليف باعتبار المحلية الخ من الرد وجوه ، الاول أن حاصل جوابه أنا لا نقول : إن العبد مكلف بإيجاد الفعل حتى يتوجه لزوم تكليف ما لا يطاق بل نقول : إنه مكلف بالكسب والمحلية وهو مما يطاق ، وفيه أن الكسب إن لم يكن بإيجاد العبد إياه فالتكليف تكليف بما لا يطاق ، وإن كان بإيجاده إياه ثبت أن العبد فاعل موجد وهو المطلوب ، وأيضاً لا اختيار للعبد في المحلية على رأى الأشاعرة كما مر ، فلا يظهر وجه استحقاق

المدح والذم باعتبارها ، فنقول في تقرير دليل المصنف : لو لم يكن العبد فاعلاً لبعض الأفعال ، بل كان فاعل الكل هو الله تعالى لم يكن الحسن والقبح شرعيين كما زعمه الأشاعرة ، إذ لو كانا شرعيين لم يتحقق قبيح ، إذ لا فاعل إلا الله ولا قبيح منه كما قرأوا ، والكسب المنسوب إلى العبد فعل الله أيضاً ، والذم باعتبار المحللية غير معقول كما أمر اللهاني أن ما ذكره بقوله : وأما الثواب والعقاب المترتبان على الأفعال الخ مبنين على نفي الأسباب الحقيقية وقد مر ما فيه فتذكر ، على أن الكلام ههنا في ترتيب استحقاق الثواب والعقاب لا في أنفسهما فافهم ذلك ، الثالث أن ما ذكره من مثال الاحراق عقيب مسيس النار لا يطابق الممثل أصلاً ، إذ مع قطع النظر عن المغايرة بوجوه شتى يكابر فيها الأشاعرة لاريد أن في المثال المذكور لم يقع أمر ونهى ووعد ووعد في فعل الاحراق ، فلهذا لا يصح السؤال عنه ، وأيضاً إنما لا يستدل عن فعل النار ، لأنه جماد لا حياة له ولا إرادة ، لا لأنه ليس بسبب للاحراق حقيقة كما توهموه ، وبالعجالة لو كان ترتيب الثواب والعقاب على الأفعال كترتيب الاحراق على مسيس النار من دون أن يكون له سببية حقيقية كما زعموه ، لم يكن للبعثة وما يتعلق بها من الترغيب والترهيب والحث على تحصيل الكمالات وإزالة الرذائل ونحو ذلك فائدة ، إذ لا تظهر فائدة ذلك إلا إذا كان لقدرة العبد وإرادته تأثير في أفعاله ويتولى مباشرتهما بالاستقلال ، الرابع أن قوله : و كما لا يصح عندنا أن يقال الخ مع أنه لا ارتباط له بكلام المصنف قدس سره مردود بما سبق من أن التصرف إن كان بطريق حسن ، فهو حسن ، وإلا فهو قبيح ، فإنا إذا وعدنا عبيدنا بالاعتاق والانعام بفعل ما يورث مشقة عظيمة عليهم ، وبالسياسة لتركه ففعله بعضهم على ما أردناه وتركه بعضهم مشتغلاً بما يلتذبه مما كنا مانعين منه ، ثم اعتقنا العاصي وأنعمنا عليه وعاقبنا المطيع المتحمل للمشقة انقياداً لأمرنا يحكم العقلاء بظلمنا البتة ، بخلاف ما لو أعتقنا بعض عبيدنا ابتداء ، وأمرنا بعضاً آخر بخدمة شاقة لا يتجاوز طاقتها ، فإنه لا يعد ظلماً واللازم على الأشاعرة نظير الأول دون الثاني ،

وظاهر أنه لو لم يجب استقلال العبد في فعله ، لزم رفع فائدة البعثة ويصح السؤال لكونه ظلاماً على التحقيق . **الخامس** أن ما ذكره من أن التكليف والتاديب والبعثة والدعوة قد تكون دواعي العبد إلى الفعل الخ مدخول بأن الإنسان مجبول على الفعل سواء بعث إليه النبي أولاً ، فلا حاجة لهم في أصل الفعل إلى بعثة النبي الداعي لهم إلى ذلك كما لا يخفى ، ثم ما ذكره الناصب من الإلزام غير لازم لما سيجيء من أن علمه تعالى تابع للمعلوم ، لا علة له ، فانتظر ، **علي** أنه لو تم لزم أن تكون أفعاله تعالى أيضاً اضطرارية لجريانه فيه بعينه ، فما لم يلزمنا في مسألة علم الله تعالى ، لزمكم في مسألة خلقه تعالى للأعمال المعللة بعلمه على ما زعمتموه فتدبر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

ومنها أنه يلزم أن يكون الله تعالى أظلم الظالمين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً لأنه إذا خلق فينا المعصية ، ولم يكن لنا فيها أثر البتة ، ثم عذبنا عليها وعاقبنا على صدورنا منه تعالى فينا ، كان ذلك نهاية الجور والعدوان ، نعوذ بالله من مذهب يؤدي إلى وصف الله تعالى بالظلم والعدوان ، فأى عادل سوى الله تعالى وأى منصف سواء وأى راحم للعبد غيره ؟ وأى مجمع الكرم والرحمة والانصاف ؟ مع أنه يعذبنا على فعل صدر عنه ، ومعصية لم تصدر عنا (١) ، بل منه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقْنَا

أقول : نعوذ بالله من نسبة الظلم والعدوان إلى الله المنان ، وخلق المعصية في العاصي

(١) وقد يجاب عن هذا بأن عذاب العبد ومعاقبته إنما هو للكسب لا للايجاد فلا يلزم الظلم ، وفيه أنه ان لم يكن للعبد هنا تأثير ، فالظلم لازم ، وان كان له تأثير في شيء سواء سمي كسباً أو غيره ، فيكون العبد موجداً وهو المطلوب . منه « قد » .

لم يستوجب الظلم، والظلم تصرف في حق الغير، والله تعالى لا يظلم الناس في كل تصرف يفعل فيهم، وقد روي أن عمرو بن العاص سأل أبا موسى الأشعري رضي الله عنه، فقال: يخلق في المعصية ثم يعذبني بها فقال: أبو موسى لا إله إلا الله لم يظلمك، وتوضيح هذا المبحث أن النظام الكلي في خلق العالم يقتضي أن يكون فيه عاص ومطيع كالبيت الذي يبنيه حكيم مهندس، فأنه يقتضي أن يكون فيه بيت الراحة، ومحل الصلاة وإن لم يكن البيت مشتملاً على المستراح كان ناقصاً، كذلك إن لم يكن في الوجود عاص لم يكمل النظام الكلي، ولم يملأ النار من العصاة، وكما أنه لا يستحسن أن يعترض على المهندس إنك لم عملت المستراح ولم لم تجعل البيت كله محل العبادة ومجلس الأنس؛ كذلك لم يحسن أن يقال: لغاى النظام الكلي: لم خلقت العصاة؛ ولم لم تجعل العباد كلهم مطيعين؛ لأن النظام الكلي كان يقتضي وجود الفريقين، فالتصرف الذي يفعل صاحب البيت في جعل بعضه مسجداً، وبعضه مستراحاً هل يقال: هو ظلم؛ فكذلك تصرف الحق سبحانه في الوجود بأى وجه يتفق لا يقال: إنه ظلم ولكن المعتزلي الأعشى يحسب أن الخلق منحصر فيه، وهو مالك لنفسه والله ملك عليه لا يعلم أنه مالك مطلق، ألا ترى أن الرجل الذي يعمل عملاً ويستأجر على العمل رجلاً ويستعمل معهم بعض عبيده الأرقاء، فإذا تم العمل أعطى الأجراء أجرتهم، ولم يعط العبيد شيئاً هل يقال: إنه ظلم العبد؛ لا شك أنه لا يقول عاقل: إنه ظلم العبد، وذلك لأنه تصرف في حقه بما شاء، ثم إن هذا الرجل لو حمل العبد فوق طاقته، أو قطع عنه القوت واللباس يقال: إنه ظالم، وذلك لأنه تجاوز عن حد ما يملكه من العبد وهو التصرف حسبما أذن الله تعالى فيه، فإذا تجاوز من ذلك الحد، فقد ظلم، وذلك لأنه ليس بالمالك المطلق، ولو كان هو المالك المطلق، وكان له التصرف حيثما شاء وكيفما أراد لكان كل تصرفاته عدلاً لا جوراً وظلماً، كذلك الحق سبحانه هو المالك المطلق، وله التصرف كيفما

شاء وحيشما أراد ، فلا يتصور منه ظلم بأي وجه تصرف ، خذ هذا التحقيق ولا تعد
عن هذا انتهى .

اقول

تحقيق المسألة على وجه يظهر بتمويه استعاذة الناصب أنه لا خلاف بين العلماء
في أنه تعالى عادل متفضل محسن ، وإنما الخلاف في معناه ، قالت الأشاعرة إن
معنى كونه تعالى عادلاً أنه متصرف في ملكه لا في ملك غيره كما مر ، وقالت
العدلية من الإمامية والمعتزلة معناه أنه يختار الحسن ويخل القبيح ، لكن من المعلوم
أن التصرف في المملك يمكن أن يكون على الوجوه الحسنة ، وأن يكون
على الوجوه القبيحة ولاريب في أن التصرف في الملك على الوجوه القبيحة ظلم وجور
ليس بعدل فالقائلون بأن لا مؤثر إلا الله مع الاعتراف بحدوث الظلم والجور في
العالم جاحدون لكونه تعالى عادلاً في المعنى ، لأن فاعل الظلم والجور لا يكون
عادلاً ، وأما القائلون بأن العبيد محدثون لتصرفاتهم ، فهم ينسبون الظلم إلى أنفسهم
وينزهون الله تعالى عما يقولون ويفترون يعني النواصب القدريّة ، وجوابهم عما
ذكره أهل العدل بأن لا نسلم أن خالق الظلم والجور ليس بعادل ، فإن خلق جميع
الأشياء ليس بقيبح بالنسبة إليه ، وإنما تصير الأشياء قبيحة بالنسبة إلى الخلاق ،
وباعتبار قيامها بهم ، مكابرة تسد باب المناظرة ثم إن الناصب لم يجعل عمرو بن العاص
هيئنا شريكاً مع أبي موسى (١) في الدعاء برضاء الله تعالى ، لأنه وافق مذهب أهل

(١) هو أبو موسى عبدالله بن قيس بن سليمان بن حضار الاشعري قال الخزرجي في خلاصة
التنذيب (ص ١٧٨ ط مصر) ما لفظه : هاجر الى الحبشة وعمل على زبيد و عدن وولى
الكوفة لعمر و البصرة وفتح على يديه تستر ، له ثلاثمائة وستون حديثاً ، اتفقا على
خمسين ، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة وعشرين ، وعنه ابن المصيب وأبو وائل
و أبو عثمان النهدي وخلق ، وقال الهيثم : توفي سنة ٤٢ ، انتهى وقيل توفي ٥٣ ، والرجل
غير رشيد ، وكفى في حمقه قضيته مع عمرو بن العاص .

الاعتزال ، وغفل عن كونه من أعداء أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وإلا لوجه إليه السلام و
التَّحِيَّةُ أيضاً ، و أما ما ذكره من التمثيل بالبيت المشتمل على كيت وكيت فإِنَّمَا
تمثل به العلامة الدَّواني في بعض رسائله لبيان القول بالأصلح بنظام الكل على
ما ذهب إليه الحكماء والإمامية دون غيرهم من المعتزلة والأشاعرة والماتريدية (١)
ولامطابقة فيه لمذهب الأشاعرة كما توهَّمه الناصب فإنَّ ما اشتمل عليه ذلك البيت
من المستراح يظهر عند العقل السَّليم مدخليته في نظام مجموع البيت ، إذ لولاه
لتلوث جميع البيت وفزع أهله من الرِّواح المستقدرة ، بخلاف ما اشتمل عليه العالم
من الأفعال المتنازع فيها كالزَّناء واللَّواط والسرقة والكذب والنَّميمة ونحوها ،
فإنَّها كما مرَّ لا يظهر نفعها في نظام العالم ، بل يكون مغلاً فيها ، وأيضاً الكلام في
دعوائهم حسن مطلق التصرف من الله تعالى ، و التصرف الذي ، مثل به تصرف
خاص يستحسنه العقل ، بخلاف بعض التصرفات التي تنسبها الأشاعرة إلى الله تعالى
ويمنعه أهل العدل ، ثم ما ذكره من التنوير (٢) المظلم ، لامطابقة له ، مع المتنازع
فيه ، لأنَّ عدم إعطاء السيِّد للعبيد أجره في الصورة المذكورة ، إنَّما لا يستقبحه
العقل لأنَّهم عياله وعليهم نفقته من المأكول والملبوس ، فلا يجب عليه عقلاً ولا
شريعاً أن يعطيهم سوى ذلك ممَّا أعطى الأجراء الأحرار ، وإنَّ أراد بقوله لم يعطهم
شيئاً أنه لم يعطهم شيئاً أصلاً لا أجره ولا قوتاً ليسدَّ رمقهم كان ظلماً وهو ظاهر ،
وأما ما ذكره بقوله : ثمَّ إنَّ هذا الرَّجُل لو حمل العبد فوق طاقته ، أو قطع عنه
القوت واللباس يقال إنَّه ظالم الخ فهو حجة على الناصب من حيث لا يشعر ، لدلالته
على أنَّ مطلق التصرف لا يكون عدلاً كما ادَّعاه أهل العدل ، وأما تعليل كون
ذلك ظلماً بأنَّه ليس بمالك على الإطلاق فعليل ، وإنَّما العلة في كونه ظلماً أنَّه

(١) قد تقدم بيان طائفة الماتريدية و وجه تسميتهم بذلك (ج ١ ص ١٤٤) .

(٢) المراد من التنوير قوله : ألا ترى .

تصرف يستقبحه العقل سواء صدر عن المالك على الإطلاق أو عن غيره كما لا ينبغي
دعوى ما حققناه ينبغي لأصحاب الناصب تعدبهم سريعاً عما سماه بالتحقيق ، وإن
كان باسم ضده حقيق ، والله ولي التوفيق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

ومنها أنه يلزم منه تجويز انتفاء ما علم بالضرورة نبوته ، بياضه إنا نعلم
بالضرورة أن أفعالنا إنما تقع بحسب قصودنا ودواعينا ، و تنتفي بحسب انتفاء
الدواعي ونبوت الصوارف ، فأننا نعلم بالضرورة أننا متى أردنا الفعل ، وخلص الداعي
إلى إيجاده وانتفى الصارف فأنه يقع ، ومتى كرهنا لم يقع ، فإن الإنسان متى اشتد
به الجوع ، وكان تناول الطعام ممكناً ، فأنه يصدر عنه تناول الطعام ، ومتى اعتقد أن
في الطعام سمّاً انصرف عنه ، وكذا نعلم من حال غيره ذلك ، فأننا نعلم بالضرورة
أن شخصاً لو اشتد به العطش ولا مانع له من شرب الماء فأنه يشربه بالضرورة ،
ومتى علم مضرّة دخول النار لم يدخلها ، ولو كانت الأفعال صادرة من الله تعالى
جاز أن يقع الفعل وإن كرهناه وانتفى الداعي إليه ، ويمتنع صدوره عنا وإن
أردناه وخلص الداعي إلى إيجاده على تقدير أن لا يفعله الله تعالى ، وذلك معلوم
البطلان ، فكيف يرتضي العاقل لنفسه مذهباً يقوده إلى بطلان ما علم بالضرورة
نبوته ؟ انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

أقول : قد سبق في تحرير المذهب أن الأفعال تقع بقدرة الله تعالى عقيب إرادة
العبد على سبيل العادة فإذا حصلت الدواعي وانتفى الصوارف يقع فعل العبد وإن
جاز عدم الوقوع عقلاً كما في سائر العاديات التي يجوز عدم وقوعها عقلاً وبسبب
عادة فكذا كل ما ذكره من تناول الطعام وشرب الماء ، فأنه يجوز أن لا يقع عقيب

إرادة الطعام ولكن العادة جرت بوقوعها ، أما قوله : ولو كانت الأفعال صادرة من الله تعالى جاز أن يقع الفعل وإن كرهناه ، فهذا أمر صحيح فانا كثيراً ما نفعل الأشياء ونكرهها ، وهذا الجواز مما لا ريب فيه ، وليس في إنكار هذا الجواز نفي ما علم بالضرورة « انتهى » .

اقول

ما ذكره من جواز عدم الوقوع عقلاً هو عين الدعوى المخالفة للضرورة التي يتكلم المصنف عليها ، فإن العقل الصحيح لا يجوز عدم وقوع شرب الماء عند العطش مع حصول الدواعي واتقاء الصوارف ، فكيف تصير إعادتها جواباً ودفعاً لما ذكره المصنف ؟ : وأما ما ذكره بقوله : فانا كثيراً ما نفعل الأشياء ونكرهها الخ فإن أراد به أننا كثيراً ما نفعل الأشياء التي نكرهها قبل الفعل فوقع هذا غير مسلم ومخالف للضرورة وإن أراد أننا كثيراً ما نفعل الأشياء ونكرهها بعد الفعل اظهور قبحه وكرهته على العقل بعد ذلك فمسلم ، لكن المصنف إنما ادعى الضرورة في نفي وقوع الفعل مع كراهة العقل قبل الفعل ، وأما قوله : وليس في إنكار هذا الجواز نفي ما علم بالضرورة فغلط ظاهر ، لأن المصنف قدس سره قد ادعى أن جواز وقوع الفعل مع كراهته منافي للضرورة فهو قدس سره منكراً لذلك الجواز ، لكونه منافياً للضرورة ، فأيراد الناصب عليه بأنه ليس في إنكار هذا الجواز نفي ما علم بالضرورة كما ترى ليس فيه طائل ، ولا يرجع إلى حاصل .

قال المصنف رَفَعُ اللَّهُ رَجَّتَهُ

ومنها أنه يلزم تجويز ما قضت الضرورة بنفيه ، وذلك لأن أفعالنا إنما تقع على الوجه الذي نريده ونقصده ، ولا يقع متناً على الوجه الذي نكرهه ، فانا نعلم بالضرورة

إننا إذا أردنا الحركة يمئة لم تقع يسرة ، وإذا أردنا الحركة يسرة لم تقع الحركة يمئة ، والحكم بذلك ضروري ، فلو كانت الأفعال صادرة من الله تعالى جاز أن تقع الحركة يمئة ونحن نريد الحركة يسرة بالعكس ، وذلك ضروري البطلان ، « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : جواب هذا ما سبق في الفصل السابق أن هذه الأفعال تقع عقيب إرادة العبد عادة من الله تعالى وأن الله تعالى يخلق هذه الحركات عقيب إرادة العبد وهو يخلق الإرادة ، والضرورة إنما تقضي على وقوع هذه الأفعال عقيب القصد والإرادة لا أنها تقضي بأن هذه الإرادة مؤثرة خالقة للفعل ، والعجب أن هؤلاء لا يفرقون بين هذين المعنيين ، ثم من العجب كل العجب أنهم لا يرجعون إلى أنفسهم ولا يتأملون أن هذه الإرادة من يخلقها ؟ أم يخلقونها أم الله تعالى يخلقها ؟ فالذي خلق الإرادة وإن لم يرد العبد تلك الإرادة وهو مضطر في صيرورته محلاً لتلك الإرادة خالق الفعل ، فإذا بلغ أمر الخلق إلى الفعل رقدوا كالحمار في الوحل ونسبوا إلى أنفسهم خلق الأفعال وفيه خطر الشرك « انتهى » .

أقول

ما ذكره من العجب ليس من جهله بعجب و يدفع تعجبه ما ذكرنا سابقاً من أن القول بالقدرة والإرادة الغير المؤثرتين سفسطة باطلة ، وكذا ما أتى به من كل العجب فإن أصل الإرادة وإن كانت مخلوقة لله تعالى ، لكن صرفها إلى الفعل من فعل العبد ، والحاصل أن المخلوق لله تعالى أصل الإرادة وهو الكيفية النفسانية التي من شأنها ترجيح الفعل أو الترك لكن فعلية الترجيح وتعلق القدرة والإرادة بالفعل أي جعلها متعلقاً به من العبد ، لامن الله تعالى ، ونمنع ما ذكره العلامة الدواني في رسالته

من أن تعلق الإرادة منبعث عن مجرد تصوّر الملامم واعتقاد الملاممة التي لا يتخلف تحقق الفعل عن تحققها ، وجميع ذلك بقدره الله تعالى ، وإرادته لم (فلم ظ) لا يجوز أن يكون منبعثاً عن ذلك ؛ مع أنه أمر اعتباري كان منشأ العبد ، و هلم جراً والتسلسل في الأمور الاعتبارية مما لا يبالى بارتكابه ، و كأنه لهذا قال شارح المقاصد : الحق أن مبنى المبادي القريبة لأفعال العباد على قدرتهم و اختيارهم ، ومبنى المبادي البعيدة على إلجائهم و اضطرارهم ، فلا يلزم من سيورة العبد محلاً لأصل تلك الإرادة أن يكون مضطراً في التعيين والترجيح كما توهمه الناصب الحمار ، وزعم أنه قد أخرج بذلك نفسه عن الوحل ، وسيأتي لهذا زيادة تحقيق وتوضيح في موضعه اللائق به إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَّةً

ومنها أنه يلزم مخالفة الكتاب العزيز ونصوصه ، والآيات المتظاهرة فيه الدالة على استناد الأفعال إلينا ، وقد بينت في كتاب الإيضاح مخالفة أهل السنة لنص الكتاب العزيز والسنة بالوجوه التي خالفوا فيها آيات الكتاب العزيز حتى أنه لا تمضي آية من الآيات إلا وقد خالفوا فيها من عدة أوجه ، فبعضها يزيد على بضع (١) وبعضها يزيد على العشرين ، ولا ينقص شيء منها عن أربعة ، ولئن قصر في هذا المختصر على وجوه قليلة دالة على أنهم خالفوا صريح القرآن ذكرها أفضل متأخريهم وأكبر علمائهم فخر الدين الرازي (٢) ، وهي عشرة الأول الآيات الدالة على إضافة الفعل إلى العبد ، فويل للذين كفروا (٣) فويل للذين يكتبون الكتاب

(١) البضع بفتح الباء وكسرها : ما بين الثلاث الى التسع .

(٢) قد مرت ترجمته (ج ١ ص ١١٠) .

(٣) مريم ٠ الآية ٣٧ .

بأيديهم (١) ، ان تبعون الا الاظن (٢) ، ذلك بأن الله لم يك هغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (٣) ، بل سولت لكم أنفسكم أمراً (٤) ، فطوعت له نفسه قتل أخيه (٥) ، من يعمل سوءاً يجز به (٦) ، كل امرئ بما كسب رهين (٧) ما كان لي عليكم من سلطان الا أن دعوتكم فاستجبتم لي (٨) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حُفَّتُهُ

أقول: اعلم أن النص ما لا يحتمل خلاف المقصود ، فكلما كان كذلك من كتاب الله وخالفه المكلف عالماً به يكون كافراً نعوذ بالله من هذا ، وكل ما يحتمل الوجوه ولا يكون بحيث لا يحتمل خلاف المقصود ، فالمخالفة له لا تكون كفراً ، بل هو محل للاجتهاد والترجيح لما هو الأنسب والأقرب إلى مدلول الكتاب ، والعجب من هذا الرجل ! أنه جمع الآيات التي أوردها الامام الرأزي ليدفع عنها احتمال ما يخالف مذهب أهل السنة ثم أتى على الآيات كلها ووافق مذهب أهل السنة لها ودفع عنها ما احتمل تطبيقه على مذهب المعتزلة ، وهذا الرجل ذكر الآيات وجعلها نسوفاً مؤيدة لمذهبه ولم يذكر ما ذكر الامام في تأويل الآيات وتطبيقها على مذهب أهل السنة والجماعة ، وهذا يدل على غاية حمق الرجل وحيلته وتعمسه وعدم فهمه

(١) البقرة . الاية ١٧ .

(٢) الانعام . الاية ١٤٨ .

(٣) الانفال . الاية ٥٣ .

(٤) يوسف . الاية ١٨ .

(٥) المائدة . الاية ٣٠ .

(٦) النساء . الاية ١٢٣ .

(٧) هود . الاية ٢١ .

(٨) ابراهيم . الاية ٢٢ .

أما كان يستحي من ناظر في كتابه ، ومثله (١) في هذا العمل كمثله من جمع السهام في وقعة حرب وكانت تلك السهام قتلت طائفة من أهل عسكره فأخذ السهام من بطون أصحابه ، ومن صدورهم وإفخاذهم ، ثم يفتخر أن لنا سهاماً قاتلة للرجال ولم يعلم أن هذه السهام قتلت أصحابه وأعوانه ، نعوذ بالله من الجهل والتعصب ، ثم جعل هذه الآيات دليلاً على مذهبهم الباطل من باب إقامة الدليل في غير محل النزاع فإننا لا ننكر أن للفعل نسبة وإضافة إلى الفاعل ونسبة وإضافة إلى الخالق كالسواد فإن له إضافة إلى الأسود لأنه محله وإلى الخالق الذي خلقه في الأسود حتى صار به أسود ، فقوله تعالى : فويل للذين كفروا فيه إضافة الكفر إلى العبد ، ولا شك أنه كذلك ، وليس لنا فيه نزاع أصلاً والكلام في الخلق لا في الكسب والمباشرة وقوله تعالى : فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ، لا شك أن الكتابة تصدر من يد الكاتب وهذا محسوس لا يحتاج إلى الاستدلال ، والكلام في الخلق والتأثير فنقول : الكتابة كسب العبد وخلق الحق ألم يقر هذا الرجل آخر هذه الآية ؟ ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلاً ، فويل لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما يكتبون صريح بالكسب وأن كتابتهم كسب لهم : لا أنه خلق لهم ، وقس عليه باقي الآيات المذكورة « انتهى »

اقول

نعم هذا معنى النص لكن لا يلزم أن يكون حصول التخصيص على المقصود من مجرد مفهوم اللفظ مع قطع النظر عن القرائن الداخلية والخارجية من مقتضيات الحال والمقال ، كما يفهم من كلام الناصب موافقاً بجماعة زعموا مثله وبنوا عليه الحكم بندور النص في الكتاب والسنة ، فإن هذا مردود عند المحققين منا ومنهم فقد

(١) المثل ما شبه مضربه بمورده .

قال جلال الدين السيوطي الشافعي (١) في كتاب الاتقان: (٢) إنه بالغ إمام الحرمين (٣) وغيره في الرد عليهم ، بأنّ الفرض من النص الاستقلال بافادة المعنى على قطع مع انحسام جهات التأويل والاحتمال ، وهذا وإن عزّ حصوله بوضع الصيغ رداً إلى اللغة لكنه كثير مع القرائن الحالية والمقالية « انتهى » . و بالجملة كلّ ما يحتمل الوجوه بالنظر إلى مفهوم العبارة في بادي النظر ، ثمّ اندفع تلك الوجوه والاحتمالات بالنظر إلى القرائن الظاهرة داخل في النص ومخالفته إذا كان قرآناً أو حديثاً يكون

(١) هو الشيخ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن الشافعي السيوطي المصري مولداً ومسكناً الشافعي فروعاً الأشعري أصولاً ، كان اعجوبة في اقتناء الفضائل والعلوم ، مشهوراً بكثرة التصنيف والتأليف ، حتى يقال : انه صدرت من قلمه خمسمائة كتاب ورسالة ، منها كتاب طبقات الحفاظ ، وكتاب الاتقان ، وكتاب شرح الفية ابن مالك في النحو ، وكتاب الاكلیل فی استنباط التنزيل ، وكتاب الجامع الصغير في حديث البشير النذير ، و كتاب تاريخ الخلفاء ، و كتاب الخصائص الكبرى وغيرها .

أخذ العلم عن جماعة منهم الشيخ أبو العباس الشمني صاحب العاشية على المغني في النحو ومنهم الشيخ علم الدين المناوي ، ومنهم الشيخ معي الدين الكافجي ، ومنهم الشيخ علم الدين البلقيني وغيرهم .

كانت ولادته ليلة الاحد غرة رجب سنة ٨٢٩ هـ و وفاته سنة ٩١١ هـ وقيل ٩١٠ هـ فراجع الريانة ج ٢ ص ٢٧٧ .

(٢) هو كتاب الاتقان في علوم القرآن ، ولعمري انه سفر نفيس قليل النظير في بابيه ، وقد صرح بما ينقل عنه القاضي هنا في الجزء الثاني من الاتقان ص ٦ طبع مصر .

(٣) هو الشيخ عبد الملك أبو المعالي الجويني الشافعي استاذ الغزالي صاحب الاحياء ، له كتب ورسائل ، منها الارشاد في اصول الدين ، والاساليب في الخلاف النيابي ، وغنية المسترشدين وغيرها ؛ و يروى عن العافظ أبي نعيم توفي سنة ٤٧٠ هـ فراجع الريانة ج ١ ص ١٠٢ .

كفراً ، و أما ما ذكره من العجب ، فليس من جهله بعجب ؛ و يدفعه أنه لما ادعى المصنف نصوبة تلك الآيات على مطلوبه فعلى تقدير تسليم أن الرازي ذكر لها تأويلات كان تعرض المصنف لذكرها لغواً مستدركاً وكفى في ضعف ارتكاب التأويل ما قيل : إن يوم التأويل ليل أليل ، سيما تأويل النصوص المعتمدة بدليل العقل ، و بالجملة تلك التأويلات صرف للآيات تصريف الأفعال في غير ما انزلت فيه وإحالة لكلام الله ، وتحريف للكلم عن مواضعها وجعلها تابعة لهوى المذهب ، وإخراج للقرآن المين عن أن يكون دليلاً للمحققين وحجة على المبطلين ، وفتح لباب تأويلات الباطنية الملاحدين ، وما ندري ، كيف يستجير من يعلم أن وعد الله حق مثل هذا في القرآن وفي دين الله المين ؟ ، و أما ما ذكره من المثل ، ففیه من الخط ما يليق أن يضرب به المثل ، و ذلك لأن المصنف لما ادعى أن تلك الآيات كانت على مذهبه نصوباً ، فكانت على صدور الخصم نصوباً و لها إليهم إصابة ووصولاً ، فكيف يصدق أنه كان قبل ذلك لها في يد الخصم حصولاً ، وأنهم جعلوا غيرهم بها مقتولاً ، على أنا لو فرضنا أن الرازي أو غيره من أهل السنة كابروا على نصوص تلك الآيات واستدلوا بها على مذهبهم قبل استدلال أهل العدل بها ، فمثل المصنف في ذلك حينئذٍ مثل قوم من الأقوياء الرماة لخصمهم من بعيد قد قابلهم من الحمق الشديد جماعة كان قسيمهم من الضعف في النزاع (١) ، وسهامهم خالية عن الأثر و اللذع (٢) ، فقصرت سهامهم عن الوصول إلى الصدور والأصلاب ، و وقعت قدام هؤلاء الأقوياء على التراب فالتقط من الأقوياء من كان له من الرماية سهم وافر تلك السهام القاصرة ورمهاها على رمايتها تلك الجماعة الحمقى الخاسرة ، حتى قتل بتلك السهام أحبارهم والبقية

(١) يقال : هو في النزاع أي قلم الحياة . يقال : نزع في القوس أي مدها ، و المراد هنا

المعنى الأول على وجه الاستمارة .

(٢) لذع الحب قلبه كمنع : آلمه .

ولوا أديارهم ثم يفتخر ذلك الملتقط بأنه قتل هؤلاء بسهامهم ونصولهم واستأصلهم بها عن أصولهم ، و أما ما ذكره من أننا لا ننكر أن للفعل نسبة وإضافة الخ ففيه أن الكلام ليس في مطلق النسبة وإلا فللفعل إلى الزمان والمكان أيضاً نسبة مع أنهما ليسا فاعلين له اتفاقاً ، بل الكلام في نسبة الفاعلية ولم يعمد في العرف ولغة القرآن تسمية المحل فاعلاً وكاسباً ، بل الفاعل هو الخالق ، والفرق بين الخلق والكسب اصطلاح من الأشاعرة لا يفيد في مقابلة الخصم على أن الكسب الذي ينسبونه إلى العبد بمعنى صرف العبد القدرة ، أو بمعنى المباشرة والمقارنة والمحلية ونحوها ، فخالق الصّرف ونحوه ، إمام الله تعالى فلا شبيه للعبد ، وإما العبد فيلزم أن يكون خالق بعض أفعاله ، ولا ينفع دعوى كونه اعتبارياً في إخراجها عن كونه مخلوقاً للعبد ، لأن مسألة خلقه تعالى الأعمال تهم الأعمال الاعتبارية كما يدل عليه جعلهم الكفر من المخلوقات ، وبما ذكرنا يندفع جميع ما ذكره الناصب في تأويل الآيات الدالة على إضافة الفعل إلى العباد ، لأن معنى كفروا في العرف واللغة الذين فعلوا الكفر لا من صار محلاً للكفر ، وإما الكسب بمعنى المباشرة و صرف القدرة فراجع إلى الفعل كما أشرنا إليه ، فينا في ما ادّعوه من أنه لا فاعل في الوجود إلا الله ، وإن جاوزوا صدور هذين الفعلين من العبد فليجوزوا صدور الأفعال المتنازع فيها منه أيضاً من غير احتياج إلى تمحل اختراع الكسب المحال (١) و أما ما ذكره : من أنه لا شك أنه تصدر الكتابة من يد الكاتب ، وهذا محسوس لا يحتاج إلى الاستدلال ، والكلام في الخلق والتأثير الخ ففيه مأمّر من بطلان الفرق بين الخلق والفعل ، وبطلان القول بالقدرة الغير المؤثرة ، والحاصل أن هذه الآية صريحة فيما ادّعاه المصنف قدس سره غير قابلة للتأويل لأن مقادها إثبات الفعل لأحد ، و نفيه عن غيره ففيه إضافة الفعل إلى فاعله على أبلغ الوجوه ، وتوضيحه : أنه تعالى عبّر فيها

بالأيدي عن الأنفس لأن أكثر أعما لمن بها ، ولأن العادة قد جرت بإضافة الأفعال التي يلبسها الإنسان إلى اليد وإن اكتسبها بجارحة أخرى ، فجري خطاب الله تعالى على عادتهم ، ولأن ذكر اليد يحقق ويؤيد إضافة الفعل إلى فاعله ، كما ورد في المثل (١) يداك أو كتفا وفوك نفخ يعني يداك لا يبدأ غيرك ، وفوك لا فوسواك يعني أنت فعلت بآلتك ، لاستحالة أن يفعل أحد بجارحتك وأما قوله صرح الله بالكسب في الآية المذكورة فمدخول بما أشرنا إليه سابقاً : من أن لفظ الكسب في الآية بمعنى آخر غير ما اخترعه الأشاعرة ، لكنهم للفرار عن الجبر اضطردوا إلى صرفه عن ظاهره ، وصرفه كصرف (٢) الأفعال تارة إلى صرف القدرة نحو الفعل ، وتارة إلى المقارنة والمباشرة ، وتارة إلى المحلية وتارة إلى انصاف الفعل بالطاعة أو المعصية ، وشيئاً من هذه المعاني لم يعهد في اللغة ، ولا فهم من الكتاب والسنة كما لا يخفى على من تأمل وأنصف .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعِيَ دَرْجَتَهُ

الثاني ماورد في القرآن من مدح المؤمن على إيمانه ، و ذم الكافر على كفره ،

(١) قال في الأساس : اوكت السقاء شدة بالوكاء ، وهو الرباط ، وفي المثل يداك اوكتا وفوك نفخ : قال في مجمع الامثال : وقال المفضل : اصله ان رجلاً كان في جزيرة من جزائر البحر فأراد أن يعبر على زق قد نفخ فيه فلم يحسن احكامه حتى اذا توسط البحر فخرجت منه الريح ففرق ، فلما غشيه الموت استغاث برجل فقال له : يداك اوكتا اه يضرب لمن يجنى على نفسه العين .

(٢) هذه الوجوه التي تأولها زعماء الاشاعرة و صرفوا ظواهر الايات الشريفة اليها و ذهب الى كل وجه منها زجل من مشاهيرهم ، و ان رمت الوقوف على تفاصيلها فعليك بالمراجعة الى الروضة البهية و شروح المواقف و أدبين الرازي .

ورعده بالثواب على الطاعة ، وتوعده بالعقاب على المعصية كقوله تعالى اليوم تجزى كل نفس بما كسبت (١) ، اليوم تجزون ما كنتم تعملون (٢) ، و ابراهيم الذي وفى (٣) ، أن لا تزروا زرة وزر اخرى ، (٤) لتجزى كل نفس بما تسعى ، (٥) هل جزاء الاحسان الا الاحسان . (٦) هل تجزون الا ما كنتم تعملون ؛ (٧) من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ؛ (٨) ومن أعرض عن ذكرى (٩) أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا ، (١٠) والذين كفروا بعد إيمانهم ، (١١) انتهى

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول : مدح المؤمن وذم الكافر بكونهما محلاً للكفر والإيمان ، كما يمدح الرجل لحسنه وجماله وتمدح اللؤلؤة بصفاتها ، والوعد والوعيد لكونهما محلاً للأعمال الحسنة والسيئة كما يؤثر ، ويختار المسك ويحرق الحطب والحشيش ، و الآيات المذكورة إنما تدل على المدح للمؤمن والذم للكافر ، وبيان ترتب الجزاء و ليس النزاع

(١) غافر . الآية ١٧ .

(٢) الطور . الآية ١٦ .

(٣) النجم . الآية ٣٧ .

(٤) النجم . الآية ٣٨ .

(٥) طه . الآية ١٥ .

(٦) الرحمن . الآية ٦٠ .

(٧) النمل . الآية ٩ .

(٨) الانعام . الآية ١٦٠ .

(٩) طه . الآية ١٢٤ .

(١٠) البقرة . الآية ٨٦ .

(١١) آل عمران . الآية ٩٠ .

في هذا لأن هذا مسلم ، والكلام في أن الأعمال المجزية هل هي مخلوقة لله تعالى أو للعبد ؟ وأما المباشرة للعمل والكسب الذي يترتب عليه الوعد والوعيد والجزاء فلا كلام في أنها من العبد ، ولهذا يترتب عليها الجزاء ، فعلم أن في الآيات ليس دليل لمذهبه « انتهى » .

اقول

قد مر أن القول بسببية المحل والانصاف الحاصل بدون الاختيار ضروري البطلان وينب عليه بأن أفعال العباد مما يصح المدح والذم عليه اتفاقاً ، والفرائز الحاصلة في محلها ليست كذلك ، لما وقع فيها الاختلاف ، وبالجمله أنا نعلم ضرورة قبح المدح والذم على كون الشخص طويلاً أو قصيراً ، أو كون السماء فوقه والأرض تحته ، وإنما يحسن هذا المدح أو الذم لو كان للعبد فعل يصدر عنه ، واما تمثيله لذلك بمدح الرجل بحسنه وجماله ومدح اللؤلؤة بصفاتها فمردود ، بأن المدح وإن عم الاختياري وغيره ، لكن مدح المؤمن على إيمانه مثلاً إنما يقع من حيث اختياره في ذلك وإذ لا اختياري له فيه فينتفى المدح من تلك الحيثية ، وهذا هو مراد المصنف وحينئذ الاستشهاد بمدح نحو اللؤلؤة بكون خارجاً عن المبحث كما لا يخفى .

قال المصنف رَفَعَهُ اللَّهُ

الثالث الآيات الدالة على أن أفعال الله تعالى منزّهة عن أن يكون مثل أفعال المخلوقين من التفاوت والاختلاف والظلم ، قال الله تعالى : ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت (١) الذي أحسن كل شيء خلقه (٢) والكفر والظلم ليس بحسن

(١) الملك . الآية ٣ .

(٢) السجدة . الآية ٧ .

وقوله : وما خلقنا السماوات والارض وما بينهما الا بالحق ، (١) والكفر ليس بحق وقوله : ان الله لا يظلم مثقال ذرة (٢) ، وما ربك بظلام للعبيد ، (٣) و ما ظلمناهم (٤) ، لا ظلم اليوم ، (٥) ، ولا يظلمون فتيلا (٦) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أقول : مذهب جميع المليين أن أفعال الله تعالى منزّهة عن أن يكون مثل أفعال المخلوقين فإن أفعال المخلوقين مشتملة على التفاوت والاختلاف والظلم ، وأفعال الله تعالى منزّهة عن هذه الأشياء ، فالآيات الدالة على هذا المعنى دليل جميع المليين ولا يلزم الأشاعة شيئا منها ، لأنهم لا يقولون : إن أفعال العباد أفعال الله تعالى حتى يلزم المحذور ، بل إنهم يقولون : أفعال العباد مخلوقة لله مكسوبة للعبد ، وهذا التفاوت والاختلاف والظلم بواسطة الكسب والمباشرة ، فالتفاوت والاختلاف واقع في أفعال العباد كما في سائر الأشياء كالإنسان وغيره من المخلوقات ، فإن الاختلاف والتفاوت واقعان فيها لا محالة ، فهذا التفاوت والاختلاف في تلك الأشياء بماذا ينسب وبأي شيء ينسب فلينسب إليه اختلاف أفعال العباد (٧) وأما الاستدلال بقوله : أحسن كل شيء خلقه على أن الكفر ليس خلقه فباطل ، لأن الكفر مخلوق لا خلق ،

(١) العنبر . الآية ٨٥ .

(٢) النساء . الآية ٤٠ .

(٣) فصلت . الآية ٤٦ .

(٤) هود . الآية ١٠١ .

(٥) غافر . الآية ١٧ .

(٦) الاسراء . الآية ٧١ .

(٧) فيه اعتراف الناصب بأن الله تعالى يخلق القبيح من الكفر وغيره ، وكفى ذلك في كفره وكفر أصحابه من الأشاعة الفاجرة . منه «قده» .

ولو كان كل مخلوق حسناً لوجب أن لا يكون في الوجود قبيح ، وهو باطل لكثرة المؤذيات والقبايح المتحققة بخلق الله تعالى على ما سيجيء ، وأما الاستدلال بقوله وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما إلا بالحق على أن الكفر ليس بمخلوقاً لله تعالى لأنه ليس بحق فباطل ، لأن معنى الآية : أننا ما خلقنا السماوات والأرض إلا متلبسين بالحق والصدق والجد ، لا بالهزل والعبث كما قال : وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما لاعبين وما خلقناهما إلا بالحق (١) ولو كان المعنى وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما ، إلا بكون كل مخلوق حقاً لأفاد أن الكفر حق ، وأنسى يفهم هذا المعنى من هذا الكلام ، نعم ربما فهم ذلك الأعرابي الجاف (٢) الحلبي الرأطن ذلك المعنى من كلام الله « انتهى » .

اقول

قد مر بيان أن نفي الأشاعة الظلم عن الله تعالى إنما هو بحسب اللفظ دون المعنى والحقيقة ، وأن الكسب باطل بما مر مراراً وسيجيء في موضعه ، وأما قوله : فالتفاوت والاختلاف واقع في أفعال العباد كما في سائر الأشياء كالإنسان وغيره من المخلوقات ، ففيه نظر من وجهين ، الأول : أنه يشعر بأن في خلق الإنسان ونحوه من مخلوقات الله تفاوتاً واختلافاً أيضاً ، وهذا مع مخالفته لنص الآية مناف أيضاً لما قاله سابقاً : من أن أفعال الله تعالى منزّهة عن التفاوت والاختلاف ، والثاني : أنه فهم من نفي الاختلاف الواقع في الآية نفي الاختلاف بحسب الأنواع والأشخاص

(١) الدخان . الآية ٣٩ .

(٢) قف على بذات لسان الرجل وقلة أدبه و سلوكه في سبيل العلميات مسلك المكابرين والجمالين والحجامين ، فبالله عليك أهكذا سيرة العلماء وطريقة العقلاء عصمنا الله تعالى من المعصية الباردة الجاهلية .

ونحوها ، ولهذا وقع في ورطة مخالفة القرآن ومناقضة نفسه ، وليس كذلك بل المراد من التفاوت والاختلاف المنفي في الآية عدم التناسب والنظام بحيث يقول الناظر الفهم : لو كان كذا لكان أحسن ، كذا في تفسير النيسابوري : ومن البين أن أكثر أفعال الانسان بهذه الحيثية ، وأما ما ذكره : من أن الكافر مخلوق لا خلق فقير قادح في استدلال المصنف بالآية لأنها كما قصد المصنف إنما دل على حسن المخلوق لا الخلق لأن الحسن المفهوم من قوله تعالى : أحسن كل شيء خلقه ، إنما يتعلق بكل شيء خلقه ، بالخلق المفهوم من خلق الماضي في قوله : خلقه ، ولا ريب في أن الشيء الذي خلقه الله هو مخلوقه لا خلقه ، قوله : ولو كان كل مخلوق حسنا الخ قلنا : بطلان اللازم ممنوع قوله : لكثرة المؤذيات والقبائح المتحققة قلنا : هذا مع كونه منافياً لإنكاره سابقاً كون القبائح صادرة من الله تعالى مردود بأنه إن أراد من المؤذيات والقبائح ما عدا الأفعال الصادرة عن العباد كخلق الحيات والعقارب والسباع ونحوها فقد بينا سابقاً أنها ليست بقبیحة عند التأمل في خواصها ، وكون نفعها أكثر من ضررها ، وإن أراد به ما يشمل أفعال العباد كالسرقة واللواط والزنا فلا نسلم أنها صادرة من الله تعالى ، بل هو أول المسألة ، وأما ما ذكره من أن معنى الآية أننا ما خلقنا السماوات والأرض إلا متلبسين بالحق والصدق الخ ففيه أنه على تقدير تسليم أن يكون الحق والصدق والجد ، معان متقاربة كما يدل عليه ظاهر كلامه ، لا معنى للآية إلا أن تكون تلك الأشياء حقاً لا أن الحق أمر آخر مباين لها متلبس بها مصاحب لها كالحجر الموضوع بجانب الانسان ، وبهذا علم أن قوله : وأنى يفهم هذا المعنى من هذا الكلام دليل على اعوجاج فطرته المرأرواني ، وقصور فهمه عن إدراك واضحات المعاني ، فإنه لا يفهم أن ما ذكره من تفسير الآية هل هو مضمون كلام المصنف أو يدفعه ويمنعه

ولا يدري أين يذهب رأسه ؟ وبأي شيء يشتغل أو ينطفي نبراسه ؟ (١) والحمد لله على خلاصنا من عظيم ما ابتلوا به من المجاهرة بالباطل ، ومعارضتهم الحق بأغث (٢) ما يكون من الكلام

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

الرابع : الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي كقوله تعالى : كيف تكفرون بالله (٣) والانكار والتوبيخ مع العجز عنه محال ، ومن مذهبهم أن الله تعالى خلق الكفر في الكافر وأراد منه ، وهو لا يقدر على غيره فكيف يوبخه عليه ؛ وقال الله تعالى : وما منع الناس أن يؤمنوا اذ جاءتهم الهدى (٤) وهو انكار باقظ الاستفهام ومن المعلوم أن رجلا لوحبس آخر في بيت بحيث لا يمكنه الخروج عنه ثم يقول : ما منعك من التصرف في حوائجي قبح منه ذلك ، وكذا قوله تعالى : وماذا عليهم لو آمنوا (٥) ما منعك ان تسجد (٦) وقوله : ما منعك اذ رأيتهم ضلوا (٧) ، فما لهم عن التذكرة معرضين (٨) فما لهم لا يؤمنون (٩) عفا الله

(١) النبراس بكسر النون وسكون الواو وحدة المصباح والجمع النبراس والنبراس ، وقد يطلق

على السنان ، وعلى الابار المتقاربة والمراد هنا المعنى الاول .

(٢) من غث واغث الحديث : فسد :

(٣) البقرة . الاية ٢٨ .

(٤) الكهف . الاية ٥١ .

(٥) النساء . الاية ٣٩ .

(٦) ص . الاية ٧٥ .

(٧) طه . الاية ٩٢ .

(٨) الدثر . الاية ٤٩ .

(٩) الانشقاق . الاية ٢١ .

عنك لم أذنت لهم (١) لم تحرم ما أحل الله لك (٢) وكيف يجوز أن يقول لم تفعل ؛ مع أنه ما فعله وقوله : لم تلبسون الحق بالباطل (٣) ، لم تصدون عن سبيل الله (٤) ؛ قال صاحب ابن عباد (٥) : كيف يأمر بالإيمان ولم يردده ؛ وينهى

(١) التوبة . الآية ٤٣ .

(٢) التحريم . الآية ١ .

(٣) آل عمران . الآية ٧١ .

(٤) آل عمران . الآية ٩٩ .

(٥) هو الوزير الاديب الفاضل الجليل ابو القاسم اسماعيل بن عباد بن عباس بن عباد ابن أحمد بن ادريس الديلمي المعروف بكافى الكفاة والصاحب والعلامة الوزير كان نابغة في العلوم سيما الادب والكلام استوزره مؤيد الدولة وأخوه فخر الدولة من الملوك الديالمة البويهيين وكان من بيت الوزارة والفضل ، قال ابو سعيد الرستمي في حقه .

شعر

ورث الوزارة كابراً عن كابر موصولة الاسناد بالاسناد

يروى عن العباس عباد وزا رته و اسماعيل عن عباد

وكان ره كثير البر والفضل على العلماء والسادات ، اللسن والاقلام قاصرة عن ذكر مكارمه ومعامده ، وكفى في نبلة وعلو كعبه ما اورده المغالون من فضائله في كتبهم وكان شديد الولاء في حق الذرية العلوية ، وله في مديحهم قصائد و أبيات رائعة و يحكى انه كان سبطه السيد الكلستانى جالساً ذات يوم في حجره و هو طفل فقال الصاحب ارتجالاً .

الحمد لله حمداً دائماً أبداً اذ صار سبط رسول الله لي ولدا

وله تصانيف وتآليف ، منها : الابانة عن مذهب أهل العدل بحجج من القرآن و العقل في الامامة واثبات حقية مذهب الشيعة ، وكتاب ديوان الرسائل وكتاب عنوان المعارف و كتاب جوهره الجمهرة في تلخيص جمهرة ابن دريد وكتاب المحيط في اللغة وكتاب التذكرة وكتاب الامثال ورسالة الفرق بين الضاد والظا وكتاب الكشف عن مساوي شعر

عن الكفر وقد أراد به ؟ وبعاقب على الباطل وقدّره ، وكيف يصرفه عن الإيمان ثم يقول أننى تصرفون (١) ، و يخلق فيهم الكفر ثم يقول : كيف تكفرون ؟ ، و يخلق فيهم لبس الحق بالباطل ثم يقول : لم تلبسون الحق بالباطل ، وصدّهم عن سواء السبيل ثم يقول : لم تصدّون عن سبيل الله ، و حال بينهم وبين الإيمان ثم قال وماذا عليهم لو آمنوا

المتنبى ونهج السبيل والقضاء والقدر وغيرها من الكتب والرسائل النفيسة.

ولد سنة ٣٢٤ و قتل ٣٢٦

توفي سنة ٣٨٥ و قيل ٣٨٧ ببلدة رى ونقل نعشه الى اصفهان ودفن بمقبرته المعروفة الى الان فى باب (طوقجى) .

قال أبو الحسن الهمداني فى رثائه

يبكى الانام سليل عباد العلا والدين والقرآن والاسلام

مات المعالى والعلوم بيوتته فعلى المعالى والعلوم سلام

فراجع الى الريحانة ج ٦ ص ٦٩ الى ٧٥

ثم المطلب الذى ينقله مولينا المصنف العلامة موجود فى رسالة الجبر والتفويض للمصاحب وسمعت أن كلية دانشگاه طبها او بصدد طبها .

ثم ليعلم أن كافى الكفاة الوزير صاحب أخذ علم النحو عن جماعة منهم أبو سعيد السيرافى و ابن فارس اللغوى وأبو بكر بن كامل و أبو بكر بن مقسم وغيرهم بحيث صار من أعلام النحاة .

وأخذ اللغة عن ابن فارس وغيره من أعيان هذا العلم.

وأخذ الكلام عن أبى محمد الرازى كما فى بعض المجاميع المخطوطة .

وأخذ التفسير والحديث عن جماعة من معدنى بغداد وغيرهم من علماء سائر الامصار.

وهم من أكثر الاخذ والرواية عنه على بن الحسين السعدآبادى والرويانى وغيرهما .

بالله (١) ، وذهب بهم عن الرشد ثم قال : فأين تذهبون (٢) و أضلهم عن الدين حتى أعرضوا ثم قال فما لهم عن التذكرة معرضين (٣) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

أقول : قد سبق أن ذم العباد على الكفر لكونهم محل الكفر ، والكاسين المباشرين له والانكار والتوبيخ في قوله تعالى : كيف تكفرون بالله لکسبهم الكفر ، وهم غير عاجزين عن الكسب لوجود القدرة على الكسب وإن كانوا عاجزين عن دفع الكفر عنهم بحسب الإيجاد والخلق ، والأول كاف في ترتب التوبيخ على فعلهم ، وأما ما ذكره من أن مذهبهم أن الله تعالى خلق الكفر في الكافر وأراد منه وهو لا يقدر على غيره فكيف يوبخه عليه فقد ذكرنا جوابه فيما سبق أن التوبيخ باعتبار الكسب والمحلية لا باعتبار التأثير والخالقية ، وقد ذكرنا فيما سبق : أن هذا يلزمهم في العلم بعينه وكذا حكم باقي ما ذكر من الآيات المشتملة على توبيخ الله تعالى عباده بالشرك والمعاصي فإن كل هذه التوبيخات متوجهة إلى العباد باعتبار المحلية والكسب ، لا باعتبار الخلق ، وأما ما ذكره من كلمات الصاحب ابن عباد فهو كان رجلاً وزيراً متشدقاً (٤) في الانشاء معتزلياً ذكر الكلمات وسردها على ونيرة أرباب الترسلات والمراسلات ، وليس فيه دليل ، وما أحسن ما قيل في أمثال كلامه شعر :

كلامك يا هذا كبندق فارغ خلي عن المعنى ولكن يقرقر « انتهى »

(١) النساء . الآية ٣٩ .

(٢) التكوين . الآية ٢٦ .

() المدثر . الآية ٤٩ .

(٤) من تشدق : توسع في الكلام من غير احتياط .

اقول

قد سبق أن القول بالمحلية والكسب لا محل له عند العقل ، ولا يكسب لهم خيراً ولا يصلح وجهاً لتوجه الإنكار والتوبيخ من الله تعالى إلى العباد ، ولا يكفي في ترتيبهما على فعلهم ، وقد سبق أن مظنة لزوم مثل ذلك علينا في العلم من قبيل ان بعض الظن اثم (١) ، وكذا الكلام في باقي ما ذكر من الآيات وأما ما ذكره في دفع كلمات صاحب ابن عباد رحمه الله : من أنه كان رجلاً وزيراً متشدقاً معتزلياً ، فلا يخفى ما فيه إذ لا يقدح شيء من الوزارة وبلوغ الفصاحة والبلاغة والاعتزال في فضل الرجل وحسن مقاله ، انظر إلى ما قال ، ولا تنظر إلى من (٢) قال ، لكن الناصب جعل ذلك وسيلة للمهرب عن جوابه ، ولم يمنعه عنه ما كان له بنفسه من إعجابه ، ثم ما ذكر : أنه كان من أهل الاعتزال إنما نشأ عن جهله بأحوال الرجال وإنما كان صاحب رحمه الله شيعياً إمامياً بالفاً إلى نصابه (٣) نشأ في حجر التشيع ، و ارضع من لبابه (٤) على رغم أنف الناصب وأصحابه كما حققه أرباب التاريخ في بابه ، وأما ما ذكره من الشعر المشعر بأنه زعم كلام الصحاب

(١) الحجرات • الآية ١٢ .

(٢) الكلمة من درر الكلمات نسبت الى مولينا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام .

(٣) ولا يخفى لطف التعبير عن كونه شيعياً اثني عشرياً ببلوغ النصاب .

(٤) إشارة الى كون الصحاب كافي الكفاة عريقاً في التشيع أصيلاً في ولاه آل الرسول صلى الله عليه وآله بحسب الآباء والامهات ، كما أشرنا اليه عند التعرض لنبد من ترجمته النيفة .

ثم ان مولينا القاضي الشهيد قال في هامش الكتاب في هذا الموضع ما لفظه : هذه إشارة الى كونه اثني عشرياً فانه لب التشيع ، وباقي طوائف الشيعة قشر باطل «انتهى»

خالياً عن المعنى فليَنصِف أولياء النَّاصِب أنَّ الخالي عن المعنى هو الكسب الذي اضطربوا في تحصيل معناه كما يَستَناه، أو الكلام المنقول عن صاحب الذي جلَّ أن يوصف لفظه إلا بالدَّر المنظوم ، وكؤوس معانيه إلا بالرحيق المختوم، لكنَّ الجاهل المعاند الذي ختم الله على قلبه فلا يتقي من الله تعالى ولا يستحي من النَّاس ولا يبالي بما أطلق به لسانه لا يمجز عن الاتيان بمثل هذا الشعر الذي كلام شيخه الا شعري الخالي عن الشعور أولى به ، ولا غرو أنَّ الحقَّ ينكره الجهول سيما الفضول (١) الذي هو على شفا (٢) جرف مهول كما قيل شعر :

الحقَّ ينكره الجهول لآئنه عدم التصوُّر فيه والتصديقا
وهو العدوُّ لكلِّ ما هو جاهل فاذا تصوَّره يعود صديقاً

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ

الخامس الآيات التي ذكرها الله تعالى فيها تخيير العباد في أفعالهم ، و تعليقها بمشيئهم قال : فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر (٤) اعملوا ما شئتم (٥) ، فسرى الله عملكم ورسوله (٥) لمن شاء منكم ان يتقدم أو يتأخر (٦) فمن شاء ذكره (٧) ، فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا (٨) ، فمن شاء اتخذ الى ربه

(١) لا يخفى ما في التعبير بالفضول من الايماء الى اسم الناصب وهو الفضل بن رزبهان

(٢) متخذ من قوله تعالى في سورة التوبة الآية ١٠٩ .

(٣) الكهف . الآية ٢٩ .

(٤) فصلت . الآية ٤٠ .

(٥) التوبة . الآية ١٠٥ .

(٦) المذثر . الآية ٤٣ .

(٧) المذثر . الآية ٥٥ وعيس الآية ١٢ .

(٨) الزمل . الآية ١٩ .

مَا بَا (١) ، وقد أنكر الله تعالى على من نفى المشيئة عن نفسه وأضافها إلى الله تعالى بقوله : سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا (٢) وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم (٣) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفِظَهُ

أقول : هذه الآيات تدلّ على أن للعبد مشيئة وهذا شيء لا ريب فيه . ولا خلاف لنا فيه ، بل النزاع في أن هذه المشيئة التي للعبد هل هي مؤثرة في الفعل موحدة إتياء أو هي موجبة للمباشرة والكسب ؛ فإقامة الدليل على وجود المشيئة في العبد غير نافعة له ، وأما قوله : قد أنكر الله تعالى على من نفى المشيئة عن نفسه ، وأضافها إلى الله تعالى بقوله : سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ، فنقول : هذا الإنكار بواسطة إحالة الذنب على مشيئة الله تعالى عناداً أو تعنتاً (٤) فإنكر الله عليهم عنادهم ، وجعل المشيئة الالهية علة للذنب ، وهذا باطل ، ألا ترى إلى قوله : ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظاً كيف نسب عدم الإشراف إلى المشيئة : ولولا أن الإنكار في الآية الأولى لجعل المشيئة علة للذنب ، وفي الثانية لتعميم حكم المشيئة الموجبة للمخلق ، لم يكن فرق بين الأولى والثانية والحال أن

(١) النبأ . الآية ٣٩ .

(٢) الانعام . الآية ١٤٨ .

(٣) الزخرف . الآية ٢٠ .

(٤) الفرق بين العناد والتعنت بعد اشتراكهما في كونهما دالين على اللجاج ، أن العناد يقال فيما كان صاحبه عالماً بكون ما يذهب إليه مخالفاً للحق بخلاف التعنت فإنه أعم ، أو الفرق أن العناد حيثما كان صاحبه لجوجاً ولدوداً ، والتعنت حيثما يظهر اللداد أو غير ذلك .

الاولى واردة للانكار على ذلك الكلام وهو منقول عنهم ، والثانية من الله تعالى من غير إنكار فليتنامل المتأمل ليظهر عليه الحق « انتهى » .

اقول

قد مر بيان أن إثبات القدرة والمشية بدون التأثير لامحصل له ، وأن القول بالكسب لا أثر له في دفع الجبر ، وأما ما ذكره من أن هذا الانكار بواسطة إحالة الذنب على مشيئة الله تعالى الخ ففيه أن صريح الآية اعتقادهم أن مشيئة الله تعالى علّة لشركهم وكون الشرك ذنباً أو غيره غير مفهوم من لفظ الشرك ، وإنما فهم من خارج ، والقول بعلية مشيئة الله تعالى وعلمه للشرك وجميع أفعال العباد ممّا شارك فيه الأشاعرة مع المشركين ، وقد نفاه الله تعالى ؛ كما قرّره المصنّف فالعدول عن جعل مشيئة الله تعالى في الآية علّة لنفس الشرك وجعله علّة لوصف كونه ذنباً صرف للآية عن ظاهرها والبناء على الكسب بالمعنى الذي ذكره القاضي أبو بكر الباقلاني وفخر الدين الرازي (١) حيث قال : إن حقيقة الكسب صفة تحصل بقدرة العبد بفعله الحاصل بقدرة الله تعالى ، فإن الصلاة والقتل مثلاً كلتاها حركة وتمايزان بكون إحدیهما طاعة والاخرى معصية ، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، فأصل الحركة لقدرة الله تعالى وخصوصية الوصف بقدرة العبد ، واورد عليه أن امتياز المطلق عن مقيداته إنما هو في العقل دون الخارج ، وهو لا يصحح كون كل من هذين التمايزين مقدوراً بقدرة أخرى ، وأما ما ذكره من أنه لولا التأويل الذي ذكره في الآية الأولى ، لما فرق بينها وبين الآية الثانية فدفعه هين والفرق بين ، لأن المراد بالمشيئة في الآية المشيئة المطابقة يعني أن الله تعالى لو شاء عدم الشرك ممّا لما أشركنا ، لكنّه لم يشأ ذلك ، وحاصل الانكار أنكم كاذبون في أن الله تعالى لم يشأ

عدم شرككم ، لأنّه تعالى شاء ذلك بالمشيئة التكليفية الاختيارية التفويضية ، بأن تختاروا عدم الشرك بارادتكم ومشيئكم فارتكبتم بسوء اختياركم الشرك وتركتم التوحيد ، والمراد بالمشيئة في الآية التي ذكرها الناصب المشيئة الاجبارية الاضطرارية ، وحاصل هذه الآية أن الله تعالى لو أراد عدم شركهم بالمشيئة الاجبارية لما أمكنهم الشرك ، لكن لم يشأ ذلك على هذا الوجه لمنافاته غرض التكليف كما مر ، ولا منافاة بين معنى الآيتين على هذا ، ولا تكلف في التأويل كما ترى ، ونظير هذه الآية قوله تعالى: **وَأَوْشَاءَ اللَّهُ لَهْدِيكُمْ أَجْمَعِينَ (١)** وقوله: **وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُمْ** امة واحدة (٢) .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

السادس الآيات التي فيها أمر العباد بالأفعال (الاقبال خ ل) والمصارعة إليها قبل فواتها كقوله تعالى : **وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ (٣)** ، **اجيبوا داعي الله وآمنوا به (٤)** ، **استجيبوا لله والرسول (٥)** ، **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا (٦)** **واعبدوا ربكم (٧)** **فآمنوا به خيراً لكم (٨)** **واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم (٩)**

(١) الانعام . الآية ١٤٩ .

(٢) الشورى . الآية ٨ .

(٣) الانعام . الآية ١٣٣ .

(٤) الاحقاف . الآية ٣١ .

(٥) الانفال . الآية ٢٤ .

(٦) الحج . الآية ٧٧ .

(٧) البقرة . الآية ٢١ .

(٨) النساء . الآية ١٧٠ .

(٩) الزمر . الآية ٥٥ .

وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ (١) ، فكيف يصحّ الأمر بالطاعة والمسارة إليها مع كون المأمور ممنوعاً عاجزاً عن الإتيان به ؟ وكما يستحيل أن يقال للمقعد الزّمن قم ، ولمن يرمى من شاهق جبل احفظ نفسك فكذا هي هنا « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفْصَةُ

أقول : أمر العباد بالمسارة في الخيرات من باب التكليف ، وقد سبق فائدة التكليف وأنه ربّما يصير داعياً إلى إقبال العبد إلى الله تعالى وخلق الثّواب والعقاب عقيب التكليف والبعثة ، وعمل العباد كخلق الاحراق عقيب الذّار فكما أنه لا يحسن أن يقال : لم خلق الله تعالى الاحراق عقيب النّار ؟ كذلك لا يحسن أن يقال : لم خلق الثّواب والعقاب عقيب الطاعة والمعصية ، فانه تعالى مالك على الاطلاق ، ويحكم ما يريد ، وأمّا قوله : كيف يصحّ الأمر بالطاعة والمأمور به (٢) عاجز . فالجواب ما سبق أنه ليس بعاجز عن الكسب والمباشرة ، والكلام في الخلق والتأثير لا في الكسب والمباشرة « انتهى » .

أقول

قد سبق أن العبد بطبعه لا يخلو عن الفعل والترك ، فلا حاجة له في ذلك إلى التكليف فبقي أن يكون التكليف للمحثّ على الخيرات والزّجر عن المعاصي كما ذكره المصنف قدّس سرّه ، وقد سبق أيضاً أن نفى السببيّة الحقيقيّة سفسطة لا يلتفت إليها ، وأن المالك على الاطلاق إنّما يحسن منه التصرف على الوجه الحسن ، فإذا تصرف لا على وجه يستحسنه العقل السّليم يذمّ ويحكم عليه بالسّفه ، وأمّا ما ذكره في الجواب

من أنه ليس بعاجز عن الكسب والمباشرة ، فقد مرّ وسيجيء دفعه بابطال الكسب بأي معنى كان إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

السابع الآيات التي حثَّ الله تعالى فيها على الاستعانة به كقوله تعالى : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (١) ، فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم (٢) ، استعينوا بالله (٣) ، فإذا كان الله تعالى خلق الكفر والمعاصي كيف يستعان به (يستغاد منه خ ل) وأيضاً يلزم بطلان الألفاظ والدواعي ، لأنه تعالى إذا كان هو الخالق لا أفعال العباد فأى نفع يحصل للعبد من اللطف الذي يفعله الله ؛ لكن الألفاظ حاصلة كقوله تعالى : أولا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين (٤) ولولا أن يكون التماساً واحدة (٥) ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض (٦) فيما رحمة من الله لنت لهم (٧) ، إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر (٨) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ مُحَقِّقُهُ

أقول : خلق الكفر والمعاصي لا يوجب أن لا يستعان من الخالق ، ولا يستعاض به ،

(١) العدد . الآية ٥ .

(٢) النحل . الآية ٩٨ .

(٣) الاعراف . الآية ١٢٨ .

(٤) التوبة . الآية ١٢٦ .

(٥) الزخرف . الآية ٣٣ .

(٦) الشورى . الآية ٢٧ .

(٧) آل عمران . الآية ١٥٩ .

(٨) المنكوت . الآية ٤٥ .

فإن الاستعانة والاستعاذة لا أجل أن لا يخلق ما يوجب الاستعانة والاستعاذة ، ولو كان الأمر كما ذكره والانسداد باب الدعاء و الطلب من الله تعالى ، لأنه خالق الأشياء ، وهذا من الترهات التي لا يتفوه بها عاقل فضلاً عن فاضل « انتهى »

اقول

يتوجه عليه أن الخلق بدون كسب العبد لما لم يوجب عندهم ثواباً ولا عقاباً ، فلا حاجة إلى الاستعاذة ، والقول بأن الاستعاذة عن الخلق يجوز أن تكون لثلاث تؤدي الخلق إلى الكسب مردود ، بأن هذه التأدية إن كانت بالجبر فيلزم أن يكون الكسب أيضاً بالجبر ، فيلزم الجبر المحض ، وإن كان باختيار العبد فلا وجه للاستعاذة فيه عن الله تعالى فتدبر .

قال المصنف رحمه الله تعالى

الثامن الآيات الدالة على اعتراف الأنبياء بذنوبهم ، وإضافتها إلى أنفسهم كقوله تعالى حكاية عن آدم عليه السلام : ربنا ظلمنا أنفسنا ، (١) وعن يونس عليه السلام : سبحانك اني كنت من الظالمين (٢) وعن موسى عليه السلام : رب اني ظلمت نفسي (٣) ، وقال يعقوب عليه السلام : لا ولادة : بل سوت لكم أنفسكم أمراً (٤) وقال يوسف عليه السلام : من بعد أن نزع الشيطان بيني وبين إخوتي ، (٥) وقال نوح عليه السلام : رب انسي أعوذ بك أن أسألك ما ليس لي به علم (٦) ، فهذه الآيات تدل على اعتراف الأنبياء بكونهم فاعلين

(١) الاعراف . الآية ٢٣ .

(٢) الانبياء . الآية ٨٧ .

(٣) القصص . الآية ١٦ .

(٤) يوسف . الآية ١٨ .

(٥) يوسف . الآية ١٠٠ .

(٦) هود . الآية ٤٧ .

لا فعالهم « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ الْمُخَصَّنَةُ

أقول : اعتراف الأنبياء بكونهم فاعلين لا يدل على اعتقادهم بكونهم خالقين والمدعى هو هذا وفيه التنازع ، فإن كل إنسان يعلم أنه فاعل للفعل ، ولكن الكلام في الخلق والابجاد فليس فيها دليل لمدعاء « انتهى » .

أقول

يدفعه أن الأصل في الاطلاق الحقيقة (١) والضرورة قاضية بذلك أيضاً ، وقد مر مراراً ما في احتمال الكسب من الهذر والفساد ، فما بقي لهم إلا العناد .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رُوحَهُ

لتاسع الآيات الدالة على اعتراف الكفار والعصاة ، بأن كفرهم ومعاصيهم كانت منهم كقوله تعالى : ولوترى إذا لظالمون موقوفون عند ربهم (٢) إلى قوله : نحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين (٣) ، وقوله : ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين (٤) ، كلما القى فيها فوج سألهم خزنتها (٥) إلى قوله : فكذبنا وقوله : أولئك ينالهم نصيب من الكتاب فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون (٦) « انتهى »

(١) أي تكون أفعالنا صادرة عنا لان الأصل في الاطلاق الحقيقة .

(٢) السباء . الآية ٣١ .

(٣) السباء . الآية ٣٢ .

(٤) المدثر . الآية ٤٣ .

(٥) الملك . الآية ٨ .

(٦) الاعراف . الآية ٣٩ .

قَالَ النَّاصِبُ مُحَقِّقُهُ

أقول : اعتراف الكفر بأريوم القيامة لظهور ما ينكره المعتزلة ، وهو أن الكسب من العبد والخلق من الله ، ألا ترى إلى قوله تعالى لهم يوم القيامة : فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون ، إى كان هذا الجزاء لكسبكم الأعمال السيئة ، وكل هذا يدل على أن للعبد كسباً يؤاخذ به يوم القيامة ، ويجزى به ، ولا يدل على ما هو محل النزاع وهو كونه خالقاً لفعله وموجداً لإبائه فليس فيها دلالة على المقصود « انتهى » .

أقول

يتوجه عليه أن ما حكم به بديهية العقول السليمة و البرهان العقلي لا يظهر خلافه في الآخرة ، لما عرفت من إحكام قاعدة الحسن و القبح العقليين ، وما ذكره من الآية لا تدل على إرادة ما اخترعوه من الكسب الذي لا محصل له ، لظهور أن الكسب في الآية ليس بالمعنى الذي اخترعوه فلا يصح الاستدلال بها على مذهبهم فهو في ذلك مطالب بالبيان ودونه خرط القتاد .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ دَرَجَتَهُ

العاشر الآيات التي ذكر الله فيها ما يحصل منهم من التحسّر في الآخرة على الكفر و طلب الرجعة ، قال الله تعالى : وهم يصطرخون فيها ربنا اخرجنا ، (١) قال : رب ارجعون لعلى أعمل صالحاً (٢) ولوترى اذالمجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم ، (٣) ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا لنعمل صالحاً ، (٤) أو يقول :

(١) الفاطر . الآية ٣٧ .

(٢) المؤمنون . الآية ٩٩ .

(٣) السجدة . الآية ١٢ .

(٤) السجدة . الآية ١٢ .

حين ترى العذاب لو أن لى كرة فأكون من المحسنين (١) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

أقول : التَّحَسُّرُ و طلب الرجعة لاكتساب الأعمال السيئة والاعتقادات الباطلة التي من جملتها اعتقاد الشركاء لله تعالى كما هو مذهب المجوس ومن تابعهم من الملعين كالمعتزلة - وتابعيهم ، وليس في هذه الآيات دليل على دعواهم « انتهى » .

أقولُ

قد مرَّ أنَّ الكسب و الاكتساب بالمعنى الذي اخترعوه بمعزل عن لغة القرآن . و أما ما نسبته إلى أهل العدل من اعتقاد شركاء لله تعالى فهو أولى بالأشعرية المبتئين للصفات الزائدة القديمة كما سبق بيانه ، بل القول بالكسب و كونه مؤثراً في وصف الطاعة و المعصية يستلزم ما هو أشدَّ من الشرك الذي توهّموه من قول أهل العدل باستناد أفعال العباد إليهم كما مرَّ بيانه ، بل يلزمهم فيه مشاركة المجوس بل النصارى حذو السَّعَلِ بالعمل والقذّة بالقذّة (٢) كما سبق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ

فهذه الآيات وأمثالها من نصوص الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يه ، (٣) ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، فما عذر فضلائهم ؟ وهل يمكنهم الجواب عن

(١) الزمر • الآية ٥٨ .

(٢) قال في النهاية : اى يقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبها و تقطع يضرب مثلا

للشئيين يستويان ولا يتفاوتان وقد تكرر ذكرها في الحديث . أقول : قد سبق نقل بعض

ما ذكر فيه هذا المثل من الحديث (ج ١ ص ٩) .

(٣) فصلت • الآية ٤٢ .

هذا السؤال كيف تركتم هذه النصوص و نبذتموها و راهكم ظريفاً ؟ (١) إلابانا طلبنا الحياة الدنيا و آثرناها على الآخرة ، و ما عذر عوامهم في الانقياد إلى فتوى علماءهم و اتباعهم في عقائدهم ؟ و هل يمكنهم الجواب عن هذا السؤال كيف تركتم هذه الآيات و قد جاءكم بها التذير، و عمرناكم فما يتذكر فيه من تذكر ؟ (٢) ، إلا بأننا قلدنا آبائنا و علمائنا من غير فحص ولا بحث ولا نظر مع كثرة الخلاف و بلوغ الحجة إلينا ، فهل يقبل عندهذين القليلين ؟ و هل يسمع كلام الفريقين ؟ انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول : قد عرفت فيما مضى أن النّس مالا يحتمل خلاف المقصود ، و قد علمت في كلّ الفصول من استدلالاته بالآيات أنّها دالة على خلاف مقصوده ، فهي نصوص مخالفة لمدّعاة ، و العجب أنّه يفتخرو بها في باتيانها ، ثم يقول : ما عذر علماءهم و عوامهم ؟ فنقول : أمّا عذر علماءهم فانهم يقولون يوم القيامة : إلهنا كنّا نعلم أن لا خالق في الوجود سواك ، و أنت خلقت كلّ شيء ، و نحن كسبنا المعصية أو الطاعة ، فان تعذّبنا فنحن عبادك ، و إن تغفر لنا فبفضلك و كرمك ، و لك التصرف فينا كيف شئت ، و أمّا عذر عوامهم فانهم يقولون : إلهنا إن نبيّك محمد ﷺ أمرنا بأن نكون ملازمين للسّواد الأعظم ، فقال ﷺ : عليكم بالسّواد الأعظم (٣) ، و رأينا في أمته ﷺ السّواد الأعظم كان أهل السنة و الجماعة ، فدخلنا فيهم و اعتقدنا مثل اعتقادهم ، و رأينا أن المعتزلة و من تابعهم من الشيعة كاليهود يخفون مذهبهم و يسمونه الثقية ، و يهربون من كلّ شاقٍ إلى شاقٍ ، و لو نسب إليهم أنهم معتزليون ، أو شيعة ، يستنكفون عن

(١) اشارة الى قوله تعالى في سورة آل عمران . الآية ١٨٧ .

(٢) اشارة الى قوله تعالى في سورة فاطر . الآية ٣٧ .

(٣) رواه في كنز العمال (ج ١ ص ١٦٠) و تقدم ذكره في الجزء الاول من الكتاب .

هذه النسبة ، فعلمنا أن الحق مع السواد الأعظم فتبعناهم « انتهى » .

اقول

قد بينا فيما سبق : أن النص ليس ما توهمه من ظاهر تعريفه المذكور ، بل هو ما لا يحتمل خلاف المقصود و لو بمعونة القرائن الواضحة ، و أما ما ذكره : من أن الآيات كانت دالة على خلاف مقصود المصنف فبناه في ذلك كما مر على أن لفظ الفعل المذكور في بعض تلك الآيات بمعنى الكسب الذي اخترعه الأشعري ، و كذا ما ذكر فيها بلفظ الكسب ، و أنت تعلم أن لفظ الفعل والكسب لم يجرى في اللغة بالمعنى الذي اخترعه من المحلّة والمقارنة ونحوهما ، و لا يدل عليه باحدى الدلالات الثلاث ، فاحتمال إرادته الكسب بذلك المعنى كما هو خلاف مقصود المصنف مغالط لمقصود الله تعالى أيضاً ، فلا يقدح في استدلال المصنف بها على مقصوده ، و لا يدفع كونها نصاً في معناها الحقيقي ، و أما ما ذكره الناصب في تقرير عذر علماء نحلته ، فهو مما لا يبييض وجوههم ، إذ يكذبهم الله تعالى في ذلك و يقول لهم : كيف يصح دعواكم أنه لا خالق في الوجود سواك و أنت خلقت كل شيء ؟ مع أنكم أثبتتم صفات سبعة زائدة قديمة ، و أنكرتم كونها مخلوقة لي و أنكم نسبتهموني إلى الظلم و السفه حيث نفيتهم عن أنفسهم الفعل و أثبتتم الكسب بالمعنى الذي لا يوجب استحقاق العقاب و الثواب ، و أما التضرع إلى الله بـ « أنك إن تعذبتنا فنحن عبادك و إن تغفر لنا فيفضلك ، فم مشترك بين قاطبة أهل الاسلام لا اختصاص له بالأشاعة ، و أما التصرف كيف شاء ، فإن أراد به أنواعاً و أصنافاً من الثواب أو العقاب التي يستحقها المكلف في استحسان العقل فصادق ، لكن لا يفيد ، و إن أراد به التصرف الحسن والقيح فهو سبحانه منزّه عن القبيح فيرد بذلك برى على (ردّ على خ ل) وجوه ضراعتهم ، و أما ما ذكره في عذر العوام ، فهو عذر غير مسموع ، إذ يقول الله تعالى لهم في ردّ ذلك : من أين علمتم أن معنى السواد الأعظم ذلك ؟

مع أن سواد الكفر أعظم من سواد جميع الاسلام ، ولم ما تتبعتم وما علمتم أن خوف الشيعة والمعتزلة وتقيتهم إنما كان منكم ومن كثرة سوادكم سوّد الله وجوهكم ولم ما تذكّرتهم أن أهل الحق كانوا في زمان كل نبي قليلون ؛ وأهل الباطل كثيرون وإنما المعنى (۱) بالسواد الأعظم ما تركه النبي ﷺ في أمته من الثقلين كتاب الله تعالى

(۱) وايضاً السواد الاعظم هو ما يدرك فيه كل ما يحتاج اليه والانسان الكامل كذلك وعليه الصوفية كما اشار اليه الشيخ العارف الشبستري في قوله شعراً :

سواد الوجه في الدارين درویش سواد أعظم آمد بی کم و بیش
(سوادش أعظم آمد نی کم و بیش خل)

وقال الشيخ العارف الكامل اللاهيجي «قده» مراد فناء في الله است وآنچه فرموده اند که الفقر سواد الوجه في الدارين عبارت از آنستکه سالک في الجملة فاني في الله شود بحيثيتي که اوراد رظاهر و باطن و دنيا و آخرت وجود نما ند و بعدم اصلي و ذاتي راجع گردد و اينست فقر حقيقي و از اين جهت فرموده اند اذا تم الفقر فهو الله زیرا که اين مقام اطلاق ذات حقست و اين سواد الوجه سواد اعظم است زیرا که سواد اعظم آنست که هر چه خواهند در او يابند و هر چه در تماميت در مراتب موجودات فصل است در اين مرتبه مجمل است كالشجرة في الزواہ و مجموع عوالم تفصيل اين مرتبه اند و هيچ شيني بيرون از اين مرتبه نيست در اين مقام هستي مطلق در نيستی مطلق نموده ميشود اين مرتبه غير از انسان کامل هيچ چيز ديگر را ميسر نيست و از اين جهت است که انسان کامل اکمل از جميع موجودات است و سبب ايجاد عالم شده است «انتهی» .

هكذا في هوائش بعض النسخ المخطوطة نقلًا عن بعض العرفاء .

(۱ مکرر) روی المتقی فی کنز العمال ج ۱ ص ۱۸۵ عنه صلى الله عليه وآله أنه قال ، اتبعوا السواد الاعظم ، يدا الله على الجماعة ، و في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : عليكم بالسواد الاعظم ، و في كنز العمال (ج ۱ ص ۱۶۰) حديث ۹۱۰ عن النبي «ص» انه قال : عليكم بالسواد الاعظم ، لا يخفى ما في تعبير القاضي الشهيد بالسواد الاعظم من اللطف والمثانة .

وعترته ، ووصفه في الحديث المشهور بأن أحدهما أعظم من الآخر وإنما عبّر عنهما بالسواد لأنّهما قرنا أعين المؤمنين ، ونورا أبصار المستبصرين ، ولهذا قيل : النور في السواد ، ويؤيد ما ذكرنا ما رواه الطيبي (١) في شرح المشكاة عن سفيان الثوري (٢) في تفسير الجماعة حيث قال : لو أن فقيهاً على رأس جبل لكان هو الجماعة ، ويعضده قول بعض الحكماء : جلّ جناب الحق أن يكون شريعة لكلّ وارد ، وأن يطلع عليه (يطلع فيه) إلاّ واحد ، وقال الشاعر :

(١) هو الشيخ شرف الدين الحسن أو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي العلامة المحدث المفسر الفقيه المتكلم الاديّب ، توفى سنة ٧٣٣ ، له تصانيف و تآليف ، منها كتاب التبيان في المعاني والبيان ، و كتاب الخلاصة في الدراية و كتاب شرح الكشاف و كتاب شرح المشكاة ، و كتاب شرح المصاييح للبغوي فراجع الريعانة ج ٣ ص ٣٨ .
(٢) هوسفيان بن سعيد بن مسروق الكوفي ، العارف المشهور الذي اليه تنتهي عدة سلاسل من الصوفية ، توفى سنة ١٦١ وقيل سنة ١٦٢ بالبصرة ، وكانت ولادته سنة ٩٥ وقيل سنة ٩٦ وقيل سنة ٩٧ ، نسبت اليه رسائل وكتب وكلمات في كتب المتصوفة ، منها كتاب الجامع الصغير وكتاب الجامع الكبير وكتاب الفرائض ، فراجع الريعانة ج ١ ص ٢٤٠ .

ثم اني رأيت كرسى بعض المتصوفة وقد انهى سلسلته الى سفيان الثوري هذا والمترجم غير ممدوح عند أصحابنا المحققين فلا اعتداد بما في بعض التصانيف من تعليله اذ صاحبه غير مثبت وغير نقاب ، أو ساقه الي ذلك مذاقه العرفاني وحب الشيء .
يعني و يصم .

خليلي (١) قطعاً الفياضي (٢) إلى الحمى كثير وأما الواصلون قليل

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَتَهُ

ومنها مخالفة العلم الضروري الحاصل لكل أحد يطلب من غيره أن يفعل فعلاً ، فإنه يعلم بالضرورة أن ذلك الفعل يصدر عنه ، ولهذا يتلطف في استدعاء الفعل منه بكل لطيفة وبعضه ويزجره عن تركه ويحتال عليه بكل حيلة ويعدده ويتوعدده على تركه ، وينهاه عن فعل ما يكرهه ، ويعنفه على فعله ، ويتعجب من فعله ذلك ويستطرفه ويتعجب العقلاء من فعله ، وهذا كله دليل على أنه فعله ، ويعلم بالضرورة الفرق الضروري بين أمره بالقيام وبين أمره بإيجاد السماء والكواكب ، ولولا أن العلم الضروري حاصل بكوننا موجودين لأفعالنا لما صح ذلك « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَتْهُ

أقول: الطلب من الغير للفعل ونفيه عن الفعل للحكم الضروري بأنه فاعل للفعل ، وهذا لا ينكره إلا من ينكر الضروريات ، وقد مر مراراً أن هذا ليس محلاً

(١) جرت عادة الادباء الإقدمين على تجريد الانسان من نفسه شخصاً آخر مثله في الصفات التي سبق الكلام ثم يخاطبه كقول الاعشى .

ودع هريرة ان الركب مرتحل وهل تطيق وداعاً ايها الرجل
وقد يجرد شخصين مثليه في الخصوصيات وجعل أحدهما جالساً من بينه والآخر في يساره ثم
مخاطبتهما فالسابق باب التجريد وهو من القواعد المذكورة في البيان تارة وفي البديع اخرى
و من اطيب المعاضرات جلوس الشخص بين العبيبين اللذين هما كنفسه في الضلال
والغصال فهذا الخطاب في البيت قد اشتمل على لطافة التجريد وحلاوة المجالسة بين
الغليين الغليين و ان شئت الوقوف على كيفية التجريد واقسامه ومحاسنه وشروطه فطريك
بشروح التلخيص للتفتازاني والسبكي والسيالكوتي وغيرهم .

(٢) الفياء بالمد والفيفى بالقصر والفيفاء بالتاء المكان المستوى .

للتزاع ، فإن صدور الفعل عن أحدنا محسوس ولهذا نطلب منه وتلطّف ، ونزجر ونعد ونوعد ، وكل هذه الأمور واقعة وليس التزاع إلا في أن هذا الفعل هل هو مخلوق لنا أو نحن نباشره ؟ فالتزاع راجع إلى الفرق بين المباشرة والخلق وأنهما متحدان ، أو متفايران ، وهذا ليس بضروري ، ومن ادعى ضرورة هذا فهو مكابر لمقتضى العقل ، فمخالفة الضرورة فيما ذكر ليس في محل النزاع ، فليس له فيه دليل ، انتهى .

اقول

لما اعترف الناصب ، بأن صدور الفعل عن أحدنا محسوس ، فاحتمال صدوره عن غيره يكون سفسطة وإنكاراً للمحسوسات وتشكيكاً في البديهيّات ، ومكابرة على صريح العقل والتجاوز عن ظاهر النقل فتأمل (١) .

فإن المصنّف دفع التّجَنُّه

ومنها مخالفة إجماع الأنبياء والرّسل فإنه لا خلاف في أن الأنبياء أجمعوا على أن الله تعالى أمر عباده ببعض الأفعال ، كالصلاة والصوم ، ونهى عن بعضها كالظلم والجور ، ولا يصحّ ذلك إذا لم يكن العبد موجدأ ، إذ كيف يصحّ أن يقال : ابت بفعل الإيمان والصلاة ولا تأت بالكفر والزنا مع أن الفاعل لهذه الأفعال والشارك لها هو غيره ، فإن الأمر بالفعل يتضمن الإخبار عن كون المأمور قادراً عليه حتى أنه لو لم يكن المأمور قادراً على المأمور به لمرض أو سبب آخر ، ثم أمره غيره فإن العقلاء يتعجبون منه وينسبونه إلى الحق والجهل والجنون ، ويقولون : إنك تعلم أنه لا يقدر على ذلك ثم تأمره به ، ولو صحّ هذا لصحّ أن يبعث الله رسولا إلى الجمادات مع الكتاب فيبلغ إليها ما ذكرناه ، ثم إنه تعالى يخلق الحياة في تلك الجمادات ، ويماقبها لاجل

(١) لعله إشارة إلى أن الناصب قصد من الصدور المعلية كما صرح بذلك مراراً .

أنهم لم يمتثلوا أمر الله ورسوله وذلك معلوم البطلان ببديهة العقل « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ مُحَقِّقُهُ

أقول : أمر الأنبياء عباد الله تعالى بالأشياء ونهيهم عن الأشياء لا يتوقف على كون العبد موجداً للفعل ، نعم يتوقف على كون العبد فاعلاً مستقلاً في الكسب والمباشرة ومختاراً ، وهذا مذهب الأشاعرة ، وما ذكره لا يلزم من يقول بهذا ، بل يلزم أهل مذهب الجبر وقد علمت أن الأشاعرة يشيرون اختيار العبد في كسب الفعل ، ويمنعون كون قدرته مؤثرة في الفعل مبدعة موجدة إياه ، وشتان بين الأمرين ، فكل ما ذكره لا يلزم الأشاعرة ، وليس في مذهبهم مخالفة لاجتماع الأنبياء « انتهى » .

أقول

قد علمت و ستعلم أنه لا محصل للكسب الذي يرام به الأمر شعري مهرباً عن الجبر ، فيتوجه عليه ما يتوجه على الجبرية سواء بسواء ، ولا يحصل له من كسبه سوى تطويل المسافة بلا طائل ، وقد مر أن القول بالقدرة الغير المؤثرة هذر ، فكل ما ذكره المصنف يلزم الأشاعرة لزوماً لاسترة عليه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ ذَرْعَهُ

ومنها أنه يلزم منه سد باب الاستدلال على كونه تعالى صادقاً ، والاستدلال على العلم بانيات الصانع ، والاستدلال على صحة النبوة ، والاستدلال على صحة الشريعة ، ويفضي إلى القول بخرق إجماع الأمة ، لأنه لا يمكن إثبات الصانع إلا بأن يقال : العالم حادث فيكون محتاجاً إلى المحدث قياساً على أفعالنا المحتاجة إلينا ، فمن منع حكم الأصل في القياس و هو كون العبد موجداً لا يمكنه استعمال هذه الطريقة فسد عليه باب إثبات الصانع وأيضاً إذا كان الله تعالى خالقاً للجميع من القبائح وغيرها لم يمتنع منه إظهار المعجز

على يد الكاذب ، ومتى لم يقطع بامتناع ذلك انسدت علينا باب إثبات الفرق بين النبي والمنتسبي ، وأيضا إذا جاز أن يخلق الله تعالى القبايح جاز أن يكذب في إخباره . فلا يوثق بوعده ووعيده وإخباره عن أحكام الآخرة والأحوال الماضية والقرون الخالية ، وأيضا يلزم من خلقه القبايح أن يدعو إليها ، وأن يبعث نبيها ويحث وبرغب فيها ، ولو جاز ذلك جاز أن يكون ما رغب الله تعالى فيه من القبايح ، فتزول الثقة بالشرائع ويقبح التشاغل بها ، وأيضا لو جاز منه تعالى أن يخلق في العبد الكفر والضلال وبزينه له ويصدّه عن الحق ويستدرجه (١) بذلك إلى عقابه ، للزم في دين الاسلام جواز أن يكون هو الكفر والضلال ، مع أنه تعالى زينته في قلوبنا ، وأن يكون بعض الملل المتخالفة للإسلام هو الحق ، ولكن الله تعالى صدّنا عنهم ، وزين خلافه في أعيننا ، فاذا جوزوا ذلك لزمهم تجويز كون ما هم عليه هو من الضلالة والكفر ، وكون ما خصمهم عليه هو الحق ، وإذا لم يمكنهم القطع بأن ما هم عليه هو الحق ، وما خصمهم عليه هو الباطل لم يكونوا مستحقين للجواب « انتهى » .

(١) يقال : استدرجه ، أى أمهله وافتتن ، روى في البحار عن مشكاة الانوار بسنده الى سنان بن طريف ، قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام : خشيت أن أكون مستدرجاً قال : ولم ؟ قلت : لاني دعوت الله تعالى أن يرزقني داراً فرزقني و دعوت الله أن يرزقني ألف درهم فرزقني ، ودعوت أن يرزقني خادماً فرزقني خادماً ، قال : فأى شيء تقول ، قال : أقول : الحمد لله ، قال : فما أعطيت أفضل مما أعطيت ، العبر ، وقال مولانا أمير المؤمنين في نهج البلاغة يا بن آدم اذا رأيت ربك سبحانه يتابع عليك نعمه وأنت تعصيه فاحذره ، وقال : أيها الناس ليراكم الله من النعمة وجلين ، كما يراكم من النعمة فرقين ، انه من وسع عليه في ذات يده فلم ير ذلك استدرجاً فقد أمن مخوفاً ، ومن ضيق عليه في ذات يده فلم ير ذلك اختباراً فقد ضيع مأمولاً ، انتهى .

فراجع كتب الاحاديث في مسئلتى الاستدراج والتمحيص ، ولتفطن هناك على فوائد جمة .

قال الناصب رحمه الله

أقول : في هذا الفصل استدل بأشياء عجيبة ينبغي أن يتخذها الظرفاء ضحكة لهم ، منها أنه استدل بلزوم انسداد باب إثبات الصانع وكونه صادقاً والاستدلال بصحة النبوة على كون العبد موجد أفعاله ، وذكر في وجه الملازمة شيئاً غريباً عجيباً وهو أننا نستدل على حدوث العالم بكونه محتاجاً إلى المحدث قياساً على أفعالنا المحتاجة إلينا ، فمن منع حكم الأصل في القياس وهو كون العبد موجداً لا يمكنه استعمال هذه الطريقة وإثبات هذه الملازمة من المضاحك ، أما أولاً فلأنه حصر حادثات العالم في أفعال الانسان ، ولو لم يخلق الله الانسان وأفعاله أصلاً كان يمكن الاستدلال بحركات الحيوان وسائر الأشياء الحادثة بوجوب وجود المحدث ، وكان هذا الرجل (١) لم يمارس قط شيئاً من المعقولات ، والحق أنه ليس أهلاً لأن يباحث لدنائة وتبته في العلم ، ولكن ابتليت به ذمارة فصبرت ، وأما ثانياً فلأنه استدل بلزوم عدم كونه صادقاً على كون السبد موجد فعله ولم يذكر هذا في الملازمة ، لأن النسبة

(١) ترى الرجل لا يملك نفسه من السباب والوقعة في حق علم من أعلام الاسلام الذي أذعن الفريقان بجلالة قدره وعلو كعبه في العلوم العقلية والسمعية حتى نفس الناصب فراجع الجزء الاول من هذا الكتاب فكأنه أعشى أو يتعمى ونسى ما قدمه فما أجدر في حقه أن يقال :

شعر

اترى القاضي أعشى ام تراه يتعمى أكل الحق كانه هي أموال اليتامى
ولعمري أن هذا الرجل قليل النظير بين المصنفين والدولفين في بذاعة اللسان و سوء
الادب فقد خرج من زمرة أهل الفضل بصنيعه هذا ، عامله الله بما يعامل به من لم يسلم
المسلمون من يده ولسانه .

بينه وبين هذه الملازمة بعيدة جداً ، وأما ثالثاً فلا أنه استدلّ بلزوم انسداد باب إنبات صحة النبوة وصحة الشريعة على كون العبد موجد فعله ، وأين يفهم هذا من الملازمة ؛ ثم ادعى الإفضاء إلى خرق الإجماع ، وكل هذه الاستدلالات خرافات وهذه بيانات لا يتفوه به إلا أمثاله في العلم والمعرفة ، ثم استدلّ على بطلان كونه خالقاً للقبائح بلزوم عدم امتناع إظهار المعجز على يد الكاذب ، وقد استدلّ قبل هذا بهذا مراراً وأجبناه في محالته ، وجواب هذا ، وما ذكر بعده من ترتب الأمور المنكرة على خلق القبائح مثل ارتفاع الثقة عن الشريعة والوعد والوعيد وغيرها ، أنا نجزم بالعلم العادي وبما جرى من عادة الله تعالى أنه لم يظهر المعجزة على يد الكاذب فهو محال عادة كسائر المحالات العادية وإن كان ممكناً بالذات ، لأنه لا يجب على الله تعالى شيء ، على قاعدتنا ، فكل ما ذكره من لزوم جواز تزين الكفر في القلوب عوض الاسلام ، وأن ما عليه الأشاعرة من اعتقاد الحقيقة ، يمكن أن يكون كفراً وباطلاً ، فلا يستحقون الجواب ، فجوابه أن جميع هذه لا يقع عادة كسائر العاديات ، ونحن نجزم بعدم وقوعه وإن جاز عقلاً ، حيث لم يجب عليه تعالى شيء ، ولا يبيح بالنسبة إليه « انتهى » .

أقول

يناسب ما أظهره (ذكره خل) الناصب من الضحك على المصنف قدس سره قوله تعالى : إن الذين أجمعوا كانوا من الذين آمنوا يضحكون (١) ، وسنريه الآن سرّ قوله تعالى : فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون (٢) وأما ما ذكره : من أن المصنف حصر حادثات العالم في أفعال الانسان ، فهو طاب بأثمه من أين فهم هذا

(١) المطففين . الآية ٢٩ .

(٢) المطففين . الآية ٣٤ .

العصر في قول المصنّف ، أفعالنا ، مع أن إستعماله القياس للغائب على الشّاهد قرينة ظاهرة على أنه أراد بقوله أفعالنا الشّاهدة مطلقاً ، سواء كان انساناً أو حيواناً عجباً ، وعلى تقدير أن يكون المراد أفعال الانسان ، لأنّ الكلام في المكلفين فلا يقتضي العصر أيضاً ، لأنّه لو دلّ على ذلك لدلّ بمفهوم اللّقب الضّعيف ، مع أنّ المفهوم مطلقاً إنّما يعتبر إذا لم يكن وجه التخصيص بالذكر ظاهراً ، وقد أشرنا إلى أنّ تخصيص الانسان بالذكر يجوز أن يكون لأجل أنّهم هم المكلفون بالأمر والنهي والوعد والوعيد ، وهم المستدلون بحال الممكن على حال الواجب ، ومن الأثر على المؤثر ، دون الثور والعمار وغيرهما من الحيوانات العجم ، وبهذا يظهر فساد قوله : ولولم يخلق الانسان أفعاله أصلاً كان يمكن الاستدلال بحركات الحيوان وسائر الأشياء العادّة الخ وذلك لما أشرنا إليه من أن الكلام في الاستدلال الواقع من المكلفين في دار التكليف ، لا استدلال الله تعالى من الحوادث على احتياجهم إلى ذاته ، بل هذا لغو من الكلام ، ولا استدلال الملازمة بها على الاحتياج إلى الله تعالى فإذا لم يكن في الدّنيا إنسان أصلاً كما فرضه النّاصب الهالك ، فمن ذا الذي يستدلّ بهذا على ذلك ، وبالعجالة هذا دليل على انسلاخ النّاصب عن الفطرة الانسانيّة وتمرّغه (١) في المراتع الحيوانيّة ، فليضحك قليلاً وليبك كثيراً (٢) ، وأما ما ذكره ثانياً من أنّ المصنّف استدلّ بلزوم عدم كونه تعالى صادقاً على كون العبد موجود فعله ، ولم يذكر الملازمة الخ ففيه أنّ المصنّف ذكر بيان الملازمة لذلك بعيد هذا بقوله : وأيضاً إذا جاز أن يخلق الله تعالى القبايح جاز أن يكذب في إخباره الخ وإذا لم يفهم النّاصب الجاهل ذلك بهجرّد أن النّشر وقع على غير ترتيب اللف فلا

(١) تمرغ : قلب في التراب وقد يقال على مطلق القلب .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة التوبة . الآية ٨٢ .

لوم على المصنّف قدّس سرّه كما قيل :

على نحت القوافي من معادنها وما على إذا لم تفهم البقر
وأما ما ذكره ثالثاً من أنه استدلّ بلزوم انسداد باب إنبات صحّة النبوة وصحّة
الشريعة على كون العبد موجد فعله وأين يفهم هذه الخ فهو ردود بأنّ هذا أيضاً يدلّ
على كثرة جهله وقلة فهمه إذ كلّ من يترقّى أدنى درجة من العوام ، يفهم بقرينة
محلّ النزاع أنّ المراد هو أنّ العبد موجد لفعله دون الله تعالى ، ولتصريح المصنّف
به أيضاً في عنوان الدّعى ، وفي أثناء بيان كثير من اللوازم المذكورة سابقاً ، وإنما
أجمل ههنا روماً للاختصار اعتماداً على السياق ، ثم من البين أنّ امتناع الاستدلال
على المطالب الشرعيّة المذكورة الذي ألزمه المصنّف على الأشاعرة مخالف للاجماع
بلا شبهة ، وقد بيّنا لزومه عن مذهبهم فلم يبق للناصب إلاّ العناد والجمود على ما
لا يليق إلاّ بالحمّار والجماد ، وأما ما ذكره في جواب باقي كلمات المصنّف وبنى
فيه على علم العاديّ وعلى أنّه لا يجب على الله تعالى شيء ، ولا قبيح بالنسبة إليه ،
فقد مرّ فيها مراراً ما يغنيك عن الاعداء ، والله وليّ الافادة .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ

ومنها تجوز أن يكون الله تعالى ظالماً عابثاً لاعباً ، لأنّه لو كان الله تعالى هو
الخالق لأفعال العباد ومنها القبائح كالظلم والعبث لجاز أن يخلقها لا غير حتّى
تكون أفعاله كلّها ظالماً وعبثاً ، فيكون الله تعالى ظالماً عابثاً لاعباً تعالى الله عن
ذلك علواً كبيراً .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول : نعوذ بالله من التّفوّه بهذه التّرهات ، وأنّى يلزم هذا من هذه العقيدة

والظلم والعبث من أفعال العباد ، ولا قبيح بالنسبة إليه وخالق الشيء غير فاعله ، وهذا الرجل لا يفرق بين خالق الصفة والمتصف بتلك الصفة ، وكل محذوراته ناشئ من عدم هذا الفرق ، ألا يرى أن الله تعالى خالق السواد ، فهل يجوز أن يقال هو الأَسود ؛ كذلك لو كان خالق الظلم والعبث ، هل يجوز أن يقال : إنه ظالم وعابث نعوذ بالله من التعصب المؤذي إلى الهلاك البحت ثم إن هذا الرجل يحصر القبيح في أفعال الانسان ، ويدعي أن لا قبيح ولا شر في الوجود إلا أفعال الانسان ، وذلك باطل ، فإن القبائح غير أفعال الانسان في الوجود كثيرة كالخنزير والحشرات المؤذية ، هل يصح له أن يقول : إن هذه الأشياء غير مخلوقة لله ؟ ، فإذا قال بأنها مخلوقة لله ، فهل يمنع قباحتها شرها ؟ وذلك مخالف للضرورة والحس ، فإذا يلزم ما ألزم الأشاعرة من القول بخلق الأفعال القبيحة « انتهى »

اقول

قد مر مراراً بيان قبح ما قالوا : أن لا قبيح بالنسبة إليه تعالى ، وأن الفرق بين الخالق والفاعل فاسد ، وما ذكره ههنا في بيان الفرق من تنوير المظلم عين ما قلناه سابقاً عن شارح العقائد ، ويتوجه عليه ما أوردناه نمته وحاصله : أن خلق الله تعالى للسواد في الأجسام وصدورها عنه إنما يقتضي اتصافه تعالى بكونه مسوداً ، لا بكونه أسود ، وسكانه اشتبه على الناصب سوداً لله وجهه حال الفاعل الكلامي الذي نحن فيه بحال الفاعل النحوي ، وهو مطلق ما اسند إليه الفعل ، فزعم أن الفاعل الحقيقي الكلامي في قولنا : اسود زيد هو زيد ، فلو كان اتصافه بكونه أسود لأجل الفاعلية لوجب اتصاف الله تعالى أيضاً بكونه أسود على تقدير القول بكونه فاعلاً خالقاً للسواد ، ويندفع الاشتباه بأن زيدا في قولنا اسود زيد فاعل نحوي لا فاعل كلامي بمعنى خالق السواد ومصدره ، وإنما الخالق والفاعل الكلامي للسواد في زيد هو الله تعالى ، فلا جرم يتصف سبحانه وتعالى بكونه مسوداً ويتصف

زيد الذي هو المفعول في الحقيقة بكونه أسود ، وبالجملية الفرق بين الظالم والمأثوم والآكل والشارب والزاني والشارق ونحوها ، وبين الأسود والأبيض ونحوهما بين جداً بحسب الصدور وعدمه ، فإن الظالم مثلاً بمعنى فاعل الظلم ومصدره و الأسود من وقع عليه السواد ، أو قام به ، لا فاعله ومصدره ، وإن كان في المثال المذكور يكون فاعلاً نحوياً كما قلناه ، فالسواد والبياض كالحرارة والبرودة ونحوها من الصفات التي أو جدها الله تعالى في محالها وفاقاً ، ولا يتصف بها إلا تلك المحال ، فلا وجه لقياس الأفعال الصادرة عن العباد عند أهل العدل إليها ، هذا ، وما زعمه من أن خلق الخنزير والكلب ونحوها من الحشرات المؤذية قبيحة ، وأوردها نقضاً على أهل العدل فقد عرفت مراراً دفعه ، بإبداء الفرق بين ما أورده نقضاً وإلزاماً وبين القبائح من أفعال العباد والله ولي السداد .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

ومنها أنه يلزم الحاق الله تعالى بالسفهاء والجهال تعالى الله عن ذلك ، لأن من جملة أفعال العباد الشرك بالله ووصفه بالاضداد والانداد (١) والصاحبة والأولاد وشتمه وسببه ، فلو كان الله تعالى فاعلاً لأفعال العباد ، لكان فاعلاً للأفعال كلها ، ولكل هذه الأمور ، وذلك يبطل حكمته ، لأن الحكيم لا يشتم نفسه ، وفي نفى الحكمة الحاقه بالسفهاء ، نعوذ بالله من هذه المقالات الردية « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

أقول : ونحن أيضاً نعوذ بالله من هذه المقالات المزخرفة الباطلة ، وهذا أيضاً نشأه لعدم الفرق بين الخالق والفاعل ، فإن الله تعالى يخلق الأشياء ، فالسب والشتم له

(١) الفرق بين الضد والند : أن الأول أعم من الثاني ، إذ هو يطلق على مغاليف الشيء كان من أذى القول أو غيرهم بخلاف الثاني فإنه يختص بذوى القول .

إن كنا مخلوقين لله تعالى فيما فعل العبد و المذمة للفعل لا للخلق ، فلا يلزم كونه شامئاً لنفسه ، وخلق هذه الأفعال ليس سفهاً حتى يلزم الحاقه تعالى بالسفهاء ، نعوذ بالله من هذا ، لأن الله تعالى قد رفي الأزل شفاة الشاتم له و السباب ، و أراد دخوله النار ، فيخلق فيه هذه الأفعال لتحصل الغاية التي هي دخول الشاتم النار فأى سفه في هذا ؟ انتهى .

اقولُ

استعاذة الناصب الشقي من ذلك كإنكار الشيطان لما يفعله من الاغواء و الدعوة إلى الشرور كما أخبر عنه تعالى بقوله : وقال الشيطان لما قضى الامر ان الله وعدكم وعد الحق ، و وعدتكم فاخلفتم ، و ما كان لى عليكم من سلطان الا ان دعوتكم ، فاستجبتم لى فلا تلومونى و لو مو انفسكم (١) الآية و قد علم بما ذكرنا قبيل ذلك أن ما ذكره الناصب ههنا كلها سفه و حماقة و استخفاف تجويزه مؤاخذه الله تعالى للعبد بما جعله عليه في الأزل من الواجب الحتم ، فان القائل بذلك لا يستحق إلا الصفع (٢) واللعن والشتم .

قال المصنف رَغِمَ ذَرْعُهُ

ومنها أنه يلزم مخالفة الضرورة لأنه لو جاز أن يخلق الزنا و اللواط ، لجاز أن يبعث رسولا هذا دينه ، ولو جاز ذلك لجوزنا أن يكون فيما سلف من الأنبياء من لم يبعث إلا للدعوة إلى السرقة و الزنا و اللواط وكل القبائح و مدح الشيطان و عبادته و الاستغفاف بالله تعالى و الشتم له و السب لرسوله و عقوق الأبوين و ذم المحسن و مدح المسي . انتهى .

(١) ابراهيم . الآية ٢٢ .

(٢) صفعه بالفاء : ضرب قفاه أو بدنه بكفه مبسوطة .

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمُهُ

أقول : لو أراد من نفى جواز بعثة الرسول بهذه الأشياء الوجوب على الله تعالى فنحن نمنعه ، لأنه لا يجب على الله شيء ، وإن أراد بنفى هذا الجواز الامتناع عقلاً فهو لا يمتنع عقلاً ، وإن أراد الوقوع فنحن نمنع هذا ، لأن العلم العادي يفيدنا عدم وقوع هذا ، فهو محال عادة ، والتجوز العقلي لا يوجب وقوع هذه الأشياء كما عرفت مراراً ، ثم إنه صدر كلامه بلزوم مخالفة الضرورة وأي مخالفة الضرورة في هذا البحث انتهى .

أقول

نختار أولاً الشق الأول ، ونقول : قد بينا سابقاً أن الوجوب بالمعنى الذي ذهب إليه أهل العدل لا يقبل المنع ، وثانياً الثاني فنقول : العقل السليم إذا نظر إلى ذات الله المسجتماع لجميع الصفات الكمال المنزه عن آثار النقص والاختلال يحكم بامتناع أن يبعث رسولاً دينه خلاف ما اقتضاه كماله ، وثالثاً الشق الثالث ونقول : إن ما ذكره من أن العلم العادي يفيدنا عدم وقوع هذا تهمة على العلم العادي ، أدعى وجدانهم ، فإن العادة كما ذكرنا سابقاً لما جاز التمعن فيها ، فلا يفيدهم ذلك إفادة قطعية يقتضيه ما نحن فيه من تقرير العقيدة الدينية ، وبما قررناه ظهر أن ما ادعاه المصنف عليهم من لزوم مخالفة الضرورة ضرورية ، فاستفهام الناصب عن ذلك دليل على قلة فهمه أو مكابرتة وإنكاره للضروريات كما هو عادته وعادة أصحابه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ

ومنها أنه يلزم أن يكون الله تعالى أشد ضرراً من الشيطان ، لأن الله تعالى لو خلق الكفر في العبد ، ثم يعبث به عليه ، لكان أضر من الشيطان لأن الشيطان لا يمكنه أن يلجته إلى القبايح بل يدعوهم إليها ، كما قال الله تعالى : وما كان لي عليكم من سلطان إلا

أن دعوتكم فاستجبتم لي ، (١) ولأن دعاء الشيطان هو أيضاً من فعل الله تعالى و أما الله فإنه يضطرهم إلى القبائح ولو كان كذلك لحسن من الكافر أن يمدح الشيطان وأن يذم الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِحُفَّتِهِ

أقول: نعوذ بالله من التفوه بهذه المقالة والاستجراء على تصوير أمثال هذه التبرهات ، فإن الله تعالى يخلق كل شيء ، والتعذيب مترتب على المباشرة والكسب ، وخاق الكفر ليس بقيبح ، لأنه غاية دخول الشقي في النار كما يقتضيه نظام عالم الوجود والتصرف في العبد بما شاء ليس بظلم ، لأنه تصرف في ملكه ، وقد عرفت أن تصرف المالك في الملك بما شاء ليس بظلم ، والله تعالى وإن خلق الكفر في العبد ولكن العبد هو يباشره ويكسبه ، والله تعالى بعث الأنبياء وخلق أيضاً قوة النظر و بث دلائل الوجدانية في الآفاق والأفانفس ، فهذه كلها الطاف من الله تعالى والشيطان يضر بالاغواء والسوسة ، فأين نسبة اللطيف النافع الهادي وهو الله تعالى بالشيطان الضار المضل ؟ ومن أين لزم هذا ؟ « انتهى » .

أقول

قد مر مراراً وسيجيء أيضاً أن الكسب لا محصل له ، وأن خلق الكفر قبيح ، ومن العجب استدلاله على عدم قبح الكفر بأنه غاية دخول الشقي في النار ، فإن الكفر لو كان فعل الكافر كما قال به أهل العدل كان أولى بأن يجعل ذلك غاية لدخوله في النار كما لا يخفى ، وأما اقتضاء نظام عالم الوجود للكفر فهو دعوى كاذبة لا يعجز أحد عن مثلها إذا فقد الحياء ونهى النفس عن الوقاء (٢) ، وأما ما ذكره من أن

(١) إبراهيم . الآية ٢٢ .

(٢) التعبير متخذ من قوله تعالى في سورة النازعات . الآية ٤٠ .

تصرف المالك في ملكه بما شاء ليس بظلم ، فقد مروجه الظلم فيه ، وأن التصرف ان كان على الوجه الحسن حسن وإلا فقيح ، وأما ما ذكره من أن الله تعالى بعث الأنبياء وخلق أيضاً قوة النظر ، وبث دلائل الوجدانية الخ ففيه أن الكفر إذا كان مخلوقاً لله تعالى يدون مدخلية للعبد فيه بناء على بطلان الكسب الذي ارتكبوا مهرباً عن الجبر فأى أثر لبعثه الأنبياء وبث الدلائل في الهداية و أى مدخل لوسوسة الشيطان في الغواية .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

ومنها أنه يلزم منه مخالفة العقل والنقل ، لأن العبد لو لم يكن موجد لا فعاله لم يستحق ثواباً ولا عقاباً ، بل يكون الله تعالى مبتدئاً بالثواب والعقاب من غير استحقاق منهم ، ولو جاز ذلك لجاز منه تعذيب الأنبياء عليهم السلام وإثابة الفراغة والأبالسة ، فيكون الله تعالى أسفه السفهاء وقد نزه الله تعالى نفسه عن ذلك في كتابه العزيز فقال : **افجعل المسلمين كالهجره من مالكم كيف تحكمون (١)؟** أم لجعل الممتقين كالفجار (٢) ؟ انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَ اللَّهُ

أقول : جوابه أن استحقاق العبد للثواب والعقاب بواسطة المباشرة والكسب وهو يستحق الثواب والعقاب بالمباشرة ، لأنه يجب على الله تعالى إثابته ، فالله تعالى متعال عن أن يكون إثابة المطيع وتعذيب المعاصي واجباً عليه ، بل جرى عادة الله تعالى بإعطاء الثواب عقيب العمل الصالح وتعذيب عقيب الكفر والعصيان ، وجواز تعذيب الأنبياء وإثابة الفراغة والأبالسة المراد به نفى الوجوب على الله وهو لا يستلزم

الوقوع ، بل وقوعه محال عادة كما ذكرناه مراراً ، فلا يلزم المبحذور « انتهى » .

اقول

ما ذكره ههنا مدفوع بما ذكر مراراً سيما في الفصلين المتصلين بهذا ، وبالجملية أن العبد إنما يستحق الثواب أو العقاب بالكسب لو كان الكسب بالمعاني التي أرادوا منه فعلاً وأثراً صادراً عن العباد ، وهم لا يقولون بذلك ، فيلزمهم الجبر المحض وما يلزم منه من عدم استحقاق الثواب والعقاب كما ذكره المصنف قدس سره .

قال المصنف دفع الشبهة

ومنها أنه يلزم منه مخالفة الكتاب العزيز من انتفاء النعمة عن الكافر لأنه تعالى إذا خلق الكافر في العبد الكافر ، لزم أن يكون قد خلقه للعقاب في نار جهنم ولو كان كذلك لم يكن له عليه نعمة أصلاً ، فإن نعمة الدنيا مع عقاب الآخرة لا تعد نعمة كمن جعل لغيره سمياً في حلواء وأطعمه ، فإنه لا تعد اللذة الحاصلة من تناوله نعمة ، والقرآن قد دل على أنه تعالى منعم على الكفار قال الله تعالى : أذهب تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً (١) ، واحسن كما احسن الله إليك (٢) ، وأيضاً قد علم بالضرورة من دين محمد ﷺ ، أنه ما من عبد إلا والله عليه نعمة كافر أو مسلماً (٣) « انتهى » .

(١) إبراهيم . الآية ٢٨ .

(٢) قصص . الآية ٧٧ .

(٣) وقد دلت عليه عدة من الآيات الكريمة كقوله تعالى في سورة لقمان الآية ١٩ :

واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة وقوله تعالى في سورة فاطر . الآية ٣ :

يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض وقوله تعالى في سورة إبراهيم . الآية ٢٨ : ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمُهُ

أقول : هذا أيضاً من غرائب الاستدلالات فإنَّ نعمة الله تعالى على الكافر محسوسة ، والهداية أعظم النعم وإرسال الرّسل وبث الدلائل العقلية كلّها نعم عظام ، والكافر استحق دخول النار بالمباشرة والكسب ، والخلق من الله تعالى ليس بقبيح ، ثم ما ذكر من لزوم عدم كون الكافر منعماً عليه يلزمه أيضاً بإدخاله النار فإنَّ الله تعالى يدخل الكافر النار البتة ، فيلزم أن لا يكون عليه نعمة ، فإن قال : إدخاله لكونه آثر الكفر ورجحه واختاره . قلنا : في مذهبننا أيضاً كذلك وإدخاله لكونه باشر الكفر وكسبه وعمل به ، ولو كان الواجب على الله تعالى أن ينعم على الكافر وهو المفهوم من ضرورة الدين لكان الواجب عليه أن لا يدخل النار بأيّ وصف كان الكافر ، لأنّه يلزم أن لا يكون منعماً عليه وهو خلاف ضرورة الدين ، وأمثال هذه الاستدلالات ترهات (١) ومزخرفات « انتهى » .

أقول

قد مرَّ أنَّ الكسب غير معقول ، أو غير مفيد في إثبات مدعاهم ، وأما ما ذكره ، من أن ما قاله المصنّف : من لزوم عدم كون الكافر منعماً عليه يلزمه أيضاً بإدخاله النار ، ففيه أن المصنّف قد صرّح بالتزام ذلك حيث قال : ولو كان خلقه للعقاب في نار جهنّم لم يكن له عليه نعمة أصلاً ، فإنَّ نعمة الدنيا مع عقاب الآخرة لا تعدّ

وقوله تعالى في سورة النحل . الآية ٧٢ ، أفيالباطل يؤمنون وبنعمة الله هم يكفرون
وقوله تعالى في سورة النحل . الآية ٨٣ ، يعرفون نعمة الله ثم يشكرونها وقوله تعالى
في سورة العنكبوت . الآية ٦٧ : أفيالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون .

(١) الترهات جمع الترهة بضم التاء المشناة الفوقانية وفتح الراء المشددة : الابطال والدواهي . الطرق الصغار .

نعمة الخ فمع تصريح المصنّف بالالتزام كيف يصحّ ما ذكره الناصب من الالتزام ،
واما ما ذكره بقوله : فإن قال إدخاله لكونه أثر الكفر الخ فلا ارتباط له بما قبله
من الالتزام ، فلا يقوله المصنّف في هذا المقام ، وإنما ذكره الناصب واشتغل بجوابه
صرفاً لعنان تأمل الناظرين عمّا في كلامه السابق من الفساد وإيقاعه في أذهانهم
أنّ ما يترأى فيه من الفساد ليس سوى ما استدركه هو بقوله فإن قال الخ ، وأجاب
عنه بقوله قلنا الخ ، مع أنّ جوابه هذا مبنيّ على الكسب المهدوم كما لا يخفى ،
واما ما ذكره من أنه لو كان الواجب على الله تعالى أن ينعم على الكافر وهو المفهوم
من ضرورة الدّين لكان الواجب الخ فدلّيل على سوء فهمه و بعده عن مرتبة ذوي
التحصّل ، إذ لا يلزم من كون وجوب العلم بشيئ ، وبداعته ناشئة من الدّين أن يكون
ذلك الشيئ المعلوم واجباً حتّى يلزم من علمنا بداهة ، أو جوباً بشمول نعمة الله تعالى
للمؤمن والكافر أن يكون واجباً عليه تعالى إنعامه للكافر ، على أن القول بوجوب ذلك
على الله تعالى بالمعنى الذي عرفته سابقاً مما لا فساد فيه ، واما ما ذكره من أنه
لو كان الانعام واجباً على الكافر لكان الواجب عليه أن لا يدخله النار بأيّ وصف
كان الكافر الخ ، ففيه أن المصنّف لم يدّع وجوب تعلّق كلّ نعمة بالكافر حتّى يلزم
أن لا يعذب بالنار مع كفرانه للنعمة ، بل قال : قد علم بالضرورة من الدّين أنه ما من
عبداً إلا والله تعالى عليه نعمة الخ ، وذلك لا يستلزم شمول جميع النعماء لشيئ ، من العباد فضلاً عن
الكافر ، ثم ما ذكره من الملازمة المدلول عليها بقوله : لو كان الواجب على الله تعالى
أن ينعم على الكافر لكان الواجب عليه أن لا يدخل النار بأيّ وصف كان الكافر غير مسلم ، لأنّ
هذا إنّما يجب أن لو لم يخالفه الله تعالى على الفطرة الصحيحة ، ولم ينعم عليه بأصول
النعم السابقة على الاستحقاق والنعم اللاحقة من الألفاظ المقربة لتحصيل الثواب
في الآخرة ، وفعل فيه ما يليجئه إلى فعل ما يورث عذاب الآخرة كخلق الكفر والضلالة
فيه ، والله تعالى منزّه عن هذا ، وإذا كان العبد هو المفوّت بكفره لنعم الآخرة

تكون نعم الدنيا في حقه معتدة بها ، فلا يلزم عدم كونه تعالى منعماً عليه أصلاً كما توهمه الناصب الراسب (١) في العذاب الواسب .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلًا

و منها صحة وصف الله تعالى بأنه ظالم وجائر ومفسد ، لأنه لا معنى للظالم إلا فاعل الظلم ، ولا الجائر إلا فاعل الجور ، ولا المفسد إلا فاعل الفساد ، ولهذا لا يصح إثبات أحدهما حال نفي الآخر ، ولأنه لما فعل العدل سمي عادلاً فكذا لو فعل الظلم سمي ظالماً ، ويلزم أن لا يسمى العبد ظالماً ولا سفيهاً لأنه لم يصدر عنه شيء من هذه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَهُ

أقول : قد عرفت أن خالق الشيء غير فاعله ومباشره ، فالفعل قارة يطلق ويراد به الخلق كما يقال : الله فاعل كل شيء ، وقد يطلق ويراد به المباشرة والاعتماد (٢) وعلى التقديرين فإن الخالق للشيء لا يكون موصوفاً بذلك الشيء الذي خلقه إن كان المخلوق من جملة الصفات كما قدمنا ، فمن خلق الظلم لا يقال : أنه ظالم وقد ذكرنا أنه لم يفرق بين هذين المعنيين ولو فرق لم يستدل بأمثال هذا « انتهى » .

أَقُولُ

قد مر أن ذلك الفرق كالكسب اصطلاح منهم ، وأن إطلاق الفعل على الكسب والمباشرة بالمعنى الذي قصدوه لم يقع في لغة ولا قرآن ولا سنة ، وأما ما ذكره

(١) يقال : رصب في الماء رسوباً أي ذهب سفلاً وسقط إلى أسفله .

و وصب وصبوا أي دام وثبت .

(٢) يقال : اعتمد أي عمل بنفسه .

من أن الخالق للشيء لا يكون موصوفاً بذلك الشيء الذي خلقه فهو حقيقة منهم للمقدمة التي استدل المصنف عليها بقوله : ولهذا لا يصح إثبات أحدهما حال نفى الآخر بقوله : ولا أنه لما فعل العدل سمي عادلاً ، فكذا لو فعل الظلم سمي ظالماً فلا يلتفت إليه ، وأيضاً يتوجه على ما قدمه ما قدمناه ، ونزيد عليه ههنا أن نفية لكون الخالق للشيء موصوفاً بذلك الشيء مبني على أن الوصف إنما يترتب على الكسب ، وهو أول المسألة ، وبالجملة من لم يشبث عنده للصدور معنى سوى الخلق ينحصر عنده أن يكون الاتصاف بالآوصاف المذكورة من جهة الخلق ، والمانع للحصر مكابر لا يلتفت إليه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

ومنها أنه يلزم منه المحال ، لأنه لو كان هو الخالق للأفعال فاما أن يتوقف خلقه لها على قدرنا و دواعينا أولاً ، والقسمان باطلان ، أما الأول فلا أنه يلزم منه عجزه تعالى عما يقدر عليه العبد ، لأنه يستلزم خلاف المذهب ، وهو وقوع الفعل منه والدواعي من العبد ، إذ لو كان من الله تعالى لكان الجميع من عنده ، ولأن القدرة والداعي إن أثرتا فهو المطلوب ، وإلا كان وجودهما كوجود لون للإنسان و طوله وقصره ، و من المعلوم بالضرورة أنه لا مدخل لللون والطول والقصر في الأفعال ، وإذا كان هذا الفعل صادراً عنه جاز وقوع جميع الأفعال المنسوبة إلينا منها وأما الثاني فلا أنه يلزم منه أن يكون الله تعالى أوجد أي خالق تلك الأفعال من دون قدرهم ودواعيهم حتى يوجد الكتابة و النساجة المحكمتان ممن لا يكون عالماً بهما ، و وقوع الكتابة ممن لا يدلّه ولا قلم ، و وقوع شرب الماء من الجائع في الغاية الرّيان في الغاية ، مع تمكنه من الأكل ، و يلزم تجويز أن تنقل النملة الجبال ، و أن لا يقوى الرّجل الشديد القوة على رفع تبنة ، و أن يجوز من الممنوع المقعد

المدو ، و أن يعجز القادر الصحيح من تحريك الأئمة ، و في هذا زوال الفرق بين القوي والضعيف ، ومن المعلوم بالضرورة الفرق بين الزمن والصحيح « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقَهُ

أقول : نختار القسم الثاني و هو أن خلقه تعالى لأفعالنا لا يتوقف على دواعينا وقد رنا ، وما ذكره من لزوم وجدان الكتابة بدون اليد وغيره من المحالات العادية ، فهي استبعادات ، والاستبعاد لا يقدر في الجواز العقلي نعم عادة الله تعالى جرت على إحداث الكتابة عند حصول اليد والقلم ، وإن أمكن حصوله وجازحدونه عقلا بدون اليد والقلم ، ولكن هو من المحالات العادية كما مر غير مرة ، وما ذكر أنه يلزم أن تكون القدرة والدأية إذا لم نكون مؤثرين في الفعل كاللون والطول والقصر بالنسبة إلى الأفعال فهو ممنوع ، للفرق بأن الفعل يقع عقيب وجود القدرة كالاحراق الذي يقع عقيب مساس النار عادة ، ولا يقال : لافرق بالنسبة إلى الاحراق بين النار وغيره ، إذ لا تجري العادة بحدوث الاحراق عقيب مساس الماء ، فكذلك لم تجر عادة الله تعالى بإحداث الفعل عقيب وجود اللون ، بل عقيب حصول القدرة والدأية مع أنهما غير مؤثرين « انتهى »

أقول

يتوجه عليه أن حاصل ما ذكره المصنف دعوى البدهاة في امتناع وجود الكتابة ممن لا يدل ولا قلم لا مجرد الاستبعاد ، وما ذكره الناصب من جريان المادة تشكيك في البديهي و سفسطة مبنية على نفى الاسباب الحقيقية فلا يستحق الجواب ، وقد كشفنا النقاب عن ذلك فيما سبق من الفصول والأبواب (١) .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلًا

ومنها تجوز أن يكون الله تعالى جاهلاً أو محتاجاً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، لأن في الشاهد فاعل القبيح إما جاهل أو محتاج مع أنه ليس عندهم فاعلاً في الحقيقة فلا يكون كذلك في الغائب الذي هو الفاعل في الحقيقة أولى « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خُفِّضَهُ

أقول: قد مر أن الخالق غير الفاعل بمعنى الكاسب والمباشر، وخالق القبيح لا يلزم أن يكون جاهلاً أو محتاجاً حيث لا قبيح بالنسبة إليه كما في خلقه تعالى لما هو قبيح بالنسبة إلى المخلوق فلا يلزم منه جهل ولا احتياج « انتهى » .

أَقُولُ

قد سبق أن الفاعل بمعنى الكاسب بالمعنى الذي اخترعه الأئمة لم يجيء في اللغة فلا يتم الفرق ، و أما قوله : خالق القبيح لا يلزم أن يكون جاهلاً أو محتاجاً حيث لا قبيح بالنسبة إليه ، فكلام فاسد قبيح ، ضرورة أن القبيح قبيح سواء صدر من الواجب أو الممكن كما مر مراراً .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلًا

ومنها أنه يلزم منه الظلم ، لأن الفعل إما أن يقع من العبد لا غير ، أو من الله تعالى لا غير ، أو منهما معاً بالشركة ، بحيث لا يمكن تفرّد كل منهما بالفعل ، أولاً من واحد منهما ، و الأول هو المطلوب ، والثاني يلزم منه الظلم حيث فعل الكافر ، وعذب من لا أثر له فيه البتة ، ولا قدرة موجدة له ولا مدخل له في الإيجاد وهو أبلغ أنواع المظالم ، و الثالث يلزم منه الظلم ، لأنه شريك في الفعل ، و كيف يعذب شريكه على فعل فعله هو و إياه ؟ و كيف يبرىء نفسه من المؤاخذه

مع قدرته وسلطته ويؤاخذ عبده الضعيف على فعل فعل هو مثله ؛ و أيضاً يلزم منه تعجز الله تعالى ، إذ لا يتمكن من الفعل بتمامه ، بل يحتاج إلى الاستعانة بالعبد ، وأيضاً يلزم المطلوب وهو أن يكون للعبد تأثير في الفعل ، وإذا جاز استناد أثرهما إليه جاز استناد الجميع إليه ، فأى ضرورة تحوج إلى التزام هذه المحالات ، فما ترى لهم ضرورة إلى ذلك سوى أن ينسبوا ربهم إلى هذه النقائص التي نزه الله تعالى نفسه عنها وتبرأ منها « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خَفِضَهُ

أقول : نختار أن الفعل بمعنى الخلق يصدر من الله تعالى والعبد كاسب للفعل مباشر له ، ولا تأثير لقدرة العبد في الفعل ، قوله : يلزم منه الظلم ، قلنا : قد سبق أن الظلم لا يلزم أصلاً (١) ، لأنه يتصرف في ما هو ملك له ، والتصرف في الملك كيف ما شاء المالك لا يسمى ظلماً ، ثم إن تعذيب العاصي بواسطة كونه محلاً للفعل الموجب للعذاب ، وأما قوله : فما ترى لهم ضرورة إلى ذلك سوى أن ينسبوا ربهم إلى هذه النقائص ، فنقول : إننا نخبره بالذي دعاهم إلى تخصيص الخلق بالله تعالى وهو الهرب والفرار من الشرك الصريح الذي لزم المخالفين ممن يدعون أن العبد خالق مثل الرب وهذا فيه خطر الشرك وهم يهربون من الشرك « انتهى »

أَقُولُ

قد مر أن ليس في القول بالكسب إلا كسب خطيئة، وأن التصرف في الملك على الوجه القبيح

(١) قد سبق منا (ج ١ ص ٤١٠) ذكر عدة من الآيات الدالة على أنه تعالى لو عذب أحداً بالسيئة بما يزيد على مثلها كان ظلماً منه تعالى بالنسبة إليه كقوله تعالى : ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون (الانعام . الآية ١٦٠) و أما حديث الملكية فقد استقصينا الكلام فيها فيما مر (ج ١ ص ٤٦٦) فراجع .

قبيح وظلم ، وبهذا يعلم أيضاً خطأ ما ذكره : من أن تعذيب العاصي بواسطة كونه محلاً للفعل الموجب للعذاب ، إذ لا اختيار للعبد في العملية التي هو أحد معاني الكسب على رأى الأشاعرة ، فلا وجد لاستحقاق المدح والذم باعتبارها ، وأما ما أخبر به الناصب من الأمر الداعي لأصحابه إلى تخصيص الخلق بالله تعالى فليس فيه عن الصحة خبر ، ولا عين ولا أثر ، لما مر أن الشرك ومماثلة العبد للرب في الخالقية إنما يلزم أهل العدل لو لم يقولوا : بأن العباد أنفسهم من مخلوقاته تعالى وأن قدرتهم وتمكنهم منه تعالى ، وأن ما يخص بخلقه تعالى له من الجواهر الملكوتية والأجرام السماوية والأجسام الأرضية صنعاً وإبداعاً أجل وأعلى مما يخص العباد بخلقهم له من بعض الأعراض التي أكثرها يابى بالذم والاعتراض والذم والاعتراض ، ولو كان مجرد مشاركة العبد مع الرب تعالى في خلق بعض الأعراض والأفعال الضعيفة موجباً للشرك المهروب عنه لكان المشاركة في الوجود والشيئية والتعين والهوية والصفات الزائدة والرؤية على مذهب الخصم موجباً للشرك المهروب عنه ، فإن المشاركة في هذه المذكورات أصرح من ذلك كما لا يخفى على المتأمل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

ومنها أنه يلزم مخالفة القرآن العظيم (الكتاب العزيز خ ل) والسنة المتواترة والاجماع وأدلة العقل ، أما الكتاب فإنه مملوء من اسناد الأفعال إلى العبيد (١) ، وقد تقدم بعضها ، وكيف يقول الله تعالى : فتبارك الله أحسن الخالقين (٢) ولا خالق سواه ، وقوله : انى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى (٣) ، ولا

(١) وقد تقدم سرد تلك الايات الشريفة (ج ١ ص ٤١٣)

(٢) المؤمنون . الاية ١٤ .

(٣) طه . الاية ٨٢

تحقق لهذا الشخص البتة ، وقوله : من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها (١) ليجزى الذين أساقوا بما عملوا ، ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى (٢) ليلوهم أيهم أحسن عملا (٣) أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات (٤) أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض (٥) أم نجعل المتقين كالفجار (٦) ، ولا وجود لهؤلاء ثم كيف يأمر وينهى ولا فاعل وهل هو إلا كأمير الجماد ونبيه ؟ وقال النبي ﷺ : اعملوا فكل ميسر لما خلق له (٧) ، نية المؤمن خير من عمله (٨) ، إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى (٩) ، والاجماع دل على وجوب الرضا بقضاء الله تعالى فلو كان الكفر بقضاء الله تعالى لوجب الرضا به ، والرضا بالكفر حرام بالاجماع ، فعلمنا أن الكفر ليس من فعله تعالى فلا يكون من خلقه « انتهى » .

قال الناصب مختصا

اقول: قد عرفت فيما سبق أجوبة كل ما استدلل به من آيات الكتاب العزيز ، ثم إن

(١) فصلت . الآية ٤٦ .

(٢) النجم . الآية ٣١ .

(٣) الكهف . الآية ٧ .

(٤) البجائية . الآية ٢١ .

(٥) ص . الآية ٩٢ .

(٦) ص . الآية ٢٨ .

(٧) رواه في الجامع الصغير (ج ١ ص ١٥٦ الحديث ١٢٠٢ ط مصر)

(٨) رواه في كنز العمال (ج ٣ ص ٢٤٢ ، الحديث ٢١٤٣ و ٢١٤٢) وفي الجامع الصغير

(ج ٢ ص ٥٨٥ ، الحديث ٩٢٩٥)

(٩) رواه في كنز العمال (ج ٣ ص ٢٤٣ ، الحديث ٢١٤٥)

كل تلك الآيات معارضة بالآيات الدالة على أن جميع الأفعال بقضاء الله تعالى وقدره وإيجاده وخلقه نحو : والله خلقكم وما تعملون (١) ، أى علمكم ، والله خالق كل شيء (٢) وعمل العبد شيء ، فعال لما يريد (٣) وهو يريد الإيمان إجماعاً ، فيكون فعلاً له وكذا الكفر إذ لا قائل بالفصل وأيضاً تلك الآيات معارضة بالآيات المصرحة بالهداية والضلال والختم نحو : يضل به كثير أو يهدي به كثير (٤) وختم الله على قلوبهم (٥) وهي محمولة على حقائقها كما هو الظاهر منها ، وأنت تعلم أن الظواهر إذا تعارضت لم تقبل شهادتها خصوصاً في المسائل العقلية ، ووجب الرجوع إلى غيرها من الدلائل العقلية القطعية ، وقد ذكرنا فيما سلف من الكلام ما يفني في إثبات هذا المقصد ، وأما ما استدلل به على تعدد الخالقين من قوله تعالى : فتبارك الله أحسن الخالقين (٦) ، فالمراد بالخالقين هناك ما يدعى الكافرون من الأصنام ، فكأنه يقول لهم : تبارك الله الذي هو أحسن من أصنامكم الذين تجعلونهم الخالقين بزعمكم ، فإنهم لا يقدرון على خلق شيء ، والله يخلق مثل هذا الخلق البديع المعجب ، أو المراد من الخالقين المقدرين للخلق كالمصورين ، لا أنه تعالى أثبت لنفسه شركاء في الخلق ، ولكن المعتزلة ومن تابعهم يناسب حالهم ما قال الله تعالى : وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة ، وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون (٧) .

(١) الصفات . الآية ٩٦

(٢) الزمر . الآية ٦٢

(٣) هود . الآية ١٠٧ و البروج . الآية ١٦

(٤) البقرة . الآية ٢٦ .

(٥) البقرة . الآية ٧ .

(٦) المؤمنون . الآية ١٤ .

(٧) الزمر . الآية ٤٥ .

اقول

قد سبق (١) دفع أجوبة الناصب على التفصيل الذي يرتضيه أصحاب التحصيل فليراجع إليه ، وأما ما ذكره من معارضة تلك الآيات بالآيات الدالة على أن جميع الأفعال بقضائه وقدره ، فمردود بأن الآيات التي استدلل بها المصنف من قوله تعالى : تبارك الله أحسن الخالقين ونحوها خاص ، والتي استدلل بها الأشاعرة عام ، فيجب حمل العام على الخاص كما تقرر في الأصول بأن يراد من الآيات العامة ما عدا أفعال العباد فلا معارضة ، وأيضا لما اختلكت الأدلة العقلية للأشاعرة ، وقد أتممنا الدلائل العقلية الدالة على مذهب أهل العدل يجب حفظ ظواهر هذه الآيات بمطابقتها العقل وصرف الآيات التي تمسك بها الأشاعرة عن ظواهرها لمخالفتها إياه ، وأما ما ذكره في تأويل قوله تعالى : تبارك الله أحسن الخالقين ، فمردود بما ذكرنا من وجوب حفظ ظاهره مع أن كلاً من التأويلين الذين ذكرهما أو هن من نسج العنكبوت (٢) ، وأسخف من تأويلات ملاحدة (٣) الموت ، وأما ما ذكره بقوله :

(١) الجزء الاول ص ٢٩١

(٢) متخذ من قوله تعالى في سورة العنكبوت . الآية ٤١ .

(٣) هؤلاء فرقة انتحلوا الى الاسلام ويعبر عنهم في كتب المذاهب والاديان تارة بالملاحدة واخرى بالباطنية وثالثة بالاباحية ورابعة بالدعوتية وخامسة بالاسماعيلية ، و سادسة بالزنادقة و سابعة بالصباحية وبالجملة لهم مقالات منكورة جعلوا لكل آية من الكتاب تفسيراً ولكل خبر تأويلاً ، قد خلطوا كلامهم ببعض كلام الفلاسفة فقالوا في حقه سبحانه هو ليس بموجود ولا لا موجود ، لا قادر ولا عاجز ، لا حادث ولا قديم ، لا حي ولا لا حي ، لا مريد ولا كاره ، لا بصير ولا لا بصير ، لا سميع ولا لا سميع ،

والترمووا بارتفاع التكالييف عن الخلق وقالوا : لا صلاة ولا صيام ، ولا حج ولا غيرها من العبادات ، والترموا بنفى الحرمة عن المحرمات الالهية وقدوتهم الحسن بن صباح الملقب بالعباد ، وبالجملة هم قوم كفرهم علماء الاسلام من الخاصة

ولكن المعتزلة ومن تابعهم يناسب حالهم ما قال تعالى الخ ففيه أن هذا خروج عن الانصاف لأنه إنما يناسب حال من يسمى بالصفاتية (١) القائلين بالصفات الزائدة

والعامة، وكان الحسن من جملة تلامذة ابن عطاش الطبيب الذي ملك قلعة اصفهان فراح الحسن وجال في بلاد خراسان ومصر والشام والجزيرة و ديار بكر وماوراء النهر و أضل أقواماً الى أن وصل قلعة الموت وأخرج منها حاكمها العلوي الي دافغان، و كانت مدة تملك الحسن تلك القلعة ستاً وعشرين سنة ، مبدته من شعبان سنة ٤٨٣، مات سنة ٥١٨ كما في لسان الميزان الجزء الثاني الصفحة ٢١٤ طبع حيدرآباد

وقاريخ ابن الاثير الجزء العاشر ص ١١٨ طمصر .

وزاد تابعوه في الطنبور نفقة اخرى من الاتحاد والعلول والتناسخ وإباحة المحارم كما عزيت اليهم في كتب السبر والتواريخ

ثم ان الموت بفتح الهزة واللام وضم الميم قلعة في نواحي قزوین واقعة بينها وبين الديلم، وكانت هذه النواحي في ضمان السيد شرفشاه الجعفری، وقد استتاب فيها رجلاً علویاً الى أن انتزعها من يده الحسن بن صباح، ومن رام الوقوف على تفصيل سيرته وسير تابعيه فليراجع الى تاريخ ابن الاثير الجزء العاشر ص ١١٧ ومايليها.

(١) قال الشهرستاني في الملل والنحل (ج ١ ص ١٢٣) : اعلم أن جماعة كثيرة من السلف كانوا يشبّون لله تعالى صفات أذلية من العلم و القدرة والحياة و الإرادة و السمع والبصر والكلام والجلال والاكرام والجود والانعام والعزة والعظمة، ولا يفرقون بين صفات الذات وصفات الفعل بل يسوقون الكلام سوقاً واحداً و كذلك يشبّون صفات جبرية مثل اليدين والرجلين والوجه ولا يؤولون ذلك الا أنهم يقولون بتسميتها صفات جبرية ولما كانت المعتزلة ينفون الصفات والسلف يشبّون سمي السلف صفاتية، والمعتزلة معطلة، الى آخر ما قال .

أقول : ويظهر من بعض الكتب المصنفة في بيان الملل وذوى الاهواء أن الصفاتية هم الذين يذهبون الى كون صفاته تعالى حادثة زائدة على ذاته و هناك إطلاقات اخر قد طويشا

المشاركة لذاته تعالى في القدم واستغنائها عن خلق الله تعالى إياها ، ولا يناسب حال من سمى بأهل العدل والتوحيد لنفيهم مشاركة تلك الصفات مع الله تعالى ، وأما المشاركة التي توهمها الناصب من القول بخلق العباد لأفعالهم ، فقد عرفت أنه مجرد توهم لا حقيقة له أصلاً .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَحَهُ

المطلب الحادي عشر : في نسخ شبههم ، اعلم أن الأَشاعرة احتجوا على مقاتلهم بوجهين ، هما أقوى الوجوه عندهم ، يلزم منهما الخروج عن العقيدة ونحن نذكر ما قالوا : ونبين دلالتهما على ما هو معلوم البطلان بالضرورة من دين النبي ﷺ ، الأول قالوا : لو كان العبد فاعلاً لشيء ، ما بالقدرة والاختيار فامّا أن يتمكن من تركه أولاً ، والثاني يلزم منه الجبر لأنّ الفاعل الذي لا يتمكن من ترك ما يفعله موجب لاهتئار كما يصدر عن الذار الاحراق ولا يتمكن من تركه ، والأوّل إمّا أن يترجح الفعل على التّرك حالة الایجاد أولاً ، والثاني يلزم منه ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجح لأنهما لما استويا من كلّ وجه بالنسبة إلى ما في نفس الأمر وبالنسبة إلى القادر الموجد كان ترجيح القادر للفعل على التّرك ترجيحاً للمساوي بغير مرجح ، وإن ترجح (١) فإن لم ينته إلى الوجوب أمكن حصول المرجوح مع تحقق الرّجحان وهو محال ، أما أولاً فلا متنازع وقوعه (٢) حالة التساوي فحالة المرجوحية أولى ، وأما ثانياً فلائنه مع قيد الرّجحان يمكن وقوع المرجوح فلنفرضه واقعاً في وقت والراجح في آخر ، فترجح أحد الوقتين بأحد الأمرين (٣) لا بدّ له

عنها كشحاً وأعرضنا صفعاً ثقة بتتبع الناظر وبحثه وتنقيبه .

(١) هذا في المعنى عدل لقوله والثاني يلزم منه الخ .

(٢) أى وقوع أحد من الفعل والتّرك .

(٣) أى الراجح والمرجوح .

(ج ٢) في نسخ شبه الأ شاعرة في اختيارية الأفعال (٩١)

من مرجح غير المرجح الأول (١) ، وإلا لزم ترجيح أحد المتساويين بغير مرجح ، فينتهي إلى الوجوب وإلا تسلسل ، وإذا امتنع وقوع الأثر إلا مع الوجوب ، والواجب غير مقدور ونقيضه ممتنع غير مقدور أيضاً فيلزم الجبر والإيجاب فلا يكون العبد مختاراً ، الثاني أن كل ما يقع فإن الله تعالى قد علم وقوعه قبل وقوعه ، وكل ما لم يقع فإن الله تعالى قد علم في الأزل عدم وقوعه ، وما علم الله تعالى وقوعه فهو واجب الوقوع ، ولو لم يقع لزم انقلاب علم الله تعالى جهلاً وهو محال ، وما علم عدمه فهو ممتنع ، إذ لو وقع انقلاب علم الله جهلاً وهو محال أيضاً ، والواجب والممتنع غير مقدورين للعبد ، فيلزم الجبر « انتهى » .

قال الناصب رحمه الله

اقول : اول ما ذكره من الدليلين للأ شاعرة قد استدل به أهل المذهب وهو دليل صحيح بجميع مقدماته كما ستراه واضحاً إن شاء الله تعالى ، و أما الثاني مما ذكره من الدليلين فقد ذكره الإمام الرازي (٢) على سبيل النقض وليس هو من دلائل أئمة

(١) وهو الذي رجح اصل الفعل على الترك ، وفيه أن المفروض كفاية المرجح الاول لترجيح الوجود في جميع الاوقات على عدمه فيه ، ولم يلزم من البيان الاحتياج الى مرجح آخر لهذا الترجيح ، بل انما يحتاج اليه لترجيح الوجود في بعض اوقات المرجح الاول على الوجود في بعض آخر منها ، وأين هذا من ذلك ؟ . فتأمل . منه « قد » ولوفرض لزومه نقول : يجوز أن يكون ذلك المرجح أمراً اعتبارياً صادراً من العبد ولا يلزم عليه التسلسل المحال .

(٢) قال فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير : الاول أن قدرة العبد اما ان تكون معينة لاحد الطرفين اوصالعة للطرفين معاً ، فان كان الاول فالجبر لازم وان كان الثاني فرجحان أحد الطرفين على الآخر اما ان يتوقف على المرجح أولاً يتوقف ، فان كان الاول ففاعل ذلك المرجح ان كان هو العبد عادالتقسيم الاول فيه وان كان هو الله تعالى فعنه ما يفعل

الأشاعة ، وقد ذكر الامام هذا النقض في شبهة فائدة التكليف و البعثة بهذا التقرير ، ثم إن هذا (١) الذي ذكره في لزوم سقوط التكليف إن لزم القائل بعدم استقلال العبد في أفعاله فهو لازم لهم أيضاً لوجوه ، الاول أن ما علم الله عدمه من أفعال العبد فهو ممتنع الصدور عن العبد وإلجاز انقلاب العلم جهلاً ، و ما علم الله وجوده من أفعاله فهو واجب الصدور عن العبد وإلجاز الانقلاب ولا يخرج عنهما لفعل العبد ، وأنه يبطل الاختيار ، إذ لا قدرة على الواجب و الممتنع ، فيبطل حينئذ التكليف وأخواته لا بتناهما على القدرة والاختيار بالاستقلال كما ذكرتم ، فما لزمنا في مسألة خلق الأعمال فقد لزمكم في مسألة علم الله تعالى بالأشياء ، قال الامام الرازي (٢)

ذلك المرجح فيصير الفعل واجب الوقوع وحينئذ يلزم كل ما ذكرتموه ، واما الثاني فهو أن يقال: رجحان أحد الطرفين على الآخر لا يتوقف على مرجح فهذا باطل لوجهين «الاول» أنه لو جاز ذلك لبطل الاستدلال بترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر على وجود المرجح «والثاني» أنه على هذا التقدير يكون ذلك الرجحان واقفاً على سبيل الاتفاق ولا يكون صادراً عن العبد ، وإذا كان الأمر كذلك فقد عاد الجبر المحض ، الوجه الثاني انكم سلمتم كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات و وقوع الشيء على خلاف علمه يقتضي انقلاب علمه جهلاً و ذلك محال ، و المفضى الى المحال محال وكل ما اوردتموه علينا في القضاء والقدر لازم عليكم في العلم لزوماً لا جواب عنه (انتهى)

(١) أي لزوم وجود المرجحات الغير المتناهية ، وفيه أن المرجحات لزم تباينها على الفروض المستحيلة حيث فرض احد جزئي وقت المرجح الاول وقت الوجود ففرض بعض من هذا الجزء وقت عدمه ثم فصل في البعض الذي هو على الفرض الثاني وقت الوجود وهكذا ، وفعلية الوجود تناقض فعلية عدمه سواء كانا على سبيل الوجوب او الاولوية ، و المحال جاز ان يستلزم المحال ، وايضاً عدم صدور المرجحات عن العبد لا ينافي اختياره وفاعليته ، وايضاً غير المتناهي يمكن ان يصدر عن العبد.

(٢) قال في تفسيره ما محصله: انه لو تظاهر الثقلان لم يتمكنوا من دفع هذه الشبهة.

ولو اجتمع جملة العقلاء لم يقدروا على أن يوردوا على هذا الوجه حرفاً ، وقد أجابه شارح المواقف (١) كما سيرد عليك « انتهى » .

أقول

الدليل الثاني أيضاً ممّا ذكره صاحب المواقف و شارح التجريد (٢) بعنوان الاستدلال و لم نره فيما وصل إلينا من كتب فخر الرّأزي بصورة النقض ، و لعله ان صح أنّه سمّاه نقضاً فهو جرى منه على ما قيل : (٣) من أنّ محصل المعارضة نقض (٤) بأن يقال : لو كان دليلكم صحيحاً لما صدق تقيض مدلوله ، لكن عندنا دليل دلّ على صدقه فلا يكون صحيحاً ، و على هذا فلا ينافي الاستدلال ، و الظاهر أنّ الناصب لما عجز عن إتمام ذلك الدليل إحتال في ذلك بتسميته نقضاً لئلا يلزمه إثبات ما يتوجه على مقدماته من المنع والنقض ، ومثل هذه الحيلة لا تذهب إلا على من هو مثله في الجهل بأطراف كلام الأَقوام واما ما زعمه من أنّ ما لزم الأَشاعرة

(١) للمواقف شروح و اذا اطلق ينصرف الى شرح المحقق الشريف الجرجاني .

(٢) للتجريد شروح وعند اطلاقه ينصرف الى شرح المولى على القوشجى . وقد تقدم ذكره فى (ج ١ ص ١٢٣ و ٤٦٣) .

(٣) قد تقدم الفرق بين النقض و المعارضة والمنع فى آداب المناظرة فى اوائل هذا الجزء فراجع .

(٤) بل قد صرح ابن الحاجب فى مختصره . بان الاعتراضات راجعة الى منع او معارضة ، وقال الشارح العضدى : اعلم أن المقدمة قد تمنع تفصيلاً و ذلك واضح وقد تمنع اجمالاً ، و طريقته أن يقال : لو صحت مقدمات دليلك و هى جارية فى الصورة القلانية لوجب ان يثبت الحكم فيها و انه غير ثابت و هذا هو النقض ، و أيضاً فان المقدمة اذا منعت و انتهت المستدل لاقامة الدليل فللمعترض منع مقدمات دليله و معارضة دليله عليها فمراد المصنف بالمنع و المعارضة ما يعم ذلك كله (انتهى) . منه « قد »

يلزم مثله لأهل العدل في مسئلة علم الله تعالى فمدفوع بما سبق وسيجيء من أن هذا إنما يلزم لو قلنا بأن علمه تعالى علة للمعلومات ، وأما إذا قلنا : إنه تابع له كما هو التحقيق فلا كما لا يخفى ، ثم لا يذهب عليك أن الناصب ادعى أن ما يلزم الأَشاعرة يلزم أهل العدل من وجوه ، ولم يذكر إلا وجهاً واحداً و الظاهر أنه أراد إظهار قدرته أو قدرة أصحابه على إبداء الوجوه المتعددة في ذلك و إن كانت تلك الوجوه بعد في بطن العدم ، فافهم .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ دَرَجَةً

والجواب عن الوجهين من حيث النقص ومن حيث المعارضة أما النقص ففي الأول من وجوه ، الأول وهو الحق أن الوجوب من حيث الداعي والإرادة لا يتنافى الامكان في نفس الأمر ، ولا يستلزم الإيجاب وخروج القادر عن قدرته ، وعدم وقوع الفعل بها ، فإنا نقول : الفعل مقدور للعبد يمكن وجوده عنه و يمكن عدمه ، فإذا خلص الداعي إلى إيجاده وحصلت الشرائط وارتفعت الموانع ، وعلم القادر خلوص المصالح الحاصلة من الفعل عن شوائب المفسدة البتة وجب من هذه الحيثية إيجاد الفعل ولا يكون ذلك جبراً ولا إيجاباً بالنسبة إلى القدرة والفعل لا غير « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خُصَّصَهُ

أقول : هذا الوجوب يراد به الإضطرار المقابل للاختيار ، ومرادنا نفى الاختيار سواء كان ممكناً في نفس الأمر أولاً ، وكل من لا يتمكن من الفعل وتركه فهو غير قادر سواء كان منشأ عدم تمكنه عدم الامكان الذاتي لفعله أو عدم حصول الشرائط ووجود الموانع ، فما ذكره من النقص ليس بصحيح « انتهى » .

أقول

ما ذكره مدفوع بأن نفى الاختيار على الوجه الأعم من الاختيار قبل الفعل وبعده

خروج عن المبحث ، لأن الكلام في الاختيار والقدرة قبل الفعل ، وأما عند اختيار الفعل فلا يقدح وجوبه في الاختيار المتنازع فيه ، لما تقرّر من أن الوجوب بالاختيار (١) يحقق الاختيار ولا ينافيه ، والوجوب الحاصل من تحقق الداعي ، والارادة الجازمة من هذا القيل ، والحاصل أنا نختار أن المرجح هو الارادة وأن الفعل يجب بها ، وهذا الوجوب لا ينافي الاختيار والتمكن من التّرك بالنظر إلى نفس القدرة ، بل يحققه ، لأن القادر هو الذي يصحّ منه الفعل والتّرك قبل تعلّق الارادة الجازمة له وإن وجب بعد تعلّق الارادة به ، وبالجملّة أن كون الفعل واجباً بالغير لا ينافي كونه اختيارياً في نفسه وأن لا يكون كحركة الجماد وهو المراد ، وأيضاً من المقرر أن الشيء ما لم يجب لم يوجد ولا شبهة أن هذا الوجوب وجوب بالغير ، فلو كان منافياً للاختيار لما وجد قادر مختار أصلاً ، إذ حين الوجوب لا يبقى التمكن من الفعل والتّرك كما لا يخفى ، وأما ما ذكره النّاصب في الحاشية بقوله : لما امتنع أن يكون الخ فمواضع مذكور في شرحي المواقف والتجريد ، وقد اجيب عنه بأن الفعل إنّما يجب بتعلّق إرادة العبد به وهو إنّما يحصل بعد العلم بالنّفع واختياره وهذا التعلّق أيضاً إراديّ مسبوق بتعلّق آخر متعلّق إلى هذا التعلّق وهكذا ، لكن هذه التعلّقات أمور انتزاعية اعتبارية لاستحالة التّسلسل فيها ، والحاصل أننا نريد فعلاً واحداً والعقل يجد بعد التأمل والتّفصيل أن قد صدر عنا تعلّق الارادة بهذا الفعل ، وتعلّقها بهذا التعلّق وهكذا ، وبالجملّة الداعي وهو تعلّق الارادة التّجاذعة على ما

(١) قال المحقق الطوسي في بعض رسائله: سؤال السائل أنه بعد حصول القدرة والارادة هل يقدر على التّرك كقول من يقول: الممكن بعد أن يوجد هل يمكن أن يكون معدوماً حال وجوده (انتهى) فافهم .

(١ مدرّر) وسيعترف الناصب بذلك في الحاشية التي كتبها على المعارضة التي سيذكرها المصنف عن قريب «منه» .

في الشرح (١) القديم للتجريد ، ويستفاد من كلام الشارح الجديد (٢) أيضاً بوجوب الفعل ، وحيث اخترنا أن التعلق بالاختيار لا يستلزم الاضطرار و لكونه اعتبارياً لا يلزم التسلسل المحال .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ الدَّرَجَةَ

الثاني يجوز أن يترجح الفعل فيوجده المؤثر أو العدم فيعدمه ولا ينتهي الرجحان إلى الوجوب على ما ذهب إليه جماعة من المتكلمين ، فلا يلزم الجبر ولا الترجيح من غير مرجح قوله مع ذلك الرجحان لا يمتنع النقيض فلنفرض واقماً في وقت فترجح الفعل في وقت وجوده . يفترق إلى مرجح آخر ، قلنا : ممنوع بل الرجحان الأول كافٍ فلا يفترق إلى رجحان آخر . « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خُفِّضَتْهُ

أقول لا يصح أن يكون المرجح في وقت ترجيح الفعل هو المرجح الأول ولا بد أن يكون هذا المرجح غير المرجح الأول لأن هذا المرجح موجود عند وقوع الفعل مثلاً في وقت وقوعه ولهذا ترجح الفعل ، فلو كان هذا المرجح موجوداً عند عدم الفعل ولم يترجح به الفعل فلا يكون مرجحاً ، وإذا ترجح به الفعل فيكون

(١) هو كتاب تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد ، اشتهر بين أهل العلم بالشرح القديم لتقدمه زماناً على الشرح الجديد ، ألفه الشيخ شمس الدين أبو السنان معمود بن عبد الرحمن الاصبهاني المتوفى بصر سنة ٧٤٦ و قيل ٧٤٧ و قيل ٧٤٩ ، وله تصانيف كثيرة غير شرح التجريد منها شرح ملوالم الانوار للبيضاوي و شرح مختصر الاصول لابن حاجب وغيرها ، و هو الذي قال في حق مولانا العلامة : انه أول من شرح التجريد و انه لولا شرحه لبقى التجريد في بوتقة الاجمال .

(٢) المراد به المولى علي القوشجي وقد تقدم ذكره في (ج ١ ص ١٢٣ و ٤٦٣) .

حكم الوقت مساوياً ، فيلزم خلاف المفروض ، لأننا فرضنا أن الفعل يوجد في وقت ويعدم في الآخر ، ولا بد من مرجح غير المرجح الأول (١) ليرجح به الفعل في وقت وينتهي إلى الوجوب ، وإلا يتسلسل فيتم الدليل بلا ورود نقض « انتهى » .

اقول

قد صرح المصنف بأن الأول من وجوه النقض هو الحق إشارة إلى أن الوجوه الاخر ليست كذلك ، لكنه ذكر ذلك تعجيزاً للأشارة ، وبالحكمة هذا الوجه كما صرح به المصنف مبني على ما ذهب إليه جماعة (٢) من المتكلمين من جواز وجود الممكن بالاولوية الذاتية وما ذكره الناصب في دفعه مأخوذ من الوجوه التي ذكرها طائفة أخرى من المتكلمين والحكماء في نفي ذلك (٣) ، ولا يسلم شيء من ذلك عن مناقشة كما لا يخفى على من طالع هذا المقام من الشرح الجديد للتجريد وحواشيه (٤) القديمة والجديدة وكان بعض مشايخنا رحمهم الله يبالغ في

(١) والحاصل أن ما فرض من المرجح لما كان مشتركاً بين وقتي الفعل والترك فلا يكون هو وحده مرجحاً للفعل والامتنع ان يجتمع مع الترك اذا الترك حينئذ يكون في كلا الوقتين مرجوحاً والمرجوح يمتنع ان يتحقق مع العلة المرجحة بجانب النقيض كما لا يخفى على احد . منه « خفضه الله » .

(٢) و للإشارة الى هذا ايضاً نسب القول بتلك المقدمة الى جماعة من المتكلمين ، وحيث كان « قد » ههنا في مقام المنع يكفيه الاستناد بالمقدمة التي صارت مذهباً للبعض وان كان ضعيفاً . منه « قد »

(٣) اي في نفي جواز وجود الممكن بالاولوية .

(٤) اشتهرت حاشية المولى جلال الدين محمد بن اسعد الدواني المتوفى في حدود سنة ٩٣٠ على شرح المولى على القوشجي على التجريد بالحاشية القديمة ثم لما كتب حاشية اخرى عليه اشتهرت هذه بالحاشية الجديدة الجلالية فكلتاها للدواني فلا تنقل

ذلك ويقول : إن هذا المطلب لا يتم بالاستدلال وإن المحقق قدس سره أثبتته في التجريد بدعوى البداهة حيث قال : ولا تتصور الأولوية الذاتية وغفل عن ذلك الشارحون وحملوا كلامه على إرادة الاستدلال ، وذكروا في تقرير ما استدلل به من تقدمه من العلماء ، فيتوجه عليه ما يتوجه عليهم ، ويتوجه عليه أيضاً أن المفروض كفاية المرجح الأول لترجيح الوجود في جميع أوقاته على عدم فيه ولم يلزم من البيان الاحتياج إلى مرجح آخر لهذا الترجيح ، بل إنما يحتاج إليه لترجيح الوجود في بعض أوقات المرجح الأول على الوجود في بعض آخر منها وأين هذا من ذلك ؟ تأمل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعَ اللَّهُ رَجَّةً

الثالث ؛ لم لا يوقعه القادر مع التساوي ؟ فإن القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر من غير مرجح ، وقد ذهب إلى هذا جماعة من المتكلمين (١) وتمثلوا في ذلك بصور وجدانية كالجامع يحضره رغيفان متساويان من جميع الوجوه ، فإنه يتناول أحدهما من غير مرجح ولا يمتنع من الأكل حتى يترجح للمرجح والمعطشان يحضره إناءان متساويان من جميع الوجوه ، والهارب من السبع إذا عن (٢) له طريقان متساويان فإنه يسلك أحدهما ، ولا ينتظر حصول المرجح ، وإذا كان هذا المحكم وجدانياً كيف يمكن الاستدلال على نقيضه ؛ ؟ الرابع أن هذا الدليل ينافي مذهبهم فلا يصح لهم الاحتجاج به لأن مذهبهم أن القدرة لا تصلح للضدين فالمتكمن من الفعل يخرج عن القدرة (فالتمكّن من الفعل يخرج عن القدرة خل) لعدم التمكن من الترك ، وإن خالفوا مذهبهم من تعلّقها بالضدين لزمهم وجود

(١) وهم قدماء المعتزلة كما في شرح قواعد العقائد.

(٢) عن : ظهر

الضدين دفعة واحدة ، لأن القدرة لا تتقدم على الفعل المقدور عندهم ، وإن فرضوا للعبد قدرة موجودة حال وجود قدرة الفعل لزمهم إما اجتماع الضدين أو تقدم القدرة على الفعل ، فانظر إلى هؤلاء القوم الذين لا يبالون في تضاد أقوالهم وتعاونها انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمُهُ

أقول : اتفق العقلاء على أن الممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر إلا لمرجح والحكم بعد تصور الطرفين أى تصور الموضوع الذي هو إمكان الممكن وتصور المحمول الذي هو معنى كونه محجوباً إلى السبب ضروري بحكم بديهية العقل بعد ملاحظة النسبة بينهما ، ولذلك يجزم به الصبيان الذين لهم أدنى تمييز ، ألا ترى أن كفتي الميزان إذا تساوتا لذاتيهما وقل قائل : ترجحت إحداهما على الأخرى بلا مرجح من خارج لم يقبله صبي مميز وعلم بطلانه بديهية فالحكم بأن أحد المتساويين لا يترجح على الآخر إلا بمرجح مجزوم به عنده بلا نظر وكسب بل الحكم مركزوز في طبائمه البهائم ، ولهذا تراها تنفر من صوت الخشب ، وما ذكر من الأمثلة كالجائع في اختيار أحد الرغيفين وغيره فإنه لما خالف الحكم البديهي يجب أن يكون هناك مرجح لا يعلمه الجائع والعلم بوجود المرجح من القادر غير لازم بل اللازم وجود المرجح ، وأما دعوى كونه وجدانياً مع اتفاق العقلاء بأن خلافه بديهي دعوى باطلة سائر دعاويه والله أعلم . وأما قوله في الوجه الرابع : أن هذا الدليل ينافي مذهبهم فلا يصح لهم الاحتجاج به ، لأن مذهبهم أن القدرة لا تصلح للضدين الخ فنقول في جوابه : عدم صلاحية القدرة للضدين لا يمنع صحة الاحتجاج بهذه الحجة ، فإن المراد من الاحتجاج نفى الاختيار عن العبد وإثبات أن الفعل واجب الصدور عنه وليس له التمكن من التردد وذلك يوجب نفى الاختيار ، فإذا كان المذهب أن القدرة لا تصلح للضدين وبلغ الفعل حد الوجوب لوجود المرجح الموجب ، لم يكن العبد قادراً على

التَّرك فيكون موجباً لا مختاراً ، وهذا هو المطلوب ، فكيف يقول : إن كون القدرة غير صالحة للضدين يوجب عدم صحة الاحتجاج بهذه الحجة فعلم أنه من جهله وكودنيته (١) لا يفرق بين ما هو مؤيد للحجة وما هو منافي لها ثم ما ذكر أنهم إن خالفوا مذهبهم من تعلّقها بالضدين لزمهم إمّا اجتماع النقيضين أو تقدم القدرة على الفعل فهذا شيء يختاره من عند نفسه ثم يجعله محذوراً ، والأشاعرة إنما نفوا هذا المذهب وقالوا : إن القدرة لا تصاح للضدين ، لأن القدرة عندهم مع الفعل فيجب أن لا يكون صالحاً للضدين ، وإلا لزم اجتماع النقيضين ، أنظروا . معاشر المسلمين إلى هذا السارق (٢) الحلبي الذي اعتاد سرقة الخطب من شاطيء الفرات

(١) الكودن والكودني البرذون الهجين . الفيل والجمع الكوادر كذا في المعاجم اللغوية وتطلق على الرجل البليد في الغاية .

(٢) بالله عليكم يا معاشر العقلاء وزمر أرباب الحجى اهكذا سبيل المحاوراة في العلييات والمطالب النظرية أسئلكم بكل ما تدينون به هل اطلعتم وهل رأيتم في أرباب التصنيف والتأليف مثل هذا الرجل البذئ اللسان والذي نفسى بيده ان الرجل اخجل علماء القوم وطأطأ رؤسهم بصنيعه في هذه الاوراق كيف لا وقد سلك طريق السفلة الرعاع ولم يستحى عن ربه القهار الجبار وخالف قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله (ان الله يفضى بنى اللسان) وترك شعار الحياء و دناره مع أنه قال صلى الله عليه وآله (الايمان عربان ولباسه الحياء) .

الا أحد من علمائهم يسئل عن هذا الرجل كيف تنسب ما ذكرت الى مثل العلامة في كتابك أو ما تحذر من أن يقف عليه أهل الاطلاع بالسير والتراجم فيمرونا ان مولينا العلامة ممن أكرمهم ربه أصالة الاباء والامهات و ان بيته بيت جلالة ونبالة فهذا والده المحقق الشيخ سديد الدين يوسف .

وهذا خاله المحقق على الاطلاق وهذا ابن عم امه الشيخ يحيى بن سعيد الحلبي صاحب كتابي نزهة الناظر والجامع وهذا اخوه الجليل وجد ولا ييه كان من اجلة العلماء والفقهاء

(ج ٢)

في نسخ شبه الأشاعرة في اختيارية الأفعال

(١٠١)

حسب أن هذا الكلام حطّب يسرق كيف أتى بالدليل وجعله اعتراضاً والحمد لله الذي فضحه في آخر الزمان ، وأظهر جهله وتعصّبه على أهل الإيمان « انتهى » .

اقول (١)

نعم قد اتفق العقلاء على ذلك لكن وجه كلام المصنّف (٢) من الأشاعرة المعزولين عن العقل ، وهم قد جوّزوا أن يرجّح القادر فعله له جبراً الإرادة بلا داع يختصّ بها ، ومثّلوا بما ذكره المصنّف من الأمثلة الوجدانية ، وممن صرّح بنسبة ذلك إلى الشيخ الأشعري أيضاً سيف الدين الأبهري (٣) الأشعري في مبحث الحسن والقبح

واسلافه من كرام الاسديين ولولا مخافة الإطالة والسأم لعدنا عدة من أعيان هذا البيت الجليل .

والمظنون القوى المتأخّم للعلم انه متى عجز عن الاعتراض السيد اخذته الحمية الجاهلة الباردة وجعل يتفوه بما هو فضل وفضول في الكلام والتمسك بالشتّم والوقعة طريق من حار في امره وخلق عن لبه عصمنا الله تعالى من أمثال هذه الكلمات والترهات آمين آمين .

(١) وتحقيق الجواب أن من جوّز الترجيح بلا مرجح للمختار يقول المرجح هو الإرادة التي هي عين ذاته تعاني أوصار عنه بالإيجاب ومن لم يجوّز يقول المرجح هو الوجود كما ذهب إليه الحكماء أو ملاحظة المصلحة المتدرجة بالفعل دون الترك وكون الفعل أصلح امر لازم له لا يتوقف اتصافه به على وجود الفعل بالفعل بل هو اتصاف تقديري كاتصاف المعدومات الممكنة بالإمكان والمقدورية من غير ان يقتضي وجود الموصوف منه « قدّه » (٢) فيكون هذا البحث من المصنّف « قدّه » الزاماً للأشاعرة . منه « قدّه » .

(٣) هو المحقق الشيخ سيف الدين أحمد الأبهري الاصولي المتكلم النحوي قال الكاتب الجلبى في كشف الظنون (ج ٢ ص ١٨٥٣ طبع الاستانة) ان له حاشية على شرح المختصر لابن الحاجب أولها الحمد لله الذي شرع الاحكام الخ .

من حاشيته على شرح المختصر فليطالع أصحاب الناصب ذلك فيها ، ومن العجب أن الناصب شتم القائل بذلك ولم يعلم أن ذلك الشتم يرجع إلى شيخه ، وإمامه ولم يميز من غايته البهت خلفه من أمامه ، ويؤيد تلك النسبة الحديث الذي وضعه المحدثون من الأَشاعرة في شأن أبي بكر ، وهو قولهم : قال رسول الله ﷺ : (١) لو وضع أبي بكر في كفة ميزان وجميع الناس في كفة أخرى لترجحت الكفة التي كان فيها أبو بكر ، ولا يلتفت إلى ما نقل عن البهلول (٢) في رد ذلك من أنه لو صح

(١) روى في مجمع الزوائد (ج ٩ ص ٥٩ ط مصر) في حديث طويل عن أبي امامة : ثم اتى بابي بكر فوضع في كفة واتى بجميع امتي فوضعوا فرجح الحديث ، ثم ذكر في ضعف سنده بما هذا لفظه : رواه احمد والطبراني بنحوه باختصار ، وفيهما مطرح بن زياد وعلى بن يزيد الالهياني وكلاهما مجمع على ضعفه ، ومما يدل على ضعف هذا أن عبد الرحمن بن عوف (الذي وقع الطعن عليه في متن الحديث) احد أصحاب بدر والحديبية واحد العشرة وهم افضل الصحابة والحمد لله . انتهى كلامه .

(٢) هو وهب بن عمرو الكوفي المشتهر بالبهلول ، كان رجلاً تقياً ورعاً زاهداً عالماً فقيهاً محدثاً ، ذا أدب ومعرفة و تشيع ، استفاد من قدسي أنفاس الامامين الهمايين الصادق والكاظم عليهما السلام ، وله حكايات ومناظرات لطيفة في الفقه والكلام مع أبي حنيفة وغيره من المشاهير ، وبعد في كتب التراجم من عقلاء المجانين ، لانه كان يتستر بجنة التجنن تقية و حقناً لدمه ، وفي بعض كتب التواريخ والسير أنه من أبناء عم الرشيد العباسي ، و الحق أنه ليس من بني العباس كما هو واضح لمن سبر في أحواله .

وله شعر رائق ، ومنه قوله في المظلة والاعتبار بأحوال الموتى وأهل القبور .

شعر

تناديك أجدات و هن صموت و أربابها تحت التراب خفوت
فيا جامع الدنيا حريصاً لغيره لمن تجمع الدنيا و أنت تموت
ومن شعره أيضاً قوله لما رماه الصبيان بالحصى فأدمته حصاة فقال :

حسبى الله توكلت عليه - من نواصى الخلق طراً بيديه
ليس للهارب فى مهر به - أبداً من راحة الا اليه
رب رام لى بأحجار الردى - لم أجد بدأ من العطف عليه

فقل له : يا بهلول تعطف عليهم وهم يرمونك بالاحجار ؟ فقال : اسكت ، لعل الله يطلع
على غمى و وجمى وفرح هؤلاء الصبيان ، فيسره فيهب بعضنا من بعض انتهى .
ومن شعره قوله :

ان كنت تهواهم حقاً بلا كذب - فالزم جنونك فى جد وفى لعب
اياك من أن يقولوا عاقل فطن - فتبتلى بطوال الكد والنصب
مولاك يعلم ما تطويه من خلق - فما يضرك ان سبوك بالكذب
ومن شعره أيضاً :

حقيق بالتواضع من يموت - وحسب المرء من دنياه قوت
فما للمرء يصبح ذا اهتمام - وشغل لا يقوم له النعوت
صنيع مليكنا حسن جميل - وما أرزاقنا مما تفوت
فيا هذا سترحل عن قريب - الى قوم كلامهم السكوت

ومن مكالم اخلاقه أنه اجتمع عليه الصبيان ذات يوم ونهبوا ما كان معه ، وجعلوا يرمونه
بالاحجار ، فهرب منهم و تحصن فى مسجد كان هناك و أغلق عليهم الباب و صعد على
السطح حتى أشرف عليهم منه ، وجعل يقرء قوله تعالى : **فَضْرِبْ بَيْنَهُمْ بِسُورِهِ** باب
باطنه فيه الرحمة و ظاهره من قبله العذاب ، فلما رأى محمد بن سليمان ذلك
أمر بتفرقة الاطفال عنه و قال لا اله الا الله لقد رزق الله على بن أيطالب عليه السلام
لب كل ذى لب .

ومن مكالم اخلاقه أيضاً أنه اجتمع عليه ذات يوم عدة من الصبيان وجعلوا يرمونه ويضربونه
فقال له رجل ألا تشكوهم الى آبائهم ، فقال اسكت فلعلى اذا مت يذكرون هذا الفرح
فيقولون : رحم الله ذاك المجنون ، انتهى . فراجع فى ترجمة حاله الى كتب التراجم،
منها الروضات ج ١ ص ٣٩ .

هذا الحديث لكان في ذلك الميزان عيب ألينة ، لأنه كان رافضياً مجنوناً لا يصير كلامه حجة على الأشاعرة ، ثم من هذا القبيل أيضاً قولهم بجواز تفضيل المفضول في باب الإمامة وتصريحهم بتفضيل أبي بكر على علي عليه السلام مع روايتهم عن النبي ﷺ أنه قال لضربة علي يوم الخندق أفضل من عبادة الثقلين ، اللهم إلا أن يقال : إن أبابكر ليس من الثقلين ، بل نقول : إن تجويزهم تعذيب الله تعالى للأنبياء والأولياء المطيعين وإكراهه للفاسق والأشرار العاصين أيضاً من باب ترجيح المرجوح كما لا يخفى ، فكيف يستبعد منهم تجويز الترجيح بلا مرجح ؟ فافهم ، وبالجملة مخالفة صريح العقل شأن الأشعري وأصحابه المعزولين عن العقل (الحق خ ل) ، فلا وجه لاستدلال الناصب على نفي قولهم بجواز الترجيح بلا مرجح ، بكون ذلك مخالفاً لاتفاق العقلاء ، وأما ما ذكره في جواب الوجه الرابع فمردود بأن المصنف قدس سره لم يمنع صحة سوق المقدمات المذكورة في الدليل ، وارتباط بعضها ببعض ، وتحقيق شرائط صورها واستلزامها لما قصدوه من نفي الاختيار ، بل أراد أن مادة المقدمة المذكورة في الدليل بقولهم : لو كان العبد فاعلاً لشيء ما بالقدرة والاختيار ، فاما أن يتمكن من تركه أولاً ، لا يصح بناء على ما أصلوه من أن القدرة لاتصاح للضدين لأن الممكن من الفعل على هذا الأصل لا يقدر على التترك فيخرج عن أن يكون قادراً فلا يصح توصيفه بالقدرة وإجراء التردد فيه بأنه إما أن يتمكن من التترك أولاً ، وهذا نظير ما قيل : من أنه على تقدير نظرية كل من التصورات والتصدقات لا يمكن الاستدلال على بطلان نظريتها ، لأن المستدل على الإبطال إن سلم نظرية مقدمات دليله لا يحصل مطلوبه ، وإن ادعى بداهة بعضها فهو ينافي التقدير ، والقول بأن ما ذكره الناصب من الفرض والتردد بجواز أن يكون على جهة إلزام أهل العدل مخالف لما اشتهر بينهم من كون ذلك الدليل تحقيقياً لما ذكره الناصب سابقاً من أنه دليل صحيح بجميع مقدماته فتأمل ،

فعلم أن الناصب لجبهله بقواعد المنطق ، بل لخروجه عن ذوي النطق و مدركي
المعقولات لم يفرق بين فساد مادة القياس وفساد صورته ، و لم يفهم أن لزوم
النتيجة المذكورة إنما هو لتسليم الناصب المقدمة التي ذكرها في قياسه الفاسد و أن
القياس وإن كان فاسد المقدمات إذا سلمت يلزم منها قول آخروا لم يعلم أن المصنف
لا يسلم بعض المقدمات لأنه يسلم المقدمات و يمنع اللزوم ، و أما ما ذكره من
أن قول المصنف: إن خالفوا مذهبهم من تعلّقها بالضدين لزوم الخشيء ، يخترعه من
عند نفسه ، ثم يجعله محذورا ففيه أن كلام المصنف هذا مع ما ذكره سابقاً يرجع إلى
إيراد ترديد على الدليل المذكور ، ولا يلزم أن يكون كلا شقي الترديد واقعياً أو
مطابقاً لمذهب المستدل به ، بل يكفي فيه الغرض ، لأن الغرض من الترديد حصر
احتمالات الكلام والرد على كل منها ، لئلا يرجع الخصم ، ويقول : إنني أردت معنى
لم تذكره أنت و لا يتوجّه عليه شيء ، ممّا ذكرت ، و كذا الكلام فيما ذكره من
نفى الأشاعرة لذلك المذهب ، فانظروا معاشر العقلاء المؤمنين إلى هذا الفضول
المهان الزبّال (١) في اصبيهان أنه لما اعتاد إصلاح فساد زرع شعيره بحمل الزبّال
من المزابل و استعماله في اصول السنابل حاول إصلاح ما زرعه شيخه في خبيث
أرض تقريره بكل ما خرج من مزبلة فمه و بالوعة ضميره وقد قيل : شعر
و هل يصلح العطار ما أفسد الدهر ؟ فكيف بالزبّال الذي أتت منه السرّ والجور
و بالجملة أي ربط لسرقة الحطب بأهل الحلة ؟ وأي نسبة للحطب بالفرات الخالي
عن الآجام المضلة والمظلمة و إنما يناسب ذلك بحمالة الحطب (٢) التي هي من

(١) ذكر بعض المؤلفين في التراجم أن الرجل كانت له زراعة باصبيهان زمن قضاوته .

(٢) هي أم جميل بنت حرب اخت أبي سفيان عمة معاوية ولا يخفى أن العمة تسمى أماً .

أَمْهَاتُ بَعْضِ خُلَفَاءِ النَّاصِبِ وَبِخَلِيفَةِ حَمَّالِ الْحَطَبِ مِنْ سَوَاقِ الْمَدِينَةِ لِأَضْرَامِهِ النَّارِ فِي بَابِ بَيْتِ صَاحِبِ السَّكِينَةِ ، وَ قَصْدُ إِحْرَاقِ الَّذِينَ هُمْ لِنَجَاتِنَا أَكْرَمُ سَفِينَةٍ (١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَحَ النَّاصِبَ وَرَفَعَ عَنْهُ الْأَمَانَ ، وَ أَوْضَحَ سُوءَ عَاقِبَتِهِ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ حَيْثُ طَرَدَهُ مِنْ إِيرَانَ وَأَمَاتَهُ فِي النَّيْرَانَ أَعْنِي مَظْهَرَ الْقَهْرِ مِنْ بِلَادِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ (٢) وَ وَفَّقَنَا لِدَفْعِ شَرِّهِ الَّذِي أَوْرَثَهُ لِأَهْلِ النَّهْرِ (٣) أَعْنِي نَسْخَ كِتَابِهِ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَى أُمَمِهِ بِالْقَهْرِ (٤) بِمَا لَا يَخْفَى (٥) وَقَعَهُ عَلَى عُلَمَاءِ الدَّهْرِ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَقَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

وَفِي الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْنِ ، الْأَوَّلُ الْعَلَمُ بِالْوُقُوعِ تَبِيعَ الْوُقُوعِ فَلَا تُؤَثِّرُ (٦) فِيهِ ، فَانِ التَّابِعِ

(١) إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ (ص) : مِثْلُ أَهْلِ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ مِنْ رَكِبَهَا نَجَى وَمَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ .

(٢) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقَاضِي ابْنَ رُوزْبَهَانَ تَوَفَّى فِي قَاشَانَ مِنْ بِلَادِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ فَلَا يَصْنَعُ

إِلَى كَلَامٍ مِنْ قَالَ : أَنَّهُ تَوَفَّى بِبَيْتِ الْمَقْدَسِ أَوْ بِبَصْرٍ أَوْ الْحَرَمَيْنِ كَمَا تَقْدِمُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي الْمَقْدَمَةِ .

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى ذِمِّ أَهْلِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ حَيْثُ اقْتَنَوْا نَسْخَ كِتَابِ ابْنِ رُوزْبَهَانَ وَجَمَلُوهُ مُوَرِّدًا لِلِاسْتِفَادَةِ .

(٤) إِشَارَةٌ إِلَى مَا ثَقَلَ الثَّقَاتُ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لَا يَبْغِضُ عَلِيًّا إِلَّا مَنْ لَمْ تَطْبُ وَلَادَتِهِ .

(٥) مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ : وَفَّقَنَا لِدَفْعِ شَرِّهِ .

(٦) أَلَا تَرَى أَنَّ عَلَمَنَا بِطُلُوعِ الشَّمْسِ غَدًا لَا يُوَثِّرُ فِي وَجُوبِ الطُّلُوعِ وَإِمَّا كَانَ قِطْعًا كَذَلِكَ

عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَفْعَالِنَا ، وَلَوْ صَحَّ الدَّلِيلُ الْمَذْكُورُ يَلْزَمُ أَنَّ لَا يَكُونُ اللَّهُ تَعَالَى فَاعِلًا

لأَفْعَالِهِ ، لِأَنَّهُ عَالِمٌ فِي الْأَزَلِّ بِأَفْعَالِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا ، فَالْأَفْعَالُ إِمَّا وَاجِبَةٌ أَوْ مُمْتَنِعَةٌ ، فَلَوْ

اسْتَلْزَمَ عَدَمَ الْمَقْدُورِيَّةِ عَدَمَ الْفِعْلِ لَا سَتَلْزَمُ ذَلِكَ عَدَمَ حَدُوثِ شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ .

إنما يتبع متبوعه ، (١) ، ويتأخر عنه بالذات والمؤثر متقدّم ، الثاني أن الوجوب اللاحق لا يؤثر في الامكان الذاتي ، (٢) ويحصل الوجوب باعتبار فرض وقوع الممكن فإن كل ممكن على الإطلاق ، إذا فرض موجوداً فإنه حالة وجوده يمتنع عدمه لامتناع اجتماع النقيضين و إذا كان ممتنع العدم كان واجباً ، مع أنه ممكن بالنظر إلى ذاته والعلم حكاية عن المعلوم ، و مطابق له إذ لا بد في العلم من المطابقة ، فالعلم والمعلوم متطابقان والأصل في هيئة التطابق هو المعلوم ، فإنه لولاه لم يكن علماً ، ولا فرق بين فرض الشيء وفرض ما يطابقه بما هو حكاية عنه و فرض العلم هو بعينه فرض المعلوم ، وقد عرفت أن مع فرض المعلوم يجب ، فكذا مع فرض العلم به ، و كما أن ذلك الوجوب لا يؤثر في الامكان الذاتي كذا هذا الوجوب (٣) ، ولا يلزم من تعلق علم الله به وجوبه بالنسبة إلى ذاته ، بل بالنسبة إلى العلم « انتهى » .

(١) والحاصل أننا نمنع استعالة الايمان من الكافر مثلاً وأن حصوله يفضي الى انقلاب علم الله جهلاً ، وذلك لان العلم تابع للمعلوم متعلق به على ما هو عليه ، فان كان الشيء واقعا تعلق العلم بوقوعه ، وان كان غير واقع تعلق العلم بعدمه ، فالايان ان وقع علمنا أنه تعالى كان عالمياً بوقوعه ، وان فرضناه غير واقع لزم القطع بأنه تعالى علم عدم وقوعه ففرض الايمان بدلا عن الكفر لا يقتضي تغير العلم بعدمه ، بل يقتضي أن يكون الحاصل في الازل هو العلم بالايان بدلا عن العلم بالكفر.

(٢) وهو شرط التكليف.

(٣) يعني أن الوجوب اللاحق حصل بعد فرض العلم فلا يؤثر في الامكان الذاتي ولا في القدرة عليه كما أن فرض المعلوم بوجبه وجوباً لاحقاً و هو لا يؤثر في الامكان الذاتي للطرف الاخر ، وبالجمله لا فرق بين فرض الشيء وفرض مطابقه ولا ينافي ذلك تأخير المعلوم عن العلم فان العلم حكاية والحكاية قد يتقدم زماناً وقد يتأخر ، و هي متأخرة على التقديرين بالذات عن المحكى و كذا العلم السابق لان شرطه المطابقة والامتناع لاحق وهو لا يؤثر في الامكان الذاتي الذي هو شرط التكليف.

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : قد ذكرنا أن هذه الحجة أوردتها الامام الرأزي على سبيل النقص الاجمالي في مبحث التكليف والبعثة ، وهذا صورة تقريره : ما علم الله عدمه من أفعال العبد ، فهو ممتنع الصدور عن العبد والإجاز انقلب العلم جهلاً ، و ما علم الله وجوده من أفعاله فهو واجب الصدور عن العبد والإجاز ذلك الانقلاب ولا يخرج عنهما لفعل العبد ، وأنه يبطل الاختيار ، إذ القدرة على الواجب والممتنع ، فيبطل حينئذٍ التكليف وأخوانه (١) لابتنائها على القدرة والاختيار بالاستقلال ، كما ذكرتم ، فما لزمنا في مسألة خلق الأعمال فقد لزمكم في مسألة علم الله تعالى بالأشياء قال الامام الرأزي ، ولو اجتمع جملة العقلاء لم يقدروا على أن يوردوا على هذا حرفاً إلا بالتزام مذهب هشام (٢) وهو أنه تعالى لا يعلم الأشياء قبل وقوعها ، وقال شارح المواقف واعترض عليه ، بأن العلم تابع للمعلوم على معنى أنهما يتطابقان و الأصل في هذه المطابقة هو المعلوم ألا ترى أن صورة الفرس مثلاً على الجدار إنما كانت على الهيئة المخصوصة ، لأن الفرس في حد نفسه هكذا ، ولا يتصور أن ينعكس الحال بينهما ، فالعلم بأن زيدا سيقوم غداً مثلاً إنما يتحقق إذا كان هو في نفسه بحيث يقوم فيه دون العكس ، فلا مدخل للعلم في وجوب الفعل وامتناعه وسلب القدرة والاختيار وإلزام أن لا يكون تعالى فاعلاً

(١) المراد بها الامور التي تعتبر فيها القدرة والاختيار بحكم العقل السليم .

(٢) قال الشهرستاني في كتاب الملل والنحل (ج ١ ص ٩٧ - الطبع الجديد بمصر) ما لفظه : الهشامية أصحاب هشام بن عمرو الفوطي ومبالتفة في القدر اشد واكثر الخ ، وحكى عنه مقالات في بابي صفات الباري و ما يتعلق بالآخرة ، فظهر أنهم اسرة تبعوا هشاماً في هذه المقالات وهو غير هشام بن الحكم وغير هشام البصري وغير هشام الكوفي ، وكثيراً ما يقع الاشتباه في استناد المقالات الى هؤلاء ، فلا تغفل .

مختاراً لكونه عالمياً بأفعاله وجوداً وعدمًا انتهى كلام شارح (١) المواقف ، فظهر أن الرجل السارق الحكمي سرق هذين الوجهين من كلام أهل السنة والجماعة وجعلهما حجة عليهم ، وجواب الاول من الوجهين إنما لاندعى تأثير العلم في الفعل كما ذكرنا ، حتى يلزم من تأخره عن المعلوم عدم تأثيره ، بل ندعى انقلاب العلم جهلاً ، والتابعة لا تدفع هذا المحذور لما ستعلم ، وجواب الثاني من الوجهين أنا نسلم أن الفعل الذي تعلق به علم الواجب في الأزل ممكن بالذات واجب بالغير والمراد حصول الوجوب الذي ينفي الاختيار ويصير به الفعل اضطرارياً وهو حاصل سواء كان الوجوب بالذات أو بالغير ، وأما جواب شارح المواقف فنقول : إنما لا نسلم أن العلم مطلقاً تابع للمعلوم بل العلم الانفعالي الذي يتحقق بعد وقوع المعلوم وهو تابع للمعلوم ، وإن أراد بالتابعة التطابق فلا نسلم أن الأصل في المطابقة هو المعلوم في العلم الفعلي بل الأمر بالعكس عند التحقيق ، فإن علم المهندس الذي يحصل به تقدير بناء البيت هو الأصل والعلة لبناء البيت ، والبيت يتبعه ، فإن خالف شيء من أجزاء البيت ما قدره المهندس في علمه الفعلي لزم انقلاب العلم جهلاً وأنت تعلم أن علم الله تعالى بالموجودات التي ستكون هو علم فعلي كعلم المهندس الذي يحصل من ذاته ، ثم يطابقه البيت ، كذلك علم الله تعالى هو سبب حصول الموجودات على النظام الواقع ويتبعه وجود الكائنات ، فإن وقع شيء من الكائنات على خلاف ما قدره علمه الفعلي في الأزل لزم انقلاب العلم جهلاً وهذا هو التحقيق « انتهى » .

اقول

لا حجة فيما ينقله الناصب لظهور خيائته في مثل ذلك مراراً ولو صح فلا ينافي

أراد الإمام الرأزي لذلك على سبيل النقض إيراد غيره من الأشاعرة إياها على طريق الاستدلال كيف ؟ وقد صرح الشارح الجديد للتجريد في بحث العلم من الأعراض بأن الأشاعرة استدلوا بذلك ، حيث قال إن الأشاعرة لما استدلوا على كون أفعال العباد اضطرارية بأن الله تعالى عالم في الأزل بصدورها عنهم ، فيستحيل إنفكاكهم عنها لامتناع خلاف ما علمه تعالى فكانت لازمة لهم ، فلا تكون اختيارية وأجاب (١) المعتزلة بأن العلم تابع للمعلوم فلا يكون علّة له ، قال الأشاعرة : كيف يجوز أن يكون علمه الأزلي تابعا لما هو متأخر عنه فأنه يستلزم الدور ؟ فأجابوا : بأننا لا نعني بالتابعيّة ههنا التأخر حتى يلزم الدور ، بل أصالة موازنة في التطابق الخ

(١) وقد أجاب بعض المدققين من مشاهير أصحابنا بأن الحق أن فعل العبد بقدرته واختياره ، لكن قدرته واختياره ليسا باختياره ، والالزم التسلسل ، وهما أمران حادثان مالم يجبالم يوجد ، وإنما يوجدان وجوباً بإرادة الله تعالى وإذا وجد هما الله في العبد وجب أن يصدر عنه الفعل بهما ، وإرادته تعالى عين علمه الأزلي المتعلق بجميع ما وجد ، فعلمه موافق للمصلحة وأنه ينبغي وجوده وبه وجد جميع الموجودات ، ففي الأزل علم الله تعالى العبد وأنه يوجد هذه الإرادة لداع كذا ، وبهما يصدر الفعل عنه ، فعلمه أوجب وجود العبد في حين وجوده فوجب وجود الإرادة فيه في زمان وجدت ، وبالإرادة الواجبة بعلمه تعالى وجب وجود الفعل ، فإذا نزل إلى المبدء القريب للفعل وهو الإرادة القائمة بالعبد الصادرة عن إرادته تعالى صح القول : بأن الفعل باختيار العبد وإرادته ، وإذا نظر إلى أن الفعل وجب بعلمه تعالى الذي هو عين إرادته على التحقيق يميل الذهن إلى الجبر ، وهذا سر ما نقل عن سبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو عن الوحي ناطق جعفر بن محمد الصادق عليه السلام : أنه لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين ، واندفع الإشكال انمذكورا ، لأن علم الله تعالى بفعل العبد في زمان معين وإن لم يجب به الفعل بلا واسطة ، لكن يجب به بوساطة اذ يجب وجود العبد وقدرته وإرادته ، وبها يجب الفعل . منه « قدّه » . وهو المولى المدقق العلامة أبو الحسن الكاشي « ره » .

وإنما جعله الناصب نقضاً ليصير أقلّ قبولاً لورود أقسام البحث عليه فافهم (١) ،
وبما قررناه من كلام شارح التجريد ظهر بطلان ما ذكره الناصب من أن المصنّف
سرق هذين الوجهين من كلام أهل السُنّة والجماعة النخ ، وأما ما ذكره في جواب
الأول من الوجهين فمردود ، بأنّه لما كان المفروض أنّه تعالى إنّما يعلم المعلوم
كالفعل مثلاً على الوجه الذي سبق ، فمن أين يحصل في المعلوم اختلاف يوجب
إتلاف علمه تعالى جهلاً ، وأما ما ذكره في جواب الثاني منهما فمزيّف : بأنّه
لو كان الوجوب اللاحق نافياً لاختيار الفاعل لكان الله تعالى أيضاً غير مختار فيما وجد
من أفعاله : لأنّ الشئ ما لم يجب لم يوجد وذلك وجوب لاحق ، فيكون الله تعالى
مضطراً غير مختار فيه ، وبطلانه ممّا لا يخفى ، وتحقيق الكلام في ذلك أن مدار (٢)
معنى القدرة والاختيار على أن هذا الفعل بالنسبة إلى ذات هذا الفاعل بحيث إن شاء
فعله وإن لم يشأ لم يفعله مع قطع النظر عن الأمور العارضة الموجبة والمحيلة
للطرف الآخر كما في الواجب ، والامتناع الحاصل من علمه تعالى بالفعل والتّرك
خارج عن ذات الفاعل لاحق للفعل غير مؤثّر فيه ، فلا يوجب سلب اختياره بالنظر

(١) إشارة إلى أنّه حيث كان في مقام رد هذا الدليل ارتكب بما هو دابه من النقود الغير
الدخيلة في تحقيق المطلب وجعله مناطاً للفحش والسباب ، ونسبة السرقة ، وما أبعده
من شأن أهل البحث والتحقيق ، والمشاحة في التعبير بالنقض أو الدليل لا يليق بهم فضلاً
عن جعله مناطاً للوقعة في حق المسلم وارتكاب ما هو فعل الاراجيف والارذال السفلة .

(٢) لا يخفى على من سبر في كلمات المتكلمين أن لهم في تعيين مدار القدرة تعبيرين
أحدهما أن المدار فيها صدق قضية ان شاء فعل وان شاء ترك بجعل كل واحد من الفعل
والتّرك متعلقاً للمشية والثاني أن المدار فيها صدق قضية ان شاء فعل وان لم يشأ لم
يفعل ، فما ذكره مولينا القاضي الشريف يوافق أحد القولين ، وهو التحقيق لدى أهله .

إلى أصل الفعل ولا عدم استحقاقه لشئ، من الشواب والعقاب ، ويوضح (١) ذلك أنه إذا كان رجل حملاً مدار تعيشه في كل يوم أن يأخذ أجرة معينة على حمل قدر معين من الخمر مثلاً من مكان إلى مكان ، فأمره سلطان قاهر لا يعرفه هو بهذا الوصف ذات يوم بحمل شئ، من ذلك بتلك الأجرة المقررة أو أزيد منها في تلك المسافة المعهودة بينها فإن قاهرية السلطان واقتداره في الواقع لا يوجب سلب اختيار المأمور المذكور في ذلك الفعل ، لأن الفرض أنه كان يفعل ذلك بطيب قلبه دائماً ولم يقع إيجاب السلطان له فعلاً (٢) في ذلك الفعل مع ظهور أنه لم يمكنه التخلّف عن أمر ذلك السلطان ، فكما أن حصول القمر بالقوة ههنا لا يوجب سلب الاختيار ، لأنه أمر لاحق ، كذلك الإيجاب الناشئ من علمه تعالى بوقوع أحد طرفي الفعل من المكلف لا يؤثر فيه ولا يوجب سلب اختياره ، وكونه معذوراً في ذلك الفعل المحرّم (٣) فتدبر ، وأما ما أورده على الجواب المذكور في (شرح المواقف) أيضاً فكلام متحل مأخوذ عن بعض المتأخرين ، وقد أطال الناصب فيه بما لا طائل تحته لثلاً يظهر اتحاله إياه لكل أحد ، بل أفسده حيث قرّره بطريق المنع ، وخرج به عن قانون المناظرة كما لا يخفى على من تأمل في المراتب التي نقلناها من كلام شارح التجريد ، ومع هذا يمكن أن يدفع بأنّ للإمامية والمعتزلة أن يقولوا : سلّمنا أن علمه تعالى بما يصدر عنه فعليّ كعلم البناء بخصوصيات البناء قبل أن يصنعه لا انفعاليّ إلا أننا لا نسلم أن علمه بأفعال العباد كذلك ، وإنما يسلم ذلك أن لو ثبت أنه فاعل لأفعالهم ولم يثبت عندنا ذلك بعد ، وإذا لم يكن علمه تعالى

(١) هذا التوضيح من خصائص هذا التعليق وهو أقوى وأوضح من جميع ما استوضحوا

به المرام كما لا يخفى على المتتبع المنصف منه «قدّه» .

(٢) أي بالفعل وفي الوقت الخاص .

(٣) وهو عمل الخمر بأمر السلطان من غير حصول الجبر .

بأفعالهم فعلياً فلا مدخل له في وجوب هذه الأفعال أو امتناعها كما توهمه صاحب الشبهة ، وهي هنا دفع آخر تركناه على ذوي الأفهام لضيق المقام .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَحَهُ

وأما المعارضة في الوجهين فانهما آتيان في حق واجب الوجود تعالى فانا نقول في الأول : لو كان الله تعالى قادراً مختاراً فامّا أن يتمكن من الترك أولاً ، فان لم يتمكن من الترك كان موجباً مجبراً على الفعل لا قادراً مختاراً ، وإن تمكن فامّا أن ترجح أحد الطرفين على الآخر أولاً ، فان لم يرجح لازم وجود الممكن المتساوي من غير مرجح ، فان كان محالاً في حق العبد كان محالاً في حق الله لعدم الفرق ، وإن ترجح فان انتهى إلى الوجوب لزوم الجبر وإلا تسلسل أو وقع التساوي من غير مرجح ، فكل ما تقولونه هي هنا نقوله نحن في حق العبد انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقَهُ

أقول : ذكر صاحب المواقف هذا الدليل في كتابه ، وأورد عليه أن هذا ينبغي كون الله تعالى قادراً مختاراً لا مكان إقامة الدليل بعينه (الدلالة بعينها خ ل) ، فيقال : لو كان تعالى موجداً لفعله بالقدرة استقلالاً فلا بد أن يتمكن من فعله وتركه ، وإن يتوقف فعله على مرجح إلى آخر ما مر تقريره واجيب عن ذلك بالفرق بأن إرادة العبد محدثة أي الفعل يتوقف على مرجح هو الإرادة الجازمة لكن إرادة العبد محدثة لكن ينتهي إلى إرادة يخلقها الله فيه بلا إرادة واختيار منه دفعا للتسلسل في الارادات التي نفرض صدورها عنه ، وإرادة الله قديمة فلا تقتصر إلى إرادة أخرى ، فظهر الفرق واندفع التمسك .

اقول

هذا الجواب من جملة تشكيكات إمام الناصب فخر الدين الرازي وقد ردّه سلطان (١) المحققين قدس سرّه في التجريد بما قرّره الشارح (٢) الجديد بأنّ هذا الفرق لا يدفع التسلسل المذكور إذ يقال : إن لم يكن الترك (٣) مع الإرادة القديمة كان موجباً لا قادراً مختاراً ، و إن أمكن فإن لم يتوقف فعله على مرجح استغنى الجواز عن المرجح ، و إن توقف عليه كان الفعل معه واجباً فيكون اضطرارياً ، و الفرق الذي ذكرتموه في المدلول مع الاشتراك في الدليل دليل على بطلان الدليل ، وإتّما يندفع النقض إذا يتّسبب عدم جريان الدليل في صورة التخلّف ، و قد أشار صاحب المواقف أيضاً إلى الجواب المذكور في شرحه لمختصر ابن الحاجب حيث قال في مبحث الحسن و القبح منه إنّ تعلّق إرادته تعالى قديم (٤) لا يحتاج إلى مرجح متجدّد ،

(١) أي المحقق الطوسي الخواجه نصير الملة والدين «قدس سرّه» .

(٢) هو المحقق المولى علي القوشجي .

(٣) وبعبارة أخرى نقول : وإن كانت إرادة الباري تعالى قديمة فاما أن يصح معها الفعل بدلا عن الترك والترك بدلا عن الفعل أولا ، فإن كان الاول فلا بد لاحد الطرفين من مرجح ، والكلام في ذلك المرجح كالكلام في الاول ، وهو تسلسل ممتنع ، وإن كان الثاني لزم الجبر ولا مخلص عنه كما لا يخفى .

(٤) وقد تقرر بان كون إرادة الباري تعالى قديمة لا يدفع لزوم التسلسل الذي ذكره في جانب إرادة العبد ، لانا نقول : ان المرجح القديم ان كان كافياً في الفعل من غير احتياج الى أمر حادث لزم قدم الفعل ، لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة ، وإن لم يكف بل كان محتاجاً الى أمر حادث كتعلق الإرادة ، فوقع هذا التعلق يحتاج الى حادث آخر و يتسلسل الى غير النهاية أو تنتهي سلسلة الاسباب العادنة الى أمر قديم ، فيلزم قدم تلك التعلقات فتأمل حق التأمل في المقام .

ورُدُّ عليه سيّد المحققين (١) قدّس سرّه في حاشيته بأنّه إن أراد بالتعلّق التعلّق الذي يترتّب عليه الوجود لم يكن قديماً وإلاّ لزم قدم المراد ، وإن أراد التعلّق المعنوي فمعه يحتاج إلى مرجّح متجدّد و هو التعلّق الحادث الذي به الحدود ، ولو قيل : بأنّ إرادته تعلّقت في الأزل بوجود زيد في زمان مخصوص فعنده يوجد ولا حاجة له إلى تعلّق آخر لم يتمّ أيضاً لاحتياج وجوده في ذلك الزمان إلى تعلّق حادث للقدرة يترتّب عليه حدوثه كما صرّح به فيما تقدّم « انتهى » ، وأيضاً يتوجه عليه ما قيل : من أنّه لو اقتضى ذات الفاعل مع هذا التعلّق أن يحدث الحادث في زمان معين وذلك كان كافياً فيه يلزم وجود الحادث في هذا الزمان في الأزل وأيضاً على هذا التقدير كان محتاجاً إلى حضور ذلك الزمان ولم يكن كافياً في الاقتضاء فتأمل هذا ، وأما ما ذكره (٢) في حاشية هذا المقام من أنّ الكلام الذي ذكره المصنّف نقض سمّاه معارضة لجهله بآداب البحث (٣) ، ففيه أنّ قضية الجهل منعكسة ، فإنّ التعبير عن النقض بالمعارضة اصطلاح آخر من أبواب المناظرة (٤)

(١) هو العلامة السيد صدر الدين الشيرازي وحاشيته هذه لم تتم ، فاتمها ابنه العلامة السيد غياث الدين منصور الحسيني الشيرازي المتوفى سنة ٩٤٩ صاحب المدرسة المنصورية بشيراز .
(٢) هذه الحاشية موجودة في بعض النسخ المخطوطة .

(٣) قد تقدم الفرق بين النقض والمعارضة بحسب اصطلاح علم آداب البحث والمناظرة في أوائل هذا الجزء

(٤) علم المناظرة ويطلق عليه علم آداب البحث أيضاً ، و عرف بتعاريف منها ما ذكره الجرجاني في كتاب الحدود (ص ٨ طبع مصر) حيث قال : آداب البحث صناعة نظرية يستفيد منها الانسان كيفية المناظرة و شرائطها صيانة له عن الخطأ في البحث و الزاماً للخصم وإعصامه « انتهى » . وعرفه صاحب أبجد العلوم (ص ٦٤٨ ط هند) بقوله : هو علم باحت من أحوال المتخاصمين ليكون ترتيب البحث بينهما على وجه الصواب حتى يظهر الحق بينهما ، الى غير ذلك .

وقد استعمله (١) المحقق الطوسي قدس سره استاذ المصنف رحمه الله في شرحه للإشارات ، فظهر أنه جاهل بالاصطلاح غير مطالع لشرح الاشارات أو قاصر عن فهم ما فيه من الاشارات و البشارات .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

و نقول في الثاني : إن ما علمه الله تعالى إن وجب ولزم بسبب هذا الوجوب خروج القادر منا عن قدرته و إدخاله في الموجب لزم في حق الله تعالى ذلك بعينه ، و إن لم يقتض سقط الاستدلال ، فقد ظهر من هذا أن هذين الدليلين آتيان في حق الله تعالى ، و هما إن صحا لزم خروج الواجب تعالى عن كونه قادراً ويكون موجباً ، هذا هو الكفر الصريح ، إذا انفارق بين الاسلام والفلسفة إنما هو هذه المسألة ، والحاصل أن هؤلاء إن اعترفوا بصحة هذين الدليلين لزمهم الكفر و إن اعترفوا بطلانها سقط احتجاجهم بهما « انتهى » .

ورأيت للعلماء في هذا الفن عدة رسائل وكتب كمنظومة الشيخ زين الدين الرصفي ورسالة السيد فخر الدين السماكي ورسالة آداب البحث للشيخ أبي محمد الرازي ورسالة المناظرة للمولى طاش كبرى زاده من علماء الدولة العثمانية الى غير ذلك من الرسائل والكتب مضافاً الى ما أورده العلامة الاملي في نفائس الفنون فيه وصاحب مطلع العلوم ومجمع الفنون فيه ومؤلف كتاب مفتاح السعادة ونحوها من الزبر المؤلفة في الفنون المتنوعة فله در القدماء حيث أراحوا الغلف بتأليفهم في كل علم ، و من الاسف نبذ المحصلين أكثر هذه الكتب والاثار وراء الاظهر فما اجدر أن يقال في حقهم :
 كركدا كاهل بود تقصير صاحب خانه چيست

(١) قد ذكر هذا أيضاً المولى الفاضل الميرزا جان الشيرازي في بحث الحسن والقبح من حاشيته على الشرح المضي : و لعل الوجه فيه ما قدمناه من أن محصل المعارضة يرجع الى النقض فتذكر منه « قد » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول : قد عرفت في كلام شارح المواقف أنه ذكر هذا التضمن وليس هو من خواصه حتى يتبخر به ويأخذ بالارعاد والابراق والطامات (١) ، والجواب أما عن ما يرد على الدليل الأول فهو أن فعل الباري محتاج إلى مرجح قديم يتعلق في الأول (الأول) بالفعل حادث في وقت معين ، وذلك المرجح القديم لا يحتاج إلى مرجح آخر فيكون تعالى مستقلاً في الفعل ولو قال قائل : إذا وجب الفعل مع ذلك المرجح القديم كان موجباً لا مختاراً ، قلنا : إن الوجوب المترتب على الاختيار لا ينافيه بل يحققه ، فإن قلت نحن نقول : اختيار العبد أيضاً يوجب فعله ، وهذا الوجوب لا ينافي كونه قادراً مختاراً ، قلت : لا شك أن اختياره حادث وليس صادراً عنه باختياره ، وإلا قلنا الكلام إلى ذلك الاختيار وتسلسل ، بل عن غيره فلا يكون مستقلاً في فعله باختياره ، بخلاف إرادة الباري فإنها مستندة إلى ذاته فوجوب الفعل بها لا ينافي استقلاله في القدرة عليه ، وأما عن ما يرد على الدليل الثاني فهو أن علم الله تعالى في ذاته مقارن لصفة القدرة والإرادة ، فإذا علم الشيء وتعلق به علمه تعلق به الإرادة والقدرة وخلق الموجودات ، وكل واحدة من الصفات الثلاث يتعلق بمتعلقه من الأشياء وكل ما تقتضيه ، فمقتضى العلم التعلق من حيث الانكشاف ومقتضى الإرادة الترجيح ومقتضى القدرة صحة وقوع الفعل والترك ، فلا يلزم الوجوب لأن صفة العلم لاتصادم صفة القدرة لأنهما قديمتان حاصلتان معاً بخلاف القدرة الحادثة ، فإن العلم القديم بصادمها ومقتضى العلم القديم يسلب عنه القدرة ، وهذا جائز في الصفات الحادثة ، بخلاف الصفات القديمة ، فليس ثمة إيجاب تأمل فإن هذا الجواب دقيق وبالتأمل فيه حقيق ، وأما ما ذكره من لزوم الكفر فمن باب طاماته وترهاته

وهذه مسائل علمية يباحث الناس فيها فهو من ضعف رأيه وكثرة تعصبه ينزله على الكفر والتفسيق نعوذ بالله من جهل ذلك الفسيق (١) « انتهى » .

اقولُ

من البين أن المصنّف قدس سرّه مقدّم على صاحب المواقف ، فذكر صاحب المواقف لذلك الدليل لا يدلّ على أن لا يكون ذلك النقص من خواصّ المصنّف قدس سرّه ، فإنّ ما في المواقف وسائر تصانيف القاضي العسدي (٢) من التحقيقات والتدقيقات ملتقط من كلام من تقدّمه ومنتهجب عنه ، وليس له سوى الالتقاط والجمع ، فقد كان معزولاً عن العقل والسمع على أن المصنّف لم يشعر بأنّ ذلك من خواصّ إفاداته والتبخر في ذلك غير مفهوم من كلام المصنّف ، و الاعداد و الابرار لا يتوقف على كون ذلك من خواصّه بل يكفي فيه أن يكون من إفادات أصحابه ، واما ما اتى به الناصب من الجواب عمّا يرد على الدليل الأوّل فقد مرّ ما يدفعه في الفصل السابق على هذا ، ونزيد عليه ههنا ونقول : إن ما ذكره في المرتبة الأخيرة المتعلقة

(١) الفسيق كشرير مبالغة من الفسق كما في كتب اللغة ، قال الفيروز آبادي في القاموس : هو كسكيت دائم الفسق « انتهى » .

أقول : لا اله الا الله انا الله من بذاعة الرجل فتراه كأنه لم يشم رائحة الادب والتقوى يتفوه بدلا عن العلميات بكل ما يخرج من فيه ، فض الله فاه ما أقل حياته ؟ وما أجره على الله بهتكه علماء الاسلام سيما مثل مولينا العلامة « قدس سرّه » الذي ينتهي اليه تدرس الرجل بالسائط .

بالله عليكم يا معاشر اخواننا المسلمين ، أهكذا يظلم في حق رجل لم يزل أرباب الفضل مستفيدون من كلماته الى الان ؟ أخذ الله بحقه عن هذا الظالم يوم لا حكم الا حكمه وقد روى الفريقان عنه صلى الله عليه وآله : قوله : المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه عصمنا الله آمين آمين .

(٢) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ٤٧) فراجع .

بهذا الجواب من قوله : قلت لا شك أن اختياره حادث الخ مردود بأن كون اختيار العبد حادثاً مسلّم ، لكن عدم كونه صادراً عنه باختياره غير مسلّم ، وبأن الاختيار في الفعل عبارة عن تعلّق إرادة العبد مثلاً بالفعل ، وهذا التعلّق إراديّ مسبوق بتعلّق آخر متعلّق إلى هذا التعلّق و هكذا ، وهذه التعلّقات أمور إنتزاعية إعتبارية لا استحالة للتسلسل فيها كما مرّ ، و أما ما أتى به من الجواب عمّا يرد على الدليل الثاني فيتوجّه عليه وجوه من الخلل ، منها منع قوله مقتضى العلم القديم يسلب القدرة عن ذي القدرة الحادثة ، فان ذلك إنّما يسلم لو كان العلم القديم علّة للمعلوم المقدور ، و كان مغالفاً لما علمه الله تعالى في الأزل ، و كلنا المقدّمين ممنوعتان مقدّوحتان كما مرّت الإشارة إليه ، فظهر أن ما زعمه الناصب الغريق من باب التدقيق تحقيق باسم الزريق (١) و دليل على كونه من الجهل في بحر عميق ، و أما ما ذكره من أن لزوم الكفر من باب طاماته الخ فاعلمه أراد به أن اللزوم غير الالتزام فاذا لزم الكفر من الدليل بحيث لا يشعر به المستدل لا يلزمه الكفر ولا يحكم به عليه ، و أنت خير بأن مراد المصنّف أن هؤلاء من أصحاب الناصب إن اعترفوا بصحة الدليلين بعد ما أوضحنا لهم ما يلزم منها يلزمهم الكفر ، إذ اللزوم حينئذ يقتصر بالالتزام ولم يرد أنه يلزمهم ذلك مع عدم شعورهم به حتى تكون من باب الطامات كما زعمه ، فغاية الامر أن يخلص من الكفر من لم يصل إليه كلام المصنّف قدّس سره و ايضاحه للزوم ذلك ، و أمّا الناصب المتورّط في العناد والعصية فيأزمه التزام كفر أهل الجاهلية بعد إطلاعه على تلك الملازمة الجليّة أعاذنا الله من تلك البليّة .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ

فليُنظر العاقل من نفسه هل يجوز له أن يقلد من يستدلّ بدليل يعتقد صحته ويحتج به

(١) وفي بعض النسخ مكان لفظة الزريق (الزندق) فبناءً عليها يكون مراده (قده) : أن

ما زعمه الناصب من باب التدقيق فضول من الكلام وحقيق باسمه وهو الفضل فتأمل .

(١٢٠) في نسخ شبه الأشاعرة في اختيارية الأفعال (ج ٢)

غداً يوم القيامة وهو يوجب الكفر والالحاد ، و أيّ عذر لهم عن ذلك وعن الخروج عن الكفر والالحاد ؟ فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ، (١) هذه حجّتهم تنطق بصريح الكفر على ما ترى ، و تلك الأقاويل التي قد عرفت أنّه يلزم منها نسبة الله تعالى إلى كلّ غسيصة و رذيلة تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، فليحذر المقلد و ينظر كيف هؤلاء القوم الذين يقلّدونهم ، فإن استحسنوا لأنفسهم بعد البيان والابضاح اتباعهم كفاهم بذلك ضلالاً ، و إن راجعوا عقولهم وتركوا اتباع الأهواء عرفوا الحقّ بعين الانصاف و فقههم الله تعالى لاصابة الصواب « انتهى » .

قال الناصب رحمه الله

أقول : قد عثرت على مافصلناه في دفع اعتراضاته المسروقة المنحولة إلى نفسه من كتب الأشاعرة ومن فضلات المعتزلة ، ومثله مع المعتزلة في لحس فضلاتهم (٢)

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة النساء الآية ٧٨ .

(٢) الله اكبر من صنيع هذا الشقي ليت امه ولدت حية تسمى بدل هذا المولود السني اخجل أهل الفضل والتصنيف ، بل طأطأ هامات المسلمين فكانه غير معتقد بالمعاد والقضاء العدل هناك ، وكأنه لم يقرأ قوله تعالى في الكتاب العزيز : ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ، وقوله سبحانه : ان ربك لبا لمرصاد وغيرهما من الايات الشريفة .
و كأنه لم يسمع من محدثيهم ولم ير في كتبهم هذه الاحاديث .

روى الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي الهيثمي في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر (ج ١ ص ١٠٩ طبع مصر) عن الترمذي وابن حبان قوله صلى الله عليه وآله وسلم : الحياء من الايمان والايمان في الجنة ، والبذاء اي الفحش من الجفاء والجفاء في النار . وروى عن أحمد قوله صلعم : ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلام في شيء الخ وغيرهما من الانار النبوية المودعة في ذبرهم وصحفهم .

والني مع كثرة اطلاعي على كتب المسلمين ووقوفي عليها لم أر الى الان فيها مثل كتاب

كمثل الزبال يمر على نجاسة رجل آكل بالليل بعض الاطعمة الرقيقة كماء الحمص فجري في الطريق فجاء الزبال وأخذ الحمص من نجاسته وجعل يلحسه ويتلذذ به ، فهذا ابن المطهر النجسى كالزبال يمر على فضلات المعتزلة ويأخذ منها الاعتراضات و يكفر به سادات العلماء ينسبهم إلى أقبح أنواع الكفر بحسب أنه يحسن صنماً ، نعوذ بالله من الضلال والله الهادي .

اقول

قد اطلعت على ما ذكرناه في دفع مدافعتة المدخولة المموهة التور زينها له الشيطان (١) و أنها هذيان ما أنزل (٢) الله به من سلطان ، وأنه في أكثرها قد عدل لمعجزه عن إتمام الكلام على وفق اصول أصحابه الأشاعرة إلى اختيار وضع الدعاوي الأخرى الفاجرة القاصرة عن مرتبة تلك الاصول الخاسرة و تقويته للمقصود على وجه جعل الصبيان عليه ساخرة ، وما أشبهه في اختياره تلك الدعاوي المزيفة على تلك الاصول المموهة إلا بكلب خلى عن عظم في فيه حرصاً على ما رآه خياله في الماء فضيغ الموجود و لم ينل المقصود وأما تمثيله بالزبال فكما ذكرناه سابقاً أنسب بحال أهل إصفهان و حملهم دائماً للزبال إلى الأرض الخبيث المهان ، وأما

هذا الناصب في احتوائه على منكر من القول والزور حتى في ما صنفوها في الرد على اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من الكفار .

وبحق جدي طه المصطفى الأمين (ص) كلما مرت في كتابه على امثال هذه الترهات منعني العفاف والادب من ملاحظتها بالفور والدقة لعدم تعودنا بالفحش والسباب والتفوه بما يقبحها العقلاء من كل ملة ونحلة بل المجانين سيما ذوى الادوار منهم .

فأرى الجدير لاختواننا أهل السنة أن يعذفوا اسم هذا الرجل من معاجم علمائهم لانه ممن لوعده فيه لكان عاداراً وشيناً .

(١) متخذ من الايات الكريمة كقوله تعالى في سورة الانعام . الاية ٤٦ .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة النحل . الاية ١٠٠ .

الفضلات فهي مشتقة من فضل بن روزبهان، وعند الامتحان يكرم الرجل أو يهان . (١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ الشَّجَنَةَ

المطلب الثاني عشر في إبطال الكسب ، اعلم أن أبا الحسن الأشعري وأتباعه لما لزمهم هذه الأمور الشنيعة والالتزامات الفضيحة والأقوال الهائلة من إنكار ما علم بالضرورة ثبوته وهو الفرق بين الحركات الاختيارية والحركات الجمادية وما شا به ذلك إلجأ إلى ارتكاب قول توهم هو وأتباعه الخلاص من هذه الشناعات ، ولات حين مناص (٢) فقال : مذهبا غريباً عجيباً لزمه بسببه إنكار المعلوم الضرورية كما هو دأبه وعادته فيما تقدم من إنكار الضروريات ، فذهب إلى إثبات الكسب للعبد فقال الله تعالى موجد للفعل والعبد مكتسب له ، فاذا طولبت بتحقيق الكسب وما هو ؟ وأي وجه يقتضيه ؟ وأي حاجة تدعو إليه ؟ اضطرب هو وأصحابه في الجواب عنه فقال

(١) مقتبس من كلام مولينا أمير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام، ذكره الامدى في كتاب الفرد والدرر في باب ما ورد من حكمه (ع) بلفظ (عند) فراجع وكذا ورد في كلماته القصار في نسخة قديمة مخطوطة يظن كونها من تأليف بعض العلماء في المائة الخامسة .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة ص . الآية ٢ . قال القاضى في تفسيره (ج ٤ ص ٨٥ طبع مصر) اى ليس العين حين مناص ، ولا هي المشبهة بليس زينت عليها تاء التانيث للتأكيد كما زينت على رب و تم ، وخصت بلزوم الاحيان وحذف أحد الممولين وقيل هي النافية للجنس ، اى ولا حين مناص لهم و قيل للفعل والنصب باضماره ، اى ولا ارى حين مناص و قرء بالرفع على أنه اسم لا أو مبتدأ محذوف الخبر ، اى ليس حين مناص حاصل لهم أو لا حين مناص كائن لهم وبالكسر كقوله :

طلبوا صلحنا ولات اوار فاجبتا أن لات حين بقاء

الى أن قال : والمناس النجاة من ناصه ينوصه اذا فاته «انتهى» . وقال في القاموس : المناس الملجاء وناس مناماً ونوبصاً .

بعضهم : معنى الكسب خلق الله تعالى الفعل عقيب اختيار العبد الفعل وعدم الفعل عقيب اختياره العدم فمعنى الكسب إجراء العادة بخلق الفعل عند اختيار العبد ، وقال بعضهم معنى الكسب أن الله يخلق الفعل من غير أن يكون للعبد فيه أثر البتة لكن العبد يؤثر في وصف كون الفعل طاعة أو معصية ، فأصل الفعل من الله تعالى ، ووصف كونه طاعة أو معصية من العبد ، وقال بعضهم : إن هذا الكسب غير معقول ولا معلوم مع أنه صادر عن العبد « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول: قد مر أن مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري أن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة لله تعالى مكسوبة للعبد ، والمراد بكسبه إتياء مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له ، هذا مذهب الشيخ ، ولو رجع المنصف إلى نفسه علم أنه على متن الصراط المستقيم في التوحيد وتنزيه الله تعالى عن الشركاء في الخلق مع إثبات الكسب للعبد حتى تكون قواعد الاسلام ورعاية أحكام التكليف والبعثة والشواب والعقاب محفوظة مرعية من غير تكلف إيجاد الشركاء في الخلق ، ونحن إن شاء الله تعالى نفسر كلام الشيخ ونكشف عن حقيقة مذهبه على وجه يرتضيه المنصف وينقاد لصحته المتعسف فنقول : يفهم من كلام الشيخ أنه فسر كسب العبد للفعل بمقارنة الفعل لقدرته وإرادته تارة وفسره بكون العبد محلاً للفعل تارة وتحقيقه أن الله تعالى خلق في العبد إرادة يرجع بها الأشياء وقدرة يصح بها الفعل والترك ، ومن أنكر هذا فقد أنكر أجلى الضروريات عند حدوث الفعل ، وهاتان الصفتان موجودتان في العبد حادثتان عند حدوث الفعل ، فإذا تهيأ العبد بقبول هاتين الصفتين لإيجاد الفعل وذلك الفعل ممكن والممكن إذا تعلقت به القدرة والإرادة وحصل الترجيح فهو يوجد لا محالة

بقدم الارادة القديمة الدائمة الالهية والقدرة القديمة ، فأوجد الله بهما الفعل لكونهما
 أنم من الارادة والقدرة الحادثة ، والصفة القوية تغلب الصفة الضعيفة كالنور
 القوي يقهّر النور الضعيف ويغلبه ، فلمّا أوجد الله تعالى الفعل وكان قبل اليجاد
 تهيّأت صفة اختيار العبد إلى إيجاد ذلك الفعل ، ولكن سبقت القدرة الالهية فأحدثته
 فبقى للفعل نسبتان نسبة إلى العبد وهي أن الفعل كان مقارناً لتهيّئه الارادة والاختيار
 نحو تحصيل الفعل وحصول الفعل عقيب تهيّؤه ، فعبر الشيخ عن هذه النسبة بالكسب
 لأن الغالب في القرآن ذكر الكسب عند إرادة ترتب الجزاء والثواب والعقاب على
 فعل العبد ، ونسبة إلى الله تعالى وهو انه كان مخلوقاً لله تعالى موجداً منه ، وهذا
 معنى كون الفعل مخلوقاً لله تعالى مكسوباً للعبد ، ثم إن فعل العبد صفة للعبد
 فيكون العبد محلاً له لأن كل موصوف هو محل لصفته كالأَسود ، فإنه محل
 السواد فيجوز أن يقال باعتبار كون الفعل صفة له إنه كسبه ، ومعنى الكسب كونه
 محلاً له ، والثواب والعقاب يترتب على المحلية كالأحراق الذي يترتب على الحطب
 بواسطة كونه محلاً له لليبوسة المفرطة ، وهل يحسن أن يقال : لم ترتب الأحراق
 على الحطب لسبب كونه محلاً لليبوسة والحال أن الحطب لم يحصل بنفسه هذه
 الليبوسة ، وأي ذنب للحطب وهل هذا الأحراق إلا الظلم والجور والعدوان ، إن حسن ذلك
 حسن أن يقال لم جعل الله تعالى الكافر محلاً للكفر ثم أحرقه بالنار والعاقِل يعلم أنه لا
 يحسن الأول فلا يحسن الثاني ، فرّغ جهدك (١) لنيل ما حققناه في هذا المقام
 في معنى الكسب الأشعري لئلا تبقى لك شبهة فهذا نهاية التوضيح ، ولكن المعتزلي

(١) الجهد بضم الجيم : الطاقة والمشقة . والجهد بفتح الجيم من جهد كمنع بمعنى الجد
 والسعي . وكثيراً ما يشبه الأمر في مقام التلفظ فلا تنفل .

عمى بصره فعظم ضرره ألقته الشبهة في مهواة (١) غائلة واغتاله (٢) الغول (٣) في مهمة (٤) هائلة (٥) ونعم ما قلت شعر
 ظهر الحق من الأشر (٦) والنور جلبي طلع الشمس ولكن عمى المعتزلي

(١) المهواة : ما بين الجبلين ، والغائلة : الشر .

(٢) اغتاله : أخذه بالخدعة ، وفي القاموس : غاله أهلكه كإغتاله .

(٣) في القاموس الغول : ساحرة الجن أو شيطان يأكل الناس ، أو دابة رأتها العرب و عرفتھا و قتلھا تابط شرا ، ومن يتلون ألواناً من السحرة والجن ، أو كل ما زال به العقل ويفتح وغاله غول : أهلكته الخ ، أقول : هذا ما سمعته من أرباب اللغة ، والذي ظهر لي بعد الفحص الاكيد ان الغول هو الحيوان الشبيه بالانسان في الخلقه ذواستواء القامة والبدن الشمراني ويوجد في قتل جبل «هيماليا» بالهند ويعبر عنه بالفارسية (آدم برفي) وهذه الدابة قدر آھا في القديم رجال من السائحين والمسافرين (ثم زيد في الطنبور نقمة) والشاهد على اتحاد الغول مع ما ذكرنا الخصوصيات الخلقية المحكية عن راء وعليه فلا يهني الى كلام المشهور بأنه لاوجود له بل هو موهوم وعليك بالتنقيب .

(٤) المهمة والمهمة : المفازة البعيدة ، البلد المقفر جميعها مهمة .

(٥) الهائلة : المفزعة .

(٦) الاشعراى الاشعري ، قف أيها الاديب البارع في الشعر هل يستحسن طبعك الاريحي وذوقك الادبي هذا التعبير ؟ فما ابرده وما اثلجه فهل هي الاثلجة في خيارة وظني انه حيث سمع ما هو المشهور من انه يسوغ للشاعر مالا يجوز للنائر اتى بهذا الصنيع وما درى المسكين البائس بان التجويز ليس بهذه السعة التي تؤدي الى الوقوع في الشبهة اذ الاشعر كما في معاجم اللغة هو الرجل الشمراني بدنه فراجع و أبو الحسن رئيس الاشاعرة لم يكن هو ولا جده أبو موسى اشعر البدن .

فانظر الى هذا الحلي الجاهل (١) كيف افتري (٢) في معنى الكسب وخلط المذاهب والاقوال كالجمار الرائع في جنّة (٣) عالية قطوفها دانية والله تعالى يجازيه « انتهى » .

اقولُ

قد مرّ بيان أنّ الأشعري في ذلك على شفا جرف هار ، وسيظهر عند انكشاف الغبار أنّه على متن فرس (٤) أم حمار ، وقد سبق أيضاً ما يفيد أنّ الله تعالى لا يقبل عن الأشاعرة منّة هذا التمويه الذي سمّوه بالتنزيه ، و أنّه لا يلزم (٥) العدليّة

(١) تصالك أيها الرجل في اسنادك ما أنت متصف به الى علم من اعلام الاسلام الذي قد اعترف علمائكم بفضلّه وأنت بنفسك قد اعترفت به في أوائل الكتاب .

(٢) كيف تسند الافتراء اليه قدس سره ، مع ان المعنى الذي ذكره موجود في كتاب الاربعين للرازي والروضة البهية لابي عذبة والابانة لابي الحسن الاشعري والتمهيد للباقلاني والاصول للجويني وغيرها .

(٣) مقتبس من قوله تعالى في سورة العاقله . الاية ٢٣ ، والقطوف جمع القطف بكسر القاف : اسم للثمار المقطوفة المأخوذة ، والدانية من الدنو بمعنى القرب .

(٤) هذا من الامثال المولدة .

(٥) كيف وهم لما أوردوا على قول ابي اسحاق الاسفرائني ، وهو أن أصل فعل العبد بجموع القدرتين اجابوا بان تشريك قدرة العبد يجوز أن يكون باختيار منه تعالى بحكمة له تعالى في ذلك : كذا ذكره الفاضل البحر ابادي في حاشيته على شرح العقائد النسفية منه قدس سره .

أقول هكذا في هامش الكتاب ، ولعل الصحيح البحر ابادي نسبة الى بحر اباد بالفتح ثم الكسر من قرى مرو وينسب اليها أبوالمظفر عبدالكريم بن عبدالوهاب البحر ابادي . أو نسبة الى بحر اباد بالضم ثم الفتح من قرى جوين من نواحي نيسابور ، منها أبو الحسن

الشرك الذي توهمه الناصب السفيه ، وأنه لا يئآتى للأشاعة بذلك رعاية احكام التكليف والترغيب والتخويف ، وأما ما ذكره من التحقيق فهو بالاعراض حقيق ، لأننا نسلم أن أصل القدرة والارادة مخلوقتان في العبد ، لكن الفعل إنما يتحقق بالارادة الجازمة الجامعة للشرائط وارتفاع الموانع كما سبق وهي اختيارية ، بيان ذلك أنه إذا حصل لنا العلم بنفع فعل يتعلق به الارادة بلا اختيارنا ، لكن تعلق الارادة به غير كاف في تحققه ما لم تصر جازمة بل لا بد من انتفاء كف النفس عنه حتى تصير الارادة جازمة موجبة للفعل ، فأننا قد نريد شيئاً ومع هذا نأبى ونكف نفسنا عنه لحياء وحمية ، وذلك الكف أمر اختياري يستند وجوده على تقدير تحققه إلى وجود الداعي إليه ، فإن عدم علّة الوجود علّة العدم ، وعدم الداعي إلى هذا الداعي (١) وهكذا ، وغاية ما يلزم منه التسلسل في العدميات ولا استحالة فيه ، وبالجمله الارادة الجازمة اختيارية لاستناد عدم الكف المعتبر فيها بالاختيار وإن

على بن محمد بن حمويه الجويني المتوفى سنة ٥٣٠ و منها حفيده الفاضل البحر ابادى المتكلم صاحب التصانيف.

والنفسى هو الشيخ نجم الدين أبوحفص عمر بن محمد المتوفى سنة ٥٣٧ صاحب كتاب العقائد المشهور لدى القوم وشرحه جماعة منهم المحقق التفتازانى وابن الهمام والعصام والسيالكوتى والخيالى والفنارى والقرمانى والقسطلاننى وغيرهم وهو كتاب موجز مركز الافادة والاستفادة لديهم .

والنفسى كتاب طلبه الطلبة فى لغات ققه الحنفية يروى عنه السمعانى صاحب الانساب ذكره القرشى فى الجواهر المضية (ج ١ ص ٣٩٤ طبع حيدرآباد) وأبو الحسنات فى الفوائد البهية (ص ١٤٩ طبع مصر) وغيرهما فراجع .

(١) والظاهر ان العبارة كانت هكذا : و عدم الداعي الى هذا أى الوجود هو الداعي الى العدم .

لم تكن نفسها إرادية ولا يلزم التسلسل المحال ، وأما ما ذكره من أن الممكن إذا تعلقت به القدرة والارادة وحصل الترجيح تقدم الارادة القديمة الدائمة الالهية الخ فمن قبيل الرّجم بالغيب والرّمي في الظلام ومخالف لبديهة عقلاء الأنام ، وأيضاً يدلّ ذلك على أن إرادة الله تعالى اختياره لفعل من الأفعال فجواز أن يتقدم على فعل العبد وليس كذلك ، لأنك قد عرفت فيما سبق أن إرادته تعالى عبارة عن العلم بما في الفعل من المصلحة ، فلا معنى لقوله يقدم الارادة القديمة إلى ايجاد الفعل ، وبهذا تندفع شبهة اخرى لهم في هذا المقام ، وهو أنه لو أراد الايمان من الكافر والطاعة من العاصي وقد صدر الكفر من الكافر والمعصية من العاصي لزم أن لا يحصل مراد الكافر والعاصي ، فيلزم أن يكون الله تعالى مغلوباً والكافر والعاصي غالين عليه ، بل يلزم أن يكون أكثر ما يقع من عباده خلاف مراده ، والظاهر أنه لا يصير على ذلك رئيس قرينة من عباده انتهى **وجه الدفع** أنه إذا كان إرادته تعالى عبارة عن العلم بما في الفعل من المصلحة فلو علم الله أن في الفعل الفلاني مصلحة ولم يختار العبد ذلك الفعل بل اختار نقيضه لم يلزم قدح مغلوبيته ولا نقصه ، إذ ليس بين علمه تعالى بالمصلحة في الفعل وبين عدم اختيار العبد إتياء تنافي وتعارض حتى يلزم هناك المغلوبية ، نعم لو اختاره تعالى واختار العبد نقيضه وحصل مختار العبد دون مختاره تعالى للزم المغلوبية ، لكن ما نحن فيه ليس من هذا القبيل ، وأما ما ذكره من أن الغالب في القرآن ذكر الكسب عند إرادة ترتيب الجزاء والثواب والعقاب على فعل العبد فمدخول بأنه كيف يحمل الكسب الواقع في القرآن على المعنى الذي ذكره الأشاعرة مع أنه لم يجيء في اللغة التي نزل بها القرآن بشيء من المعاني التي ذكرها له ، وإنما ذلك اختراع منهم من عند أنفسهم فراداً عن الجبر المحض كما مر ، ولهذا قيل : إن هرب الأشعرى من الجبر المحض إلى الكسب

كالهرب من المطر إلى الميزاب (١) إذ قوله به مشتمل على جميع مفاسد الجبرية مع ارتكاب أمر زائد غير معقول ، ثم أي دلالة لغاية ذكر الكسب عند إرادة ترتب الجزاء على كون المراد من الكسب المعنى الذي ذكره الأشاعرة دون الفعل بمعناه الحقيقي المساق للمخلق، وهل هذا إلا وهماً (٢) منهم على وهم ؟ ، والحق أن معنى الخلق والفعل واحد وهو إيجاد ما لم يكن ، غاية الأمر أنه إذا كان ذلك الإيجاد بلا آلة كما في فعل الله تعالى يقال : إنّه خلقه ، وإذا كان بآلة كما في فعل العبد يقال : فعله ، وكذا الكلام في الكسب ، فإنه إنما يطلق على فعل العبد ، لأنه يقصد بفعله إيصال نفع إليه أو دفع مضرة عنه ، ولما كان الله تعالى منزهاً عن النفع والضرر لا يطلق على فعله الكسب فاحفظ هذا (٣) ، وأما ما ذكره من أن الثواب والعقاب يترتب على المحلية فهو كترتب الذم على الجماد باعتبار كونه محلاً للون كدرو هو غير معقول كما لا يخفى ، والقياس على الحطب واه لظهور انتفاء القدرة والإرادة فيه ، قوله : وهل يحسن أن يقال لم ترتب الإحراق على الحطب الخ قلنا : نعم لا يحسن قوله وهل هذا إلا الظلم والجور والعدوان ، قلنا : هيئنا أمران ، أحدهما خلق قوة

(١) قال العلامة أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري الميداني المتوفى سنة ٥١٨ في كتابه النفيس (مجمع الأمثال ج ٢ ص ٢٥ ط مصر) ومن أمثال المولدين : فر من المطر وقعد تحت الميزاب .

أقول : ويظهر من بعض كتب الأمثال : أن المثل المذكور جاهلي بقي تراثاً من العرب العرباء والله أعلم .

(٢) وهم يهيم وهماً بسكون الهاء : تخيل وتصور . وهم يوهم وهماً بفتح الهاء : غلط .

(٣) إشارة إلى نفاسة ما ذكره في وجه التعبير بالكسب في أمثال قوله تعالى : بسا تكسبون ، أولها ما كسبت ونحوهما من الآيات المذكورة فيها الكسب وأن هذا الوجه مما لم يذكر في الكتب فلا تغفل .

الاحتراق في الحطب وثانيهما صرف الحطب نحو الاحتراق بضم النار إليه، والأول ليس بظلم ولا عدوان، لأن نفعه أكثر من ضرره وخيره أعظم من شره كما لا يخفى والثاني ظلم وعدوان لكنّه فعل العبد دونه سبحانه، وأما قوله: وإن حسن ذلك حسن أن يقال: لم جعل الله الكافر محلاً للكفر ثم أحرقه بالنار فمدفوع، بأن الله تعالى لم يجعل الكافر محلاً للكفر وإنما جعله محلاً للفطرة الصحيحة كما ورد في الحديث المشهور (١) وهو باختياره السوء جعل نفسه محلاً للكفر فلهذا لا يحسن أن يقال لم جعل الله الكافر محلاً للكفر لا للقياس الفاسد الذي ذكره الناصب، وخلاصة الكلام في هذا المقام أن الكسب بأي معنى يراد لا يوجب خلاصهم عن الشناعة واللام لما مر، وسيجيء إليه الإشارة في كلام المصنف قدس سره من أن العبد إن استقلّ بادخال شيء في الوجود بطل ما قالوا: إن قدرة العبد لا تؤثر وإن لم تستقلّ فلا يكون كاسباً، ويكون الكلّ بقدرة الله تعالى وهو مخالف للضرورة

(١) المراد بالحديث المشهور قوله صلى الله عليه وآله: كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه. منه «قده».

أقول: قد ورد هذا الحديث الشريف بعدة طرق في كتب الفريقين فمن كتب العامة في الجامع الصغير (ج ٢ ص ٢٤٢ الحديث ٣٥٦ ط مصر) ومثله هكذا: كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه، فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه (ع طب حق) عن الأسود بن سريع (صح) وكتاب كنز العمال الجزء الاول ص ٢٣٧ و ص ٢٣٨. ومن كتب الخاصة في اصول الكافي (ج ٢ ص ١٣ باب الفطرة الحديث ٤ ط طهران) ومثله: كل مولود يولد على الفطرة.

والبرهان، وقال البزدوى الحنفى (١) في اصوله وشارحه (٢) الهندي : إن أفعال

(١) هو العلامة على بن محمد بن عبدالكريم بن موسى بن عيسى البزدوى البخارى الحنفى الاصولى المتكلم الفقيه له كتب ، منها كتاب غناء الفقهاء فى الفقه ، و كتاب كبير فى اصول الفقه يعرف باصول البزدوى وهو كتاب معروف لدى العامة شرحه جمع من اعلامهم كالمولى الحسن الجاربرى والشيخ علاء الدين عبدالعزيز البخارى والشيخ عمر بن عبدالمحسن الارزنجانى والشيخ شمس الدين محمد الفناى والشيخ حميد الدين الضير والمولى خسرو وغيرهم وبالجمله هو مورد الافادة والبحث لديهم .

و من مصنفات البزدوى تفسير كبير فى زهامة و عشرين جزء والمجموع والمبسوط وغيرها ولد فى حدود سنة ٤٠٠ و توفى فى خامس رجب سنة ٤٨٢ وحمل الى سمرقند ودفن بها بباب المسجد .

ثم البزدوى نسبة الى «بزده» قال ابن الاثير فى اللباب (ج ١ ص ١١٨ ط مصر) مالفظة «بزده» بفتح الباء الموحدة و سكون الزاء المعجمة وفتح الدال المهملة وفى آخرها الواو هذه النسبة الى «بزده» وهى قلعة حصينة على ستة فراسخ من سف ينسب اليها أبو الحسن على بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم البزدوى الفقيه بماوراء النهر روى عنه صاحبه أبو المعالى محمد بن نصر المدينى الخطيب بسمرقند الخ .

وضبط السمعانى وفاته فى سنة ٨٨٤ وخطأه بعض من ألف فى طبقات الاحناف وتراجم علماء القوم .

ثم ان فى اسرة المترجم جماعة من العلماء كوالده محمد وأخيه وعه وبنى عه ، وان شئت الوقوف على تراجمهم فراجع الفوائد البهية للشيخ أبى الحسنات محمد عبدالحى اللكنوى الهندى طبع مصر ص ٣٩ و ص ٦٣ و ص ١٢٤ .

(٢) هو القاضى شهاب الدين ملك العلماء الزاولى الدولتباذى الدهلوى الهندى العلامة فى النحو وعلوم القرآن والحديث والفقه الحنفى ، أخذ العلم عن القاضى عبد المقتدر والمولى خواجكى الدهلوى ، ولما توجه الامير تيمور الى الهند خرج الشهاب فى

المباد وإن كانت بقضاء الله وقدره ومشيته وإرادته وخلقه وإيجاده لكنه قضى وقدر وشاء حصولها ووجودها بآلات العباد بعد خلق الاختيار منهم وجعلهم في صورة الفاعلين الكاسيين ، وهذا جبر بصورة الاختيار منهم وانفعال بصورة الفعل شعر :

فجبر بمعنى واختيار بصورة فلا تترك المعنى ولا تهدر الصور

فمن أهدر الصورة فهو جبري فمن ترك المعنى فهو قدري

والحق الجمع بينهما « انتهى » ، والانصاف أن الاختيار الصوري والكسب المحلّي على تقدير تحصيل معناه يصلح لجعله سبباً للشواب ، لأنّه تفضّل في المآل كما أشرنا إليه سابقاً ، أما جعله سبباً للعقاب ، فمشكل جداً ، لأنّه إذا لم يكن فاعلاً وكان كسبه وفعله صورياً كان جعله سبباً للعقاب ، وبناء العقاب عليه باعتبار حقيقة الفعل

صحة استاذہ خواجگی الی «کالی» فاقام هو بها وذهب الشهاب الی «جونفور» بلدة من صوبۃ الہ اباد كانت دارالسلطنة للسلطين الشرقيۃ فاغنم السلطان ابراهيم قدومه ولقبه «بملك العلماء» فاشتغل بالتدريس والافادة والتصنيف ، فمن آثاره کتاب البحر الموج فی تفسیر القرآن بالفارسیۃ ، والحواشی الشہیرۃ علی الکافیۃ فی النحو تعرف بعاشیۃ الہندی ، وکتاب بدیع المیزان فی علوم البلاغۃ ، وشرح کتاب البردوی فی اصول الفقہ وشرح قصیدۃ بانث سعاد ، ورسالۃ فی تقسیم العلوم ، ورسالۃ فی مناقب السادات والعلویین وھی رسالۃ نفیسۃ ینقل عنها مولینا آیۃ اللہ المجاہد السید حامد حسین فی المبعثات ویعتمد علیہا ، ومن تصانیفہ کتاب الارشاد فی الفقہ وغیرہا ، وبالجملة الرجل من مشاہیر علماء تلك الاقطار ویعبّر عنه تارة بالدولت آبادی ، و اخرى بملك العلماء الجونفوری فلا تغفل .

توفي سنة ٨٤٩ يبلدة جونفور ودفن فی الجانب الجنوبی من مسجد السلطان ابراهيم الشرقي ، فراجع الرحيق المختوم من أبجد العلوم للبحانة السید صديق حسن خان ص ٨٩٣ طبع بهوبال .

جوراً وظلماً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، مع أنه لا يظهر وجه في خلق الاختيار في العبد وجعله كاسباً صورة ومأخوذاً بحسبه فتأمل ، وأما وصية الناصب للناظرين بتفريغ جهدهم لنيل ما ذكره في تحقيق الكسب فهي كالكسب لا حقيقة ولا معنى له لأنه قد بذل جهده في إيراد السخف لترويج هذا المطلب المستخف بما يعجز عنه كسب غيره ولا يبلغ إليه أحد في سيره ، وأما ما ذكره من البيت فمقابل بيتين ارتجلت في نظمهما وهما شعر :

الأشعري عن الشعور بمعزل عوج (١) مشاعره كضأن أعزل (٢)
ما كسبه عند المشاعر غير ما دون الشعور (٣) تدار فلكة (٤) مفزل
فانظروا معاشر الإخوان إلى هذا الناصب الشقي كيف يبذل جهده وقواه في ترويج فاسد الأشعري الذي وافق هواه ، مع ما علم أنه ذلك الشيخ المبهوت الذي ورث الحمالة عن جده (٥) أبي موسى ، و كان عن العقل والشعور يؤدساً فلم يكن له عن

(١) صفة مشبهة بمعنى كثير العوجاج ، وإنما جمع المشاعر مع وحدة الرجل نظراً الى تعدد مواد شعوره ، وإشارة الى أن كل شعور حاصل له معوج ، وفي تشبيه اعوجاج ذلك بذنب طويل معوج لطافة لا تخفى ، لان الأشعري رئيس ذوى الاذئاب منه «قده» .

(٢) قال الفيروز ابادى فى القاموس : الأعزل من الدواب المائل الذنب عادة «انتهى» ومنه يظهر وجه التشبيه كما بينه مولينا القاضى فى الحاشية .

(٣) شعر به كمنع ونصر وكرم شعراً و شعرة مثله علم به ، وفطن له وعقله ، والشعر غلب على القول المنظوم لشرفه بالوزن والقافية وان كان كل علم شعراً .

(٤) فلكة المفزل : هنة فى أعلاه مستديرة ، جمعها فلك بكسر الفاء كذا فى كتب اللغة .

(٥) نسب الشيخ أبى الحسن الأشعري ينتهى الى أبى موسى بوسائط هكذا : هو أبو

الحسن على بن اسماعيل بن أبى بشر اسحاق بن سالم بن اسماعيل بن عبد الله بن موسى

ابن بلال بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعري كما فى الانساب للسمعاني .

توفى الشيخ أبو الحسن بيفداد سنة ٣٣٧ وقيل : ٣٣٠ وقيل غير ذلك .

الحماقة خلاص إلى أن لعب به عمرو بن العاص و أورده مورد طعن العام والمخاص ،
حتى حكى أن رجلاً رأى في الطريق (السكة خ ل) واحداً من أولاد أبي موسى
المذكور يمشي في الأرض مرحاً متبختراً ، فقال الرجل لصاحب كان معه : انظروا
إلى هذا الأحمق أنه يتبخر في المشي على وجهه كأنه يظن أن أباه لعب بعمر بن
العاص ، وأنا أظن أن ذلك الماشي كان أبا الحسن شيخ هذه البهائم والمواشي
والله كاشف الغواشي .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

و هذه الأجوبة فاسدة ، أمّا الأول فلأن الاختيار و الإرادة من جملة الأفعال ،
فاذا جاز صدورهما عن العبد فليجز صدور أصل الفعل منه ، و أى فرق بينهما ، وأى
حاجة وضرورة إلى التمثل بهذا ، وهو أن ينسب القبائح بأسرها إلى الله تعالى وأن
ينسب الله تعالى إلى الظلم والجور والعدوان وغير ذلك وليس بمعلوم ، وأيضاً دليلهم
آت في نفس هذا الاختيار فان كان صحيحاً امتنع إسناده إلى العبد وكان صادراً عن الله
تعالى ، و إن لم يكن صحيحاً امتنع الاحتجاج به ، و أيضاً إذا كان الاختيار الصادر
عن العبد موجباً لوقوع الفعل كان الفعل مستنداً إلى فاعل الاختيار إمّا العبد أو الله ،
فلا وجه للمخلص (التخلّص خ ل) بهذه الواسطة ، وإن لم يكن موجباً لم يبق فرق
بين الاختيار والأكل مثلاً في نسبتها إلى إيقاع الفعل و عدمه ، فيكون الفعل من
الله تعالى لا غير من غير شركة للعبد فيه ، و أيضاً العادة غير واجبة الاستمرار فجاز
أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله تعالى الفعل عقبيه ويخلق الله الفعل ابتداءً من غير تقدّم
اختيار فحينئذ ينتفي المخلص (التخلّص خ ل) بهذا العذر

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : قد علمت معنى الكسب كما ذكره الشيخ ، و أمّا هذه الأقوال التي نقلها

عن الأصحاب فما رأيناها في كتبهم ، ولكن ما أورد على تلك الأقوال فمجاب .
وأما ما أورد على القول الأول وهو أن الاختيار والارادة من جملة الأفعال فباطل
لأنهما من جملة الصفات ، وهو يدعى أنهما من جملة الأفعال ، وأصحابه قائلون
بأن الإرادة ممّا يخلقها الله تعالى في العبد والعبد بهما يرجح الفعل ، فالحمد لله
الذي أنطقه بالحق على رغم منه ، فإنه صار قائلاً بأن بعض أفعال العبد ممّا يخلقها
الله تعالى . ولكن ربما يدفعه بأنه من الأفعال الاضطرارية ، وعين المكابرة أن
يقال الاختيار فعل اضطراري ، و أما قوله دليلهم آت في نفس هذا الاختيار ، وببانه
أن الاختيار فعل من الأفعال فيكون مخلوقاً لله ، لأنه ممكن وكل ممكن فهو مقدور
لله تعالى ، فالاختيار مقدور لله فيكون مخلوقاً لله ، فكيف يقال : إن الفعل يخلقها الله
تعالى عقيب الاختيار ، فجوابه أن الاختيار من الصفات التي يخلقها الله تعالى أولاً
في العبد كسائر صفاته النفسانية و كیفیاتها المعقولة والمحسوسة ، ثم يترتب عليه
الفعل ، فلا يأتي ما ذكره من المحذور ، لأننا نختار أن الدليل صحيح وليس هو
مستنداً إلى العبد ، وهو صادر عن الله تعالى ، و أما قوله : وإذا كان الاختيار صادراً
عن العبد موجباً لوقوع الفعل كان الفعل مستنداً إلى فاعل الاختيار إلى آخر الدليل ،
فجوابه أننا نختار أن الاختيار صادر عن الله تعالى لا عن العبد ، وأيضاً نختار أن
الاختيار ليس موجباً للفعل ، قوله : لم يبق فرق بين الاختيار والأكل مثلاً في نسبتها
إلى إيقاع الفعل وعدمه ، قلنا : ممنوع لما مر من أن الاختيار صفة توجب العبد
التوجه نحو تحصيل الأفعال ويخلق الفعل عقيب توجه العبد للاختيار والفعل مقارن
لذلك الاختيار ، وليس الأكل كذلك فالفرق واضح ، و أما قوله العادة غير واجبة
الاستمرار فجاز أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقيبها فنقول : هذا هو المدعى ،
والمراد بالجواز هو الامكان الذاتي وإن خالفته العادة ، ونحن لانريد مخلصاً باثبات
وجوب خلق الفعل عقيب الاختيار . انتهى .

اقول

قد علم أيضاً أن معنى الكسب كما ذكره شيخ الناصب لا محصل له ، وأما الأقوال الباقية فهي مذكورة في كتاب الطوالع للبيضاوي (١) وشرح المقاصد للتفتازاني (٢) وغيرهما من كتب أهل السنة فليطالع ثمة ، وسيعترف الناصب بأن القول الثاني من هذه الأقوال مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني (٣) من الأشاعرة ، فإما أن إنكاره لذلك عناد ، وإما ما ذكره من أن الإرادة من جملة الصفات دون الأفعال فسقوطه ظاهر ، لأن ما هو من جملة الصفات هو المريد ، وإطلاق الصفة على الإرادة مسامحة من باب إطلاق المصدر و إرادة المشتق ، وكذا الكلام في الكلام بل العلم والقدرة والعيادة أيضاً ، فإن من طالع صرف الزنجاني (٤) ونحوه يعلم أن الإرادة بمعنى « خواستن » وكذا العلم بمعنى « دانستن » من الأفعال و المصادر فضلاً عما يدعي صرف عمره في متداولات العلوم والنوادر ، وإماما زعمه الناصب

(١) هو كتاب طوالع الانوار في علم الكلام للعلامة القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى بتبريز سنة ٦٨٥ صاحب التفسير الشهير ، وعلى الطوالع شروح أشهرها شرح الشيخ شمس الدين محمود الاصفهاني المتوفى سنة ٧٤٩ .

(٢) المقاصد في الكلام للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني المتوفى سنة ٧٩٢ وعليه شروح أشهرها شرح نفسه وهو المراد هنا .

(٣) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب البصري البغدادي المتوفى ٤٠٣ .

(٤) المراد به كتاب العزى المشتهر عندنا بالتصريف للشيخ عز الدين أبي الفضائل ابراهيم ابن عبد الوهاب بن عماد الدين بن ابراهيم الزنجاني المتوفى بعد ٦٥٥ بقليل كما في كشف الظنون (ج ٢ ص ١١٣٩ طبع الاستانة) وشرحه جماعة منهم المحقق التفتازاني وهذا الشرح و المتن موجودان في ضمن جامع المقدمات الذي هو محط التدريس في ابتداء العلوم الالوية .

المرتاب من أن المصنّف نطق بخلاف مذهبه في هذا الباب وارتجاج بذلك كأنه وجد ثمرة الغراب فمدفوع رغماً لأنفه بما أوضحناه سابقاً من أن أصل الإرادة مخلوق لله تعالى والإرادة الجازمة فعل للعبد ، ثم القول بأن الاختيار فعل اضطراري إنما يكون مكابرة كما ذكره النصاب لو اريد بذلك أن اختيار العبد مثلاً فعل اضطرالعبد نفسه إليه ، و أما إذا اريد أنه فعل اضطرالله (١) تعالى أو غيره العبد إليه بأن قال له على سبيل الجبر والقسر : اختر هذا فلا ، وإنما نشأله هذا التوهم من مقابلة الاختيار للجبر والاضطرار ولم يعلم أن أحد المتقابلين ربما يتعلق بالمقابل الآخر كتعلق التصوّر بالتصديق مع كونهما قسمين متقابلين للمعلم ، وأما ما ذكره من المتربتين الآتيتين في الجواب فمبناهما على فهم أن مراد المصنّف من الاختيار والإرادة اللذين حكم بكونهما فعل العبد أصل الاختيار والإرادة وقد علمت أن المراد الاختيار الجازم والإرادة الجازمة ، و أما قوله فنقول : هذا هو المدعى والمراد بالجواز الامكان الذاتي الخ فظاهر أنه أراد به أن ما ذكره المصنّف من جواز أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقبيه مدعانا ، والمراد بالجواز المأخوذ في هذا المدعى هو الامكان الذاتي الذي تخالفه العادة ، وأنت خير بأنّه إذا سلم إمكان أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقبيه ، و سلم أن العادة غير واجبة الاستمرار فما المانع من خروج الامكان إلى الفعل ، وكيف يحصل الأمان من الوقوع بأن لا يخلق الله الفعل عقيب وجود الاختيار .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وأما الثاني فلا أن كون الفعل طاعة أو معصية إما أن يكون نفس الفعل في الخارج أو أمراً ذاتياً عليه ، فان كان الأول كان أيضاً من الله فلا يصدر عن العبد شيء البتة

(١) اضطر من الافعال التي تمدى بنفسه ولا تمدى فلا تفعل .

فيبطل العذر، وإن كان الثاني كان العبد مستقلاً بفعل هذا الزائد، وإذا جاز استناد هذا الفعل فليجز استناد أصل الفعل، و أي ضرورة للتمهل (١) بمثل هذه المعاذير الفاسدة التي لا تنهض بالاعتذار، و أي فارق بين الفعلين، ولم كان أحدهما صادراً عن الله تعالى والآخر صادراً عن العبد؟ و أيضاً دليلهم آت في هذا الوصف فإن كان حقاً عندهم امتنع استناد هذا الوصف إلى العبد وإن كان باطلاً امتنع الاحتجاج به، و أيضاً كون الفعل طاعةً هو كون الفعل موافقاً لأمر الشريعة، و كونه موافقاً لأمر الشريعة إنمّا هو شئ يرجع إلى ذات الفعل إن طابق الأمر كان طاعة وإلا فلا، و حينئذ لا يكون الفعل مستنداً إلى العبد لا في ذاته ولا في شئ من صفاته، فينتفي هذا العذر أيضاً كما انتفى عذرهم الأول، و أيضاً الطاعة حسنة والمعصية قبيحة، ولهذا ذمّ الله تعالى إبليس و فرعون (٢) على مخالفتها أمر الله، و كل فعل يفعله الله فهو حسن عندهم، إذ لا معنى للحسن عندهم سوى صدوره من الله تعالى، فلو كان أصل الفعل صادراً من الله تعالى امتنع وصفه بالقبح و كان موصوفاً بالحسن، فالمعصية التي تصدر من العبد إذا كانت صادرة عنه تعالى امتنع وصفها بالقبح فلا تكون معصية فلا يستحق فاعلها الذم والعقاب، فلا يحسن من الله تعالى ذم إبليس

(١) التكلف بلا داع.

(٢) فرعون وفرعون و فرعون كان لقباً لكل من ملك مصر، كالكسرى لملك العجم، و القيصر لملك الروم، والخاقان لملك الترك، والنجاشي لملك الحبشة وهكذا والجمع الفراعنة، و إذا أطلق فرعون ينصرف إلى الملك الجائر المعاصر بمصر لنبي الله موسى الكليم فلا تغفل، وقد حفظت دارالانوار القديمة ومتحف القاهرة عدة أجساد من فراعنة مصر كرمسيس (خل رامسيس) وغيره و تلك الاجساد استخرجت من مدافنها تحت الاهرامات وحواليها بالتنقيب، ومن رام الوقوف على خصوصياتها فعليه بالمراجعة إلى مناشير دارالانوار.

و أبي لهب وغيرهما حيث لم يصدر عنهم قبيح ولا معصية ، فلا تتحقق معصيته من العبد ألبتة ، و ايضا المعصية قد نهى الله تعالى عنها إجماعاً والقرآن مملوء من المناهي والتّوعد عليها ، وكلّ ما نهى الله عنه فهو قبيح ، إذ لا معنى للمقبيح عندهم إلا ما نهى الله تعالى عنه مع أنّها قد صدرت من إبليس وفرعون وغيرهما من البشر ، وكل ما صدر من العبد فهو مستند إلى الله تعالى و الفاعل له هو الله تعالى لا غير عندهم ، فيكون حسناً حينئذ و قد فرضناه قبيحاً هف ، و أما الثالث فهو باطل بالضرورة إذ إثبات ما لا يعقل غير معقول وكفاهم من الاعتذار الفاسد اعتذارهم بما لا يعلمونه ، وهل يجوز لعاقل منصف من نفسه المصير إلى هذه الجهالات والدّخول في هذه الظلمات والاعراض عن الحقّ الواضح والدليل اللائح والمصير إلى القول بما لا يفهمه القائل ولا السامع ولا يدري هل يدفع عنهم ما التزموا به أولاً ؟ فإنّ هذا الدّفع وصف من الصفات والوصف إنما يعلم بعد العلم بالذات فاذا لم يفهموه كيف يجوز لهم الاعتذار به ، فلننظر العاقل في نفسه قبل دخوله في رسمه (١) ولا يبقى للقول مجال ولا يمكن الاعتذار بمثل هذا المحال (٢) « انتهى »

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

أقول : القول الثاني الذي ذكره في معنى الكسب هو مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني من الأشاعرة ، ومذهبه أنّ الأفعال الاختيارية من العبد واقعة بمجموع القدرتين على أن تتعلق قدرة الله تعالى بأصل الفعل وقدرة العبد بصفته أعني بكونه طاعة أو معصية إلى غير ذلك من الأوصاف التي لا يوصف بها أفعاله تعالى كما في لطم اليتيم تأديباً أو إيذاءً ، فإن ذات اللطم واقعة بقدرة الله تعالى وتأثيره وكونه طاعة على الأوّل

(١) الرسم : القبر .

(٢) قد مرّ أنّه من اللغات المثلثة التي يختلف معناها حسب اختلاف حركاتها فراجع (ص

ومعصية على الثاني بقدره العبد وتأثيره ، هذا مذهب القاضي وهو غير مقبول عند عامة الأصحاب من الأشاعرة لشمول الأدلة المبطللة لمدخلية اختيار العبد في التأثير في أصل الفعل وتأثيره في الصفة بلا فرق ، وهذا الإبطال مشهور في كتب الأشاعرة فليس من خواصه ، وأما باقي ما أورده على معنى الكسب حسبما هو مذهب القاضي فغير وارد عليه ونحن نبطله حرفاً بحرف فقول : أما قوله : كون الفعل طاعة هو كون الفعل موافقاً لأمر الشريعة وكونه موافقاً لأمر الشريعة إنما هو شيء يرجع إلى ذات الفعل إلى آخر الدليل ، فجوابه أننا لا نسلم أن كونه موافقاً لأمر الشريعة شيء يرجع إلى ذات الفعل ، فإن المراد من رجوعه إلى ذات الفعل إن كان المراد أنه ليس صفة للفعل بل هو ذات الفعل فبطلانه ظاهر ، وإن كان المراد أنه راجع إلى الذات بمعنى أنه وصف للذات فمسلم ، لكن لا نسلم عدم جواز استناده إلى العبد باعتبار الصفة وهذا أول الكلام ، ثم ما ذكر أن الطاعة حسنة والمعصية قبيحة وكل فعل يفعله الله فهو حسن عندهم ، إذ لا معنى للحسن عندهم سوى صدوره من الله تعالى فلو كان أصل الفعل صادراً من الله تعالى امتنع وصفه بالقبح وكان موصوفاً بالحسن الخ ، فجوابه أن الطاعة حسنة والمعصية قبيحة عند الأشاعرة ولكن مدرك هذا الحسن والقبح هو الشرع لا العقل ، فكل فعل يفعله الله تعالى فهو حسن بالنسبة إليه وربما يكون قبيحاً بالنسبة إلى المحل كالمعاصي قوله : فلو كان أصل الفعل صادراً من الله تعالى امتنع وصفه بالقبح ، قلنا : المعصية صادرة من العبد مخلوقة لله تعالى وكل ما كان صادراً من الله تعالى كالخلق امتنع وصفه بالقبح ، والمعصية صادرة من العبد ويجوز وصفها بالقبح فلا يلزم شيء مما ذكره بتفاصيله وأما قوله : وأما الثالث فهو باطل بالضرورة إذ إثبات ما لا يعقل غير معقول ، فنقول : هذا القول إن صدر عن الأشاعرة يكون مراد القائل أن هناك شيء ينسب إليه أوصاف فعل العبد ولا بد من إثبات شيء لثلا يلزم بطلان التكليف والثواب والعقاب ، ولكنه غير معلوم الحقيقة ، وعلى هذا الوجه لا خلل في الكلام انتهى .

اقولُ

لا يخفى أن القاضي إنما عدل عن تفسير شيخه الأشعري إلى هذا لما رأى فساد ذلك فهو شاهد لنا على ما أذعينا من ظهور فساد كلام الأشعري، واعتراف الناصب بفساد كلام القاضي شهادة بأنه ليس لهم للكسب تفسير له محصل، ولهذا قال بعضهم: إنّه غير معقول ولا معلوم كما نقله المصنّف قدّس سرّه، وكفى بذلك شناعة، وأما ما ذكره من أن هذا الإبطال مشهور مذكور في كتب الأشاعرة الخ فنقول: نعم مذكور في كتب متأخري الأشاعرة لكنّه من تصرّفات الإماميّة لظهور انقراض المعتزلة قبل ذلك بستمئة سنة تقريباً، ووضح أن الأشاعرة لا يهتمون بإبطال مطالب أنفسهم بل هم قاصرون عن أمثال هذا الدقيق من الإبطال، ولم يدع المصنّف أن ذلك من خواصّه حتّى يكون وجوده في كتب من تقدّمه من الأشاعرة أو الإماميّة مكذباً له، وأما ما ذكره في أوّل الحرف من جوابه، فانهرافه عن الحقّ ظاهر لأن غاية ما يلزم من جواز إسناد صفة الفعل إلى العبد أن يكون وصفاً له بحال متعلّقه كحسن الغلام وهو وصف مجازي لا يصلح لبناء نواب العبد وعقابه مثلاً عليه، وأما ما ذكره بقوله: فجوابه أن الطاعة حسنة الخ فمردود بما عرفت من بطلان كون الحسن والقبح شرعيّين، وبما مرّ من تقييح قولهم: بأنه لا قبيح بالنسبة إليه تعالى وتزييف مؤاخذه المحلّ بالقبح المخلوق فيه من الله تعالى. وأما ما ذكره من أن مراد القائل إن هناك شيء تنسب إليه أوصاف الفعل الخ ففيه أنه إعادة لكلام القائل بعبارة أخرى، ويتوجّه عليه ما يتوجّه على ذلك: من أنه رمى في الظلام فلا يصلح لبناء المذهب عليه والاحتجاج به على الأقوام، وكفى هذا خللاً وفساداً في الكلام.

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعْتُ دَرَجَتَهُ

المطلب الثالث عشر في أن القدرة متقدمة (١) ذهب الامامية والمعتزلة كافة إلى أن القدرة التي للبعد متقدمة على الفعل ، وقالت الأشاعرة ههنا : قولاً غريباً عجيباً وهو أن القدرة مع الفعل غير متقدمة عليه لا بزمان ولا بآن (٢) ، فلزمهم من

(١) قد أسلفنا في ج ١ ص ٤٧٣ مقالات في مسألة القدرة ، و ذكرنا أن فيها مباحث و مشاحات . كالنزاع في ان القدرة موجبة للفعل بذاتها أولاً ، و كالنزاع في تعريف القدرة وتعيين الملاك فيها ، فبعضهم عبر بان القدرة ان يكون الشخص بحيث ان شاء فعل وان شاء ترك ، وبعض المتكلمين قال : انها بحيث ان يكون ان شاء فعل و ان لم يشاء لم يفعل .

و كالنزاع في أنها لا بد أن تكون متقدمة على الفعل بمعنى ان الذات تكون متصفة بها قبل وقوع الفعل وصدوره منها أم لا ، ذهب المدلية من الامامية والزيدية والمعتزلة و أكثر الحكماء الى الاول ، وأكثر الاشاعرة الى الثاني ، والاول هو الحق المحقق المؤيد بالعقل والمنصور بالنقل كما سيتضح ذلك ان شاء الله تعالى .

و كالنزاع في أنها هل تتعلق بالضدين أم لا الى غير ذلك من المسائل التي وقع فيها الخلاف ، طوينا عن ذكرها كشعاً اقتناعاً بما ذكر في شرح المواقف للشرif المحقق الجرجاني وغيره من المطولات .

(٢) قال ابن سينا في رسالة الحدود المطبوعة ببلدة ببنى في مجموعة من آثاره ص ٥٩ مالفظة : الزمان مقدار الحركة من جهة التقدم والتأخر والان هو طرف موهوم يشترك فيه الماضي والمستقبل من الزمان وقد يقال : ان الزمان صغير المقدار عندهم متصل بالان الحقيقي من جنسه (انتهى) .

وقال بعض المتكلمين كما في الدستور (ج ٢ ص ١٩) : الزمان عبارة عن متجدد معلوم يقدر به متجدد آخر موهوم كما يقال آتيك عند طلوع الشمس فان طلوع الشمس معلوم متجدد و مجيئه موهوم ، فاذا قرن ذلك الموهوم بذلك المعلوم زال الابهام ، و عند

ذلك محالات ، منها تكليف ما لا يطاق ، لأن الكافر مكلف بالإيمان إجماعاً منها ومنهم ، فإن كان قادراً عليه حال كفره ناقضوا مذهبهم من أن القدرة مع الفعل غير متقدمة عليه ، وإن لم يكن قادراً عليه لزمهم تكليف ما لا يطاق ، وقد نص الله تعالى على امتناعه فقال : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها (١) ، والعقل دلّ عليه وقد تقدم ، وإن قالوا أنه غير مكلف حال كفره لزمهم خرق الإجماع من أن الله تعالى أمره بالإيمان بل عندهم أنه أمرهم في الأزل ونهاهم ، فكيف لا يكون مكلفاً ؟ انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمَتُهُ

أقول : مذهب الأشاعرة أن القدرة الحادثة مع الفعل وأنها توجد حال حدوث الفعل وتعلّق به في هذه الحالة ، ولا توجد القدرة الحادثة قبله فضلاً عن تعلّقها به إذ قبل الفعل لا يمكن الفعل ، بل امتنع وجوده فيه وإن لم يمتنع وجوده قبله ، بل أمكن فلنفرض وجوده فيه فالحالة التي فرضناها أنها حالة سابقة على الفعل ليست كذلك ، بل هي حال الفعل هذا خلف محال ، لأن كون المتقدم على الفعل مقارناً له يستلزم اجتماع التقيضين أعني كونه متقدماً وغير متقدّم ، فقد لزم من وجود الفعل قبله محال فلا يكون ممكناً ، إذ الممكن لا يستلزم المستحيل بالذات ، وإذا لم يكن الفعل ممكناً قبله

الحكماء على ما ذهب إليه أرسطو الزمان هو مقدار حركة الفلك الأعظم و بعبارة أخرى هو كم متصل قائم بحركة الفلك المحدد الى غير ذلك من التعاريف التي ذكرت في كتب الحكمة والكلام والمصطلحات العلمية وجلها من قبيل شرح الاسم والتعريف اللفظي كما لا يخفى .

ثم ان في الزمان مباحث كالبحت عن كونه موجوداً أو موهوماً صرفاً ، وكالبحت عن منشاء اعتباره ونحوهما تركناها اكتفاء بما ذكرت في مظان هذه الامور فراجع اليها .

فلا تكون القدرة عليه موجودة حينئذ ، ولا شك أن وجود القدرة بعد الفعل ممّا لا يتصور ، فتعيّن أن تكون موجودة معه وهو المطلوب ، هذا دليل الاشارة على هذا المدعى ، وأما ما ذكر من لزوم المحالات بأن الكافر مكلف بالايمان بالاجماع فإن كان قادراً على الايمان حال الكفر لزم أن تكون القدرة متقدمة على الفعل وهو خلاف مذهبهم وإن لم يكن قادراً لزم تكليف ما لا يطاق ، فجوابه أننا نختار أنه غير قادر على الايمان حال الكفر ولا يلزم وقوع تكليف ما لا يطاق ، لأن شرط صحة التكليف عندنا أن يكون الشيء المكلف به متعلقاً للقدرة : أو يكون ضده متعلقاً للقدرة ، وهذا الشرط حاصل في الايمان ، فإنه وإن لم يكن مقدوراً له قبل حدوثه لكن تركه بالتلبس بضده الذي هو الكفر مقدور له حال كونه كافراً انتهى .

اقول

قد أجاب أصحابنا عن الدليل الذي نقله عن الاشارة أولاً بالنقض بالقدرة القديمة فان قيل : لا يلزم من وجود القدرة القديمة قبل الفعل وجود تعلقها قبله ، فالقدرة القديمة تعلقها مع الفعل ومقدورية الفعل إنما تجب في زمان تعلق القدرة به ، قلنا : فليجز مثل ذلك في القدرة الحادثة وهو أن تكون نفسها موجودة قبل الفعل وتعلقها مقارناً للفعل ، وثانياً بالعمل وهو تحقيق معنى قوله : حصول الفعل قبل وقوعه محال بأنه قد يراد به معنيان ، الاول أن حصول الفعل في زمان قبل زمان الفعل مشروطاً بشرط كونه قبله محال ، والثاني أن حصول الفعل في زمان قبل زمان حصوله لكن غير مشروط بشرط كونه قبله محال ، ولا اشتباه في استعالة المعنى الأول ولكنه لا ينافي المقدورية وإمكان حصول الفعل من القادر ، لأن هذا المحال لم يلزم من وجود الفعل في ذلك الزمان وحده حتى يلزم امتناعه قبله فيه بل منه مع فرض كون

ذلك الزمان قبل زمان الفعل مقارناً لعدمه ، فيكون هذا المجموع محالاً دون الفعل وحده ، بل هو ممكن في ذاته قطعاً ، فلا يتصف بالامتناع الذاتي ، بل الامتناع بالغير ، و ذلك لا ينافي تعلق القدرة به ، والمعنى الثاني غير محال ، فإنه يمكن أن يزول عن ذلك الزمان وصف كونه قبل زمان وقوع الفعل ويحصل بدله وصف كونه زمان وقوع الفعل فلا يلزم اجتماع التقيضين ، وهذا كما يقال : قعود زيد محال بشرط قيامه إذ يمتنع كونه قائماً وقاعداً ، وليس بمحال في زمان قيامه ، إذ يمكن أن ينعدم القيام ويوجد بدله القعود هذا ، و أما ما ذكره في جواب لزوم المحالات : من أن شرط صحة التكليف عندنا أن يكون الشيء المكلف به متعلقاً للقدرة أو يكون ضدّه متعلقاً للقدرة الخ فمردود بأنّه مبنيّ على أن القدرة متعلقة بأحد الطرفين وقد مرّ ما فيه فتذكر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللهُ تَعَالَى

ومنها الاستغناء عن القدرة ، لأنّ الحاجة إلى القدرة ، إنّما هي لإخراج الفعل من العدم إلى الوجود وهذا إنّما يتحقق حال العدم ، لأنّ حال الوجود هو حال الاستغناء عن القدرة ، لأنّ الفعل حال الوجود يكون واجباً فلا حاجة إلى القدرة ، على أنّ مذهبهم أنّ القدرة غير مؤثرة بالثبوت ، لأنّ المؤثر في الموجودات كلّها هو الله تعالى ، فيجوز عن القدرة حينئذٍ يكون من باب الفضول ، لأنّه خلاف مذهبهم « انتهى »

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقَهُ

أقول : الحاجة إلى القدرة اتصاف العبد بصفة تخرجه عن الاضطرار حتّى يصح كونه محالاً للمثواب و العقاب ، إذ لو لم تكن هذه القدرة حادثة مع الفعل لا يتحقق له صورة الاختيار ، والله تعالى حكيم يخلق الأشياء لمصالح لا تحصى ، ولا يلزم من عدم كون القدرة مؤثرة في الفعل الاستغناء عنها من جميع الوجوه ، ولا يلزم أن

يكون البحث عنها فضولاً انتهى .

اقول

من اليقين أن الصفة التي يخرج الاتصاف بها العبد من الاضطراب في الفعل يجب أن تكون مؤثرة في الفعل . إلا لكانت لغواً ضائعاً ، و أيضاً إذا لم تكن القدرة مؤثرة كيف يعلم حدوثها مع الفعل ، وكيف يتحقق بها صورة الاختيار مع أن القول بالصورة لا معنى له ، و أيضاً قد مر أن القدرة صفة تؤثر على وفق الإرادة ، وقال شارح العقائد (١) : إنها صفة أزلية تؤثر في المقدورات عند تعلقها بها ، فإذا لم تكن قدرة العبد مؤثرة لم تكن قدرة ، وأما ما ذكره من أن الله تعالى حكيم يخلق الأشياء لمصالح لا تحصى ، ففيه أن المصنف لم يقل : إن مصلحة خلق القدرة منحصرة في التأثير حتى يتجه أن يقال : يحتمل أن يكون للحكيم في خلقه مصالح أخرى لا تحصى ، بل الكلام في أن المصلحة في خلق القدرة في العبد كما يدل عليه مفهومها هو التأثير في الفعل ، فإذا لم تكن مؤثرة لم تكن حاجة في ذلك إلى خلقها ، ويكون البحث عنهما من هذه الجهة فضولاً ، وهذا لا ينافي اعتداد البحث عنها من جهة أخرى ولمصلحة أخرى ، وهل الذي ذكره الناصب إلا مثل أن يقال : مثله أن الفرس مخلوق لمصلحة الكتابة ، فإذا قيل له : إن هذه المصلحة لا تظهر في الفرس ، فيكون القول بكون تلك مصلحة خلقه لغواً يجوب بأنه يجوز أن يكون في خلق الفرس مصالح أخرى لا تحصى وفساده مما لا يخفى ، هذا . و يقال لهم : أليس تأثير القدرة في الفعل أكد من تأثير الآلة ؟ فلا بد من بلى ، فيقال : إذا كان فاقداً الآلة وتأثيرها عندكم يعذر في الترك وجب مثله في فاقداً القدرة وتأثيرها ، فيكون الكافر معذوراً في ترك الإيمان ، و يقال لهم : في قولهم : بعدم تقدم القدرة على الفعل : متى يقدّر

(١) المراد به شرح عقايد النسفي وإذا اطلق ينصرف الى شرح المحقق الخنازاني .

أحدنا على الانتقال من الشمس إلى الظل إن قلتم يقدر وهو في الشمس تركتم مذهبكم ، وإن قلتم : وهو في الظل فأى حاجة إلى القدرة حينئذ ، فإن قالوا يقدر حالة الانتقال قلنا : ليس بين كونه في الشمس و كونه في الظل حالة تسمى حالة الانتقال وتكون متقدمة على أحدهما متأخرة عن الآخر ، ويقال لهم : ما عندكم في رجل قتل نفسه أقدر على قتلها وهو حي ؟ فهو الذي نقول : أو هو ميت ؟ فكيف يقدر الميت على أن يقتل ؟ ثم إذا كان قد حصل الموت بالقتل فعلى أى شيء قدر ؟ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومنها إلزام حدوث قدرة الله أو قدم العالم ، لأن القدرة مقارنة للفعل وحينئذ يلزم أحد الأمرين ، و كلاهما محال لأن قدرة الله تعالى تستحيل أن تكون حادثة ، والعالم يمتنع أن يكون قديماً ، و لأن القدم منافق للقدرة ، لأن القدرة إنما تتوجه إلى إيجاد المعدم ، فإذا كان الفعل قديماً امتنع استناده إلى القادر ، ومن أعجب الأشياء بحث هؤلاء القوم عن القدرة للعبد ، والكلام في أحكامها مع أن القدرة غير مؤثرة في الفعل البتة ، وأنه لا مؤثر غير الله ، فأى فرق بين القدرة والكون والمقدار وغيرها بالنسبة إلى الفعل إذا كانت غير مؤثرة ولا مصححة لتأثيره ، وقال أبو علي بن سينا (١) ردأعليهم : لعل القائم لا يقدر على القعود انتهى .

(١) هو رئيس الحكماء وفلاسوف المسلمين مجمع الفضائل والعلوم صاحب الأفكار الابكار في الفلسفة والطب والرياضيات الشيخ أبو علي الحسين بن عبدالله بن الحسين بن علي بن سينا البلخي البخارى ، كان من أعاجيب الدهر في العلم والذكاء والدهاء والابصار والسمع والاستشمام ، و بالجملة هو ممن استفاد منه الحكماء والاطباء والفلكيون والمنطقيون وغيرهم من القدماء والمتأخرين من أهل المشرق والمغرب .

توفي في مستهل رمضان سنة ٤٢٧ وكانت ولادته ٣٩١ .
وكان شاعراً بارعاً ، وله منظومات مروفة في الطب وغيره رائعة نفيسة ، منها القصيدة

قَالَ النَّاصِبُ لِحُضْرَتِهِ

أقول : حاصل هذا الاعتراض أن كون القدرة مع الفعل يوجب حدوث قدرة الله تعالى أو قدم مقدوره تعالى ، إذ الفرض كون القدرة والمقدور معاً ، فيلزم من حدوث مقدوره تعالى حدوث قدرته أو من قدم قدرته قدم مقدوره وكلاهما باطلان بل قدرته أزلية إجماعاً متعلقة في الأزل بمقدوراته ، فقد ثبت تعلق القدرة بمقدورها قبل حدوثه ، ولو كان ذلك ممتنعاً في القدرة الحادثة لكان ممتنعاً في القديمة أيضاً ، وأجاب شارح المواقف عن هذا الاعتراض بأن القدرة القديمة الباقية مخالفة في الماهية للقدرة الحادثة التي لا يجوز بقاؤها عندنا (١) ، فلا يلزم من جواز تقدمها على الفعل جواز تقدم حادث عليه ، ثم إن القدرة القديمة متعلقة في الأزل بالفعل تعلقاً معنوياً لا يترتب عليه وجود الفعل ولها تعلق آخر حال حدوثه تعلقاً حادئاً موجباً لوجوده ، فلا يلزم من قدمها مع تعلقها المعنوي قدم آثارها ، فاندفع (٢) الاشكال بحذافيره (٣)

النفسية الشبيهة التي مطلعها .

هبطت اليك من المحل الارتفاع و رقاء ذات تعزذ و تمنع
وشرحها جمع كثير بشروح شريفة .

وله تصانيف و تأليف منها القانون في الطب الاشارات في الميزان والحكمة
الخطب التوحيدية لسان العرب في اللغة الخفاء النجاة في المنطق الحكمة
المشرقية الحكمة المرشدة الانصاف المبدء والمعاد المدخل في الموسيقى
كتاب العدود رسالة حى بن يقظان رسالة القولج عيون الحكمة وغيرها
من الاثار القلمية فراجع الريحانة (ج ٥ ص ٣٨١) والوفيات والروضات والشذرات
واخبار الحكماء وغيرها .

(١) لان القدرة الحادثة عرض ، والعرض لا يبقى زمانين عندهم .

(٢) المذكور في شرح التجريد بلا ايراد عينه .

(٣) الحذا فيرجمع الحذف بالضم والحذف بالكسر : الجمع الكثير .

وأما ما ذكره من التعجب من بحث الأشاعة عن القدرة مع القول بأنها غير مؤثرة في الفعل ، فبالجري أن يتعجب من تعجبه لأن القدرة صفة حادثة في العبد وهي من صفات الكمال ، فالبحت عنها لكونها من الاعراض والكيفيات النفسانية وعدم كونها مؤثرة في الفعل من جملة أحوالها المحمولة عايبها ، فلم لم يباحث عنها ؟ ، وأما قوله : أن لا فرق بينها وبين اللون فقد أبطلنا هذا القول فيما سبق مراراً بأن الكون لا نسبة له إلى الفعل ، والقدرة تخلق مع الفعل ليترتب على خلقها صورة الاختيار ويخرج بها العبد من الجبر المطلق ، ويترتب على فعله الشواب والعقاب والتكليف والله أعلم ، قال الامام الرازي (١) : القدرة تطلق على مجرد القوة التي هي مبدء الأفعال المختلفة الحيوانية ، وهي القوة العضلية التي هي بحيث متى انضمت إليها إرادة أحد الضدين حصل ذلك الضد ، ومتى انضمت إليها إرادة الضد الآخر حصل ذلك الآخر ، ولا شك أن نسبتها إلى الضدين سواء ، وهي قبل الفعل والقدرة أيضاً تطلق على القوة المستجمعة لشرائط التأثير ، ولا شك أنها لا تتعلق بالضدين معاً وإلا اجتمعا في الوجود ، بل هي إلى كل مقدور غيرها بالنسبة إلى مقدور آخر ، وذلك لاختلاف الشرائط ، وهذه القدرة مع الفعل ، لأن وجود المقدور لا يتخلف عن المؤثر التام ، ولعل الشيخ الأشعري أراد بالقدرة القوة المستجمعة لشرائط التأثير ولذلك حكم بأنها مع الفعل وأنها لا تتعلق بالضدين والمعتزلة أرادوا بالقدرة مجرد القوة العضلية فلذلك قالوا بوجودها قبل الفعل وتعلقها بالامور المضادة ، فهذا وجه الجمع بين المذهبين ، وبهذا يخرج (٢) جواب أبي علي ابن سينا حيث قال : لعل القائم لا يقدر على القعود فأنه غير قادر بمعنى أنه لم

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجلد من الكتاب . والجزء الاول ص ١١٠

(٢) خرج المسئلة ، بين لها وجهاً والتخريج المصطلح عند المحدثين مأخوذ منه

يحصل له بعد القوة المستجمعة لشرائط التأثير وهو قادر بمعنى أنه صاحب القوة العضلية انتهى .

اقول

وبالله التوفيق : أن جواب شارح المواقف ممّا ذكر الشارح (١) الجديد للتجريد أيضاً من غير إيراد عليه ، وكنت أظنّه وارداً إلى الآن ، وقد سنح (٢) لي عند النظر إلى هذا المقام أنه مردود ، لأنّ كلام المصنّف مبنيّ على إلزام آخر للأشاعرة ، بيانه أنهم لما ذهبوا إلى أنّ صفات الله تعالى موجودات زائدة قائمة به وقد صرّحوا بأنّها ليست جواهر حذراً عن أن يلزمهم شرك النصاري القائلين بالذوات القديمة فلا بدّ أن تكون أعراضاً لانحصار الموجود في الجوهر والعرض فالتزام التفرقة بين القدرة الإلهية وقدرة العبد بكون أحدهما عرضاً لا يجوز بقاؤها دون الأخرى تحكم قصدوا به الفرار عن الإلزام ، فظهر أنّ اللّازم لهم في الحقيقة أمران ، أحدهما ما ذكرناه من التحكم البارد ، والآخر ما ذكره المصنّف من الإلزام الوارد ، فعال التماس في استفادته من كلام شارح المواقف مع اداء ذلك إلى تقوية مطلوبه وتضعيف مهربه كحال الحمار الذي أشار إليه الشاعر بقوله . شعر :

ذهب (٣) الحمار ليستفيد لنفسه قرناً قآب وماله أذنان

وأما ما زعمه من أنّ كلام الرأزي يصير وجهاً للجمع بين المذهبين ففاسد ، إذ يتوجّه عليه ما اعترض به صاحب المواقف أيضاً ، وحاصله أنّ الإمام إن أراد بالقدرة

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا المجلد من الكتاب .

(٢) سنح الرأي : عرض .

(٣) أورد الميداني في ج ١ من مجمع الامثال ص ١٩٣ المثل هكذا : ذهب الحمار يطلب قرنين فماد مصلوم الاذنين .

القدرة القديمة فليست مستجعة لشرائط التأثير ، وإن أراد الحادث فليست مؤثرة ،
واما ما ذكره من أنه يخرج بهذا جواب أبي علي بن سينا فهو مدخول بما يتصل
بذلك من كلام أبي علي لتصريحه فيه بأن القدرة ليست إلا القوة التي يكون لها
التأثير بالقوة ، وردّه على من فسّره بالقوة المستجعة لشرائط التأثير ، فكيف يردّ
عليه بهذا التفسير ؟ وهو الحكيم الاسلامي المقتن (١) للأوضاع والقوانين ، وقد بالغ
في ذلك حتّى حكم بالعمى على القائل به من بعض الأوائل ، والذين وافقوهم من
الأشاعرة حيث قال : في فصل القوة والفعل والقدرة والعجز من الهيئات الشفا :
وقد قال بعض الأوائل وغاريقون (٢) ، منهم أن القوة تكون مع الفعل ولا تتقدّم
وقال بهذا أيضاً قوم من الواردين بعده بحين كثير ، فالقائل بهذا القول كأنه يقول :
إن القاعد ليس يقوى على القيام ، أى لا يمكن في جبلته أن يقوم ما لم يتم ، فكيف
يقوم ؟ وأن الخشب ليس في جبلته أن ينحت منه باب فكيف ينحت ؟ وهذا القائل
لا محالة غير قوي على أن يرى ويبصر في اليوم الواحد مراراً ، فيكون بالحقيقة أعمى
انتهى ، وإيضاً ما اشتهر من أن القدرة صفة تؤثر (مؤثرة خ ل) على وفق الإرادة
وكذا التفسير الذي تقائنه سابقاً عن شارح (٣) العقائد يدفع وقوع إطلاقها على ما استجمع

(١) فيه لطف إيماء الى كتاب القانون للشيخ .

(٢) هو من فلاسفة يونان ويعبر في بعض الكتب عنه (افريطون) قبيل في كتاب تاريخ
سلاطين وحكّامها الذي أصله انجليزى وترجم بالفارسية في (ص ٣٩ طبع ببني) ما
حاصله : ان هذا الحكيم كان من اجلة الحكماء ومن أعيان تلاميذ سقراط الحكيم فانقأ
على سائر أصحابه ، شريك البحث مع أفلاطون ، فلما قتل سقراط انتقل افريطون مع
عدة من تلاميذ أفلاطون الى بلدة اسن (اتن خ ل) وجعل يعلم الحكمة لاهلها الى آخر
ما ذكره .

(٣) المراد التفتازاني حيشما يطلق ، وعليه قد مرّت ترجمته في ص ١٤٢ من الجزء الاول.

الشرائط ، ويشعر بأنه اصطلاح جديد وتمحّل عند كحيل عمرو بن العاص ارتكبه
للخلاص عن تشنيع الخواص ولات حين مناص (١) .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

المطلب الرابع عشر في أن القدرة صالحة للضدين (٢) ، ذهب جميع العقلاء إلى ذلك
عدا الأشاعرة ، فانهم قالوا القدرة غير صالحة للضدين ، وهذا مناف لمفهوم القدرة
فإن القادر هو الذي إذا شاء أن يفعل فعل وإذا شاء أن يترك ترك ، فلو فرضنا القدرة
على أحد الضدين لا غير لم يكن الآخر مقدوراً ، فلم يلزم من مفهوم القادر أنه
إذا شاء أن يترك ترك « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خَطْبُهُ

أقول : مذهب الأشاعرة أن القدرة الواحدة لا تتعلق بالضدين بناء على كون القدرة
عندهم مع الفعل لا قبله ، بل قالوا : إن القدرة الواحدة لا تتعلق بمقدورين مطلقاً
سواء كان متضادين أو متماثلين أو مختلفين لامعاً ولا على سبيل البديل بل القدرة
الواحدة لا تتعلق إلا بمقدور واحد ، وذلك لأنّها مع المقدور ولا شك أن ما نجده
عند صدور أحد المقدورين مغاير لما نجده عند صدور الآخر ، ومذهب المعتزلة ومن
تابعهم من الامامية أن قدرة العبد تتعلق بجميع مقدوراته المتضادة وغير المتضادة
وأنا أقول : ولعلّ النزاع لفظي لا على الوجه الذي ذكره الامام الرازي (٣) ، فإن
الأشاعرة يجعلون كل فرد من أفراد القدرة الحادثة متعلقاً بمقدور واحد وهو الكائن
عند حدوث الفعل فكل فرد له متعلق ، والمعتزلة يجعلون القدرة مطلقاً متعلقة
بجميع المقدورات ، وهذا لا ينافي جعل كل فرد ذاتاً متعلقاً واحداً ، والمعتزلي لا يقول

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة ص الآية ٣ .

(٢) وسيأتي التفصيل في ذلك .

(٣) قد مرت ترجمته في أوائل هذا المجلد . والجزء الاول ص ١١٠ .

إنَّ الفرد من أفراد القدرة الحادثة إذا حدث وحصل منه الفعل فعين ذلك الفرد لا تتعلق بضدّه بل يقول: إنَّ القدرة الحادثة مطلقاً تتعلق بالضدين ، وهذا لا ينفيه الأ شاعرة ، فالنزاع لفظي تأمل وأما ما ذكره من أنه يوجب عدم كون القادر قادراً لأنه إذا لم تصلح القدرة للضدين لا يكون الفاعل قادراً على عدم الفعل وهو الترك ، فيكون مضطراً لا قادراً ، فالجواب عن ذلك أنه إن اريد بكونه مضطراً أن فعله غير مقدور له فهو ممنوع ، وإن اريد به أن مقدوره ومتعلق قدرته متعين وأنه لا مقدور له بهذه القدرة سواء ، فهذا عين ما ندعيه ونلتزمه ولا منازعة لنا في تسميته مضطراً ، فإن الاضطراب بمعنى امتناع الانفكاك لا ينافي القدرة ، ألا ترى أن من أحاط به بناء من جميع جوانبه بحيث يعجز عن القلب من جهة إلى أخرى فإنه قادر على الكون في مكانه باجماع منا ومنهم مع أنه لا سبيل له إلى الانفكاك عن مقدوره انتهى .

اقول

قد مر أن القول بأن القدرة مع الفعل مهذوم ، فالبناء عليه يكون ملوماً مذموماً ، وأما ما أظهر التفرد به من جعل النزاع لفظياً فساقط جداً ، وهو دليل كونه متفرداً فيه وذلك لأن مبناء على ما خان فيه الناصب أو لا حيث قيد القدرة بالواحدة وبديل صلاحيتها للضدين بتعلقها بهما ، فإن المسألة على وجه عنوان به المصنف هي هنا وغيره في غيره هو أن القدرة سالحة للضدين ، وقال الناصب عند تقرير المبحث أقول : مذهب الأ شاعرة أن القدرة الواحدة لا تتعلق بالضدين ، وبديل على ما ذكرنا من أن الكلام في أصل القدرة بلا قيد الواحدة وفي صلاحيتها دون تعلقها كلام شارح العقائد في مسألة الاستطاعة حيث قال: إن القدرة سالحة للضدين عند أبي حنيفة (١) حتى أن القدرة المصروفة

(١) هو أبو حنيفة نعمان بن ثابت بن زوطى بن ماء ، وقيل هرمزد الفارسي الأصل والنسب

البغدادي السكن والمدفن ، امام الحنفية أحد ائمة أهل السنة والجماعة ، و يعبر عنه في كتب الحنفية بالامام الاعظم تارة والامام المعظم اخرى و امام العراق ثالثة ، اخذ الفقه والحديث عن مولينا الصادق عليه السلام وروى عنه عليه السلام وعن عطاء و نافع والاعرج وفي سماعه عن الصحابة خلاف ، قال عبد القادر القرشي المتوفى سنة ٧٧٥ في الجواهر المضية (ص ٢٨ طبع حيدرآباد) ان أبا حنيفة سمع عن عبد الله بن أنيس وعبد الله بن جزء الزبيدي وأنس بن مالك و جابر بن عبد الله و مهمل بن يسار و وائلة بن الاسقع و عايشة بنت عجرد « انتهى » .

ولكن صديق حسن خان في ابجد العلوم (ص ٨٠٧) انكره اشد النكير وقال : ما لفظه انه لم ير أحداً من الصحابة باتفاق أهل الحديث وان كان عاصراً بعضهم على رأى الحنفية . الخ أقول : وكذا انكر كونه تابعياً جمع من إجلاء المؤرخين والمحدثين فليراجع الى المظان قال القرشي : الصحيح انه ولد سنة ٨٠ وقيل : سنة ٦١ وقيل : ٦٣ .

وقال ، وقد اتفقوا انه توفي سنة ١٥٠ أقول : وقبره ببغداد معروف ونسبوا اليه عدة تصانيف منها الفقه الاكبر في العقائد ، والمسند والمقصود في علم الصرف ، وذكر الخطيب : عند ترجمته له في تاريخ بغداد غرائب وعجائب في شين المترجم والتشنيع عليه واجاب عنها الملك عيسى الايوبي المتوفى سنة ٦٢٤ بكتاب سماه السهم المصيب في كبد الخطيب ، ولم يتمكن من دفع كلمات الخطيب كلها و يروى عن المترجم جماعة كحماد ، وزفر بن الهذيل التميمي ، وأبو يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني وغيره . وهو يروى عن عدة : منهم مولينا أبو عبد الله الامام الصادق سلام الله عليه و عطاء و نافع والاعرج وغيرهم .

ومن المأسوف عليه أن أكثر المترجمين له لم يذكروا تدرس المترجم وتعلمه عن مولينا الصادق عليه السلام مع انه من المسلمات لدى أهل السير والتراجم .

ونقل زميلنا العلامة الفقيه في الريعانة : نوادر و طرائف من فتاويه الفقية ولم يذكر المستند ولعلنا ان شاء الله تعالى نتعرض لها مع ذكر المدارك والكتب التي نقلوها عنه والله الموفق .

إلى الكفر هي بعينها القدرة التي تصرف إلى الإيمان لا اختلاف إلا في المتعلق وهو لا يوجب الاختلاف في نفس القدرة الخ ، وهذا موافقة من أبي حنيفة مع المعتزلة في موضعين ، أحدهما المسألة التي نحن فيها وهو ظاهر ، والثاني مسألة بقاء الأعراض فإن في قوله هي بعينها القدرة التي تصرف إلى الإيمان تسليم لاستقامة بقاء الأعراض كما ذهب إليه المعتزلة وهو معتزلي عند التحقيق (١) ، ولهذا قلده المتأخرون من

(١) بل المعروف لدى عدة من أرباب التراجم انه كان يرى رأى الزيدية في الخروج .
قال : أبو الفرج في المقاتل (ص ١٤٥ طبع مصر) ما لفظه حدثنا علي بن الحسين قال : حدثني علي بن العباس قال : حدثنا أحمد بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الله بن مروان بن معاوية ، قال : سمعت محمد بن جعفر بن محمد في دار الامارة يقول : رحم الله أبا حنيفة لقد تحققت مودته لنا في نصرته زيد بن علي ، وفعل بابن المبارك في كتماننا فضائلنا ودعى عليه .
وقال الخطيب في تاريخ بغداد : (ج ١٣ ص ٣٨٤) أخبرنا ابن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، حدثنا يعقوب بن سفيان ، حدثني صفوان بن صالح ، حدثنا عمر بن عبد الواحد قال ، سمعت عن الاوزاعي يقول اتاني شعيب بن اسحق وابن أبي مالك ، وابن علاق وابن ناصح ، فقالوا : قد أخذنا عن أبي حنيفة شيئاً فانظر فيه فلم يبرج بي و بهم حتى ادريتهم فما جاؤني به عنه انه احل الخروج على الائمة .
وأورد عدة تقول : في رأى المترجم وفتواه بالخروج .

ولكن حكى الجرحاني في شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٩١ طبع مصر) عن الامدى الاصولي المشهور ان اصحاب المقالات قد عدوا أبا حنيفة وأصحابه من مرجئة أهل السنة . الخ .
وحكى الشهرستاني في الملل (ج ١ ص ٢٦٤ طبع مصر) باهتمام محمد بدران عن غسان قدوة الطائفة الفسائية من المرجئة انه كان يعد أبا حنيفة من المرجئة الى ان قال وعده كثير من اصحاب المقالات من جملة المرجئة الخ .

وقال الخطيب في تاريخ بغداد (ج ١٣ ص ٣٩٦) ما لفظه أخبرنا ابن رزق أخبرنا ابن

المعتزلة في الفروع الفقهية ومنهم الزمخشري (١) الحنفي المعتزلي وبعد الاطلاع على

سلم حدثنا الابار حدثنا ابوالازهرى النيسابورى حدثنا حبيب كاتب مالك بن أنس عن مالك بن أنس قال: كانت فتنة أبي حنيفة اضر على هذه الامة من اثنته ابليس في الوجهين جميعاً في الارزاء و ما وضع من نقض السنن « انتهى » .

الى غير ذلك من الكلمات في كتب السير والتواريخ والتراجم والرجال والفقه .
ومما يؤيد كونه باطلا زبدياً كثرة عناية علماء الزيدية وفقهائهم بكلماته وذكر اسمه في اجازاتهم فراجع البحر الزخار ، والفلك السيار ، وشرح المجموع لزيد الشهيد والامالي للدبلي ، وشرح مسند أبي حنيفة ، وشرح البحر الرائق ، و شرح امالي المرتضى من ائمتهم ، والدر الفريد في الاسانيد ، وغيرها من كتبهم .

ومما يؤيد ذلك كون فقهم مؤتلفا من فقهي الال وأبي حنيفة كما هو واضح لمن سبر اسفارهم الفقيه ، مضافاً الى ما سمعته مشافهة عن العلامة الدؤرخ نسابه اليمن السيد محمد بن محمد بن زبارة الحسنى اليمنى صاحب كتاب نيل الوطر ، وعن العلامة السيد جمال الدين أحمد الكوكباني اليماني الاصل الهندى المنشأ والولادة و غيرهما من اعلامهم .

وكذا اجاب لى العلامة الشيخ عبدالواسع الواسعى اليماني صاحب كتاب مزيل الحزن في تاريخ اليمن بعد مسائلت عنه كتباً عن فقه مذهبهم ومداركه .

وغير خفى على أرباب التبعية ان أكثر الزيدية معتزلة اصولا ، و منهم من يذهب مذهب الامامية في تلك المسائل ، و عليه فما ذكره القاضى الشهيد من ان ابا حنيفة معتزلي عند التحقيق كلام حقيق بالقبول ، مؤيد بما يذكره قدس سره في الكتاب ، هذا ما رمت ذكره في المقام مع رعاية الاختصار ، وتركنا امورا مناسبة لترجمة أبي حنيفة خوفاً من الاطالة وايراث السأمة ولعل الله يوفقنا لايرادها في محل اخر ان شاء سبحانه وتعالى .

(١) هو العلامة جاران الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري المتكلم المفسر الاديب النحوى اللغوى ولد في قرية زمخشر من قرى بلدة خوارزم ٤٦٧

و توفي ببلدة جرجانية عاصمة خوارزم سنة ٥٣٨ و قيل ٥٤٨ وله تصانيف و تأليف رائقة في فنون العلم منها الفائق في غريب الحديث، و أساس البلاغة في اللغة، و الكشف في التفسير، و كتاب اسماء الجبال و الامكنة، و اطواق الذهب في المواعظ و الخطب، و الانموذج في النحو، و اعجب العجب في شرح لامية العرب و الامالي، و ديوان التمثيل و ديوان الرسائل، و المفصل في النحو، و القسطاس في العروض، و المنهاج في الاصول، و المستقصى في الامثال، و الكلم التوابع، و سوائر الامثال، و ضالة الناشد، و شرح ابيات الكتاب لسبويه، و رؤوس المسائل في الفقه الى غير ذلك من الاثار النفيسة التي هي موارد للاستفادة و الافادة،

وكان شاعراً بارعاً مقلعاً فمن شعره مناسب اليه في الرباعية (ج ٢ ص ١٢٧) نقلا عن ترجمته المذكورة في اخر الجزء الثاني من الكشف المطبوع بمصر (قوله):

اذا سئلوا عن مذهبي لم ابح به	و اكنتم كتمانته لي اسلم
فان حنفياً قلت قالوا بانتي	ايح الطلا وهو الشراب المحرم
و ان مالكياً قلت قالوا بانتي	ايح لهم لحم الكلاب و هم هم
و ان شافعيّاً قلت قالوا بانتي	ايح نكاح البنت و البنت محرم
و ان حنبلياً قلت قالوا بانتي	ثقل حلولى بفيض مجسم
و ان قلت من اهل الحديث و حزبه	يقولون تيس ليس بدرى و يفهم
تعجبت من هذا الزمان و اهله	فما احد من السن الناس يسلم
و اخرني دهرى و قدم معشراً	على انهم لا يعلمون و اعلم
و منذ افلح الجهال ايقنت انتي	انا الميم و الايام افلح اعلم

و من شعره قوله

كثر الشك و الخلاف فكل	يدعى الفوز بالصراط السوى
فاعتصامى بلا اله سواه	ثم حبي لاحمد و على
فاز كلب بحب اصحاب كهف	كيف اشقى بحب ال نبي

هذه الخيانة التي ارتكبها الناصب أولاً في مقام الاجماع يظهر للتأخر فساد ما فرعها عليه في مقام التفصيل ، و لعله أخذ ذلك من كلام نقله شارح العقائد بمدالكلام الذي نقلناه عنه قبيل ذلك ، ثم ردّ عليه ، و الناصب غير ذلك الكلام نحو تغيير على وفق هواه ، وترك ردّه لمخالفته لما أهواه ، قال الشارح : فإن اجيب بأن المراد أن القدرة وإن سلمت المضدين يكنّيهما من حيث التعلّق باحدهما لا تكون إلا معه حتى أن ما يلزم مقارنتها بالفعل هي القدرة المتعلقة بالفعل وما يلزم مقارنتها للتّرك هي القدرة المتعلقة بالتّرك ، و أمّا نفس القدرة فقد تكون متقدّمة متعلّقة بالضد ، قلنا : هذا لا يتصور فيه نزاع ، بل هو لغو من (١) الكلام انتهى ، و أمّا ما ذكره من الجواب عن إلزام المصنّف فمردود من وجهين ، أحدهما أن المصنّف قد استدّل على ما ذكره بمناقضاته لمفهوم القدرة والناصب لم يتعرّض له وحرّر كلام المصنّف على وجه آخر واعتراض عليه بالترديد الذي ذكره ، و حيث كان الاعتراض على كلام نفسه فحصر الاعتراض فيما ذكره ممنوع بل يتوجّه عليه من الفساد و الخلل ما لا يحصى ، وثانيهما أن ما ذكره من التنوير مظلم ، و ذلك لأنّ من أحاط به البناء من جميع جوانبه إن كانت تلك الاحاطة المستازمة لعدم الانفكاك بفعل نفسه فيصدق عليه أنه كان قادراً قبل ذلك على الانفكاك من ذلك المضيق ، فتكون قدرته صالحة للضدين وإن كان باجبار غيره و إدخاله إياه في ذلك المضيق ، فحيث كان مسلوب القدرة عند الإيقاع في ذلك المضيق لا يصدق

والمترجم معروف بالاعتزال عند القوم منهم بالتشيع عند بعض المترجمين له فراجع الريحانة ذلك الجزء

(١) والشاهد على اللغوية صريح الوجدان من دون افتقار الى الدليل اذ البرهان لمن فقد الذوق والوجدان قال: القاضي الشهيد في بيان اللغوية في الهامش ما لفظه: لانه لا نزاع لاحد في ان القدرة المتعلقة بالايمان مع الايمان و القدرة المتعلقة بالكفر مع الكفر فهو كلام بلا فائدة .

عليه أنه كان قادراً على شيء، فلا يصدق عليه أنه قادر على الكون في ذلك المضيّق لأنّ العرف إنّما يحكم على قدرته إذا كان قبل ذلك قادراً على الكون و عدمه والمفروض خلافه ، فقوله إنّه قادر على الكون في مكانه كذب كما لا يخفى ، على أنّ دعوى الاجماع في ذلك مردود بما ذكره الرّازي في بعض كتبه حيث قال : عند اختلافات الواقعة بين الممتزلة و الأشاعرة في هذه المسألة ، الاختلاف الثاني أنّ الممنوع من جميع أضداد الشّيء، هل يكون ممنوعاً من ذلك الشّيء و ذلك كمن أحاط به بناءً معكم من جميع جوانبه مانع له من الحركة إلى جميع الجهات هل يكون ممنوعاً من السكون في ذلك المكان ؛ فالذي ذهب إليه الجبائي (١) المنع و استدلّ على ذلك بثلاثة مسالك ، الأوّل أنّه لو لم يكن المحاط به ممنوعاً من السكون لكان مع قدرته عليه متمكناً منه ، واللازم ممتنع ، وبيان الملازمة أنّه إذا كان قادراً على السكون و قد عدم كلّ مانع فالتمكن لازم بالضرورة ، أمّا بيان انتفاء اللازم فهو أنّ المتمكن من فعل الشّيء يستدعي عندنا أن يكون متمكناً من فعله وتركه ، والسكون غير متمكن من تركه بل هو مضطّرّ إليه على ما لا يخفى « انتهى »

(١) هو الشيخ ابو علي محمد بن أبي هاشم عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان الجبائي ، كان من أكابر المتكلمين وقادة للمعتزلة ، آرائه ومقالاته مشهورة في الكتب الكلامية ، أخذ العلم عن جماعة ، منهم والده أبو هاشم المذكور ، توفي سنة ٣٠٣ في البصرة وقيل في غيرها .

والجبائيان هما صاحب الترجمة ووالده المذكور ثم لا يخفى أن كثيراً ما يشتهب الامر وتُسند مقالات أبي هاشم هذا الى أبي هاشم العلوي من ذرية محمد بن الحنفية فلا تغفل .
وأبان جد أبي هاشم من موالى عثمان بن عفان على مافى الريانة (ج ١ ص ٢٥٣)

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعَى اللَّهُ رَجَبَهُ

المطلب الخامس عشر في الارادة ذهبت الامامية وجميع المعتزلة إلى أن الانسان مريد لأفعاله ، بل كل قادر فأنه مريد لأن الارادة صفة تقتضي التخصيص وأنها نفس الداعي ، وخالفت الأشاعرة في ذلك فأنبتوا صفة زائدة عليه وهذا من أغرب الأشياء وأعجبها ، لأن الفعل إذا كان صادراً عن الله ومستنداً إليه وأنه لا مؤثر إلا الله فأى دليل يدل حينئذ على نبوت الارادة وكيف يمكنهم نبوتها لنا ؛ لأن طريق الانبات هو أن القادر كما يقدر على الفعل كذلك يقدر على الترك ، فالقدرة صالحة للإيجاد والترك ، وإنما يتخصص أحد المقدورين بالوقوع دون الآخر بأمر غير القدرة الموجودة وغير العلم التابع ، فالمذهب الذي اختاروه لأنفسهم سداً عليهم ما علم وجوده بالضرورة ، وهو القدرة والارادة فلينظر العاقل المنصف من نفسه هل يجوز له اتباع من ينكر الضروريات ويجحد الوجدانيات وهل يشك عاقل في أنه قادر مريد ؛ وأنه فرق بين حركاته الاختيارية (الارادية خ ل) وحركته الجمادية ؛ وهل يسوغ لماقل أن يجعل مثل هؤلاء وسائط بينه وبين ربه وهل تتم له المحاجة عند الله تعالى بأني اتبعت هؤلاء ولا يستل يومئذ كيف قلدت من تعلم بالضرورة بطلان قوله ؛ وهل سمعت تحريم التقليد في الكتاب العزيز (١) مطلقة فكيف لا مثال هؤلاء ؛ فما يكون جوابه غداً لربه ؛ وما علينا إلا البلاغ (٢) ، وقد طوّلنا في هذا الكتاب ليرجع الضال عن ضلله ، ويستمر المستقيم على معتقده .

(١) والايات الدالة على ذم التقليد في الاعتقادات كثيرة ، منها قوله تعالى في سورة الزخرف الآية ٢٣ : انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آئارهم مقتدون .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة يس الآية ١٧ .

قَالَ النَّاصِبُ لِخَلْفَتِهِ

أقول : هذا المطلب لا يتحصل مقصوده من عباراته الركيكة ، والظاهر أنه أراد أن الأشاعرة لا يقدرّون على إثبات صفة الإرادة لأن إسناد الفعل إلى الله وأنه لا مؤثر إلا هو يوجب عدم إثبات صفة الإرادة ، وقد علمت فيما سلف بطلان هذا ، فإن وجود القدرة والإرادة في العبد معلوم بالضرورة ، وكونهما غير مؤثرتين في الفعل لا يوجب عدم ثبوتهما في العبد كما مرّ مراراً والله أعلم ، وما ذكره من الطامّات قد ذكرّه مرّات ، ومن كثرة التطويل الذي كلّه حشو حصل له الخجل وما احسن ما قلت في تطويلاته شعر :

وقد طوّلت والتطويل حشو وفيما قلته نفع قليل
وقالوا الحشو لا التطويل لكن كلامك كله حشو طويل

أقولُ

قد بينا سابقاً بطلان ما ذكره الناصب فيما سلف على وجه لا مزيد عليه ولا تتوجه مناقشة إليه فتذكر . وأما ما نصبه إلى المصنّف من الطامّات وإيراد الحشو في العبارات فهو إنّما يليق بأصحابه الحشو الماتقين بالحشوية (١) ، وحاشا عن أن يوجد في كلام المصنّف العلامة حشو أو تطويل لا يؤدّي إلى طائل كما لا يخفى على فصيح عن التعصّب مائل (٢) ، وإنّما نسبة الناصب إلى التطويل لبعده عن فهم كلام أهل التحصيل وكونه عن المصنّف في فزع وعويل مع أن في شعره المبرود

(١) قد مر المراد بهم في (ج ١ ص ١٢٥).

(٢) مال إن عدت ؛ (إلى) افادت التوجه إلى الشيء و إن عدت ؛ (عن) افادت

ما لا يخفى من الحشو المزدود ، أما في البيت الأول فلأن قوله التطويل حشو غير صحيح لما حقق (١) من مغايرتهما في علم المعاني ، فيكون تطويلاً بلا حشواً وأما في البيت الثاني فلأن قوله طويل حشو لا يناسب مقصوده ، لأن المردود هو التطويل لا مطلق الكلام الطويل ، وما أنا أقول في مقابلة ما أنشده من شعره الحشو الذميم مخاطباً إياه بما يستحقه من الطعن والشتنم الأليم شعر :

أراك على شفا جرف عظيم	بما أوعيت جوفك من قضيم (٢)
لملك أنت لم ترزق أديباً	لكى يعرك عركاً (٣) للأديم (٤)
وأت الحشو تعزى الحشوجملاً	إلى على كلام من عليم
براعته (٥) كوحى من كلام	يراعته (٦) عصاً ليد الكليم
أما أنت الذي أكثرت لحناً	وقد تنعق (٧) نعيماً كالبهيم
و كم ألفت من لفظ ركيك	و كم رتببت من قول عقيم
لأذهن من بيوت المنكبوت (٨)	و أهون من قوى العظم الرميم

(١) قال المحقق التفتازانى فى شرحه المختصر على تلخيص المفتاح : التطويل ان يزيد اللفظ على الاصل المراد لا لفائدة ولا يكون اللفظ الزائد مميئاً . والحشو ان يزيد اللفظ على الاصل المراد لا لفائدة ويكون اللفظ الزائد مميئاً .

(٢) علف الدابة .

(٣) عرك الاديم : دلكه .

(٤) الجلد المدبوغ .

(٥) برع براعة : فاق علماً أو فضيلة أو جمالا .

(٦) واحدة اليراع : القصب .

(٧) نعق نعيماً الغراب : صاح .

(٨) اقتباس من قوله تعالى فى سورة المنكبوت . الاية ٤١ .

لتبلع دائماً من جوع جهل	فضولاً قائمه (١) طبع اللثيم
تعبد القول من سلف إلى من	مراراً ردّ ردّ المليم (٢)
كفاية أنه في سالف الدهر	جرى مجرى الكلام المستقيم
كمن يأكل خرى من غاية الحمق	لما قد كان خبزاً في القديم
لقد أنشدت وأنشدنا جزاءً	فذق ما أنت بالعزّ الكريم (٣)
جزاء عاجل هذا ولكن	ستصلى آجلاً نار الجحيم (٤)
لقد هاجت لدين الله نفسى	فعدري واضح عند الكريم
وماج الطبع مع حلمي وحسبي	معاذ الله من غضب المليم

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَحْمَتَهُ

المطلب السادس عشر في المتولد ، ذهبت الامامية إلى أن المتولد (٥) من أفعالنا مستند إلينا ، و خالف أهل السنة في ذلك و تشعبوا في ذلك و ذهبوا كل مذهب

(١) قائمه قيناً : ألقاه من فيه .

(٢) فاعيل بمعنى المفعول من لام يلوم ملامة أى عدل .

(٣) اقتباس من قوله تعالى في سورة الدخان . الاية ٤٩ ،

(٤) هو بمعنى جهنم وكل مكان شديد الحر .

(٥) ونعم ما قال الشريف الحجة الاية محمد الباقر الطباطبائي قدس سره في المقام .

الفعل ان اولد فعلا انتسب كلاهما الى مباشر السبب

ولا يربب من له شعور في أنه كاصله مقدور

ولا يتنافى كونه مة مدورة وجوبه العارض بالضروره

وقال الشريف الجائسي «قده» :

وما من الافعال قد تولدا لقد غدا للفاعلين مستندا

لحسن مدحهم و حسن الذم لهم عليه عند أهل العلم

فزعم معمر (١) أنه لا فعل للعبد إلا الإرادة وما يحصل بعدها فهو من طبع المحل وقال بعض المعتزلة : لا فعل للعبد إلا الفكر ، وقال النظام (٢) لا فعل للعبد إلا ما يوجد في محل قدرته وما تجاوزها فهو واقع بطبع المحل ، وذهب الاشاعرة إلى أن المتولد من فعل الله ، وقد خالف الكل ما هو معلوم بالضرورة عند كل عاقل فأننا نستحسن المدح والذم على المتولد كالمباشر للكتابة والبناء والقتل وغيرها ، وحسن المدح والذم فرع على العلم بالصدور عنا ، و من كابر في حسن مدح الكتاب و البناء المجيد في صنعتهم المتبوعين فيهما (المتبرعين بهاخ ل) فقد كابر

بالغير من بعد اختيار السبب

و يلحق الوجوب للمسبب

فاحرقت النار ذات اللهب

وليس في ذم الذي القى الصبي

اذ ذا على الالتقاء لا الاحراق

للغصم ما يغنيه في الاملاق

والاولى احوالة المسئلة الى وجدان العرف وفهم العقلاء حيث تراهم لا يتوقفون في استناد الافعال التوليدية الى مباشرة اسبابها مع كون الدواعي والارادات متوجهة غالباً الى المسببات و هي العلل الفاعلة لصدور الاسباب كما هو واضح عند من نبذ الشبهات هينة وتجرد عن شعار الاعتساف و دنار الجهل عصمنا الله منهما آمين .

(١) هو معمر بن عباد السلمي قال الشهرستاني في الملل (ج ١ ص ٨٩) ما لفظه : انه اعظم القدرية في تدقيق القول بنفي الصفات ونفي القدر خيره وشره من الله والتكفير والتضليل على ذلك وانفرد عن أصحابه بمسائل الى آخر ما قال .

وعند منها انكار قدمه تعالى ومنها انه تعالى لم يخلق غير الاجسام

ومنها عدم تنامي الاعراض الى غير ذلك فراجع.

(٢) هو ابراهيم بن سيار بن هاني أبو اسحاق البصري من رؤساء المعتزلة ، أخذ عنه الجاحظ وهو عن خاله أبي الهذيل ، وله تصانيف في الكلام ومقالات مشهورة ، و اليه تنسب الطائفة النظامية من المعتزلة ، قال في الريحانة (ج ٤ ص ٢٠٧) : انه توفي سنة ٢٣١ وعنده في ذلك نظر فتأمل .

مقتضى عقله « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِخَصَّتُهُ

أقول : اعلم أن المعتزلة لما أسندوا أفعال العباد إليهم ورأوا فيها ترتباً قالوا بالتوليد : وهو أن يوجد فعل لفاعله فعلاً آخرأ نحو حركة اليد وحركة المفتاح و المعتمد في إبطال التوليد عند الأشاعرة استناد جميع الممكنات إلى الله تعالى ابتداءً وأما ترتب المدح و الذم للعبد فلائنه محل للفعل و مباشر و كاسب له و كذا ما يترتب على فعله ، وإن أحده الله تعالى بقدرته فلا يلزم مخالفة الضرورة كما مر مراراً « انتهى » .

أقول

ما اعتمد عليه مهذوم بما يشاء مراراً من استناد بعض الممكنات كقبائح الأفعال إلى العبد دونه تعالى ، و بما أوضحناه من إبطال القول بالكسب وأنه لا يؤدي إلى طائل ولا يرجع إلى حاصل فتذكر واستقم (١) كما أمرت .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ

المطلب السابع عشر : في التكليف ، لاخلاف (٢) بين المسلمين في أن الله كلف

(١) مأخوذ من قوله تعالى فاستقم كما أمرت .

(٢) ونعم ما قال الشريف الجعفي الحائري الهندي في المقام .

واعترفت في حسنه شروط . فحسنة بكلها مضبوط .

أي التكليف

لكونه ظمناً على العباد

خلوه عن جهة الفساد

ليمكن الإيجاد في المستقبل

وإن يكون قبل وقت العمل

كي يستتب خارجاً مراده

وإن يكون ممكناً إيجاده

في الفعل أو في الترك لاسيان

وإن يكون الفعل ذا رجوعان

عباده فعل الطاعات و اجتناب المعاصي ، و أنَّ التكليف سابق على الفعل ، و قالت
الأشاعرة هيئنا مذهباً قريباً عجيباً : و هو أنَّ التكليف بالفعل حالة الفعل لا قبله
و هذا يلزم منه محالات « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

أقول : لما ذهب الأشاعرة إلى أنَّ القدرة مع الفعل و التكليف لا يكون إلاَّ حال
القدرة ، فيلزم أن يكون التكليف مع الفعل ، و هذا شيء لزم من القول الأوَّل
« انتهى » .

أقول

قد عرفت إبطال القول الأوَّل ، فيلزم إبطال ما لزم منه من القول الثَّاني والله المستعان .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعُ اللَّهُ رَجَّتَهُ

و هذا يلزم منه محالات ، الاول أن يكون التكليف بغير المقدور ، لأنَّ الفعل حالة
وقوعه يكون واجباً والواجب غير مقدور « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

أقول : لا نسلم أنَّ الواجب غير مقدور مطلقاً ، بل ما أوجبه القدرة الحادثة فهو

و ان يكون قادراً من كلفا على الذي غدا به مكلفا

و عالماً به ولو بالقوة و واجداً لما يفيد القوة

الى آخر ما أفاد ، فله دره حيث أشار الى شروط حسن التكليف ومنها تقدمه على المتعلق
الذي هو مورد البحث فاحفظ وكن من الشاكرين .

ثم ان بعض المتكلمين من أصحابنا كشيخنا العلامة الفاضل المقداد قد نسب في كتابه
ارشاد الطالبين (ص ١٣٦ ط هند) قبح التكليف حتى مع اجتماع شرائط حسنة الى
البراهمة من الهند وغيره في غيره فلا حظ .

مقدور لتلك القدرة التي أوجبها ، وكذلك فعل العبد بعد الحصول ، فيكون مقدوراً ، وإذا صار مقدوراً تعلّق به التكليف ولا محذور فيه « انتهى » .

أقول

هذا المنع مكابرة بل مخالف لاجتماع العقلا ، كيف و لو كان الواجب مقدوراً لكان حركة المرتعش والساقط من المنارة مثلاً مقدوراً أيضاً وهو سفسطة لا تخفى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ

الداني يلزم أن لا يكون أحد عاصياً البتة ، لأنّ العصيان مخالفة الأمر ، فإذا لم يكن الأمر ثابتاً إلا حالة الفعل و حالة العصيان هي حال عدم الفعل فلا يكون مكلفاً حينئذٍ وإلا لزم تقدّم التكليف على الفعل وهو خلاف مذهبهم ، لكنّ العصيان ثابت بالاجتماع و نصّ القرآن ، قال الله تعالى : أَعْصِي أَمْرِي (١) وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا (٢) إِنْ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ (٣) وَ يَلْزَمُ انْتِفَاءُ الفسق الذي هو الخروج من الطاعة أيضاً ، فليُنظر العاقل لنفسه هل يجوز لأحد تقليد هؤلاء الذين طعنوا في الضروريات فإنّ كلّ عاقل يعلم بالضرورة من دين النبي ﷺ أنّ الكافر عاص و كذا الفاسق يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و قولوا قولا سديداً يصلح لكم أعمالكم و يغفر لكم ذنوبكم (٤) فأى سداد في هذا القول المخالف لنصوص القرآن « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول : الأمر عندنا قديم أزلي فكيف ينسب إلينا أنّ الأمر عندنا لم يكن ثابتاً

(١) طه . الآية ٩٣ .

(٢) الكهف . الآية ٦٩ .

(٣) يونس . الآية ٩١ .

(٤) الاحزاب . الآية ٧١ .

إلا حالة الفعل ، و أما قوله : حالة العصيان حال عدم الفعل فنقول : ممنوع لأنّ الأمر إذا توجه إلى المكلف وتعلّق به فهو إمّا أن يفعل المأمور أولاً يفعل ، فإن فعل المأمور فهو مطيع ، وإن فعل غيره فهو عاص ، فالطاعة و العصيان يكونان مع الفعل ، والتكليف حاصل معه ، فكيف يصح أن يقال : إنّ العصيان حال عدم الفعل والعصيان صفة الفعل و حاصل معه ؟ والحاصل أنّ عصيان الأمر مخالفة و إذا صدر الفعل عن المكلف فإن وافق الأمر فهو طاعة و إن خالفه فهو عصيان ، فالعصيان حاصل حال الفعل و لا يلزم أصلاً من هذا الكلام أن لا يكون العصيان ثابتاً ، و أما قوله : و العصيان ثابت و إقامة الأدلة على هذا المدعى فهو من باب طامساته و إقامته الدلائل الكثيرة على مدعى ضروري في الشرع متفق عليه « انتهى » .

اقول

يظهر من كلام الناصب هيئتنا أنّه جاهل بمذهبه أيضاً ، فإن الأمر الذي ذهب أصحابه إلى قدمه هو الأمر المعنوي الذي لا معنى له كما سيبيح تحقيقه في مسائل أصول الفقه دون الأمر التجيزي ، والتكليف إنّما هو بالأمر التجيزي لظهور أنّ المكلف لا اطلاع له على الأمر المعنوي الأزلي . واما ما ذكره من منع ما زعمه قول المصنّف وهو أنّ حالة العصيان حالة عدم الفعل فهو منع وارد ، لكن نعلم قطعاً أنّ الناصب خان في النقل ، وإنّما قول المصنّف إنّ العصيان حال عدم الأمر ، وهذا هو الذي يرتبط به باقي كلام المصنّف ولم يقبل المنع كما لا يخفى ، وكيف يقول فاضل فضلاً عن المصنّف العلامة : إنّ العصيان حال عدم الفعل مع أنّ العصيان ليس إلا فعل المعصية كما ذكره الناصب أيضاً ، واما إقامة المصنّف الأدلة الكثيرة على المدعى الضروري ، فضروري له لأنّ الكلام مع من كان من شأنه للمكابرة على

الضروري، فيلزمه سوق الكلام على قدر فهمه (١) ، والتكلم معه على مقدار عقله لما قد قيل
شعر :

صد برده پست کرده ام آهنگ قول خویش تابو که این سخن بمذاق تو در شود

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى

الثالث : لو كان التكليف حالة الفعل خاصة لا قبله لزم إما تحصيل الحاصل أو مخالفة
التقدير، والتالي باطل بقسميه بالضرورة فالمتقدم مثله ، بيان الشرطية أن التكليف
إما أن يكون بالفعل الثابت حالة التكليف أو بغيره ، والأول يستلزم تحصيل
الحاصل ، والثاني يستلزم تقدم التكليف على الفعل وهو خلاف الفرض ، وأيضاً
هو المطلوب وأيضاً يستلزم التكرار « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى

أقول : نختار أن التكليف بالفعل الثابت حالة التكليف ، قوله يستلزم تحصيل الحاصل
قلنا : تحصيل الحاصل بهذا التحصيل ليس به محال وهيئنا كذلك ، لأن التكليف وجد
مع القدرة والفعل فهو حاصل بهذا التحصيل ، فلا محذور « انتهى » .

اقول

يكفي في إظهار عناد الناصب كلام الفاضل البدخشي الحنفي (٢) في شرحه للمنهاج

(١) هذا المضمون قد ورد في عدة أحاديث من طرق الفريقين ، منها ما تقدم في الجزء
الاول من ٧٣ عن الجامع الصغير للسيوطي .

ومنها ما نقله المحدث الغبير والعالم النحرير حجة الاسلام الحاج الشيخ عباس القمي
في كتاب سفينة البحار (ج ٢ من ٢١٤ ط النجف الاشرف) في مادة عقل عن الصادق عليه
السلام ما كلم رسول الله «ص» العباد بكنه عقله قط قال رسول الله (ص) انما معاشر الانبياء
امرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم .

(٢) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

حيث قال : أقول : والحق في هذه المسألة أن التكليف قبل المباشرة و إلزام أن لا يكون الكافر حال كفره مكلفاً بالإيمان وتارك الصلاة بالصلاة بعد دخول الوقت ، وأن لا يذم تارك المأمور به أصلاً : وقال الشارح العضدي (١) فراداً عن الزحرف (٢) جامعاً المناقشة لفظية : لا خلاف في ثبوت التكليف بالفعل قبل حدوده وينقطع بعد الفعل ، وإنما الخلاف في أنه هل هو باق حال حدوده لا ينقطع أم لا الخ ، وأما ما ألزمه المصنف من لزوم تحصيل الحاصل فهو ممّا ذكره الشارح العضدي في هذا المقام بعبارة أخرى ، وهي لزوم إيجاد الموجود ، وأجاب عنه الفاضل التفتازاني (٣) والشارح البدخشي للمحتاج بما ذكره الناصب هيئنا ظناً منه أنه وجد ثمرة الغراب

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٢) ولا يغني لطف التعبير بالزحف التي هي من الكبائر .

(٣) هو العلامة المتكامل الأصولي الأديب الشاعر البارع المولى سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله الهروي الشافعي المتوفى سنة ٧٩٢ وقيل ٧٩٣ ، أخذ العلوم واكتسب عن جماعة منهم العلامة المحقق قطب الدين الرازي ، ومنهم العلامة القاضي عضد الدين الأبيجى الشيرازي وغيرهما ، له تصانيف وتآليف رائعة ككتاب المقاصد في علم الكلام والشرح على العقائد للنسفي ، وكتاب السعدية في شرح الشمسية في الميزان للكاتبي القزويني وشرح على العزية في الصرف لعزالدين الزنجاني وكتاب التهذيب في المنطق والكلام وشرح على أربعين حديثاً للشيخ النووي ، وإتمطول في شرح تلخيص المفتاح وهو أشهر آثاره بحيث صار مركزاً للإفادة والاستفادة وعندى أنه أحسن من عروس الأفراح ونشأة الراح وغيرهما من شروح التلخيص من حيث التحقيق والعمل والتدقيق ، وعلق العلماء من الفريقين تعاليق وحواشي عليه كحاشية العلامة الشريف الجرجاني وحاشية المولى حسن الجلبى وحاشية عبد الحكيم السيالكوتى وحاشية الخواجه أبى القاسم السمرقندى وحاشية شيخنا البهائى وحاشية سلطان العلماء السيد حسين الحسينى المرعشى وحاشية الفاضل الهندى وحاشية السيد عليخان المدنى لم تتم ولنا تعليقة

أو مسَّ عرب الأتراب (١) مع أنه غير متوجّه على عبارة الكتاب ، وذلك لأنّ
اللازم من كون التكليف بالفعل الثابت الموجود حال التكليف كما ذكره المصنّف
هو تحصيل الحاصل الثابت بتحصيل سابق على هذا التحصيل لا بنفس هذا التحصيل
كما لا يخفى ، وسيجيء لهذا مزيد إيضاح في المسائل الأصولية إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

المطلب الثامن عشر : في شرائط التكليف : ذهبت الإمامية إلى أن شرائط التكليف

لطيفة مختصرة عليه سميها بالعمول في امر المطول لم تتم ، و حاشية الميرزا محمد
آل داود الهمداني نزيل مشهد الكاظمين عليهم السلام الى غير ذلك من العواشي والشروح
والمترجم أشعار رقيقة منها قوله في تعداد عدة من الاخذاد في لغة العرب .

ده لفظ از نوادر الفاظ بر شعر هرافظ را دومعنى وآن ضد يكدگر

جون و صريم و سدفة و ظن است و شف و بين قراءت و هاجد و جليل و رهوه اى بسر

ولا يخفى ان الجون مشترك بين الالبيض والاحود ، والضريم بين الصباح والمساء ،

والعدفة بين النور والظلمة ، والظن بين الشك واليقين ، والشف بين القليل والكثير

والبين بين الوصل والفصل ، والقرء بين الطهر والحيض ، والهاجد بين النائم

واليقظان ، والجليل بين الصغير والكبير ، والرهوه بين الارتفاع والانخفاض .

ثم ان وفاة المترجم كانت بسرخس من بلاد خراسان وتفتازان قرية من قرى بلدة (نسا)

وله عقب بتلك الديار نبغ بينهم جمع من العلماء والادباء والاطباء والعلماء .

أشهرهم شيخ الاسلام المشتهر بالحفيد و هو المولى أحمد بن يحيى بن مسعود بن عمر

المذكور له تأليف في الفنون المتنوعة منها كتاب أورد فيه من كل علم مالا محيص عنه

قتل سنة ٩١٦ .

(١) متخذ من قوله تعالى في سورة الواقعة الآية ٣٧ .

سنة الاول وجود المكلف (١) لامتناع تكليف المعدوم ، فإن الضرورة قاضية بقبح أمر الجماد وهو إلى الانسان أقرب من المعدوم ، وقبح أمر الرجل عيباً يريد أن يشتريهم وهو في منزله وحده ويقول : يا سالم قم ، ويا غانم كل ، ويعدّه كل عاقل سفيهاً وهو إلى الانسان الموجود أقرب ، وخالفت الاشاعة في ذلك فجوزوا تكليف المعدوم ومخاطبته والاخبار عنه فيقول الله تعالى : في الأزل يا أيها الناس اعبدوا ربكم (٢) ولا شخص هناك ويقول إننا أرسلنا نوحاً (٣) ولا نوح هناك ، وهذه مكابرة في الضرورة « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفْظُهُ

أقول : قد عرفت جواب هذا في مبحث إثبات الكلام النفساني وأن الخطاب موجود في الأزل قبل وجود المخاطبين بحسب الكلام النفساني ويحدث التعلّق عند وجودهم ولا قبح في هذا ، فإن من زور في نفسه كلاماً ليخاطب به العبيد الذين يريد أن يشتريهم بأن يخاطبهم بعد الاشتراء لا يعدّ سفيهاً ، ثم ما ذكر أن الأشاعة

(١) لا يخفى أن هناك مسائل وقع الخلاف فيها منها جواز مخاطبة المعدوم بالقاء الكلام نحوه للتفهم كالخطابات المتوجهة إلى الموجودين . ومنها توجيه التكليف نحو المعدوم كالموجود ومنها انشاء الكلام لا بداعي التفهم ولا التكليف فعلا ، وأصحابنا معاشرا الإمامية وجماعة الزيدية وأكثر المعتزلة ذهبوا إلى الامتناع في المسألتين الأولىين وذهب أكثر الاشاعة إلى الجواز فيهما خالفهم أبو عذبة صاحب الروضة البهية فوافق أصحابنا والمعتزلة ، وأما الثالثة فقد ذهب عدة إلى الجواز ، ومن رام تفصيل ذلك فليراجع إلى مبحث الخطابات الشفاهية في علم الأصول يجد بها انشودته الضالة هناك .

(٢) متخذ من القرآن في سورة البقرة . الآية ٢١ .

(٣) متخذ من القرآن في سورة نوح . الآية ١ .

جوزوا تكليف المعدوم ، فهذا ينافي ما أثبتته في الفصل السابق ، أنهم يقولون : إن التكليف مع الفعل ، وليس قبله تكليف ، فإذا كان وجود التكليف عند الأشاعرة مع الفعل ، فهل يجوز عندهم أن يقولوا بتكليف المعدوم ؟ .

أقول

قد بينا عند إبطال الكلام النفساني أن الكلام النفسي يرجع إلى العلم كما يدل عليه أيضاً قول الناصب ههنا : فإن من زور في نفسه كلاماً ليخاطب به النخ والكلام ههنا في ساحة الخطاب والأمر والنهي ، فانبأت الكلام النفسي على الوجه المذكور لا يدفع قبح الأمر والخطاب في الأزل ، ولو أريد بالكلام النفسي الأزل ما يتحقق في ضمن الخطاب والأمر فهو كالخطاب والأمر قبيح غير معقول أيضاً كما لا يخفى ، ثم ما ذكره من أن ما نسب المصنف إلى الأشاعرة من جواز تكليف المعدوم ينافي ما نسب إليهم سابقاً من أن التكليف مع الفعل مردود ، بأن غاية ما يلزم من ذلك توجه اعتراض آخر على الأشاعرة بتنافي أقوالهم لا على المصنف ، نعم لو لم يثبت النقل في أحد الموضوعين لتوجه على المصنف أنه خان في النقل ، وهو بحمد الله تعالى بريء عن ذلك كما لا يخفى على المتتبع ، والله أعلم .

قال المصنف رَفَعُ الشَّرْحَ

الثاني : كون المكلف عاقلاً فلا يصح تكليف الرضيع ولا المجنون المطبق ، وخالف الأشاعرة في ذلك ، وجوزوا تكليف هؤلاء ، فلينظر العاقل هل يحكم عقله بأن يؤخذ المولود حال ولادته بالصلاة وتركها وترك الصوم والحج والزكاة ، وهل يصح مواخذة المجنون المطبق على ذلك انتهى .

قال الناصب رحمه الله

أقول : مذهب الأشاعرة أن القلم مرفوع عن الصبي حتى يبلغ الحلم وعن المجنون

حتى يفيق ، وما ذكره افتراء محض كما هو عمدته في الافتراء والكذب والاختراع انتهى .

اقول

ما ذكره مضمون الحديث (١) لا مذهب الا شاعرة والدليل عليه أنهم جاوزوا تكليف الممدوم كما مرّ قبيلاً ذلك ، فلا يستبعد منهم القول بجواز تكليف الصبي والمجنون بل تكليفهما أولى بالجواز من تكليف الممدوم كما لا يخفى ، وكيف ينكر ذلك مع ذكر احتجاجهم والردّ عليهم في كتب الأصول فانهم احتجّوا بأن الأمر بالمعرفة إن توجه على العارف لزم تحصيل المحاصل ، وإلّا ثبت المطلوب ، لاستحالة معرفة الأمر قبل معرفة الأمر وبأن الفرامة تجب على الصبي والمجنون ولقوله تعالى : ولا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى والجواب أن المعرفة واجبة عقلاً لا بالأمر وإيجاب الفرامة لا يستلزم الوجوب على المجنون والصبي ، فإن وجوب ضمان قيمة التلف وثبوت الزكاة في أموالهم لا يتعلّقان بأفعالهم وليس ذلك تكليفاً لهم ، بل هو من باب الأسباب والمكلف باخراجها الولي ، وصلاة المميّز غير مأمور بها من جهة الشارع بل من جهة الولي ، وخطابه مفهوم للصبي بخلاف خطاب الشارع ، وبأن المراد بالسكران هيمننا من ظهرت منه مبادي الطرب ولم يزل عقله وهو الثمل (٢) ، وأيضاً قال الشارح البدخشي للمنهاج عند قول المصنف : المسئلة الثانية

- (١) رواه صاحب التاج الجامع الاصول (ج ١ ص ١٥٤ ط مصر) عن أبي داود والنسائي والحاكم بإسنادهم المتنبية ، الى على عليه السلام عن النبي (ص) قال : رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحلّم وعن المجنون حتى يعقل ، وورد في الجامع الصغير للسيوطي (الجزء الاول من ٦٠٠) عن على عليه السلام وعن عايشة .
- (٢) بفتح التاء المثناة وكسر الميم : من أخذه شرب المسكر .

لا يجوز تكليف الغافل من أحوال تكليف المعال : وأمّا القائلون بجواز التكليف بالمحال فقد اختلفوا فيه ، فالجمهور ذهبوا إلى جوازه ومنعه بعضهم الخ ، ولا ريب أن المجوزين للتكليف بالمحال هم الأشاعرة وتكليف الغافل يشمل تكليف الصبيان والمجانين ، فصح ما نسبته المصنف ههنا إليهم كما لا يخفى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعُ الرَّجَّةِ

الثالث فهم المكلف ، فلا يصح تكليف من لا يفهم الخطاب قبل فهمه ، وخالفت الأشاعرة في ذلك ، فلزمهم التكليف بالمهمل وإلزام المكلف معرفته ومعرفة المراد منه مع أنه لم يوضع لشيء البتة ولا يراد منه شيء أصلاً ، فهل يجوز للعاقل أن يرضى لنفسه المصير إلى هذه الأقاويل ؟ « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَةُ

أقول : مذهب الأشاعرة أنه لا يصح خطاب المكلفين بما لا يفهمونه ممّا يتعلق بالأمر والنهي ، وما لا يتعلق به اختلف فيه ، فذهب جماعة منهم إلى جواز المخاطبة بما لا يفهمه المكلف كالمقطعات في أوائل السور ، ولكن ليس هذا مذهب العامة « انتهى » .

اقول

كفى في صدق كلام المصنف كون ذلك مذهباً لجماعة من الأشاعرة كما اعترف الناصب وأمّا التشنيع في ذلك فراجع إلى الكلّ بدليل قول شاعرهم :
چه از قومي يكی بي دانشي كرد نه كه را منزلت مانده نه مه را

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعُ الرَّجَّةِ

الرابع : إمكان الفعل (١) من المكلف فلا يصح التكليف بالمحال ، وخالفت

(١) اعلم أن مخالفة الاشاعرة في هذه المسألة مبنية على ما أصلوه في باب العقليات من

الأشاعرة فيه ، فجوزوا تكليف الزمّ من الطيران إلى السماء ، وتكليف العاجز خلق مثل الله تعالى وضده وشريكه وولد له ، وأن يعاقبه على ذلك ، وتكليفه الصعود إلى السطح العالي بأن يضع رجلاً في الأرض ورجلاً على السطح ، وكفى من ذهب إلى هذا نقصاً في عقله وقلة في دينه وجرماً عند الله تعالى ، حيث نسبته إلى إيجاد ذلك ، بل مذهبهم أنه تعالى لم يكلف أحداً إلا بما لا يطاق ، وترى ما يكون جواب هذا القائل إذا وقف بين يدي الله تعالى وسأله كيف ذهبت إلى هذا القول وكذبت القرآن العزيز وأن فيه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها (١) " انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ

أقول : قد عرفت في الفصل الذي ذكر فيه بيان تكليف ما لا يطاق ، أن ما لا يطاق على ثلاث مراتب ، ولا يجوز التكليف بالوسطى دون الثالثة والاولى واقعة بالاتفاق كتكليف أبي لوب بالايمان وهذا بحسب التجويز العقلي ، والاستقراء بحكم بأن التكليف بما لا يطاق لم يقع ، ولقوله تعالى (٢) : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، هذا مذهب الأشاعرة ، والعجب من هذا الرجل أنه يفترى الكذب ثم يعترض عليه فكأنه لم يتفق له مطالعة كتاب في الكلام على مذهب الأشاعرة وسمع عقايدهم

انكار الحسن والقبح العقليين ، فارتكبوا خلاف بديهة العقل فتفرع عليه القول بالمناكير في كثير من المسائل كالمسألة المبحوتة عنها فيما نحن فيه والا فاشترط امكان الفعل من المكلف مما لا ينبغي البحث عنه ، وقد ألجأ المصنف العلامة اليه ما ارتكبت الاشاعرة من مخالفة بديهة العقل .

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة البقرة . الآية ٢٨٦ .

(٢) البقرة . الآية ٢٨٦ .

من مشايخه من الشيعة ، و تقرّر بينهم أن هذه عقائد الأشاعرة ، ثم لم يستحي من الله ومن الناظر في كتابه وأنى بهذه الترهات والمزخرفات « انتهى » .

أقول

قد سبق في الفصل الذي ذكره الناصب أن تفصيل المراتب على الوجه الذي ذكره لا يسمن ولا يفني من جوع ، وأن ما ظنّه افتراء من المصنّف عليهم من قبيل أن بعض الظنّ إنهم ، لكنّ الناصب الماجز المسكين حيث لا يقدر على إخراج نقد من كيسه يموء للشغب ، (١) فتارة يعيد المزيف من كلام أصحابه ، وتارة ينكر مذهبه ، وأخرى يطير من غصن إلى غصن ، ولا محيص له بشيء من ذلك إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَلَهُ

الخامس أن يكون الفعل ما يستحق به الثواب ، وإلا لزم العبث والظلم على الله تعالى ، وخالفت الأشاعرة فيه فلم يجعلوا الثواب مستحقاً على شيء من الأفعال ، بل جوزوا التكليف بما يستحق عليه العقاب وأن يرسل رسولاً يكلف الخلق فعل جميع القبائح وترك جميع الطاعات ، فلزمهم من هذا أن يكون المطيع المبالغ في الطاعة من أسفه الناس وأجهل الجعلاء من حيث يتعب بماله وبدنه في فعله شيئاً ربّما يكون هلاكه فيه ، وأن يكون المبالغ في المعصية والفسوق أعقل العقلاء ، حيث يتعجل اللذّة ، وربّما كان تركها سبب الهلاك وفعلها سبب النجاة ، فكان وضع المدارس والربط والمساجد من أقص التدابير البشرية حيث يخسر الأموال فيما لا نفع له فيه ولا فائدة عاجلة ولا آجلة « انتهى »

قَالَ النَّاصِبُ لَمْ يَنْفَعْهُ

أقول : شرط الفعل الذي يقع به التكليف أن يكون ممّا يترتب عليه الثواب في

عادة الله تعالى لا أنه يجب على الله تعالى إثابة المكلف المطيع ، لأنه لا يجب عليه شيء ، بل جرى عادة الله تعالى بإعطاء الثواب عقيب العمل الصالح ، وليس للمكلفين على الله دين يجب عليه قضاءه ، ولو كان الأمر كذلك للزم أن تكون العباد متاجرين (١) معاملة مع الله كالأجراء الذين يأخذون أجرتهم عند الفراغ من العمل ولو لم يعط الموجد أجرتهم لكان ظالماً وجائراً ، وهذا مذهب باطل لا يذهب إليه من يعرف نعم الله تعالى على عباده ويعرف علو الشان الإلهي ، وأن الناس كلهم عبيد له ، يعطي من يشاء ويمنع من يشاء ، وليس لهم عليه حق ولا استحقاق بل الثواب بفضلته وجرى عادته أن يعطي العبد المطيع عقيب طاعته كما جرى عادته بإعطاء الشيع عقيب أكل الخبز ، وهل يحسن أن يقال : إذا لم يجب على الله تعالى إعطاء الشيع عقيب أكل الخبز يموت الناس من الجوع ؟ كذا لا يحسن أن يقال لو لم يجب على الله تعالى إثابة المطيع وجزاء العاصي لارتفع الفرق بين المطيع والعاصي ، ولكن فعل الخيرات وإثارة المبررات ضائعاً عبثاً لا نأقول : جرت عادة الله التي لا تتخلف إلا بسبيل الخرق على إعطاء الثواب للمطيع من غير أن يجب عليه شيء ، فلم يرتفع الفرق بين المطيع والعاصي كما جرى عادته بإعطاء الشيع عقيب أكل الخبز ، فهل يكون من أكل الخبز فشيع كمن ترك أكل الخبز فجاء ؟ انتهى .

اقولُ

قد بينا سابقاً إنه دام البناء على العادة ، فلا حاجة إلى الاعادة ، وكذا سبق الكلام في أن الوجوب الذي يدعيه أهل العدل ليس معناه ما زعمته الأشاعرة ، وإنما المعنى به ما يحكم به صحيح العقل وبؤيده صريح النقل ، ومنه قوله تعالى : كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح

(١) متاجرين جمع متاجر من تاجر يتاجر وفي بعض النسخ المخطوطة تاجرين .

فانه غفور رحيم (١) ، ولا يلزم من الوجوب بالمعنى المشار إليه أن يكون الجزاء كالدين وإن جاز أن يكون بعض العطايا في ذمة همّة الجواد الحكيم كالدين ، وأما لزوم كون العباد متاجرين معاملين ، فلا مانع من العقل والنقل في التزامه لأن الله تعالى هو الذي أرشدهم إلى التجارة والمعاملة والقرض ، ووعدهم الجزاء في يوم العرض بقوله : جزاءاً بما كانوا يعملون (٢) ، انما تجزون ما كنتم تعملون (٣) وما تنفقوا من خير يوف اليكم وأنتم لا تظلمون (٤) ولا تشتروا بعهد الله ثمناً قليلاً ان ما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون (٥) ، ما عندكم ينفذ وما عند الله باق ، و لنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون (٦) ، ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به ، ذلك هو الفوز العظيم (٧) الآية. وقوله تعالى: في سورة واحدة هي سورة الحديد : فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير (٨) ، وكلا وعد الله الحسنى والله

(١) الانعام . الآية ٥٤ .

(٢) الواقعة . الآية ٢٤ .

(٣) الطور . الآية ١٦ .

(٤) البقرة : الآية ٢٧٢ .

(٥) النحل . الآية ٩٥ .

(٦) النحل . الآية ٩٦ .

(٧) التوبة . الآية ١١١ .

(٨) الحديد . الآية ٧ .

بما تعملون خبير، من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم (١)، وأقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعف لهم ولهم أجر كريم (٢)، فآتيننا الذين آمنوا منهم أجرهم (٣)، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين (٤) من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ويغفر لكم والله غفور رحيم (٥)، إلى غير ذلك من الآيات والروايات، وأما قول المصنف: لو لم يعطهم لكان ظالماً جائراً فمجاب، بأننا هكذا نقول ولا فساد فيه كما لا فساد في القول بأنه تعالى لو أدخل الأنبياء في النار والأشقياء في الجنة كان ظالماً جائراً فافهم، وأما ما ذكره من مثال الموت من الجوع فلا يغني من جوع، لأن ذلك إنما لا يحسن لأنه ليس بواجب على الله تعالى عند أهل العدل، وإنما الذي أوجبوه على الله تعالى الألطاف المقرّبة وما وعدهم الله تعالى من الثواب بازاء الطاعة، والعقاب بازاء المعصية ونحو ذلك، وأما إعطاء الشّبع عقيم أكل الخبز، فلم يقل أحد بوجوبه على الله تعالى، لجواز أن يكون ذلك (٦) من قبيل سائر الاستقام والآلام الذي يمتنع الله تعالى به العبد، فالذي يجب عليه تعالى حينئذ عوض تلك الآلام على التفصيل الذي سيأتي في كلام المصنف عن قريب، وحيث ظهر بهما بطلان ما ذكره بقوله: وهل يحسن أن يقال النخ؟ ظهر بطلان ما فرّعه عليه بقوله: كذلك لا يحسن أن يقال النخ: فاحسن التأمل، وأما ما ذكره من أن عادة الله تعالى التي لا تتخلف قد جرت على إعطاء

(١) العديد . الآية ١١ .

(٢) العديد . الآية ١٨ .

(٣) العديد . الآية ٢٨ .

(٤) الكفل بالكسر . النصيب والحظ .

(٥) العديد . الآية ٢٩ .

(٦) أي عدم الشّبع عقيم الاكل . م .

الثواب الخ ، ففيه ما مرّ من أنّ هذه العادة لما لم تكن واجبة الاستمرار ولو بطريق الغرق ، فجاز أن تنعكس القضية ، فلا حصل الفرق و يرتفع الأمان عن الوعد والوعيد كما مرّ غير بعيد ، وبالجملّة أنّ أصحاب الناصب يؤمنون العباد من رحمة الله وعدله بتجويزهم التخلف في ترتب الثواب والعقاب وأن يعذب الله تعالى من غير ذنب ، وأنّه خلق خلقاً خلاقاً للثواب ، فلا تنفعهم الطاعة ، وآخر للجنة فلا تضرهم المعصية فلا تسكن نفس مطيع بطاعة ولا تخاف نفس عاص عن معصية ، بل هم يغفرون بالمعاصي ويسهلونها بقولهم : ما قدره الله كان وما لم يقدّره لم يكن ، فلا يبقى وجه للتصبر عن المعصية والتحفّظ عنها كما لا يخفى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ

السادس أن لا يكون حراماً لامتناع كون الشيء الواحد من الجهة الواحدة مأموراً به منهياً عنه ، لاستحالة التكليف بما لا يطاق ، وأيضاً أن يكون الشيء مراداً ومكروهاً في وقت واحد من جهة واحدة من شخص واحد ، وهذا مستحيل عقلاً ، وخالف أهل السنة (الأئمة) في ذلك ، فجوزوا أن يكون الشيء الواحد مأموراً به منهياً عنه لا يمكن تكليف ما لا يطاق عندهم « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفْظُهُ

أقول : لا خلاف في أنّ المأمور به لا بدّ أن لا يكون حراماً لأنّ الحرام ما نهى الله تعالى عنه ولا يكون الشيء الواحد مأموراً به منهياً عنه في وقت واحد من جهة واحدة ، ولكن إن اختلف الوقت والجهة والشرائط التي اعتبرت في التناقض ، يجوز أن يتعلق به الأمر في وقت من جهة والنهي في وقت آخر من جهة أخرى (١) ، فهذا

(١) هذا على جواز الاجتماع وجعل الوجود في الخارج مركباً انضمامياً من الفعلين اللذين أحدهما محبوب والاخر مبغوض ، وهو أول الكلام والحق الحقيق بالقبول المنصور

مذهب أهل السنة، وأما إمكان التكليف بما لا يطاق فقد سمعته غير مرة، وأنه لا يقع ولم يقع « انتهى ».

أقول

سيجي تحقيق هذه المسألة في الموضع اللائق بها من مسائل اصول الفقه فانتظر.

قال المصنف رحمته الله دفع رحمته الله

والمعجب أنهم حرموا الصلاة في الدار المغصوبة ومع ذلك لم يوجبوا القضاء وقالوا: إنها صحيحة مع أن الصحيح هو المعتبر في نظر الشرع، وإنما يطلق على المطلوب شرعاً، والحرام غير معتبر في نظر الشارع مطلوب الترك شرعاً، وهل هذا إلا محض التناقض؟ « انتهى ».

قال الناصب رحمته الله

أقول: الصلاة الصحيحة ما استجمعت شرائط الصحة التي اعتبرت في الشرع، فالصلاة في الدار المغصوبة صحيحة لأنها مستجمعة لشرائط الصحة التي اعتبرت في الصلاة في الشرع، وليس وقوعها في مكان مملوك غير مغصوب من شرائط صحة الصلاة، نعم من شرائطها أن تقع في مكان طاهر من الشجاسات، ولو كان من شرائط الصحة وقوعها في مكان غير مغصوب لكان الواقع في المكان المغصوب منها فاسداً وكان يجب قضاؤها لكونها غير معتبرة في نظر الشرع لعدم استجماعها للشرائط المعتبرة فيها، وأما كونها حراماً فلاجل أنها تتضمن الاستيلاء على حق الغير عدواناً فهي بهذا الاعتبار حرام، فالحرمة باعتبار الصحة باعتبار آخر، فأين التناقض

المؤيد بالدليل كما سيأتي في التعرض للمسائل الاصولية هو القول بالامتناع، وأن الباب باب الاتحاد لا انضمام وادلة القول بالاجتماع بجميع تقاريبه مدخولة فاصبر فان الصبر مفتاح الفرج.

والمعجب أنه مشتمر بالدربة (١) في المعقولات ولا يعلم شرائط حصول التناقض "انتهى".

اقول

ستجيب هذه المسألة أيضاً في مسائل اصول الفقه لكن نذكرها هنا انموذجاً لئلا يظن الناظر في أول النظر أنه وعد بلا وفاء ، فنقول : إن ما ذكره من أن وقوع الصلاة في مكان مملوك غير مغضوب ليس من شرائط الصلاة الخ مردود ، بأن الكلام في الصلاة الشخصية في الدار المغضوبة ، و تحقق التلازم بين الغصب و الصلاة فيها ظاهر ، والأمر بالشئ أمر ببلوازمه كما حقق في الاصول ، فلو كانت هذه الصلاة مأموراً بها لكان الغصب مأموراً به مع كونه منهيّاً عنه (هـ) ، والتعجب الحاصل للناسب من كلام المصنف إنما نشأ من أنه أكب مدة عمره على تقليد الأشعري البليد الذي به يسخر ولا يدري أي طرفيه أطول من الآخر ، فاذا ورد على سمعه قول يخالف رأى الأشعري يفزع و يتعجب منه ويردّه و لا يقبله بكل حيلة و ينسب قائله إلى الجهل لجمود طبعه وإفناء عمره في التقليد الذي من خواصه أن يكون مقلده بليداً في أضيق تقييد ، وقال الرئيس (٢) المحقق في الحكمة اليونانية ، إن من تعود (٣) أن يصدق من غير دليل فقد انسلخ عن الفطرة الانسانية .

(١) يقال درب درباً ودربة اذا كان عاقلاً وحادقاً بصناعته ثم المعجب من هذا الرجل البذى حيث يعبر عن مولينا العلامة مع انه صرح في أوائل الكتاب بهارته في العلوم العقلية فكانه نسي ما تقدم أو يتناسى عناداً ،

(٢) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٣) ويحكى عن الفخر الرازي نظير هذه العبارة وهي من تعود أن يقبل المسائل العلمية من غير دليل فهو عني أهل العلم .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رُوحَهُ

المطلب التاسع عشر : في الأعواض (١) ذهبت الامامية إلى أن الألم الذي

(١) عرف المتكلمون العوض بأنه النفع المستحق الغالي عن تعظيم و اجلال ، فالنفع بمنزلة الجنس شامل له ولغيره ، وبقيد المستحق يخرج التفضل ، وبقيد الغالي عن التعظيم يخرج الثواب ، وهو قسمان أحدهما مستحق علينا لاعليه تعالى ، و ذلك يجب أن يكون مساوياً للألم لا أزيد ولا أقل ، والا لزم الظلم للمؤلم لو كان زائداً ، وللمتألم لو كان ناقصاً ، وثانيهما مستحق عليه تعالى ، و ذلك يجب أن يزيد على الألم الى حد الرضا عند كل شخص بحيث لو عرض عليه الألم والعوض الزايد لاختار الألم رغبة في ذلك العوض ، اذ لولا الزيادة لقبح الألم اذلاً فائدة فيه (انتهى).

و في مسألة الاعواض مباحث بين علماء الكلام طوينا عنها كشفاً فلنكتف بأبيات في المقام تكميلاً للفائدة .

قال الشريف الاية محمد الباقر الحجة الحائري في منظومته .

فالبعث والزجر من اللطيف	لطف فلا بد من التكليف
ولا ينافي الكلفة المستتعبة	لما استحق من جزيل المنفعة
ولا تقس بالجرح والتداوى	فبا لثواب ارتفع التساوى
وليس مثل الفوز بالجنسان	شيء من العروض والائمان
فلا يقاس ما يوف عوضاً	يوم الجزا بما يناظر الرضا الخ

وقال الشريف الجائسي الهندى الحائري في باب الاعواض من نظمه :

و ذاك نفع مستحق خال	عن جهة التعظيم والاجلال
وان دهمى العبد إسى أو مرض	منه تعالى فعليه العوض
و هكذا تفويته المناصا	مهما لاجل الغير كان واقفا
و هكذا انزاله للغم	ان يكن استناده للعلم

يفعله الله تعالى بالعبد إما أن يكون على وجه الانتقام والعقوبة وهو المستحق لقوله تعالى : و لقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة

و ان يكن ذاك باكتساب	و العن كا لعلم بهذا الباب
لأما الى فعل العباد يستند	اذ ليس أجره على الفرد الصمد
و أمره العبد بما يضر	أو أن يبيع ما هو المضر
من ضرر في النفس أو في المال	فعوض الجميع في المال
على الفنى العادل الجواد	اذ لم يكن بظالم العباد الخ ما أفاد

هذا ما أمنا الايماء اليه في اعراض أفعال الانسان العاقل

وأما العوض عن الالام الصادرة عن الحيوانات العجم و المجانين من افراد البشر فمما اختلفت فيه كلمة العدلية من الامامية والمعتزلة ، و انه هل لها عوض عند الله تعالى لانه خلقها و مكنها و جعل فيها ميلا الى الالام مع امكان أن لا يخلقها ولم يجعل فيها ميلا الى الالام و مع ذلك لم يجعل لها عقلا مميزا بين الحسن و القبح ولا زاجراً مع امكان أن يجعل لها ذلك فكان على هذا كالمغرى لها ، فلولم يكن عوض الامها لقبح منه ذلك ، و من المعتزلة من فصل بين كون الحيوان ملجئاً الى الالام كما لو أجاعه اياماً متعددة فالعوض عليه تعالى و ان لم يكن فلا

وتحقيق الحق و ما ينبغي أن يقال موكول الى مجال أوسع

قال الجائسي في تعداد موارد عدم العوض

أو ان يمكن الذي لا يعقل عليه فيما منه حيناً يحصل

(١ مكرر) اى عوض الالام الصادرة عن الله تعالى ابتداء من غير سبق استحقاق كالامراض والنعوم المستندة الى علم ضرورى أو كسبى او يقينى أو ظنى ، وتفويت المنافع لمصلحة الغير كالزكاة والمضار الصادرة عن العباد بأمره كالذبح فى الهدى والا ضعية أو اباحتها كالصيد والمضار الصادرة عن غير العاقل بتمكينه كالالام الصادرة عن السباع المولدة ، وبالجمله كل ألم للعبد كان الله تعالى هو الباعث على حصوله ابتداء سواء كان لقدرة العبد و اختياره مدخل فيه أولاً ، فيجب عوضه عليه تعالى ، و أما ما كان الباعث على حصوله هو العبد عقلاً أو شرعاً ، كالا حراق عند لقاء الانسان فى النار والقتل

خاسئين (١) ، و قوله : أولا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون و لا هم يذكرون ، (٢) ولا عوض فيه ، وإما أن يكون على وجه الابتداء وإنما يحسن فعله من الله تعالى بشرطين ، أحدهما أن يشتمل على مصلحة إما للمتألم أو لغيره ، وهو نوع من اللطف ، لأنه لو لا ذلك لكان عبثاً والله تعالى منزّه عنه ، الثاني أن يكون في مقابله عوض للمتألم يزيد على الألم بحيث لو عرض على المتألم الألم و العوض اختار الألم و إلا لزم (٣) الظلم والجور من الله تعالى على عبده ، لأن أيلام الحيوان وتعذيبه على غير ذنب ولا لفائدة تصل إليه ظلم و جور و هو على الله تعالى محال ، ومخالفت الاشاعرة في ذلك فجوزوا أن يؤلم الله عبده بأنواع الألم من غير جرم ولا ذنب لا لغرض وغاية ولا يوصل إليه العوض ، ويعذب الأطفال والأنياء والأولياء من غير فائدة ، ولا يعوضه على ذلك بشيء البتة ، مع أن العلم الضروري حاصل لنا بأن من فعل من البشر مثل هذا عدّه العقلاء ظالماً جائراً سفيهاً ، فكيف

عنده شهادة الزور أو كان الباعث عليه هو الله تعالى ، لكن لسبق استحقاق المكلف له بارتكاب معصية كآلام الحدود ، فلا يجب عوضه عليه تعالى بل عوض الاول على العبد ولا عوض للثاني ٢٠

(١) البقرة . الآية ٦٥

(٢) التوبة . الآية ١٢٦

(٣) حاصل وجه الملازمة أن الأيلام بكل واحد من تلك الآلام على تقدير عدم إيصال العوض يكون اضراً محضاً من غير مستحق لكونه باعثاً عليها ابتداءً ، ولا شك في أن الاضرار البعض من غير استحقاق ظلم ، فيكون الأيلام بها على ذلك التقدير ظلماً قطعاً واذا ثبت أن عدم إيصال العوض في تلك الآلام إلى المتألم بها باطل ممتنع ثبت أن إيصال العوض فيها إليه واجب عليه تعالى وهو المطلوب . هذا خلاصة الكلام في هذا المقام على ما يستفاد من كلامهم في تقرير المرام . وأنت تعلم أن الفرق بين القم المستند إلى علم ضروري أو كسبي والاحراق عند لقاء الشخص في النار بأن الباعث على حصول الاول هو الله تعالى وعلى حصول الثاني هو العبد الملقى مشكل جداً فليتأمل ابوالفتح

يجوز لهؤلاء نسبة الله سبحانه إلى مثل هذه القامص ولا يخشى ربه ؟ وكيف لا يجادل منه غداً يوم القيامة إذا سأله الملائكة يوم الحساب هل كنت تعذب أحداً من غير الاستحقاق ولا تعوضه على ألمه عوضاً يرضى به ؟ فيقول كلاً ما كنت أفعل ذلك ، فيقال له : كيف نسبت ربك إلى هذا الفعل الذي لا ترضاه لنفسك « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ مُحَقِّقُهُ

أقول اعلم أن الأعوان مذهب المعتزلة وَلَمْ يَأْتِ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ اخْتِلَافَاتٌ رَكِيزَةٌ تدلّ على فساد الأصل المذكورة في كتب القوم ، وأما الأشاعة فذهبوا إلى أن الله تعالى لا يجب عليه شيء ، لا عوض على الألم ولا غيره ، لأنه يتصرف في ملكه ما يشاء ، والعوض إنما يجب على من يتصرف في غير ملكه (١) نعم جرت عادة الله تعالى على أن المتألم بالآلام إما أن يكفر عنه سيئاته أو يرفع له درجاته إن لم تكن له سيئات ولكن لا على طريق الوجوب عليه ، وأما حديث العوض في أفعال الله تعالى فقد مرّ بطلانه فيما سبق ، وأما تعذيب الأطفال والأيتام والأولياء ففيه فوائد ترجع إليهم من رفع الدرجات وخط السيئات كما أشير إليه في الأحاديث الصّاحح ، ولكن على سبيل جرى العادة لا على سبيل الوجوب ، فلا يلزم منه جور ولا ظلم ، ثم ما ادعى من العلم الضروري بأنّ البشر لو عذب حيواناً بلا عوض لكان ظالماً ، فهذا قياس فاسد ، لأنّ البشر يتصرف في الحيوان بما ليس له والله تعالى مالك مطلق يتصرف كيف يشاء ، ونحن لا نمنع عدم وقوع الجزاء والمنافع ولكن نمنع

(١) لا يخفى عليك أن الرجل أخذ مسئلة تسلط المالك على التصرف في ملكه سلاحاً وجعله مبنى لقضية الحسن والقيح كما سبق في مبادئ الكتاب ، وما درى المسكين في هذه الشئون أن هذه السلطنة هل هي مطلقة ومتسعة بهذه السعة بحيث يفعل كيف شاء ، وحسبما شاء وأين شاء ، وأنى شاء ؟ أم محدودة عقلاً وشرعاً بحدود ومقيدة بقيود ؟ .

وجوب هذا ، ونحن نقول : من يعتقد أن الله تعالى يجب عليه الأَعْوَاضُ عن الآلام إذا حضر يوم القيامة عند ربّه و رأى الجلال الالهي و العظمة الربّانية و التصرف المطلق الذي حاصل له في الملك و الملكوت سيّما في موقف القيامة التي يقال فيها: لمن الملك اليوم ، ؟ لله الواحد القهار (١) أما يكون مستحيياً من الله تعالى أن يعتقد في الدنيا أنه مع الله تعالى كالشّاجر و العامل أعطى الأعمال و الآن يريد جزاء الواجب على الله تعالى فيدعي على الله في ذلك المشهد إنك عذّبني و ألمّني في الدنيا فالآن لا اخليك حتّى آخذ منك العوض لأنّه واجب عليك أن تعوّضني ، فيقول الله تعالى : يا عبد السوء أنا خلقتك سوياً و أنعمت عليك كيت و كيت أتحيّسبني كنت متاجراً معك معاملاً لك حتّى توجب عليّ العوض ، ادخلوا العبد السوء النار ، فيقول : هكذا علّمني ابن المطهر الحليّ و هو كان إمامي و أنا الآن بريء منه ، فيقول الله تعالى : ادخلوا جميعاً النار ، كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم و ما هم بخارجين من النار (٢) والله أعلم وهو أصدق القائلين « انتهى » .

اقول

نعم الأَعْوَاضُ مذهب المعتزلة ، لكن الأصل في ذلك الإمامية و الاختلاف بينهم ، و اختلاف المعتزلة إنّما وقع اعدم تحقيقهم حقيقة ذلك الأصل على وجه حقيقته الإمامية ، فاختلفهم في ذلك الأصل لا يدلّ على فساد أصله ، و إلا لكان الاختلاف في كلّ أصل من أصول الدّين كصفات الله و أفعاله و صفات النّبيّ و الامام عليهم السلام كذلك ، و فساد أظهر من أن يخفى ، و فسادهم فاختلف المعتزلة لا يقدح في مذهب

(١) النّافر . الآية ١٦ .

(٢) البقرة . الآية ١٦٧ .

الامامية ولا تزور وزارة وزير اخرى (١) ، وأما ما ذهبت إليه الأشاعرة من نفى الوجوب عليه تعالى فقد مر أنه مبنى على عدم فهمهم لمعنى الوجوب الذي أثبتته العدلية ، وأما حديث التصرف في الملك فقد مر أن التصرف من المالك كائناً من كان إن كان على وجه حسن فحسن ، وإن كان على وجه قبيح فقبيح ، وحديث جريان العادة قد جرى عليه ما جرى ، وحنونا (٢) على رأس قائمته تراب الثرى ، وإنبات الفوائد في تعذيب الأطفال ونحوه بعد تجويز أن يعذبهم من غير جرم كما ترى ، وفي حكمه بفساد قياس المصنّف بناء على حديث التصرف في الملك فساد لا يخفى على الورى ، وفي باقي المقدمات سترى أنه يأكل الخرى ، وبالجملة إن الله تعالى لما كتب على نفسه الرحمة والافضال ، وأوجب في حكمته وجوده إعطاء جزاء الأعمال وليس له فقر وحاجة أو كسالة وكلال ، يدعو إلى التأخير والاهمال ، فلا يحصل للعبد في حضرته انتظار ، ولا يؤذيه إلى الطلب والدعوى اضطرار ، كما قال بعض الأبرار نظم :

أرباب حاجتيم وزبان سؤال نیست در حضرت كريم تقاضا چه حاجتست
وكما قلت في جملة قصيدة في مدح مولاي الرضا عليه السلام نظم :
سؤال از تو چه حاجت كه جود ذات ترا بود تقدّم بالذات بر وجود سؤال

(١) الانعام . الآية ١٦٤ .

(٢) حنا حنواً ، وحنى حنياً ، وتحنأ : التراب صبه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رُجَّتَهُ

المسألة الرابعة في النبوة

وفيه مباحث الاول في نبوة محمد ﷺ ، اعلم أن هذا أصل عظيم في الدين وبه يقع الفرق بين المسلم والكافر ، فيجب الاعتناء به وإقامة البرهان عليه ، ولا طريق في إثبات النبوة على العموم ولا على الخصوص إلا بمقدمتين ، إحداهما أن النبي ﷺ ادعى رسالة رب العالمين له إلى الخلق كافة ، وأظهر المعجزة على وفق دعواه لغرض التصديق له ، والثانية أن كل من صدقه الله فهو صادق ، وهاتان المقدمتان لا يقول بهما إلا شاعرة ، أما الاولى فلا تنهى بمنع أن يفعل الله فعلا لغرض من الأغراض أو لغاية من الغايات ، فلا يجوز أن يقال : إنه تعالى فعل المعجز على يد مدعي الرسالة لا لغرض تصديقه ولا لأجل تصحيح دعواه ، بل فعله مجانا ومثل هذا لا يمكن أن يكون حجة للنبي ﷺ ، لأننا لو شككنا في أن الله تعالى لو فعله لغرض التصديق أو لغيره لم يمكن الاستدلال على صدق مدعي النبوة مع هذا الشك فكيف يحصل الجزم بصدقه مع الجزم بأنه لم يفعله لغرض التصديق وأما الثانية فأنها لا تتم على مذهبيهم ، لأنهم يسندون القبائح كلها إلى الله تعالى ويقولون : كل من ادعى النبوة سواء كان محققا أو مبطلاً فإن دعواه من فعل الله تعالى وأثره ، وجميع أنواع الشرك والمعاصي والضلال في العالم من عند الله تعالى ، فكيف يصح مع هذا أن يعرف أن هذا الذي صدقه صادق في دعواه ، فجاز أن يكذب في دعواه ويكون هذا الاضلال من الله تعالى كغيره من الأضاليل التي هو فعلها ، فلينظر العاقل هل يجوز له أن يصير الى مذهب لا يمكن إثبات نبوة نبي من الأنبياء البتة ولا يمكن الجزم بشرعية من الشرائع ، والله تعالى قد قطع أعدار المكلفين بارسال الرسل

فقال : لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (١) وأى حجة أعظم من هذه الحجة عليه تعالى ، ، وأى عذر أعظم من أن يقول العبد لربه تعالى : إنك أضللت العالم وخلقته فيهم الشرور والقبائح ، وظهر جماعة خلقت فيهم كذب ادعاء النبوة وآخرون ادعوا النبوة ولم تجعل لنا طريقاً إلى العام بصدقهم ، ولا سبيلاً لنا إلى معرفة صحة الشرايع التي أتوا بها ، فيلزم انقطاع حجة الله تعالى ، وهل يجوز لمسلم أن يمن يخشى الله تعالى وعقابه أو يطلب الخلاص من العذاب ، المصير إلى هذا القول نعوذ بالله من الدخول في الشبهات « انتهى » .

قال الناصب المحقق

أقول : هذا الكلام المموه الخارج عن طريق العقول قد ذكره قبل هذا بعينه في مسألة خلق الأعمال وقد أجبنا عنه هناك ، ولما أعاد الكلام في هذا المقام لزمنا مؤنة الاعادة في الجواب فنقول ، أما المقدمة الاولى من المقدمات اللتين ادعى توقف ثبوت النبوة عليهما وهو أن النبي ادعى الرسالة وأظهر المعجزة على وفق دعواه لغرض التصديق له فقد بينا قبل هذا أن غاية إظهار المعجزة والحكمة والمصلحة فيه تصديق الله تعالى النبي فيما ادعاه ، وهذا يتوقف على كون إظهار الله المعجزة مشتملاً على الحكمة والمصلحة والغاية ، لا على إثبات الغرض والعلة الغائية الموجبة للنقص والاحتياج ، فثبت المقدمة الاولى على رأى الأشاعرة ، وبطل ما أورد عليهم ، و أما المقدمة الثانية وهي أن كل من صدقه الله تعالى فهو صادق فهذا شىء تثبته الأشاعرة ، ويستدلون عليه بالدلائل الحقة الصريحة ، ولا يلزم من خلق الله تعالى القبائح التي ليست بقبائح بالنسبة إليه أن يكون كل مدعى للنبوة سواء كان

محققاً أو مبطلاً دعواه من الله تعالى ، وماذا يريد من أن دعوى المحقق والمبطل من الله ؟ إن أراد أنه من خلق الله تعالى ، فلا كلام في هذا ، لأن كل فعل يخلقه الله تعالى ، وإن أراد أنه مرضى من الله تعالى والله يرسل المحقق والمبطل ، وهذا باطل صريح ، فإنه تعالى لا يرضى لعباده الكفر والضلال (١) وإن كان يخلقه وتقديره كما سمعت مراراً ، وكل من يدعى النبوة وهو مبعوث من الله فقد جرت عادة الله تعالى على إظهار المعجزة بيده لتصديقه ولم تتخلف عادة الله عن هذا ، وجرت عادته التي خلافاً جار مجرى المحال العادي بعدم إظهار المعجزة على يد الكذاب ، والحاصل أن الأشاعرة يقولون : بعدم وجوب شيء على الله تعالى ، لأنه المالك المطلق ، ولا يجب عليه شيء ، وما ذكره من أنه كيف يعرف أن هذا الذي صدقه صادق في دعواه ، فنقول : بتصديق المعجزة يعرف هذا ، قوله : يجوز أن يظهر المعجزة على يد الكاذب ، قلنا : ماذا تريدون من هذا الجواز ؟ ، الامكان العقلي ، فنقول : يمكن هذا عقلاً أم تريدون أنه يجوز العقل بحسب العادة ، فنقول : هذا ممتنع عادة ، ويفيدنا العلم العادي بأن هذا لا يجري في عادة الله تعالى كالجزم بأن الجبل الفلاني لم يصر الآن ذهباً ، فلا يلزم ما ذكره وأما ما اطلال من الطامات والترهات فنعمل بقوله تعالى واعرض عن الجاهليين (٢) انتهى .

اقول

أولاً : إن تخصيصه لاعادة الكلام بهذا المقام ممّا لا وجه له ، لأن جميع مراتب كلامه إعادة منه لما نقلها المصنف من كلام أقوامه ، غاية الامر أنه إعادة على

(١) كما يشهد له قوله تعالى في سورة الزمر . الآية ٧ .

(٢) الاعراف . الآية ٩٩ .

طريقه إعادة الشورى لما قضيه مرة بأن زاده هضماً ومضرة ، وثانياً ان ما ذكره في بيان اتجاه المقدمة الأولى على رأى الأُشاعرة غير موجه ، لأن المصنف قدس سره عظم في الكلام وقال لغرض من الأغراض وغاية من الغايات ، فيشتمل الغاية التي اعترف بها بالناسب باعتبارها في الأفعال فكيف يصير ذلك جواباً دافعاً للكلام المصنف ، نعم لو قال في الجواب : إن الأُشعري لا ينفي مطلق الغاية لكان متجهاً لكنه نافى لذلك كما شحنوا (١) به كتبهم ، فالقول بالغاية مطلقاً من قبل الأُشعري لدفع الالتزام عنه يكون وكالة فضائية ، والحاصل أن الأُشعري ينفي مطلق الغاية والغرض ، سواء اخذ بمعنى المعلّة الغائية أو الفائدة والمصلحة ، وكيف يكون قائلاً بذلك مع تصريحه بنفى أن يكون للفعل جهة محسنة أو مقبحة في ذاته وفي صفاته اللازمة أو الجهات والاعتبارات كما مر في مبحث الحسن والقبح (٢) ، ولو كان قائلاً بما اعترف به بالناسب من قبله لما خفى ذلك على الفاضل الفتازاني من اتباعه المتعصين له ، ولما قال في مقام الرد عليه من شرحه على شرح المختصر : الحق أن تعليل بعض الأفعال سيما شرعية الأحكام والمصالح ظاهر كإيجاب الحدود والكفارات وتحريم المسكرات وما أشبه ذلك ، والنصوص أيضاً شاهدة بذلك كقوله تعالى : وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون (٣) ومن أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل (٤)

(١) فمن ذلك ما ذكره في شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٠١ ط مصر) : المقصد الثامن في أن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض ، اليه ذهب الأشاعرة وقالوا لا يجوز تعليل أفعاله تعالى بشيء من الأغراض والعلل الغائية .

(٢) في الجزء الاول ص ٣٤١ .

(٣) الذاريات . الآية ٥٦ .

(٤) المائدة . الآية ٣٢ .

الاية فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكمها لكيلا يكون على المؤمنين (١) الآية ، ولهذا يكون القياس حجة إلا عند شذوذة ، وأما تعميم ذلك فمحل بحث انتهى كلامه ، وبالجمله لو كان النزاع في التعبير عن منشأ الحكم بالغرض والعلة الغائية دون المصلحة والغاية كما ذكره الناصب لما اضطر ذلك الفاضل إلى المحاكاة بتخصيص المبحث ، والمخلص أن العلة الغائية والغرض والمصلحة متقاربة في المعنى وتكلف الفرق بينها والهرب من بعضها إلى بعض كما ارتكبه بعض المتأخرين إنما هو لضيق الخناق (٢) لا قصد الاتفاق ، وعلى التقديرين فمرحباً بالوفاق . وأيضاً الدليل الذي قاد الأشعري إلى نفى التعليل وهو لزوم تأثر الرب عن شعوره بخلقه كما ينفي التعليل بنفي مراعاته للمصالح أيضاً ، فلا وجه لنسبة إنبات المصالح في الأفعال إليه ، وقد ذكرنا هذا الدليل مع ما فيه في أوائل الكتاب والله الموفق للصواب ، وثالثاً أن ما ذكره في توجيه المقدمة الثانية من التردد مردود قوله في الشق الأول : لا كلام في هذا ، قلنا فيه كلام من وجوه ، منها ما مر في بحث خلق الأفعال ، ومنها أنه إذا كان دعوى المحقق والمبطل من خلق الله تعالى ولم يكن شيء من القبائح قبيحاً بالنسبة إلى الله تعالى (٣) فمن أين يعلم أن

(١) الاحزاب . الاية ٣٧ .

(٢) قد مر شرح هذا التعبير في (ج ١ ص ٢٢٥)

(٣) قال الجرجاني في شرح قواعد العقائد : اعلم أن النظام من المعتزلة ذهب الى أن القبائح لا تصح أن تكون مقدورة لله تعالى ، وأهل السنة يوافقونه في هذا الاطلاق ، وإن كان الخلاف باقياً من حيث المعنى ، فإن النظام يريد به أنه تعالى غير قادر على خلق الجهل والكذب والالام الذي لا يكون مسبوقاً بحياته ولا يكون مخلوقاً بعوض ، وأما أهل السنة فقد اتفقوا على أنه تعالى قادر على خلق هذه الاشياء موجد لها ، ولكن إيجاده لها غير قبيح أصلاً لان الحسن والقبح عندهم لا يشبان الا بالشرع . انتهى . منه «قده» .

هذا قبيح منهبي عنه خلقه الله تعالى في مدّعي النبوة ، و أجرى كسب العبد على وفقه حتى لا نقبله أو حسن مرضى له تعالى حتى تتبعه ، والاعتراف بكونه لا يرضى لعباده الكفر والضلال إنما يفيد لو كان هناك ما يتميز به عند العقل الكفر والضلال عن غيره ، و أما إذا كانت الأفعال سواسية (١) في عدم اتصافها بالحسن والقبح الذاتي والوصفي والاعتباري كما ذهب إليه الأشعري فكيف يهتدي المكلف إلى أن ذلك المخلوق فيه حسن مرضى لله تعالى أو قبيح ليس بمرضى له ، وأما ما ذكره من التردد في الجواز بقوله : أنريدون الامكان العقلي الخ ، ففيه من التمهّل (٢) و التمويد ما لا يخفى ، لأنّه جعل الامكان العقلي مقابلاً للتجويز العقلي بحسب العادة ، مع أن المتقابلين في هذا المقام هما الامكان العقلي والامكان العادي ، وليت شعري ما معنى تجويز العقل بحسب العادة ؟ و بالجملة أنا نختار الشق الأوّل و نقول : المراد الامكان العقلي بمعنى تجويز العقل وقوع الكذب ، فيصير حاصل دليل المصنّف أنّه على تقدير نفي القبح العقلي لا يمتنع الكذب عليه تعالى امتناعاً عقلياً ، بمعنى أن يجزم العقل بسلب صدوره عنه تعالى ، إذ لا دليل على هذا الجزم إلا أنّه يقبح عقلاً صدور القبح عنه ، و إذا لم يجزم العقل بسلب صدور القبح عنه تعالى فيجوز إظهار المعجزة على يد الكاذب و إذا جوّز العقل ذلك انسدت باب إثبات النبوة ، فلا يثبت نبوة نبي كما ذكره المصنّف « قدّه » و الحاصل أنّهم إذا اعترفوا بجواز إظهار المعجزة على يد الكاذب وتصديقه تعالى إياه فمجرد الدّعى في الجزم بعدمه غير كاف ، ضرورة أنّه ليس بيديهم ، بل لا بدّ من إثباته حتى يثبت

(١) السواء : العدل والوسط والمستوى ، والجمع أسواء وسواسي وسواسية و سواسوة على غير القياس ، ولا يخفى أنها من الجموع المولدة لا الأصلية المعهودة من عصر الجاهلية التي يستشهد بها في كلام العرب العرباء .

(٢) تمحل الشيء : احتال في طلبه .

به النبوة، ولا دليل عليه على طريقة الأشعري، أما شرعاً فلعدم نبوت الشرع قبل نبوت النبوة، واما عقلاً فللفرض أن ليس في الأفعال بحسب ذاتها وصفاتها واعتباراتها ما يحسنها أو يقبحها كما زعمه حتى يستدل به العقل على حالها من الحسن والقبح والرضا والسخط، واما عادة فلأنها كما مر عبارة عن تكرار (تكرّر خ ل) أمر من غير علاقة عقلية، فلا يجري في معجزة النبي الأول بل الثاني كما سبق، بل ربما لا يفيد في معجزة نبيينا خاتم الأنبياء ﷺ فإن من بعث نبينا إليهم من أهل الجاهلية الذي نشأوا في أيام فترة من الرسل ربما لا يكون لهم اطلاع على أحوال الأنبياء السابقين ومعجزاتهم وكيفية جريان العادة فيها فكيف يحصل لهم العلم العادي بصدق مدعي النبوة وكذبه، فلا محالة يلزم الأفحام وسد باب إنبات النبوة، وقد ظهر بما قررنا به الدليل وأوضحنا به السبيل أن تشبيه ما في كلام المصنف من حقايق الألهايات بالترهات والطامات تعصب فاسد و تمويه كاسد لا يروج إلا على من حرم التوفيق ولم ينعم النظر في أول ما يفجئون به من الزفير والشهيق والتيتال (١) المشتبه بالتدقيق وبالله التوفيق.

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعَى دَرْجَتَهُ

المبحث الثاني في أن الأنبياء معصومون (٢) ذهب الامامية كافة إلى أن الأنبياء

(١) قدمر معنى هذه اللفظة المولدة في (الجزء الاول ص ٤٣٢) فراجع.

(٢) لا يذهب على اللبيب الخبير ان من المسائل المختلف فيها بين فرق المسلمين بل و غيرهم مسألة عصمة الانبياء، قال مولينا فخر آل الرسول سيدنا الشريف المرتضى ذوالمجددين علم الهدى قدس لطيفه و اجزل تشريفه في كتابه المسمى بتنزيه الانبياء (ص ٢ ط تبريز) ما لفظه: اختلف الناس في الانبياء «ع»، فقالت الشيعة الامامية لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب كبيراً كان او صغيراً لا قبل النبوة ولا بعدها، و يقولون في الائمة مثل ذلك و يجوز اصحاب الحديث والعشوية على الانبياء الكبار

قبل النبوة و منهم من جوزها في حال النبوة سوى الكذب فيما يتعلق بإداء الشريعة. و منهم من جوزها في حال النبوة بشرط الاستمرار دون الاعلام ، و منهم من جوز على الاحوال كلها و منعت المعتزلة من وقوع الكبائر والصغائر المستغفلة من الانبياء «ع» قبل النبوة و في حالها . و جوزت في الحالين وقوع ما لا يستغف من الصغائر . ثم اختلفوا فمنهم من جوز على النبي الاقدام على المعصية الصغيرة على سبيل العمد و منهم من منع ذلك و قال : انهم لا يقدمون على الذنوب التي يعلمونها ذنوباً بل على سبيل التأويل ، فحكى عن النظام و جعفر بن مبشر (بشرخ ل) و جماعة ممن تبعهما : ان ذنوبهم لا تكون الا على سبيل السهو والغفلة و انهم مؤاخذون بذلك و ان كان موضوعاً عن امهم بقوة معرفتهم و علو مرتبتهم و جوزوا كلهم و من قدمنا ذكرهم من العشوية و اصحاب الحديث على الائمة الكبائر والصغائر الا انهم يقولون : ان بوقوع الكبيرة من الامام تفسد امامته و يجب عزله والاستبدال به و اعلم ان الخلاف بيننا و بين المعتزلة في تجويزهم الصغائر على الانبياء عليهم السلام يكاد يسقط عند التحقيق لانهم انما يجوزون من الذنوب ما لا يستقر له استحقاق عقاب و انما يكون حظه تنقيص الثواب على اختلافهم أيضاً في ذلك لان ابا علي الجبائي يقول : ان الصغير يسقط عقابه بغير موازنة ، فكانهم معترفون بانه لا يقع منهم ما يستحقون به الذم والعقاب وهذه موافقة للشيعة في المعنى لان الشيعة انما تنفي عن الانبياء عليهم السلام جميع المعاصي من حيث كان كل شيء منها يستحق به فاعله الذم والعقاب لان الاحباط باطل عندهم و اذا بطل الاحباط فلا معصية الا ويستحق فاعلها الذم والعقاب فاذا كان استحقاق الذنب والعقاب منفيًا عن الانبياء «ع» وجب ان ينفي عنهم سائر الذنوب و يصير الخلاف بين الشيعة و المعتزلة متعلقاً بالاحباط فاذا بطل الاحباط فلا بد من الاتفاق على ان شتأمن المعاصي لا يقع من الانبياء «ع» من حيث يلزمهم استحقاق الذم والعقاب لكنه يجوز ان نتكلم في هذه المسئلة على سبيل التقدير فافرض ان الامر في الصغائر والكبائر على ما نقوله المعتزلة و متى فرضنا ذلك لم نجوز أيضاً عليهم الصغائر لما سذكركه و نبينه انشاء الله تعالى .

معصومون عن الصغائر والكبائر منزّهون عن المعاصي قبل النبوة وبعدها على سبيل العمد والنسيان وعن كل رذيلة ومنقصة ، وما يدل على الخسة والضعف . وخالفت أهل السنة كافة (١) في ذلك و جوّزوا عليهم المعاصي وبعضهم (٢) جوّزوا الكفر عليهم قبل النبوة وبعدها وجوّزوا عليهم السهو (٣) والغا ط (٤) ونسبوا (٥) رسول

(١) فانهم اتفقوا على صدور المعصية عن الانبياء و ان اختلفوا في انحائه كما يستفاد من المواقف (ج ٢ ص ٤٢٩) .

(٢) وهم الازارقة .

(٣) حيث ذهبوا كافة الى صدور الصغائر عن الانبياء سهواً .

(٤) السهو زوال الصورة من النفس بحيث تمكن من ملاحظتها من غير تجشم ادراك جديد و النسيان زوال الصورة عن النفس بحيث لا يتمكن من الملاحظة ويحتاج الى الادراك الجديد ، وبعبارة اخرى هو زوال الصورة عن الخزانة أيضاً فالسهو حالة متوسطة بين الادراك والنسيان . و عرفوا الغلط بانه خلاف الواقع سواء كان عن عمد أو سهو .

و قال في فروق اللغات : ان السهو والغفلة عبارة عن عدم التفطن للشيء ، و عدم عقليته بالفعل سواء بقيت صورته او معناه في الخيال او الذكر او انبحت عن احدهما وهي اعم من النسيان ، لانه عبارة عن الغفلة عن الشيء مع انحاء صورته او معناه عن الخيال والذكر بالكلية و لذلك يحتاج الناس الى تجشم كسب جديد و كلفة في تحصيله تانياً انتهى .

(٥) روى في مجمع الزوائد (ج ٧ ص ١١٥ ط مصر) عن ابن عباس فيما يحسب سعيد بن جببر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة فقرأ سورة والنجم حتى انتهى الى (افرايم اللات والعزى و مناة الثالثة الاخرى) فجرى على لسانه : تلك الفرائق العلى الشفاعة منهم ترتجى ، قال : فسمع بذلك مشركوا أهل مكة فسروا بذلك فاشتد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تبارك و تعالى : و ما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى ألقى الشيطان فى امينته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته . رواه البزاز والطبرانى وزاد الى قوله (عذاب يوم عقيم) يوم بدر .

الله ﷺ إلى السهو في القرآن (القرائة خ ل) بما يوجب الكفر فقالوا : إنه ﷺ صلى يوماً الصبح وقرأ في سورة النجم عند قوله تعالى ، افرايتهم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى (١) : تلك الفرائيق (٢) العلى منها الشفاعة ترتجى وهذا اعتراف منه بأن تلك الأصنام ترتجى الشفاعة منهم نعوذ بالله من هذه المقالة التي نسب النبي ﷺ إليها وهي توجب الشرك ، فما عذرهم غداً عند رسول الله ﷺ و قد قتل جماعة كثيرة من أهله وأقاربه على عبادة الأصنام ، ولم يأخذه في الله لومة لائم (٣) وينسب إليه هذا القول الموجب للكفر والشرك وهو في مقام إرشاد العام (العالم خ ل) وهل هذا إلا أبلغ أنواع الضلال ، وكيف يجامع هذا قوله تعالى : لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (٤) و هل أباح من هذه الحجة و هو أن يقول العبد : إنك أرسلت إلينا رسولا يدعو إلى الشرك والكفر وتعظيم الأصنام وعبادتها ، ولا ريب أن القائلين بهذه المقالة صدق عليهم قوله تعالى : وما قدروا الله حق قدره (٥) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أقول : إن أهل الملل والشرايع بأجمعهم أجمعوا على وجوب عصمة الأنبياء ، عن تعمد الكذب فيما دل المعجز القاطع على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه

(١) هذه الثلاثة هي أصنام كانت لهم ، والثالثة الاخرى صفتان للمناة وفائدتها التأكيد كقوله تعالى : يطير بجناحيه والاخرى من التأخر في الرتبة .

(٢) الفرائيق بضم الفين وفتح الراء : من طير الماء طويل العنق . والجمع الفرائيق و الفرائق والفراقة .

(٣) اقتباس من قوله تعالى في سورة المائدة ، الآية ٥٤ .

(٤) النساء . الآية ١٦٥ .

(٥) الانعام . الآية ٩١ .

(فيما يبلغونه خ ل) من الله تعالى إلى الخلائق ، إذ لو جاز عليهم القول والافتراء في ذلك عقلاً لا أدى إلى إبطال دلالة المعجزة وهو محال ، وفي جواز صدور الكذب عنهم فيما ذكر على سبيل السّمّ والنسيان خلاف ، فمنعه الاستاذ أبو إسحاق (١) وكثير من الأئمة الأعلام لدلالة المعجزة على صدقهم في الأحكام ، فلو جاز الخلف في ذلك لكان نقضاً لدلالة المعجزة ، وهو ممتنع ، وأما سائر الذنوب فهي إما كفر أو غيره ، أما الكفر فأجمعت الأمة (٢) على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها ، ولا خلاف لأحد منهم في ذلك وجوز الشيعة للأنبياء إظهار الكفر تقيّة عند خوف الهلاك ، وذلك باطل قطعاً ، لأنّه يفضي إلى إخفاء الدّعوة بالكليّة وترك تبليغ الرّسالة ، إذ أولى الأوقات بالتيّة وقت الدّعوة للضعف وكثرة المخالفين ، أنظر إلى هؤلاء المتصلّفين (٣) يجوزون إظهار الكفر على الأنبياء للتيّة وحفظ أرواحهم وترك حقوق الله ، ثمّ يشنعون على أهل السنّة أنّهم يجوزون السّمّ على الأنبياء عليهم السلام ، وأما الصّغائر والكبائر كلّ منهما إما أن يصدر عمداً وإما أن يصدر سهواً ،

(١) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١٠١)

(٢) قال في المواقف (ج ٢ ص ٤٢٩ ط مصر): أما الكفر فأجمعت الامّة على عصمتهم منه غير أن الازارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر ، وقال في الشرح بل يحكى عنهم أنهم قالوا : بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته . ولا يخفى على الفطن العارف بأساليب الكلام أن التعبير بالاجماع في كلام ابن روزبهان تبعاً للمواقف لم يقع في محله مع هذا الاستثناء ، والاجماع الذي هو الاصل لهم وهم الاصل له هو اتفاق الكل بحيث يقدح فيه مخالفة طائفة من المسلمين ، اللهم الآن يذهبوا الى خروج الازارقة من صف المسلمين وان اتحلوا الى الاسلام كما هو المختار لدينا معاشر الشيعة ، لكنهم لم يتفوهوا بذلك ولم أقف على من قال أو مال اليه .

(٣) التصلف : التملق .

أما الكبار فمنعه الجمهور من المحققين ، والأكثر على أنه ممتنع سمعاً ، قال
الغاضي (١) والمحققون من الأشاعرة : إن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة
عقلاً ، إذ دلالة المعجزة عليه ، فامتناع الكبار منهم عمداً يستفاد من السمع وإجماع
الأمة قبل ظهور المخالفين في ذلك ، وأما صدورها سهواً أو على سبيل الخطأ
في التأويل ، فالمختار عدم جوازها ، وأما الصغائر عمداً فجوزها الجمهور ، أما سهواً
فهو جائز إتفاقاً بين أكثر أصحابنا وأكثر المعتزلة إلا الصغائر الخسيسة كسرقه
حبة أو لقمة مما ينسب فاعله إلى الدنائة والخسة والردالة ، وقالت الشيعة : لا
يجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة لا عمداً ولا سهواً ولا خطأ في التأويل ، وهم مبرؤن عنها
قبل الوحي فكيف بعد الوحي ، ودليل الأشاعرة على وجوب عصمة الأنبياء من
الكبار سهواً وعمداً من وجوه ، ونحن نذكر بعض الأدلة للاحتجاج بها على
الخصم ، لأنه موافق في هذه المسألة ، بل لرفع افتراءه على الأشاعرة في تجويز
الكبار على الأنبياء الأول لو صدر عنهم ذنب لعزم اتباعهم فيما صدر عنهم ، ضرورة
أنه يحرم ارتكاب الذنب ، واتباعهم واجب للإجماع عليه ، ولقوله تعالى : ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله (٢) ، وهذا الدليل يوجب وجوب عصمتهم عن
الصغائر والكبار ، ذكره الأشاعرة وفيه موافقة للشيعة ، فعلم أن الأشاعرة بواقفونهم
في وجوب عصمة الأنبياء من الصغائر والكبار ، لكن في الصغائر تجويز عقلي لدليل
آخر كما سيأتي في تحقيق العصمة الثاني لو أذنبوا لردت شهادتهم ، إذ لا شهادة
للفاسق بالإجماع ، والألزم باطل بالإجماع ، لأن ما لا يقبل شهادته في القليل
الزائل من متاع الدنيا كيف تسمع شهادته في الدين القيم إلى يوم القيامة ، وهذا

(١) هو أبو بكر الباقلاني صاحب كتاب التمهيد و قد تقدمت ترجمته (ج ١ ص ٢٤٧)

فراجع .

(٢) آل عمران • الآية ٣١ .

الدليل يدل على وجوب عصمتهم من الكبائر والاصرار على الصغائر ، لأنها توجب الرد لا نفس صدور الصغيرة ، الثالث إن صدر عنهم ذنب وجب زجرهم وتعنيفهم لعموم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وايدائهم حرام إجماعاً ، وأيضاً لو أذنوا لدخلوا تحت قوله تعالى : ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم (١) وتحت قوله تعالى : الا لعنة الله على الظالمين (٢) ، وتحت قوله تعالى لوماً ومذمة : لم تقولون ما لا تفعلون وقوله تعالى : أأأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم (٣) فيلزم كونهم موعدين بعذاب جهنم وملعونين ومذمومين ، وكل ذلك باطل إجماعاً ، وهذا الدليل أيضاً يدل على عصمتهم من كل الذنوب ، وغيرها من الدلائل التي ذكرها الامام الرأزي (٤) ، والفرض أن كل ما ذكره هذا الرجل مما يترتب على ذنوب الأنبياء من لزوم إبطال حجة الله تعالى فمذهب الأشاعرة يرى عنه ، وهم ذكروا هذه الدلائل ، وأما تجويز الصغائر التي لا تدل على الخسة ، فلا أن الصغيرة النادرة عمداً معفوّة عن معتنب الكبائر ، والنبي بشر ولا يبعد من البشر وقوع هذا ، ثم اعلم أن تحقيق هذا المبحث يرجع إلى تحقيق معنى العصمة ، وهي عند الأشاعرة على ما يقتضيه أصلهم من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار ابتداءً أن لا يخلق الله فيهم ذنباً ، فعلى هذا تكون الأنبياء معصومين من الكفر والكبائر والصغائر الدالة على الخسة والردالة ، وأما غيرها من الصغائر فإنهم يقولون : لا تنجب عصمتهم عنها لأنّها معفوّة عنها بنص الكتاب من تارك الكبيرة : ان الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا لثم ان ربك واسع المغفرة

(١) الجن . الاية ٢٣ .

(٢) هود . الاية ١٨ .

(٣) البقرة . الاية ٤٤ .

(٤) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١١٠) .

هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض و اذ انتم اجنة في بطون امهاتكم فلا
 تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى (١) دللت الآية على أن مجتنب الكبيرة
 و الفاحشة معفو عنه ما صدر من الصفات عنه ، وفي الآية إشارة إلى أن الانسان
 لما خلق من الأرض ونشأ منها فلا يخلو عن الكدورات الترابية التي تقضي الذنوب
 والغفلة فكان بعض الذنوب يصدر بحسب مقتضى الطبع ، ولما لم يكن خلاف ملكة
 العصمة فلا مؤاخذة به ، و أما العصمة عند الحكماء فهي ملكة تمنع الفجور ، وتحصل
 هذه ابتداء بالعلم بمثالب (٢) المعاصي ومناقب الطاعات وتؤكد في الأنبياء بتتابع
 الوحي إليهم بالأمر الداعية إلى ما ينبغي والنواهي الزاجرة عما لا ينبغي ، ولا اعتراض
 على ما يصدر عنهم من الصفات سهواً أو عمداً عند من يجوز تعمدتها من ترك الأولى
 والأفضل ، فانها لا تمنع العصمة التي هي الملكة (٣) فان الصفات النفسانية تكون
 في ابتداء حصولها أحوالاً (٤) ثم تصير ملكات بالتدريج ثم إن الأنبياء مكلفون بترك
 الذنوب مثابون به ، و لو كان الذنوب ممتنعاً عنهم لما كان الأمر كذلك إذ لا تكليف
 بترك الممتنع ولا ثواب عليه ، و أيضاً فقله : قل انما انا بشر مثاكم يوحى الي (٥)
 يدل على مما نلتهم لسائر الناس فيما يرجع إلى البشرية والامتياز بالوحي لا غير ،
 فلا يمتنع صدور الذنوب عنهم كما في سائر البشر هذا حقيقة مذهب الأشاعرة ، ومن

(١) النجم . الآية ٣٢ .

(٢) المثالب جمع المثلبة . العيب .

(٣) كيفية نفسانية راسخة حاصلة من كثرة الممارسة بشيء ، و مزيلها المداومة على
 خلافها ، ولها اقسامات باعتبار ان ليس المجال متسعاً لذكرها .(٤) الحال كيفية نفسانية غير راسخة . ولها أيضاً اقسامات كما يظهر لمن راجع كتب
 الفلسفة والكلام .

(٥) الكهف . الآية ١١٠ ،

تأمل فيه علم أنه الحق الصريح المطابق للعقل والنقل ، وكل ما ذكره هذا الرجل على سبيل التشنيع فلا يأتي عليهم كما علمته مجملًا وستعلمه منصلاً عند أقواله . و ما ذكره من قصة سورة النجم وقراءة النبي ﷺ ما لم يكن من القرآن فهذا أمر لم يذكر في الصحاح بل هو مذكور في بعض التفاسير ، وذكروا أن النبي ﷺ لما اشتد عليه اعتراض قومه عن دينه تمنى أن يأتيه من الله تعالى ما يتقرب إليهم و يستميل قلوبهم ، فأنزل الله عليه سورة النجم و لما اشتغل بقراءتها قرأ بعد قوله تعالى أفرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى تلك الغرائق العلى منها الشفاعة ترتجى ، فلما سمعه قرئش فرحوا به وقالوا قد ذكر آلهتنا بأحسن الذكر فأتاه جبرئيل (١) بعدما أمسى وقال له تلوت على الناس ما لم أتله عليك ، فعزن النبي ﷺ لذلك حزناً شديداً و خاف من الله خوفاً عظيماً ، فنزل لتسليته : وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا آية (٢) هذا ما ذكره بعض المفسرين و استدل به من جواز الكبائر على الأنبياء ، والأشاعة أجابوا عن هذا بأنه على تقدير حمل التمني على القراءة هو أنه من إلقاء الشيطان يعني أن الشيطان قرأ هذه الآية المنقولة و خلط صوته بصوت النبي حتى ظن أنه ﷺ قرأها ، قالت الأشاعة : و إن لم يكن من إلقاء الشيطان بل كان النبي صلى الله عليه وآله عليه قارياً لها كان ذلك كفراً صادراً عنه وليس بجائز إجماعاً ، وأيضاً ربما كان ما ذكر من العبارة قرآنًا وتكون الإشارة بتلك الغرائق إلى الملائكة فنسخ تلاوتها للإيهام (٣)

(١) فيه لغات كجبرعيل ، و جزقيل ، و جبرعل ، و سمويل ، و جهراعل ، و خزعال ، و طربال ، و جبريل ، و جبريل بفتح الباء ، و جبريل ، و جبرين ، و الجبار بالتخفيف فاللفظة من باب (فالعبوا به) عند أهل الادب ، أى كيفما تلفظت لم يكن لعنا ولا غلطاً .

(٢) الانبياء . الآية ٢٥ .

(٣) الإيهام فى الاصطلاح هو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد يراد به البعيد ، و بهذا المعنى يرادف التورية كما نص عليه أرباب البلاغة .

ومن قرأ سورة النجم وتأمل في تنابع آياتها علم أن هذه الكلمات لا يلتزم وقوعها بعد ذكر الأصنام ولا في أثنائها ولا يمكن للبليغ أن يتفوه بها في مدح الأصنام عند ذكر مذمتها ، نعم يلتزم ذكرها عند ذكر الملائكة وهو قوله تعالى : وكم من ملك في السماوات لا تغنى شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى (١) فهينها ما يناسب أن تقرأ تلك الفرائق العلى وأن شفاعتهن لترتجى ، فعلم أنه لو صح هذا لكان في وصف الملائكة ثم نسخ للإيهام (٢) أو لغيره والله أعلم . هذه اجوبة الاشاعة ، فعلم أن ما اعترض عليهم هذا الرجل فهو من باب مفترياته وأما المغاربة (٣) فهم ينعون صحة هذا عن أصله ، و ذكر الشيخ الامام القاضي أبو الفضل موسى بن عياض اليحصبي المغربي (٤) في كتاب الشفا (٥) بتعريف حقوق المصطفى ﷺ : إن هذا من المفتريات وتعلق بها الملاحدة (٦) ولا أصل له ، وبالنسبة في هذا كل المبالغة انتهى .

اقول

يتوجه عليه وجوه من الكلام و ضروب من الملام اما اولا فلأن قوله : فمنعه

(١) النجم . الاية ٢٦ .

(٢) قدم معناه المصطلح .

(٣) جميع المغربي اريد بهم محدثو بلاد الاندلس و افريقيا و غيرها من أقطار المغرب وهم كائن حزم والقضاة و الطفيلي و القرطبي و الطليطلي و خلق لا يحصون .

(٤) قدمت ترجمته في اوائل هذا الجزء وستأتي .

(٥) ذكره في الشفاء (ج ٢ ص ١١٧ المطبوع بالاستانة في المطبعة الثمانية) في فصل

عنونه بقوله : وقد توجهت علينا فراجع .

(٦) قدم المراد بهم في اوائل هذا الجزء .

الاستاذ أبو إسحاق وكثير من الأئمة الأعلام لا يخلو عن تمويه إذ جوز الفاضل أبو بكر كما ذكر في المواقف وهو من أعلام الأشاعرة ، وأما ثانياً فلأن دعواه الاجماع على عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة وبعدها كاذبة ، لأن ابن فورك (١) من الأشاعرة مخالف في ذلك وجوز بعثة من كان كافراً ، ويدل عليه أيضاً ما سذكروه من كلام الغزالي (٢) في المنحول ، وقال بعض الحشوية : إن نبينا ﷺ كان كذلك لقوله تعالى ووجدك ضالاً فهدى (٣) وهو غلط إذ الضلال هيمنا عدم الرشد فيما يتعلق بالامور الشرعية قبل البعثة ، وأما ثالثاً فلأن ما ذكره من أنه جوز الشيعة إظهار الكفر تقية شياً ذكره صاحب المواقف وهو فرية بلا مرية وقد خاب من افتري ، يدل على ذلك كلام الفاضل البدخشي الحنفي (٤) في بحث الأفعال من شرح

(١) هو محمد بن الحسن (الحسين خ ل) بن فورك أبو بكر الاصبهاني الاصولي المتكلم النحوي الاديب، له كتب منها كتاب مشكل الحديث وقد طبع بعضه بالهند وغيره من الآثار في الفقه و اصوله والكلام والادب نقل المحدث القمي في ص ٣٦٨ من كتاب الكنى كلاماً له، وهو أنه كان يقول: شغل العيال نتيجة متابعة الشهوة بالحلل فباطلك بقضية شهوة الحرام، توفي مسموماً سنة ٤٠٦ وقيل ٤٤٦، والاول أقرب الى الصحة ، و نقل نكته الى بلدة نيسابور ودفن في محلة الحيرة من محلاتها الكبيرة .

(٢) قدمرت ترجمته (ج ١ ص ١٤٥) و كتابه المنحول مطبوع معروف .

(٣) الضحى . الاية ٧ .

(٤) هو العلامة الشيخ نظام الدين الحنفي البدخشي ، قال العلامة السيد عبدالحى الحسيني في كتاب نزعة الخواطر (ج ٤ ص ٣٨١) ما لفظه : الشيخ نظام الدين الحنفي البدخشي (نواب غازيخان) كان من نسل الحسن بن أبي الحسن البصري ، ولد بخراسان و قرء العلم على مولانا محمد سعيد ، والعلامة عصام الدين ابراهيم الاسفرائيني و على غيرهما من الاساتذة و تلقن الذكر عن الشيخ حسين الخوازمي ، وقدم الهند سنة اثنتين وثمانين

منهاج الاصول حيث قال : الاكثر من المحققين على أنه لا يمتنع عقلاً قبل النبوة ذنب من كبيرة أو صغيرة خلافاً للرّافض (١) مطلقاً وللمعتزلة في الكبار ولا خلاف لا حد في امتناع الكفر عليهم إلا الفضيلية (٢) من الخوارج بناءً على أصلهم من أن كل معصية كفر وقد قال تعالى و عصى آدم ربه (٣) جاوز البعض عليهم عند خوف تلف

و تسمأة ، فتقرب الى اكبر شاه التيموري، فلقبه بغازی خان وأدناهو أهله للعناية و القبول وولاه الاعمال الجليلة، وقال البدايوني هو الذي اخترع السجدة للسلطان تعية له والله أعلم، له مصنفات عديدة منها حاشية بسيطة على شرح العقاید، و رسالة في اثبات الكلام و ايمان التحقيق والتصديق
مات سنة ٩٩٣ بارض (اوده) وله سبعون سنة انتهى.

اقول: وله كتاب في الفقه وآخر في الكلام كبير وهو غير ذينك الكتابين المذكورين بعيد هذا ، و (اوده) محل معروف بالهند (وصوبة مشهورة) والمجب أن ترجمة هذا الرجل لم تذكر في المعاجم فكم أتبعنا أنفسنا في الوقوف على ترجمته حتى عثرنا في النزهة ، ثم هو غير البدخشي من علماء القوم و عرفائهم في المائة العادية عشر وغير البدخشي من علمائهم في المائة السادسة و غير البدخشي منهم في المائة السابعة فلا تغفل.

(١) اشتهر التعبير بهذه الكلمة في كتب القوم و انديتهم عن الامامية ، و أول من تفوه بها في حق أمهائنا هم الزيدية التي هي من فرق الشيعة، وقالوا: ان الامامية رفضوا زيدا أي تركوه، ثم سرى الى العامة و عبروا بالروافض عنهم لرفضهم الذين تقصوا الخلافة و أخرجوا أمير المؤمنين سلام الله عليه عن حقه المسلم المنصوص عليه، فاطلاق الزيدية الكلمة يفاير اطلاق القوم فلا تغفل.

(٢) الفضيلية فرقة من الاذارقة ، وهم من الخوارج كما نص عليه الرازي في اربعينه طبع حيدر آباد، ضبط معشى الاربعين الفضلية وقال انهم اتباع فضل بن عبدالله والمشهور ما ذكرنا أولا فتأمل .

(٣) طه . الاية ١٢١ .

المهجة (١) إظهار الكفر وأما بعد النبوة فالاجماع على عصمتهم عن تعدد الكذب في الأحكام لدلالة المعجزة على صدقهم ، وأما الكذب غلطا فجوزة القاضي ومنعه الباقون الخ وقد علم من هذا أمران أحدهما أن من جوز إظهار الكفر على الأنبياء خوفاً جماعة مجهولة غير الشيعة وإلا لصرح بهم كما قال سابقا خلافاً للروافض وثانيهما أن من جوز ذلك إنما جوزة قبل النبوة لا بعدها حتى يتوجه عليه ما ذكره الناصب من أن ذلك يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية وناهيك (٢) في ذلك أن الإمامية قالوا إن إظهار التبري عن الأئمة عليهم السلام في مقام التقية حرام ، واستدلوا عليه بقول أمير المؤمنين عليه السلام : أما السب فسيبوني فإنه لي زكاة ولكم نجاة و أما البرائة فمعدوا الأعناق (٣) ومن الذين أنهم إذا لم يجوزوا لأنفسهم الضعيفة إظهار البرائة عن أئمتهم تقية فكيف يجوزون إظهار الكفر للأنبياء والأئمة عليهم السلام مع تأييدهم بالنفوس القوية القدسية والقوى الربانية ثم لا يخفى ما في كلام الناصب من سماجة تكرار قوله : يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية من غير طائل أصلا واما رابعا فلأن مسا ذكره بقوله : واما الكيان فمنعه الجسم—ور

(١) الدم ، دم القلب، الروح .

(٢) في القاموس : ناهيك من رجل ونهاك منه بمعنى حسب .

(٣) وفي نهج البلاغة : من كلام له عليه السلام لأصحابه : أما إنه سيظهر عليكم بعدى رجل رجب البليغ منه حق البطن ، يأكل ما يجد فاقتلوه ولن تقتلوه ، ألا وإنه سيأمركم بسبى والبرائة مني ، أما السب فسيبوني فإنه لي زكاة ولكم نجاة ، وأما البرائة فلا تبرأوا مني ، فاني ولدت على الفطرة وسبقت الى الايمان والهجرة . وقال ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٤ من المجلد الاول ص ٣٧٤ ط مصر) : اما الامامية فتروى عنه «ع» انه قال : اذا عرضتم على البرائة منا فمعدوا الاعناق ، ويقولون لا يجوز التبري عنهم .

من المحققين (١) مردود بأن المحققين منهم إنما منعوا ذلك في زمان نبوتهم لاقبله فظهر التفاوت بين مذهبهم ومذهب الشيعة تفاوت ما بين الأرض والسماء، وقد صرح في المواقف وشرحه بما ذكرناه حيث وقع فيهما لنا على ما هو المختار عندنا وهو أن الأنبياء في زمان نبوتهم معصومون عن الكبائر مطلقاً وعن الصفات عمداً وجوه (الاول) إلى آخره، والظاهر أنهم إنما جوزوا ذلك على الأنبياء ليدفعوا استبعاد خلافة خلفائهم الثلاثة مع سبق كفرهم، فكيف يرجع محققوهم عن ذلك، واما خامساً فلأن قوله: فامتناع الكبائر منهم عمداً مستفاد من السمع وإجماع الأمة قبل ظهور المخالفين في ذلك لا يدفع تشنيع المصنف عنهم، لأن المخالفين في ذلك إنما هم جماعة من أهل السنة والجماعة، فيرجع وباله إلى جميعهم، واما سادساً فلأن قوله: ونحن نذكر بعض الأدلة للاحتجاج بها على الخصم لأنه موافق في هذه المسألة، مدخول بأن الأشاعرة لم يوافقوا الخصم من المعتزلة والامامية إلا فيما بعد النبوة، وأما قبلها فقد قال الأشاعرة: بجواز صدور الكبائر

(١) ومن وافقنا من المعدودين من أكابر أهل السنة في الحكم بعصمة الأنبياء قبل البعثة وبعدها الشيخ الفاضل الموحّد ابن العربي في كتابه المسمى بالفتوحات المكيّة، وذلك لانه حكم بعصمة عموم آل النبي (ص) من الائمة الاثنى عشر وغيرهم من السادات بل حكم بعصمة سلمان الفارسي رضي الله عنه و أولاده ولدخوله في أهل البيت بمقتضى الحديث المشهور، فيكون مراده بعصمة من عدا الائمة (ع) من جملة الال عصمتهم من اول العمر الى آخره اذ لا مجال ههنا للتخصيص بما قبل البعثة وبعدها او بما قبل الامامة وبعدها، ومن البين أن حكمه بعصمة من عدا الانبياء عليهم السلام والائمة عليهم السلام في جميع العمر يستلزم حكمه بعصمتهم على هذا الوجه بطريق أولى، وقد ذكرنا كلام الشيخ في هذا الباب في شرح ما سيجيء من كلام المصنف في توضيح الآية الثانية والعشرون في مناقب أمير المؤمنين (ع) فارجع اليه منه (قدس سره)

عنهم دون الشيعة والمعتزلة كما مر ، ففي كلامه هذا أيضاً تمويه وتلييس كما لا يخفى وكذا الكلام فيما ذكره عند تقرير الدليل الأول بقوله : فعلم أن الأشاعرة يوافقون في وجوب عصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر الخ ، والحاصل أن الدلائل السني ذكرها إنما استدلووا بها على وجوب عصمة الأنبياء عن الكبائر والصغائر بعد البعثة وهذا هو الذي ادّعاه الأشاعرة كما صرح به السيد (١) قدس سره في هذا المقام في شرح المواقف وفخر الدين الرأزي في تفسير سورة يوسف عليه السلام حيث قال : المعتبر عندنا عصمة الأنبياء في وقت حصول النبوة ، فأما قبلها فذلك غير واجب انتهى ، فمما ذكره الناصب من موافقة الأشاعرة مع الامامية والمعتزلة في ذلك لا يصح على إطلاقه ، وإنما الموافقة في حكم ما بعد البعثة فقط كما عرفت ، وما ذكره من أن نسبة تجويز الكبائر إلى الأشاعرة افتراء لا يصح مطلقاً إذ التجويز منهم واقع قبل البعثة وبعدها كما دل عليه كلام المواقف ، (٢) على أنه قد هدم صاحب المواقف دعوى العصمة عن أسسه (٣) حيث قال عند منع عصمة فاطمة المعصومة عليها السلام : إن قوله عليه السلام بضعة مني مجاز لا حقيقة فلا يلزم عصمتها ، وإيضاً عصمة النبي عليه السلام تقدم ما فيه انتهى ، وقد سبقه في ذلك الغزالي بل القاضي أبوبكر (٤) ، قال الغزالي (٥) في بحث أفعال الرسول من كتابه الموسوم بالمنحول في الأصول ، والمختار ما ذكره القاضي : وهوانه لا يجب عقلاً عصمتهم إذ لا يستبان (يثبت خ ل) استحالة وقوعه بضرورة العقل ولا ينظره ، وليس هو مناقضاً لمدلول

(١) قدمرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٢) في الجلد الثاني من المواقف (ص ٤٦٩ ط مصر).

(٣) الاس بتثنية الهمزة : الاساس

(٤) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١٧٢).

(٥) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١٤٥).

المعجزة ، فإن مدلوله صدق اللّٰهجة (وعدم كذبه ظ) فيما يخبر عن الله تعالى لا عمداً ولا سهواً ، ومعنى التنفير باطل ، فإننا نجوّد أن ينسب الله تعالى كافراً ويؤيده بالمعجزة انتهى ، وظنّي أن هذا الاضطراب والاختلاف منهم إنما هو لأنهم إذا نظروا إلى علو شأن الأنبياء عليهم السّلام قالوا بعصمتهم في الجملة ، و إذا نظروا إلى حال أبي بكر وعمر وعثمان وأنه يلزم من عدم العصمة في الواقع عدم صلاحيتهم لأن يكونوا خليفة و نائباً عن رسول الله ﷺ ندموا عما قالوا أولاً ، وقالوا لحفظ حالهم وخلافتهم : إن الأنبياء أيضاً ليسوا بمعصومين ، ويحتمل أن يكون الاختلاف لاختلاف طبائعهم في الاتصاف بالحياء عن الخالق والخلاقي وعدمه فتأمل ، فإن الفكر فيهم طويل (١) ، وأما سابعاً فلأن ما ذكره بقوله : والفرض أن كل ما ذكر هذا الرجل ممّا يترتب على ذنوب الأنبياء عليهم السلام من لزوم إبطال حجّة الله ، فمذهب الأشاعرة عنه بريء ، وهم ذكروا هذه الدلائل الخ مدفوع ، بأن غرضه هذا مشوب بالحيلة والتليس كغيره من المقدمات السابقة ، فإن المصنّف إنّما رتب إبطال حجّة الله تعالى على ما نسبوا إلى النبي ﷺ من اعترافه بحقيقة الأصنام وكون صدور مثل ذلك عنه ﷺ يبطل حجّته ممّا لا يمكن إنكاره ، وقد عرفت ممّا أسبقناه استعماله التّمويه والتليس أيضاً في قوله : وهم ذكروا هذه الدلائل ، لما ذكرنا من أنهم إنّما أقاموا هذه الدلائل على عصمة الأنبياء بعد البعثة لأقبلها ، ولانسلم حجّية من صدر عنه الكفر وغيره من الكبائر قبل البعثة كما سنبيّنه إن شاء الله تعالى و أما ثامناً فلأن ما ذكره من أن الأشاعرة يقولون ، لا تجب عصمة الأنبياء عن الصفات ، لأنها معفوّة بنص الكتاب الخ ، مردود بأن استعقاب بعض الذنوب للمعفو

(١) حيث أنه لا يجوز صدور المعصية عن الأنبياء حفظاً لمقام غيرهم إلا من انسلخ عن الفطرة الإنسانية و سلب دثار الحياء وشعاره مع أنه قال صلى الله عليه وآله : الإيمان عريان ولباسه الحياء .

لا يدفع النفرة عن صاحبه و فتور الاعتقاد فيه ، فيسقط محله ورتبته عند العوام ، فلا يتقادون إلى إطاعته ، فتنتفي فائدة البعثة كما سيأتي في كلام المصنف ، و اما تأملها فلأن في قوله : وفي الآية إشارة إلى أن الانسان لما خاق من الأرض النخ ، كلام سنشير إليه إن شاء الله تعالى عن قريب ، و اما عاشرًا فلان قوله : ولما لم يكن خلاف ملكة العصمة فلامؤاخذته فيه ، فيه مؤاخذتان ظاهرتان ، احديهما أن الاعتبار بمخالفة ملكة العصمة وعددها غير مفهوم من صريح القرآن ولا من إشارته ، بل هو صريح البطلان ، وكيف يقول عاقل : إن صدور الذنب لا ينافي ملكة العصمة وثانيتها أن العصمة بمعنى الملكة من إصطلاحات الحكماء ، فعدم مخالفتها بذلك المعنى لاتصير حجة على العدلية كما سنوضحه عن قريب إن شاء الله تعالى ، و اما الحادي عشر فلأن قوله : وأما العصمة عند الحكماء النخ ، لغو من الكلام كما أشرنا إليه ، أورد جوع عما أنكره سابقاً من الاستناد بكلام الفلاسفة ولحس فضلاتهم ، و بالجملة تشبته بكلام الحكماء ههنا دون كلام إحدى الطائفتين من المسلمين تليس و تمويه لا يخفى على المتأمل ، فانه لما رأى أن صدور الصفائر عن الأنبياء مخالف للعصمة بمعنى عدم خلق الله فيهم ذنباً كما ذهب الأشاعرة ، و كذا بمعنى اللطف الذي يفعله الله فيهم بحيث لا يصدر عنهم ذنب ولا يبلغ إلى حد الإلجاء كما ذهب إليه أهل العدل ، خلط المبحث وعدل إلى التشبث بمذهب الفلاسفة ، ومع ذلك لا يسمن ولا يغني من جوع كما ستطلع عليه ، و اما الثاني عشر فلأن قوله : ولا اعتراض على ما يصدر عنهم من الصفائر سهواً أو عمداً عند من يجوز تعمدتها من ترك الأولى والأفضل ، فيه خلط وخبط (١) لا يخفى ، لأن خلاف الأفضل والأولى لا يسمى صغيرة حقيقة ولا بعداً من الذنوب التي وقع النزاع في نفيها وإثباتها ، و اما ما هو صفائر حقيقة سيما إذا وقع عمداً فهو في معرض الاعتراض ، بل الاعراض عنهم أيضاً ، قوله : فانها لا تمنع العصمة التي

(١) الخلط : المزج . والخبط : التصرف في الامور عن غير بصيرة .

هي الملكة ، قلنا : عدم المنع ممنوع ، قوله : فإن الصفات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالاً ثم تصير بالتدريج ملكة ، قلنا : نعم ، لكن ما لم تصر ملكة لا يسمى صاحبها معصوماً ، فيثبت المنع ، وسيجيء مزيد توضيح لذلك في مسألة عصمة الامام فانتظر ، واما الثالث عشر ، فلأن ما ذكره من أن الآية تدل على مماثلتهم لسائر الناس فيما يرجع إلى البشرية والامتياز بالوحي لا غير ، ففيه أن الدلالة على المماثلة في سائر الأوصاف البشرية ممنوعة ، وإنما المراد المماثلة في القدرة على الذنوب ليستحقة والمدح والثواب على ذلك لكن يشتم الله تعالى على العصمة بلطفه ورحمته ، على أن القول بمثل هذه المماثلة سيما مع ما ذكره الناصب من التأكيد والحصر بقوله لا غير يخالف تصريحهم بنورية النبي ﷺ بل سائر الأنبياء عليهم السلام وتنزيلهم على الملائكة في الصفة الفاضلة ، وقال (١) القاضي عياض في كتاب الشفا (٢) : إن النبي ﷺ وإن كان من البشر ويجوز على جبلته ما يجوز على

(١) هو العلامة أبو الفضل القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمر بن موسى بن عياض بن محمد بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المغربي قال ابن خلكان في (ج ١ ص ٤٩٦) : انه كان امام وقته في الحديث والنحو واللغة وكلام العرب وایامهم وأنسابهم صنف التصانيف المفيدة كالإكمال في شرح كتاب مسلم ، وشارق الانوار في غريب الحديث وكتاب التنبيهات والغرائب ، الى أن قال وتوفي بمراكش يوم الجمعة ٧ جمادى الاخرى سنة ٥٤٤ ، وكانت ولادته سنة ٤٤٦

اقول واشهرتايفه كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى رتبة على أقسام وكل قسم على أبواب وكل باب على فصول وهو من احسن الكتب في سيرته (ص) ، وشرحه جماعة اشهر الشروح شرح المولى على القارى و شرح صلاح الدين الصفدى وقد ترجم الشفاء بالفارسية والهندية والتركية أيضاً ، وكان للمترجم ولد فاضل اسمه محمد أبو عبد الله القاضي . (٢) (هذه الجمل مذكورة بعينها في الشفاء ج ٢ ص ٨٨ طبع الاستانة بالمطبعة العثمانية).

جبله البشر فقد قامت البراهين القاطعة وتمت كلمة الاجماع على خروجه عنهم وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما سذكروه إن شاء الله تعالى انتهى ، واما الرابع عشر فلأن ما ذكره من أن قصة سورة النجم لم تذكر في الصباح الخ ففيه أنه وإن لم تذكر في الجوامع التي سموها بالصباح تسمية للشبيء باسم ضده لكن قال الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد اللسطلاني (١) في كتابه الموسوم بالمواعظ اللدنية: إن لهذه القصة أصلاً فقد خروجا ابن أبي حاتم (٢) والطبري (٣)

(١) هو أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد بن الحسين، المصري النشأة ، أبو العباس الكنية ، شهاب الدين اللقب ، شافعي المذهب ، كان من مشاهير علماء المائة العاشرة وحافظاً للقرآن ، قليل النظر في الحديث والتجويد وقراءة القرآن و الوعظ و الخطابة ، وله شرح لمصحيح البخارى سماه ارشاد السارى وهو من شروحه الحسان ، وله ايضاً تأليفات اخر كالأوار المضية والمواعظ اللدنية وغيرها. توفي سنة ٩٢٣ فى القاهرة وقد مضى من عمره اثنتان وسبعون سنة ، ودفن فى مدرسة العيني قرب جامع الازهر ، وقد صادف يوم وفاته يوم تملك سليم خان العثمان المصر أخذ العلم عن خالد الازهرى وغيره فراجع الريعانة (ص ٢٩٨ من ج ٣ ط تهران) و الى النور السافر للعبد روسى (ص ١١٣ ط مصر).

(٢) هو الشيخ عبد الرحمن ابن ابى حاتم محمد الحافظ الرازى أبو محمد المحدث الفقيه المتكلم صاحب التصانيف والتأليف الكثيرة ، منها كتاب الجرح والتعديل وهو كتاب نفيس فى بابيه وقد طبع بعيد آباد ، ومنها كتاب التفسير الكبير وغيرها ، توفي سنة ٣٢٧ كما فى الريعانة (ج ٥ ص ٢١٨)

(٣) هو العلامة ابو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن غالب الاملى الفقيه المحدث المتكلم المورخ صاحب التصانيف والتأليف الشهيرة ، منها كتاب جامع البيان فى تفسير القرآن فى مجلدات ألفه للامير منصور بن نوح السامانى وقد طبع بمصر و يعرف بتفسير

وابن المنذر (١) من طرق و كذا ابن مردويه (٢) والبزّاز (٣) و ابن

الطبري و تفسير ابن جرير أيضاً، ومن كتبه تاريخ الامم و الملوك و يعرف بتاريخ
الطبري و طبع مرات وله ذبول ككتاب الصلة بتاريخ الطبري لعريب بن سعيد القرطبي
المطبوع بليدن سنة ١٨٩٧ الميلادي

ومن كتب المترجم البسيط في الفقه و تاريخ الرجال من الصحابة والتابعين ،
و كتاب في طرق حديث الفدير ، و طرق حديث الطبري، و كتاب الرد على الحرقومية،
و كتاب اللطيف في الفقه، و تهذيب الانار في الحديث

توفي يوم السبت ٢٦ شوال سنة ٣١٠ وقيل ٣١١ وقيل ٣١٦ ببغداد ، و رثاه عدة من
العلماء منهم العلامة ابن دريد اللغوي الشهير بقوله

أن النية لم تتلف به رجلا بل اتلفت علما للدين منصوبا
كان الزمان به تصفو مشاربه و الان اصبح بالتكدير مقطوبا
اخذ عن جماعة منهم خاله ابوبكر الخوارزمي و غيره ثم ان تفسيره المذكور تفسير
بالماتور والروايات، وقد استمد منه العلامة السيوطي في الدر المنثور فلاحظ .

وله علم ان المترجم هذا غير العلامة محمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي الامامي
المعاصر لشيخنا النجاشي وكثيراً ما يشبه الامر فلا تغفل، فراجع الريحانة (ج ٣ ص ٢٢)
(و ج ٢ طبقات الشافعية ص ١٣٥ طبع مصر) و تاريخ الخطيب (ج ٢ ص ١٦٢ طبع مصر).

(١) هو العلامة أبوبكر محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري الشافعي الفقيه المحدث
صاحب الكتب الكثيرة منها كتاب الاشراف على مذاهب الاشراف ، و كتاب الاوسط
في السنن والاجماع، و كتاب تفسير القرآن، و كتاب المبسوط، وغيره

توفي سنة ٣٠٩ وقيل ٣١٠ وقيل ٣١٨ فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١٧٢) و تذكرة النوادر
ص ٥٢ طبع حيدرآباد.

(٢) هو العلامة أبوبكر أحمد بن موسى الاصمعياني المحدث الفقيه الشهير صاحب كتاب
تاريخ اصفهان و التفسير الكبير توفي سنة ٤١٠ كما في الريحانة (ج ٦ ص ١٤٨)

(٣) هو أبوبكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، قال الذي في تذكرة الحفاظ (ج ٢)

إسحاق (١) في السيرة وموسى بن عقبة (٢) في المغازي وأبومعشر (٣) في السيرة كما نبّه عليه الحافظ عماد الدين (٤) بن كثير وغيره ، وكذا نبّه على ثبوت أصلها

من ٢٠٤ طبع حيدرآباد) ما لفظه : صاحب المسند المجلد سمع هدية بن خالد ، و عبد الاعلى بن حماد ، والحسن بن علي بن راشد ، وعبدالله بن معاوية الجمعي ، ومحمد بن يحيى ابن فياض الرماني وطبقتهم ، روى عنه عبد الباقي بن قانع ومحمد بن العباس بن نجيع ، وأبو بكر الخثلي وعبدالله بن الحسن وأبو الشيخ وخلق ، فانه ارتحل في آخر عمره الى اصبهان و الى الشام و الى النواحي الى ان قال توفي بالرملة سنة اثنتين و تسعين و مائتين ٢٩٢ الخ أقول ومسنده مشهور معول عليه لدى القوم وقد طبع.

(١) هو أبو عبدالله المدني محمد بن اسحاق بن يسار المطلبى مولى قيس بن مخرمة العلم الشهير في السير و المغازي والتاريخ.

يروى عن أبيه وعن عطاء والزهرى وخلق ، وعنه يحيى الانصارى وعبدالله بن عون وشعبة والحمادان ، توفي ١٥١ فراجع خلاصة التذهيب للبخاري ص ٢٧٨.

(٢) هو موسى بن عقبة الاسدي مولاهم المدني المحدث الفقيه المتكلم ، يروى عن ام خالد بنت خالد وعروة وعلقمة بن وقاص ، وعنه يحيى الانصارى وابن جريح ومحمد بن فليح توفي سنة ١٤١ (كمافي خلاصة التذهيب للبخاري ص ٣٣٦ طبع مصر).

(٣) هو أبومعشر حمدويه بن الخطاب بن ابراهيم البخاري الضريع ، قال الذهبي في التذكرة (ج ٢ ص ٢١١ طبع حيدرآباد) : انه سمع محمد بن سلام البيهقي وأبا جعفر السندي ويحيى بن جعفر وأبا قدامة السرخسي وما أحسبه رجلا ، روى عنه أبو بكر محمد ابن أحمد بن حامد السمداني وأهل بخاري انتهى.

(٤) هو العلامة الشيخ ابوالفداء اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القرشي البصري عماد الدين المؤرخ المفسر المحدث ، له كتب شهيرة : منها البداية و النهاية في التاريخ في مجلدات و قد طبع بمصر ، و كتاب طبقات الشافعية و تفسير القرآن في مجلدات و قد طبع بمصر ، و جامع المسانيد وغيرها توفي بدمشق ٧٧٤ ودفن قرييما من قبر شيخه ابن تيمية فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١٢٤).

شيخ الاسلام والحفاظ أبو الفضل القسطلاني قال : أخرج أبو حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة (١) عن أبي بشر (٢) عن سعيد (٣) بن جبير ذلك ، وأخرج البزار وابن مردويه من طريق أمية (٤) بن خالد عن شعبة ، فقال في إسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (٥) فيما أحسب ، ثم ساق الحديث ، قال البزار لا يروي متصلا

(١) هو شعبة بن الحجاج بن الورد أبو بسطام الأزدي الفتكى مولا لهم الواسطي نزيل البصرة سمع عن الحسن ومعاوية بن قررة وعمر بن مرة والعكم وسلمة بن كهيل وخلق ، وعنه ايوب السختياني وابن اسحاق وابن المبارك وخلق ، فراجع التذكرة للذهبي (ج ١ ص ١٨٢ طبع حيدرآباد) .

(٢) هو أبو بشر سهل بن بكار الدأرمي البرجمي القيسي الضرير ، روى عن وهب ، و السري بن يعبي ، ويزيد بن ابراهيم وخلق ، وعنه الذهلي ويعقوب الفسوي و عثمان بن خرزاذ وأبوزرعة . وثقه أبو حاتم توفي سنة ٢٢٧ . كما في التذكرة للذهبي (ج ١ ص ٣٦٠ طبع حيدرآباد) .

(٣) هو سعيد بن جبير الوالبي التابعي الفقيه المقرئ الجليل الشيعي ، روى عن ابن عباس وعدي بن حاتم وغيرهما وعنه جعفر بن أبي الغيرة والاعمش وعطاء ابن السائب وخلق ، قتلته الحجاج الثقفي لولائه أمير المؤمنين عليه السلام وتشيمه ، وكان مقتله سنة ٩٥ ، وبالجملة الرجل من أجلاء المسلمين ، قال الذهبي في التذكرة (ج ١ ص ٧٣ طبع الهند) ما لفظه : انه لما قتل سعيد قال ميمون بن مهران مات سعيد بن جبير وما على الأرض رجل الا وهو يحتاج الى علمه انتهى .

(٤) هو أمية بن خالد بن الاسود القيسي ابو عبدالله البصري ، يروي عن شعبة و معمر ابن سليمان ، وعنه محمد بن بشار ومحمد بن المثنى وعمر بن علي ، توفي سنة ٢٠١ . قاله الغزرجي في التذهيب (ص ٣٤ طبع مصر)

(٥) هو أبو العباس عبدالله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المفسر الفقيه ترجمان القرآن جبر الامة تلميذ مولينا أمير المؤمنين سلام الله عليه ، وهو أول من نشر التفسير بين المسلمين بعد ما استفاده من الامام ، وكلماته في كتب التفسير منقولة ، والله در صاحب قاموس اللغة

إلا بهذا الاسناد ، وتفرد بأصل امية بن خالد وهو ثقة مشهور قال : وإنما يروي هذا من طريق الكلبي (١) عن أبي صالح (٢) عن ابن عباس انتهى ، والكلبي متروك (٣)

حيث جمعها في كتاب مستقل سماه (تنوير المقياس في تفسير ابن عباس) ، يروي عنه خلق كثير منهم سعيد بن جبير و ابن المسيب وعطاء بن يسار، قال الغزرجي في التذهيب ص ١٧٢ نقلا عن أبي نعيم: أنه توفي سنة ٦٨ بالطائف وصلى عليه محمد بن الحنفية، وبالجملة المترجم جليل القدر عظيم المنزلة لدى الفريقين، و البقام لا يسع بسط البقال في البقام، و من رام الوقوف على تفصيل حاله فليراجع كتب التراجم والرجال والسير.

(١) هو أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي المحدث النسابة المؤرخ العافظ ، يروي عن أبيه وعن خلق، وعنه خلق منهم أبو الاشعث وخليفه ابن الغياط ومحمد بن أبي السري ومحمد بن سعد، قال الذهبي في التذكرة (ج ص ٣١٣ طبع حيدر آباد) انه كان اخبارياً علامة نسابة توفي سنة ٢٠٦ انتهى

اقول المترجم جليل القدر عظيم المنزلة وهو شيعي من أصحابنا له كتب نفيسة نافعة في الانساب وغيرها، منها كتاب جمهرة نسب عدنان، وكتاب جمهرة نسب قحطان، وكتاب أنساب قريش وغيرها، واوردنا ترجمته مع البسط في كتابنا الوحيد في موضوعه (طبقات النسابين) المجلد الاول في علماء النسب في المائة الثالثة، و من رام الوقوف على جلاله الرجل فعليه بالمراجعة الى ذلك الكتاب الذي اصبح كناسقه حليس البيت والغريب في وطنه ، اخذ الله عن ظلمه من بعض أبناء نوحه و اخزاه لدى سيد المرسلين يوم لا حكم الا حكمه .

(٢) الظاهر ان المراد أبو صالح ذكوان المدني السمان التابعي المتوفى سنة ١٠١ كما في (ج ١ من تذكرة الذهبي ص ٨٣) قال الغزرجي في التذهيب انه يروي عن سعد و أبي الدرداء، وعنه بنوه سهيل و صالح، وعطاء بن أبي رباح والاعمش و نقل عن أحمد أنه ثقة ثقة الخ .

(٣) قف على عصبية القسطلاني الباردة بالنسبة الى الكلبي النسابة وما ذنبه الا اختصاصه

لا يعتمد عليه ، وكذا أخرجه النخاس (١) بسند آخر فيه الواقدي (٢) ، وذكرهما ابن إسحاق (٣) في السيرة المطولة و أسندهما عن محمد (٤) بن الكعب ، وكذلك

بالموليين وحفظه وضبطه أنسابهم وولاهم لهم ، وقد سبق القسطلاني في هذا الصنيع السيء ،
الذهبي في تذكرة الحفاظ مع أن أمر الرجل في الجلالة معروف حتى لديهم انالله وانا
اليه راجعون .

(١) المراد به بشر بن سليمان الازدي أو بشر بن آدم بن يزيد البصري أبو عبد الرحمن
المحدث الراوى الشهير الذى استند اليه الكثير من محدثي القوم .

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن عمر بن واقد القاضى الاسلمى المدنى البغدادي
النشأ والمدفن ، صاحب التأليف الكثيرة في السير و التواريخ ككتاب المغازي
ومقتل الحسين ، وفتوح الامصار ، وفتوح العجم ، وضرب الدنانير و الدراهم
واخبار مكة ، و فتوح مصر والاسكندرية ، واخبار الحبشة و الفيل و فتوح
الافريقية و غيرها ، و بالجملة الرجل ممن اعتمد عليه أرباب السير و المؤرخون و
المحدثون ، بل الفقهاء في مسألة الاراضى الخراجية وتعيين المفتوحة عنوة منها عن غيرها ،
وقال العلامة الجليل ابن النديم في كتاب الفهرست: ان الواقدي كان شيعياً حسن
المنهج متقياً من المخالفين ، و كان مقرباً في الغاية لدى المأمون العباسي ، توفي يوم
الاثنين ١١ ذى القعدة اودى الحجة سنة ٢٠٦ ، وقيل ٢٠٧ ، وقيل ٢٠٨ ، وقيل ٢٠٩ ، وكانت
وفاته ببغداد ودفن بقبرة خيزران ، فراجع الريعانة ج ٤ ص ٢٧١ .

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن اسحاق بن يسار المطلبى المدنى مولى قيس بن مخزومة
القدوة في بابي المغازي والسير ، روى عن أنس والزهرى وعطاء وخلق ، وعنه يعبى
الانصارى وشعبة وعبدالله بن عون والحامدان وغيرهم ، توفي سنة ١٥١ كما في التذهيب
للخزرجي ص ٣٧٨ .

(٤) الظاهر أن المراد به محمد بن كعب القرظى المدنى ثم الكوفى المتوفى سنة ١١٩

موسى بن عقبة في المغازي عن ابن (١) شهاب الزهري ، و كذا أبو معشر في السيرة
له عن محمد بن كعب القرظي ومحمد وموسى (٢) بن قيس ، وأورده من طريق الطبري
وأورده ابن حاتم من طريق اسباط (٣) عن السدي (٤) ، ورواه ابن مردويه عن
طريق عبادة (٥) بن صهيب عن يحيى (٦) بن كثير عن الكلبي عن أبي صالح وعن

وقيل سنة ١٢٠ ، يروى عن فضالة بن عبيد ، وعنه يزيد بن الهاد وابن المكندر وخلق
كما في التذهيب للغزرجي ص ٣٠٥ .

(١) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن العارث
ابن زهرة بن كلاب القرشي الزهري البدني الشامي المحدث العافظ بين القوم ، ولد
سنة خمسين يروى عن سهل بن سعد ، وأنس بن مالك ، ومحمود بن الربيع ، وسعيد
ابن المسيب ، وأبي امامة بن سهل وغيرهم ، وعنه عقيل ، ويونس ، والزيدي ، وصالح
ابن كيسان ومعمّر وشعيب بن حمزة والاوزاعي وغيرهم ، والرجل موثق في كتبهم
و يعرف بابن شهاب الزهري توفي في شهر رمضان سنة ١٢٤ ، فراجع تذكرة الحفاظ
للذهبي (ج ١ ص ١٠٤ طبع حيدر آباد) .

(٢) هو موسى بن قيس الحضرمي الكوفي الشهير ب (عصفور الجنة) يروى عن
سلمة بن كهيل وغيره ، وعنه أبو نعيم ، قال الغزرجي في التذهيب : وثقه ابن معين
و ابوحاتم وقال النفيلى كان من الروافض انتهى فراجع الكتاب (ص ٣٣٦ طبع مصر) .
(٣) الظاهر ان المراد به اسباط بن محمد بن عبد الرحمان مولى السائب بن يزيد
أبو محمد الكوفي الذي عن الاعمش وعنه أحمد وأبو الازهر .

(٤) هو أبو ذؤيب اسماعيل بن عبد الرحمان بن أبي كريمة الكوفي القرشي التابعي المتوفى
سنة ١٢٧ وقيل سنة ١٢٨ ، ويروى عن ابن عباس ، وأبي سعيد الخدري وخلق ، وعنه
جماعة وفي بعض الكتب أنه يروى عن مولينا الحسين الشهيد والسجاد وأبي جعفر عليهم السلام
واقواله معكبة في كتب التفسير ، وصرح بشيخه بعض الاجلة فراجع الربيعانة
(ج ٢ ص ١٧٧) .

(٥) هكذا في أكثر النسخ وفي نسخة عبادة بن الصامت ، وعليه فهو عبادة بن الصامت بن
قيس بن اسرم بن فهر بن ثعلبة بن قوقل الغزرجي أبو الوليد في دمشق .

(٦) هو يحيى بن كثير صاحب البصري يروى عن أيوب ، وعنه ابنه وشيبان

أبي بكر (١) الهذلي وأيوب (٢) عن عكرمة (٣) وسليمان (٤) التميمي عن حدثه ، ثلاثتهم عن ابن عباس ، وأورده الطبري أيضاً من طريق العوفي (٥) عن ابن عباس ، ومعناهم كلهم في ذلك واحد ، وكلها سوى طريق سعيد بن جبير إنما ضعيف وإما منقطع ، لكن كثرة الطرق تدل على أن لقصة أصلاً مع أن لنا طريقين

ابن فروخ كذا في (التذهيب ص ٣٦٧ طبع مصر) .

(١) قال الخزرجي في التذهيب (ص ٣٨٣ ط مصر) مالفظة : أبوبكر الهذلي البصري اسمه (سلمى) بضم أوله و سكون اللام أو (روح) عن الشعبي ، وعنه وكيع ضعفه أبو زرعة ، مات سنة سبع وستين ومائة .

(٢) هو أبوبكر أيوب ابن أبي تيمية كيسان السنجي البصري ، سمع عن عمر و بن سلمة الجرمي ، وعكرمة وابن شقيق ، توفي بالطاعون في سنة ١٣١ كافي التذكرة للتذهيب (ج ١ ص ١٢٤ طبع مصر)

(٣) الظاهر ان المراد به عكرمة البربري مولى ابن عباس ابو عبدالله ، يروي عن موله وعن أبي قتادة وعنه الشعبي و ابراهيم النخعي و خلق ، توفي كافي التذهيب للخزرجي ص ١٢٩ سنة ١٠٥ .

(٤) الظاهر ان المراد به سليمان بن عبد الرحمان بن عيسى بن ميمون التميمي أبو أيوب الدمشقي ، ابن بنت شرجيل ، يروي عن حاتم بن اسماعيل ويعجب بن حمزة و خلق ، وعنه جماعة ذكره الخزرجي في التذهيب ص ١٣٠

(٥) هو عطية بن سعد بن جنادة الكوفي العوفي الجدلي ابو الحسن التابعي الجليل ، يروي عن عدة كابن عباس وابي سعيد ، وعنه ابنه عمر والحسن ، واسماعيل بن خالد و مسعر والاعمش و خلق ، قال الخزرجي في التذهيب ص ١٢٦ نقلا عن مطين : انه مات سنة ١١١ و قال في الريعانة (ج ٣ ص ١٤٠) : انه هو الذي كان مصاحباً لجابر بن عبدالله الانصاري في زيارة قبر الحسين عليه السلام يوم الاربعين ، وانه كان يعرف بالبكالي) أيضا نسبة الي بكال قبيلة باليمن .

مرسلين ، رجالهما على شرط الصحيح ، أحدهما ما أخرجه الطبري من طريق يونس
ابن يزيد (١) عن ابن شهاب ، والثاني ما أخرجه أيضاً من طريق المعمر بن (٢)
سليمان ، قال الحافظ بن حجر (٣) : وقد تجرأ ابن العربي (٤) كما دته ، فقال : ذكر

(١) هو يونس بن يزيد أبو يزيد الاموي الايلي بالفتح ، يروى عن عكرمة و نافع و
القاسم ، وعنه للاوزاعي والليث وغيرهما ، نقل الخزرجي في التذهيب ص ٣٨٠ عن البخاري
والذهبي عن ابن حبان أنه مات سنة ١٥٩ .

(٢) هو معمر بالتشديد ابن سليمان النخعي أبو عبد الله الرقي ، يروى عن خفيف و غيره
وعنه أحمد وداود بن رشيد ، قال الخزرجي في التذهيب ص ٣٢٩ نقلاً عن أبي حاتم : أنه
مات سنة ١٩١ .

(٣) هو العلامة أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد
ابن حجر العسقلاني المصري الشافعي المحدث الحافظ المؤرخ الرجالي الفقيه ، ولد
بمصر ١٣ شعبان سنة ٧٧٣

أخذ العلم عن جماعة ، منهم زين الدين العراقي صاحب المنظومة في الدراية ، ومنهم
عفيف الدين النيسابوري المتوفى سنة ٧٩٠ ، ومنهم الشيخ أبو حامد محمد بن ظهيرة ،
و منهم الشيخ سراج الدين البلقيني ، ومنهم الشيخ ابن الملقن ، و منهم ابن الابناسي
ومنهم ابن جماعة و عنهم يروى أيضاً

أخذ جماعة عنه ، منهم تلميذه الخصيص : العلامة الشيخ شمس الدين السخاوي المصري
صاحب كتاب الضوء اللامع صرح بذلك في ذاك الكتاب وغيره ، و منهم الشيخ
برهان الدين البقاعي ، و منهم الشيخ تقي الدين ابن فهد ، و منهم الشيخ زكريا شيخ الاسلام
الانصاري وغيرهم ،

صنف و ألف وأجاد في أكثرها ، قيل : أن كتبه زادت على مائة وخمسين ، منها الاصابة
في تمييز الصحابة وقد طبع مرات ، وتهذيب التهذيب في مجلدات وقد طبع ، وفتح الباري
في شرح البخاري طبع ، و تحاف المهرة بأطراف العشرة ولسان الميزان طبع ، ونخبة
الفكر طبع ، والدرر الكامنة طبع ، ونزهة الالباب طبع ، و رفع الاصر عن قضاة مصر وغيرها
توفي ليلة القدير من ذى الحجة سنة ٨٥٢ كما قاله السخاوي ،

ثم اعلم أن ابن حجر متى اطلق في كتب الرجال والسير و الدراية والتراجم ينصرف الى
المرجع كما أنه في الفقه ينصرف الى ابن حجر المكي صاحب الصواعق فلا تغفل .

(٤) هو الشيخ أبو عبد الله محيي الدين محمد بن علي بن محمد عربي بن أحمد بن عبد الله

الطبري في ذلك روايات كثيرة لأصل لها ، وهو إطلاق مردود عليه ، وكذا قول القاضي عياض : هذا الحديث لم يخرج أهـل الصـحـة ، ولا رواه ثقة بسند سليم متصل مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع اسناده ، وكذا قوله : ومن حملت عنه هذه القصة من التابعين والمفسرين لم يسندوها أحد منهم ولا رفعها إلى صاحب وأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية ، قال وقد يـتـنـ البزّاز أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره إلا طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير مع الشك الذي وقع في وصله ، واما الكلبي فلا تجوز الرواية عنه ، لقوة ضعفه ثم رده من طريق النظر بأن ذلك لو وقع لارتد كثير ممن أسلم ولم ينقل ذلك « انتهى » ، وجميع ذلك لا يتمشى على القواعد فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دلّ ذلك على أن لها أصلاً ، وقد ذكرنا أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح مراسيل يحتجّ بمثلها من يحتجّ بالمرسل ،

المالكي المذهب الطائفي القبيلة، العاتمي النسب، المعروف بابن العربي و محيي الدين و الشيخ الأكبر، العارف السالك الاديب المفسر الشهير، ولد سنة ٥٦٠هـ، أخذ العرفان عن الشيخ أبي الحسن على بن جامع من خلفاء الشيخ الجبلاني، له كتب شهيرة منها كتاب الفتوحات المكية طبع مرات ، والفصوص طبع وعليه شروح، و شجرة الكون طبع، و معاضرة الابرار، وقرعة الطيور، والتفسير طبع وغيرها، وله ديوان شعر معروف، توفي سنة ٦٣٤ و قيل ٦٣٧ وقيل ٦٣٨ بدمشق وقبره معروف فيها، ومن شعره قوله :

رايت ولائى آل طه وسيلة على رغم أهل البعديورثنى القربى

فما طلب المبعوث اجراً على الهدى بتبليغه الا المودة فى القربى

ومن شعره

يقولون أبدان المجبين نضوة وأنت سمين لست الامرايا

قللت لان الحب خالف طبعهم و واقفه طبعى فصار غذائيا

فراجع الربعانة (ج ٣ ص ٤٩٨) وشذرات الذهب والطرائق وبستان السباحة وغيرها.

وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض « انتهى كلامه » ، ثم أقول إن من اللطائف التي ينبغي أن تذكر في هذا المقام ما روى (١) في كتاب عيون أخبار الرضا عن المأمون العباسي أنه قال مخاطباً لواحد (٢) من علماء أهل السنة : وإني لا تعجب من روايتكم : أن النبي ﷺ قال : دخلت الجنة فسمعت حس (خفق خ ل) نعلان فإذا بلال مولى (٣) أبي بكر وقد سبقني إلى الجنة ، وذلك لأن الشيعة قالت (وانما قالت الشيعة خ ل) علي خير من أبي بكر فقلتم في روايتكم هذه عبد أبي بكر خير من الرسول ﷺ ، لأن السابق أفضل من المسبوق وهذا نظير ما رويت أيضاً أن الشيطان يغر من حس عمر وألقى على لسان رسول الله ﷺ وأنهم الفرانق العلي ففر من عمر وألقى على لسان رسول الله ﷺ الكفر « انتهى » أقول : لا أدري أن من قال بصحة هذه القصة ووقوع كلمة الكفر على لسان النبي ﷺ ، كيف يجمع بينه وبين قوله تعالى في شأنه في صدر هذه السورة : وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (٤) اللهم إلا أن يقال : إن هذه الآية نزلت بعد وقوع تلك القصة وجوز صدور كلمة الكفر عنه قبل ذلك ، وليس بمستبعد عنهم القول به ، إذا قالوا بوقوع أصل القصة التي هي أفسد وأشنع كما لا يخفى ، واما الخامس عشر فلأن الجواب الذي نسبته إلى الأشاعرة بقوله : والأشاعرة أجابوا النح قد نقل القاضي عياض (٥) في الشفا أصله عن الكلبي حيث قال : إن النبي ﷺ حدث نفسه فقال

(١) رواه في عيون أخبار الرضا (ص ٣١٤ ط طهران)

(٢) و هو يعقوب بن اكنم .

(٣) رواه صاحب البيان و التعريف هكذا : رأيت شياطين الانس و الجن فروا من عمر

(ج ٢ ص ٥٥)

(٤) النجم . الآية ٣ .

(٥) قدسرت ترجمته قبيل ذلك فراجع .

ذلك الشيطان على لسانه وأوضح منه ما نقله عن موسى بن عقبة حيث قال : جكى عن موسى بن عقبة في مغازيه أنه قال : إن المسلمين لم يسمعوها وإنما ألقى الشيطان ذلك في أسماع المشركين وقلوبهم « انتهى » وكل من الكلبى وصاحب المغازي (١) متقدم على وجود شيخ الأ شاعرة بمائة سنة أو أكثر فكيف ينسب الناصب ذلك الجواب إلى الأ شاعرة . نعم قد أوضحه من تأخر عنهما بما ذكر في كتب الأ شاعرة كالمواقف وغيره من غير نسبة إلى الأ شاعرة ، ومن جهالات الناصب وعدم معرفته بأساليب الكلام أن الجواب المذكور قد وقع في المواث (٢) بقوله : والجواب على تقدير حمل التمني على القراءة هو أنه من إلقاء الشيطان الخ ولم يعلم الناصب إذا غير لفظ الجواب بقوله : أجابوا يلفو قوله : هو أنه ، وهذا دليل على أنه إنما وقع في هذا الغلط لو بان حرصه على الكذب والتعصب بنسبة الجواب إلى الأ شاعرة وكسب فضيلة لهم حيث قال : والأ شاعرة أجابوا الخ فافهم ، وأما السادس عشر فلأن قوله فعلم أنه لو صح هذا لكان في وصف الملائكة ثم نسخ للإيهام (٣) أو لغيره إن أراد به أنه لو صح وقوع تلك الكلمات بعد ذكر الأصنام ، وفي أثنائها لكان في وصف الملائكة فهذا يناقض ما قرره قبيل ذلك في رد الجواب المصدر بقوله : وأيضاً الخ من بطلان كونه في وصف الملائكة وعدم مناسبته ، وإن أراد أنه لو صح وقوع ذكرها عند ذكر الملائكة بعد ذلك بقوله تعالى : وكم من ملك في السموات لا تغنى شفاعتهم شيئاً (٤) الآية كما احتمله سابقاً فهو مع أنه احتمال بعيد غير مناسب أيضاً ، مردود بأنه على هذا لا تظهر حاجة إلى نسخه ، إذ لا إيهام عند ذكر

(١) قدمرت ترجمته آنفاً فراجع .

(٢) في الجلد الاول ص ٤٣٥

(٣) قد مر بيان المعنى المصطلح له .

(٤) النجم . الآية ٢٦ .

ذلك في هذا الموضع حتى يجوز النسخ لأجله ، وإما السابع عشر فلأن ما نسبته إلى القاضي عياض : من أنه قال في كتاب الشفا : إن هذا من مفتريات الملاحدة إلخ افتراء على القاضي المذكور ، لأنه أم يقل : إن ذلك من مفتريات الملاحدة بل قال : ذكره المفسرون وتعلق به الملاحدون إلخ ولو سلم أن ذلك من مفتريات الملاحدة فهذا يوجب مزيد الشناعة على طائفة من أهل السنة ذكروا هذه القصة في كتبهم ولم يفهموا فساد اسناده ومنه ، حتى شنع بغيرهم عليهم فاضطربوا في التفصي عنه بما لا يؤدي إلى طائل ولا يرجع إلى حاصل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعُ الشَّكَّةِ

وروا (١) عنه عليه السلام أنه صلى الظهر ركعتين فقال أصحابه أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كيف ذلك فقالوا إنك صليت ركعتين فاستشهد على ذلك رجلين فلما شهدا بذلك قام فأتى الصلاة ورووا (٢) في الصحيحين أنه عليه السلام صلى بالناس صلاة العصر ركعتين ودخل حجرته ثم خرج لبعض حوائجه فذكره بعض أصحابه فأتىها وأى نسبة أنقص من هذه وأبالغ في الدنائة فإنها تدل على إعراض النبي عليه السلام من عبادة ربه وإهمالها والاشتغال عنها بغيرها والتكلم في الصلاة وعدم تدارك السهو من نفسه لو كان نعوذ بالله من هذه الآراء الفاسدة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقْنَاهُ

أقول : ما روى من رسول الله عليه السلام في الصلاة حتى قال له ذواليدبن أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فالما علم وقوع السهو عنه تدارك وأى نقص ودنائة في السهو

(١) ويقرب منه ما رواه في سنن أبي داود (ج ١ ص ٣٦٦ ط مصر)

أيضاً في البخارى (ج ٢ ص ٦٨ ط مصر).

(٢) رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة في (ج ٢ ص ٨٧ مصر)

وقد قال الله تعالى في القرآن وإما ينسينك الشيطان (١) وهذا تصريح بجواز السهو والنسيان عليه والسر والحكمة فيه أن يصير هذا تشريعاً للسهو في الصلاة وأن الكلام القليل الذي يتعلق بأمر الصلاة لا يضر وكذا الحركة المتعلقة بالصلاة فيمكن أن الله تعالى أوقع عليه هذا السهو وأنساه الصلاة لتشريع هذه الأمور التي ذكرناها ، ولا يقدح السهو الذي ذكرنا فوائده في العصمة ، و أي دنائة ونقص في هذا ؟ فإن الله تعالى أنساه لوقوع التشريع ، وقد قال تعالى : ما ننسخ من آية أو ننسها (٢) فإن الأنساء في أحد المعنيين هو إيقاع النسيان عليه ، وقد قال تعالى في حق يوسف و هو من الأنبياء المرسلين : فأنساه الشيطان ذكر ربه (٣) و كما أنه يجب أن يقدر الله تعالى حق قدره لقوله تعالى : وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء (٤) كذلك يجب أن يقدر الأنبياء حق قدرهم ويعلم ما يجوز عليهم وما لا يجوز ، وقد قال تعالى : انما انا بشر مثلكم (٥) وقد عاب الله الكفار بالمبالغة في تنزيه الأنبياء عن أوصاف البشر بقوله : وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام و يمشي في الأسواق (٦) وقال تعالى : سبحان ربي هل كنت الا بشراً رسولاً (٧) انتهى .

(١) الانعام . الاية ٦٨ .

(٢) البقرة . الاية ١٠٦ .

(٣) يوسف . الاية ٤٢ .

(٤) الانعام . الاية ٩١ .

(٥) الكهف . الاية ١١٠ .

(٦) الفرقان . الاية ٧ .

(٧) الاسراء . الاية ٩٣ .

اقول

قد وقع في رواية مسلم (١) عن أبي سفيان عن أبي هريرة صلى بنا رسول الله ﷺ في ركعتين فقام ذواليدنين فقال : أقصرت الصلاة أم نسيت ، فقال رسول الله ﷺ كل ذلك لم يكن ، فقال : قد كان بعض ذلك يا رسول الله وفي رواية بل قد نسيت ، وقد يقدح في صحة هذه الرواية أولاً كون راويها أبا هريرة ، والله أعلم بحال الوسائط وسببهم . في المبحث الخامس من مباحث الإمامة وجه القدح في رواية أبي هريرة إن شاء الله تعالى ، وثانياً أنها تنافي ما علم من إخلاص ذي الشهادتين واعتقاد كون النبي ﷺ منزهاً عن الجور والبهتان والسهو والنسيان حتى شهد للنبي ﷺ في قضية دعوى الأعرابي بمجرّد علمه بعصمة النبي ﷺ وصدقه من غير أن يكون له اطلاع على أصل القضية ومن غير أن يحتمل في شأنه شيئاً من السهو والنسيان في ذلك ، وثالثاً أنه لما كان ذوالشهادتين عدلاً بل حكم النبي ﷺ بقيام شهادته مقام شهادة العدلين كيف لم يقبل النبي ﷺ خبره بانفراده واحتاج معه إلى استشهاد غيره من الرّجالين ، وقال المصنّف رفع الله درجته في كتاب تذكرة الفقهاء (٢) : خبر ذي اليدنين عندنا باطل ، لأنّ النبي ﷺ لا يجوز عليه السهو مع أنّ جماعة من أصحاب الحديث طعنوا فيه ، لأنّ راويه أبو هريرة و كان إسلامه بعد موت ذي اليدنين

(١) رواه في التاج الجامع للاصول (ج ١ ص ٢٣٣ ط مصر)

وتنه : فاقبل رسول الله ﷺ من علي الناس فقال : أصدق ذواليدنين فقالوا : نعم يا رسول الله ، فاتم رسول الله ﷺ ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم . رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي .

(٢) فراجع كتاب الصلاة من التذكرة باب أحكام السهو . وكذا فيه قبل الشروع بأحكام صلاة الجمعة بقليل .

بسنيين ، (١) فإن ذا اليد بن قتل يوم بدر وذلك بعد الهجرة بستين ، و أسلم أبو هريرة بعد الهجرة بسبع سنين ، قال المحتجون به : إن المقتول يوم بدر هو ذو الشمالين واسمه عبدالله بن عمرو بن فضلة الخزاعي وذو اليد بن عائش بعد النبي ﷺ ومات في أيام معاوية عليه ما عليه وقبره بذي خشب ، و اسمه الخرباق ، لأن عمران بن الحصين روى هذا الحديث فقال فيه فقام الخرباق فقال : أقصرت الصلاة ، واجب بأن الأوزاعي (٢) قال فقام ذو الشمالين فقال : أقصرت الصلاة و ذو الشمالين قتل يوم بدر لا محالة ، و روي في هذا الخبر أن ذا اليد بن قال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال : كل ذلك لم يكن و روى أنه قال إنما أسموه لا بين لكم ، و روى أنه قال لم أنس ولم تقصر الصلاة ، و روي (٣) من طريق الخاصة عن الصادق عليه السلام أن ذا اليد بن كان يقال له ذو الشمالين انتهى ، و أما ما استدل به على عدم الدنائة

(١) ذكره ابن حجر في الإصابة (ج ٣ ص ٢٠٤ طبع صبيح بمصر) و ابن عبد البر

في الاستيعاب المطبوع بهامش الإصابة في تلك المطبعة ص ٢٠٦ .

(٢) هو الشيخ أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يعقوب الأوزاعي الفقيه المحدث المتكلم ،

ولد سنة ٨٨ و قيل ٩٣ ببلدة بعلبك ، وسكن (بيروت) إلى أن توفي ،

يروى عن عطاء والزهرى وأحنف بن قيس وصعصة بن صوحان وعن ابن عباس بواسطتين ،

وعنه يروى سفيان الثوري بلا واسطة والخطيب البغدادي بواسطتين وغيره ، توفي

سنة ١٥٧ ، ١٥٩ ، و دفن بجانب المسجد في قرية حنتوس من قراء بيروت ، والأوزاعي نسبة

إلى أوزاع قرية قريبة من دمشق ، وقيل نسبة إلى قبيلة من همدان أودى الكلاع من قبائل

الذين ، ويعرف الأوزاعي بمحدث الشام ، وإليه تنتمي الطائفة الأوزاعية التي كانت إحدى

المذاهب بين العامة قبل استقرارها في الأربعة ، فراجع تاريخ بغداد ج ٦ و الريعانة

ج ١ ص ١٠٦

(٣) رواه في الوسائل كتاب الصلاة (ج ١ ص ٥١٠ الحديث ١٦ من الطبع الجديد) عن سميد

الأعرج عن الصادق «ع»

و النقص في السهو والنسيان بقوله تعالى : و اما ينسينك الشيطان فلا تفقد بعد الذكرى مع القوم الظالمين (١) فمردود بتصريح المحققين من المفسرين بأن المراد إن أنساك الشيطان قبل النسي قبح مجالستهم فلا تفقد معهم بعد أن ذكرناك قبحها و نبهناك عليه ، و كيف لا يكون السهو نقصاً مع ما يحصل منه الوهن في الاسلام والتنفير عن اتباع النبي ﷺ ، و أيضاً ينافي جواز مثل هذا السهو على النبي ما روى البخاري (٢) من قوله عليه الصلاة والسلام سووا صفوفكم فأننى أرى من ورائي كما أرى من أمامي فافهم . وقد فهم هذا بعض المتأخرين من أهل السنة على ما ذكره ابن همام الحنفى في كتاب المسابرة (٣) فمنع السهو عن النبي ﷺ ،

وروى من طريق العامة بعدة طرق منها ما نقله ابن حجر في الإصابة باسناده عن الزهرى (ج ١ ص ٤٧٤ ط مصر) وروى ابن عبد البر أيضاً فى الاستيعاب (ج ١ ص ٤٧٩ ط مصر) عن الزهرى : انه قال: ان ذا اليمين هو ذو الشمالين و كذا فى الجزء الثانى باسناده عنه (ص ٤٢٢ ط مصر)

(١) الانعام . الاية

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن مغيرة بن أحنف الجعفى البخارى المحدث الشهير صاحب الصحيح ، يروى عن خلق كثير، وعنه يروى جماعة، له كتب، منها التاريخ الكبير و قد طبع بحيدر آباد، و منها الجامع الصحيح عندهم ، و عليه شروح و تعليقات كفتح البارى و ارشاد السارى وتيم الدارى والسارى و عمدة القارى و غيرها ، و من تأليفه كتاب السنن فى الفقه ، و كتاب الاسماء و الكنى و التاريخ الاوسط و التاريخ الصغير و كتاب الادب المفرد و غيرها ، توفى سنة ٢٥٣ ، ٢٥٦ ، فراجع الريحانة (ج ١ ص ٤٧) و تاريخ بغداد و طبقات الشافعية و غيرها.

(٣) هو كتاب المسابرة فى العقائد المنجية فى الاخرة للعلامة الشيخ كمال الدين محمد بن همام الدين عبد الواحد الحنفى الشهير بابن همام المتوفى سنة ٨٦١ ، و المسابرة مفاعلة من السير وهو ان يسير الاثنان متعاضدين اطلق هنا مجازاً على معاذاة كتابه لكتاب الفزالى،

و صرح بأن سلامه على الركعتين حديث ذي اليدين كان قصداً منه و أبيض لذلك لبيبين للناس حكم السهو (انتهى) ، لكن يتوجه عليه وعلى ما ذكره الناصب من السر الذي ليس فيه بر أن هذا من قبيل الرجم بالغيب والرأي في الظلام ، و أي حديث صحيح أو أثر (١) صريح دل على تعاميل ذلك بما ذكره من السرحيلة للتخلص عن شناعة الأثم ؟ و أي ضرورة داعية في إظهار تشريع ذلك إلى إبقاء مثل هذه البلية على النبي ﷺ مع وقوع حديث (٢) رفع القلم عن السهو والنسيان ، وأما الذي منع من التنصيص على اختصاص النبي ﷺ بالتنزه عن السهو والنسيان دونهم كما في سائر خواص النبي ﷺ ، مع أن ما ذكر في المسامرة متناقض

ثم ان جماعة شرحوا كتاب المسامرة، ومنها كتاب المسامرة في شرح المسامرة للشيخ كمال الدين محمد بن محمد المقدسي، ومنها شرح ابن قطلوبغا وكتاب ابن همام عليه تعويل أكثر علماء القوم في هذا العصر على ما رأيت وسمعت .

(١) الحديث ما حكى قول المعصوم أو فعله أو تقريره ، والآخر أعم اذ يطلق على ما يحكى قول غيره أيضاً، نص على ذلك في كتب علم الدراية .

(٢) حديث الرفع من الاحاديث المهمة تمسك بها الفقهاء في أبواب الفقه ، ويستخرج منه قواعد كلية ينتفع بها الفقيه، وقد اختلفت فقراتها في الاسانيد المختلفة بحسب الزيادة والنقص، و من جملة الفقرات التي ذكرت في أكثرها رفع السهو والنسيان ، و بالجملة الحديث المذكور في عدة من كتب الفريقين نذكر بعضها.

فمن كتب العامة الجامع الصغير للسيوطي (ج ١ ص ٦٠٠ ط مصر) قلا عن ثوبان عن النبي قال ص: رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه

و منها المستدرك للعلامة أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ج ١ ص ٢٥٨ ط حيدر آباد دكن) قال: حدثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وعبد الله بن محمد بن موسى، قال: أنبأ محمد ابن أيوب، أنبأ أحمد بن موسى المصري ، أنبأ ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس، قال مر على بن أبي طالب بمجنونة بنى فلان

المقاصد لا يحلى منه بطائل كما ذكره صاحب الشفاء (١) لا ستلزامه اجتماع العمد والسم في حال كما لا يخفى ، وأما ما استدلل به من آية سورة يوسف فسقوطه ظاهر لأن تمام الآية هكذا ، وقال للذي ظن انه ناج منهما اذكرني عند ربك

وقد زنت و أمر عمر بن الخطاب برجمها، فردها على وقال لعمر: يا أمير المؤمنين: أترجم هذه، قال: نعم، قال: أو ما تذكر أن رسول الله ص قال: رفع القلم عن ثلاث، عن المجنون المغلوب على عقله، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، قال صدقت فعلى عنها ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين

ومنها التلخيص للذهبي ذكره بعين ما نقلناه عن المستدرك في ذيل الصفحة المذكورة عنه ومنها الجامع الصغير أيضاً في (ج ١ ص ٦٠٠ ط مصر) قال قال النبي ص رفع القلم عن ثلاثة، عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرء وعن الصبي حتى يكبر .

و من كتب الخاصة كتاب الكافي ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني (ج ٢ ص ٤٦٢ ط الجديد بطهران) باب ما رفع عن الامة بسنده عن عمرو بن مروان قال: سمعت أبا عبد الله ع يقول: قال رسول الله ص: رفع عن امتي أربع خصال، خطاها و نسيانها و ما اكرهوا عليه و ما لم يطيعوا ، و ذلك قول الله عز وجل: ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصراً كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، وقوله: الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان

وبسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وضع عن امتي تسع خصال، الخطأ، والنسيان، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطروا اليه، وما استكروهوا عليه، والضيرة، والوسوسة في التفكير في الخلق، والحسد ما لم يظهر بلسان أو يد .

(١) اما قلنا كما ذكر صاحب الشفاء لان التناقض مندفع عند التأمل، فتأمل منه «قده» . أقول قد ذكره صاحب الشفاء في (ج ٢ ص ١٤٦) من الكتاب، وجملة لا يحلى منه بطائل من عبارة الشافى لا فائدة فيه حتى تحلى الذائقة العلمية بها

فأنساه الشيطان ذكر ربه الآية والمعنى الظاهر الذي اختاره أرباب التنزيه هو أن ضمير أنساه راجع إلى الشرابي، والحاصل أنه أنسى الشرابي أن يذكر لربه، وعلى هذا تكون الآية عليه لاله، نعم الناصب وأصحابه لعدم حسن ظنهم بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام فسروه بما يوافق مذهبهم وقالوا: المراد أنه أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه في تلك الحال حين وكل أمره إلى غيره حيث استغاث بمخلوق - واما ما تمسك به من قوله تعالى: قل إنما أنا بشر مثلكم فقد مر أن المراد المماثلة في النوع (١) والصنف كما صرح به المفسرون أو المماثلة في القدرة على الذنوب، لكن ميزهم الله تعالى عما نعداهم بأن نبهتهم على العصمة بالطفه وفضله، وقد وقع النص على ذلك في سورة إبراهيم حيث قال تعالى: قالت لهم رسلهم ان نحن الا بشر مثلكم وتكن الله يمين على من يشاء من عباده (٢) الآية (٣) وقال النيسابوري (٤) في تفسيره: إنه تعالى أمر نبيه أن يسلك سبيل التواضع وهو أن حاله مقصور على البشرية لا يتخطاها إلى الملكية إلا أنه امتاز بنعت الإيعاء وكفى به بوناً ومباينة.

(١) النوع عند المنطقي هو الكلى المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة، والصنف هو النوع المقيد بقيد عرضي كالإنسان الرومي.

(٢) بالنبوة ولا يخصهم بتلك الكرامة إلا بخصائص فيهم ليست في أبناء جنسهم

(٣) إبراهيم . الآية ١١ .

(٤) هو العلامة الشيخ نظام الدين حسن الاعرج بن محمد بن حسين القمي الاصل النيسابوري المسكن، المحدث الفقيه المفسر المتكلم الاديب، له تصانيف وتآليف، منها التفسير طبع في مجلدات وسماء غرائب القرآن، و شرح الشافية لابن العاجب في الصرف، و لب التأويل وغيرها، توفي سنة ٧٢٨ و قيل ٧٣٠ وقيل غير ذلك، وقد حكى عن العلامة المجلسي الاول تشييعه كما في الريحانة ج ٤ ص ٢٠٩ فلاحظ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

ونسبوا إلى النبي ﷺ كثيراً من النقص ، فروى (١) الحميدي (٢) في الجمع بين الصحيحين عن عائشة قالت : كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ وكانت لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله ﷺ إذا دخل تقمعن (ينقمعن خ ل) منه فيشير إليهن (فيسر بن خ ل) فيلعبن معي ، وفي الحديث عن الحميدي أيضاً كنت ألعب بالبنات في بيته ، وهي اللعب (٣) مع أنهم رَوَوْا عنه ﷺ في صحاح الأحاديث أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة مجسمة أو تماثيل ، وتواتر النقل عنه بانكار عمل الصورة و التماثيل فكيف يجوز لهم نسبة هذا إلى النبي ﷺ وإلى زوجته من عمل الصورة في بيته الذي قد أسس للعبادة ، وهو محل هبوط الملائكة والروح الأمين في كل وقت ولما رأى النبي الصور في الكعبة لم يدخلها حتى بحيث مع أن الكعبة بيت الله تعالى فإذا امتنع من دخوله مع شرفه وعالو مرتبته فكيف يتخذ في بيته وهو أدون من الكعبة صوراً ويجعلها محلاً لها انتهى .

(١) رَوَاهُ فِي الْبُخَارِيِّ (ج ٨ ص ٣١ ط مصر) و احمد بن حنبل (ج ٦ ص ٢٣٤ ط مصر)

ولكن في المسند بدل يتقمعن ينقمعن .

(٢) هو العلامة أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن حميد الأزدي الاندلسي القرطبي المحدث العافظ الشهير ، يروى عن ابن حزم وعن ابن عبد البر ، سكن بغداد ، له كتب منها كتاب الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، وعليه شروح كثيرة ، أدرك الخطيب أبا بكر بدهشق وروى عنه ، وروى الخطيب أيضاً عنه ، فالاجازة بينهما مدبجة ، توفي ببغداد سنة ٤٨٨ هـ فراجع الكنى والالقب للمحدث القمي ج ٢ ص ١٧٧ طبع النجف الاشرف .

(٣) جمع اللعبة بضم اللام و هي ما يلعب بها ، والبنات هي اللعبات التي على هيئة البنات و الصبيات يلعبن بها و لهن الوله فيها .

قَالَ النَّاصِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أقول : قد صحَّ أن عائشة كانت تلعب باللعب و كان هذا اكونها صغيرة غير مكلفة ، فقد صحَّ أنه دخل عليها رسول الله ﷺ وهي بنت تسع سنين ، وهذه اللعب ما كانت مصورة بصورة الانسان بل كانت على صورة الفرس لما روي أنه ﷺ رأى عند عائشة أفراساً لها أجنحة ، فقال : الفرس يكون له جناحان فقالت عائشة أما سمعت أن خيل سليمان كانت لها أجنحة : فتبسم رسول الله ﷺ ، وهيئة الفرس لا تسمى صورة لأن الأبطال لا يقدرون على تصوير الصورة وإنما يكون مشابهاً للصورة ، ولا حرمة في عمل اللعبة على هيئة الخيل بل هذا في الانسان ، وقيل في ما عبد من الحيوانات والملك في الانسان ، وإيضاً يستعمل أن يكون هذا قبل تعريم الصور فإن تعريم الصور كان عام الفتح على ما ثبت ، ولعب عائشة كانت في أوائل الهجرة ، وللصور شرائط إنما تعريم عند وجودها وربما لم يكن شرط من الشرائط موجوداً ، ولما صحَّ الأخبار وجب التأويل والجمع وليس أخبار الصحاح (١) الستة مثل أخبار الروافض ، فقد وقع إجماع الأئمة على صحتها انتهى .

(١) ليت شئ كيف يحكى الإجماع على صحتها مع أن فيها روايات في طرقها الاباضية والازارقة والمرجئة والمتهمون بالوضع والتدليس في المتن والاسانيد ، وإن كنت في ريب من ذلك فلا حظ الاسانيد وطبقها مع ما ذكره الخطيب صاحب التاريخ وكتب ابن حجر العسقلاني وطبقات المدلسين ، وكتاب المغنى في الرجال ، وتقريب التهذيب وتهذيب التهذيب وكتاب العتب الجميل للعلامة مجيزنا في الرواية السيد محمد بن عقيل العلوي الحضرمي المتوفى سنة ١٣٥٠ ، وكتاب أبي هريرة للعلامة الشريف آية الله السيد عبد الحسين شرف الدين أدام الباري بركته ، وكتاب الفدير للعلامة المجاهد الاية الظاهرة الشيخ عبد الحسين الاميني متع الله الشيعة ببقائه وغيرها ، وبعد ما احطت خبراً لا ترى قيمة للكلام الرجل ابدأ ، فكم له من امثال هذه ، ثم اجماع علماء مذهب هل يصير

اقول

قد يتوجه عليه أن كلام المصنف إنما هو في تجويز تمكين النبي ﷺ اللعب باللعب والصور ، و الإشارة إلى الايمان بها دون المنع عنها ، لا في تجويز لعب عائشة بها حتى يجاب بأنها كانت حينئذ غير مكلفة مع ظهور الكذب فيه ، و اما ما ذكره من أن هذه اللعب ما كانت مصورة بصورة الانسان الخ ففيه : أن البنات لا تطلق إلا على ما يعملونه من اللعب بصورة البنات من الانسان وهو المتبادر الظاهر من البنات دون الأفراس و من جملة خياناته الظاهرة المنشورة في كتابه ما استدل به على أن لعب عائشة كانت منحصرة في الأفراس من الرواية التي وضعها بالتصرف في حديث المذكور (١) في جامع الاصول بدل بصريعه على أن عائشة كانت تلعب بالبنات المصورة بصورة الانسان و بينها ما هو في صورة فرس له جناحان حيث قال : ولا يبي داود في رواية اخرى أن رسول الله ﷺ قدم من غزوة تبوك او خيبر وفي سهوتها (٢) ستر فهبت ريح فأنكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة تلعب بها (لعب خ ل) فقال : ما هذه يا عائشة قلت بناتي و رأى و سطهن (بينهن خ ل) فرساً له جناحان من رقاع فقال : و ما هذا الذي أرى و سطهن ؟ قالت : فرس قال : و ما هذا الذي عليه قالت : جناحان ، قال : فرس يكون له جناحان ، قالت : أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنعة ، فضحك حتى رأيت نواجذه انتهى ومن العجب استدلاله على الجزم بأن عائشة ما كانت تلعب بالبنات المصورة بصورة الانسان بالرواية الدالة على أنها قد لعبت مرة بما كان في صورة الأفراس ، وايضاً حكمه ههنا

دليلاً ملزماً لغصهم كلام كلاً ، و كانه من شدة التعصب غير مبال بقانون آداب البحث و النظر عصمنا الله من الزلل.

(١) ذكره في جامع الاصول (ج ١١ ص ٣٢١ ط الاولى بمصر).

(٢) السهوة قدام فناء البيت.

بعدم حرمة اللعب بما هو في صورة الخيل ينافي ما سيذكره في مسائل الشهادات من المسائل الفقهية من أن عدم حرمة اللعب بالشطرنج عند الشافعي مشروط بشروط أربعة (١) منها أن لا تكون أسبابه مصورة بصورة الحيوانات، ثم ما ذكره من أن هيئة الفرس لا تسمى صورة ففيه مكابرة على العرف واللغة، قال في القاموس، الصورة بالضم الشكل جمعه صور وصور بالثلاث انتهى، ومن المضحكات استدلاله على ذلك بقوله لأن الأطفال لا يقدرون على تصوير الصورة، فإن لعب الأطفال بذلك لا يستدعي إقذارهم على تصوير الصورة بأنفسهم بل ربما يعمل ذلك لهم غيرهم من أمهاتهم و أخواتهم و خالاتهم و أمثالهن مع أن عائشة لم تكن طفلاً عند اللعب، بل قد بلغ عمرها تسع سنين كما اعترف به الناصب قبل ذلك، والطغفل لا يطلق إلا على الولد الرضيع، ثم إذا فطم يقال له فطيم أو فطيمة

(١) وقال ابن رويهان في مسألة حرمة اللعب بالشطرنج: والشرائط الأربعة هي (١) عدم تفويت الصلاة عن وقتها بسبب الاشتغال به (٢) أن يخلو عن القمار (٣) أن لا يصير سبباً للنزاع والكذب (٤) أن لا تكون أسبابه مصورة بصور الحيوانات، قال فان قد شئ من هذه الشرائط صار حراماً، وذهب الفزالي من أصحاب الشافعي إلى إباحته انتهى أقول وقال الشافعي في كتاب الام (ج ٦ ص ٢١٣ طبع مصر) ما لفظه: ولا تحب اللعب بالشطرنج وهو أخف من الرد، ويكره اللعب (بالحزه) والقرق و كل ما لعب الناس به إلى أن قال: ومن لعب بشيء من هذا على الاستحلال له لم ترد شهادته، وإن غفل به عن الصلوات فأكثر حتى يعود له حتى تفوته ردونا شهادته على الاستخفاف بمواقيت الصلاة الخ. وفي فقه النووي أن إباحة اللعب بالشطرنج مشروط بأن تكون الآلات مصورة، وفي كتاب الروض لبعض الشافعية أن اللعب به غير محرم إلا أن تكون الآلات مجسمة انتهى، وبالجملة فن سبر في كتبهم قطع بأن الأمر كما أفاده مولينا القاضي الشهيد، والله نعم المعين والناصر.

أو وليد أو وليدة كما ذكره الثعالبي (١) في كتابي فقه (٢) اللغة و سر العربيه ، بل كانت باللغة على مذهب بعض الفقهاء كما لا يخفى ، ثم قوله ولا حرمة في عمل اللعبة على هيئة الخيل ممنوع بل الظاهر من الصور و التماثيل المذكورة في حديث التحريم ما يعم كل صورة لاطلاق الحديث ، وقد صرح (٣) بذلك البغوي في المصاييح و البيضاوي في شرحه ، وأما ما ذكره من التاريخ المضحك فلعله مأخوذ من تاريخه الفارسي المشتمل على الأكاذيب ، فالاولى أن يدعه في مخالات جهالاته ، وأما ما ذكره من أن أخبار الصحاح الستة ليس مثل أخبار الرافض ، فهو مسلم فكيف تكون أخبار أهل سنة معاوية و جماعة يزيد مثل أخبار الرافضين للباطل المتمسكين بالكتاب والعتره ، و اما قوله : فقد وقع إجماع الأئمة على

(١) هو العلامة الشيخ أبو منصور عبد الملك بن محمد بن اسماعيل الثعالبي الامام في الادب والبلاغة واللفه والانشاء ، ووحيد عصره في هذه الفنون، له كتب منها يتيمة الدهر في معاسن أهل مصر طبع مرات وله ذبول كالدمية والخريدة و زينة الدهر وغيرها ، و منها كتاب برد الاكباد في الاعداد ، و سحر البلاغة ، وفقه اللغة وطبع مرات ، وثمار القلوب في المضاف والمنسوب ، و شمس الادب في استمال العرب ، و أحاسن المعاسن و سر الادب و قد طبع وغيرها توفي ٤٢٩ هـ راجع الريحانة (ج ١ ص ٢٣٤) وغيره من المعاجم (٢) قال في فقه اللغة (ص ١٤١ طبعه الصغير العجم) ما لفظه: في ترتيب سن الغلام عن أبي عمرو عن أبي العباس ثعلب عن ابن الاعرابي ، يقال للصبي اذا ولد رضيع و طفلاً ، ثم فطيم ، ثم دارج ، ثم حفر ، ثم يافع ، ثم شرح ، ثم مطبخ ، ثم كوكب انتهى .

(٣) أورد البغوي في المصاييح (ج ٢ ص ٨٩ ط مصر) عدة روايات صريحة في الاطلاق بأسانيد موثقة مختلفة، منها ما رواه في ذلك الجزء (ص ٩٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم .

صحتها فمرود بأن مراده من الأئمة الدعاة إلى النار ، (١) فاجمعهم خارج عن درجة الاعتبار ، وسيأتى تحقيق الكلام في أخبار الفريقين في موضعه اللائق إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

و روى (٢) الحميدي أيضاً في الجمع بين الصحيحين قالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمرو روى الحميدي (٣) عن عائشة قالت دخل على رسول الله ﷺ وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعث (٤) فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر فاتهرني و قال مزماره (٥) الشيطان عند النبي ﷺ ، فأقبل عليه رسول الله ﷺ و قال دعها .

(١) اشارة الى قوله تعالى في سورة القصص. الاية ٤١

(٢) رواه في جامع الاصول عن البخارى ومسلم والنسائى (ج ١١ ص ٣٢٢ ط مصر).

(٣) رواه في جامع الاصول عن البخارى ومسلم (ج ٩ ص ٣١٢ ط مصر).

(٤) قال في القاموس: بعث بالعين والنين ويثلك معروف بقرب المدينة ويومه معروف و قال في حياة النبي وفي كتاب حياة النبي ص للاخ البعانة النقى العجة الشيخ قوام الدين الوشوى نقلا عن سيرة الحلبي ما لفظه : بعث بضم الموحدة ثم العين المهمله و المخففة وفي آخره ناه مثله و قيل بفتح الموحدة و بدل المهمله المعجمة ، قيل ذكر المعجمة تصحيف فمن ابن دريد صحف الخليل بن أحمد ليوم البعث بالعين المعجمة ، و انما هو بالمهمله و البعث مكان قريب من المدينة على ليلتين منها عند بنى قريظة ويقال : انه حصن للاوس و كان به القتال قبل قدومه من المدينة بخمسين بين الاوس والخزرج ،

(٥) غناء زمير أى حسن، يقال: زمر اذا غنا، والقصة التى يتزمر بها زمارة قصبة، حديث أبى بكر مزمورة الشيطان عند النبي و فى رواية مزماره الشيطان فى بيت رسول الله . المزمورة بفتح اليم وضمها والمزمارة سواء ، وهى الالة التى يزمر فيها . ٢٠

فلما غفل غمزتهما، فخرجتا، وكيف يجوز للنبي ﷺ الصبر على هذا مع أنه ﷺ نصر على تحريم اللعب واللمو والقرآن مملو منه، وبالخصوص مع زوجته، ولما ولد خلته الحمية والغيرة مع أنه عليه الصلاة والسلام أغبر الناس وكيف أنكر أبو بكر وعمر ومنعهما عليه الصلاة والسلام، فهل كانا أفضل منه وأكمل، وقدروا عنه أنه لما قدم إلى المدينة من سفره خرجن إليه نساء المدينة يلعبن بالدف فرحاً بقدومه وهو يرقص باكماه هل يصدر مثل هذا عن رئيس أومن له أدنى وقار؟ نعمو ذب الله من هذه السقطات، مع أنه لو نسب الشخص أحدهم إلى مثل هذا قابله بالسب والشتم وتبرأ منه، فكيف يجوز نسبة النبي ﷺ إلى مثل هذه الأشياء التي يتبرأ منها انتهى.

قال الناصب رحمه الله

أقول: ضرب الدف ليس بحرام مطلقاً، وكذا اللغو كما ذكر في موضعه، وما ذكر من ضرب الجاريتين بالدف عند عائشة كان أيام عيد، واتفق العلماء على جواز اللغو وضرب الدف في أوقات السرور كالأعياد والختان والإملاك، (١) وأما منع أبي بكر عنه فإنه كان لا يعلم جوازه في أيام العيد، وتمتة الحديث أن النبي ﷺ قال لا يكره دعهما فإنها أيام عيد فلذلك منعه أبو بكر، فعلمه رسول الله ﷺ أن ضرب الدف والفنا ليس بحرام في أيام العيد وما ذكر أن نساء المدينة خرجن إليه في عودته من السفر فذلك كان من خصال نساء المدينة ولم يمنعهن رسول الله ﷺ لأنهما كانتا قبل نزول الحجاب ولا تمنهن كن يظهرن السرور بمقدم رسول الله ﷺ وهو عبادة، وإن ترك المروءة في أمثال هذه الأمور التي توجب الالفة والمواقة وتطيب الخواطر وتشرح المسائل جائز ولكن نعم ما قيل شعر:

(١) أملاكه إياها: زوجته.

وعين الرضا عن كل عيب كلية ولكن عين السخط تبدي المساويا

اقول

استدلال الناصب و أصحابه على عدم الحرمة منحصر في هذه الرواية وما يشا كلها مما شنع عليه الخصم فان استند في الحكم بعدم الحرمة بهذه الرواية كان مصادرة (١)، وإن كان له دليل آخر من القرآن و الاجماع فليذكر حتى ينظر في دلالة على أن قول أبي بكر مزماراة الشيطان صريح في أنه فعل الشيطان ولم ينكر عليه النبي ﷺ في قوله هذا ، و لعله أراد بجواز اللعب المذكور في موضعه قوله تعالى: **انما الحياة الدنيا لعب و لهو و زينة (٢) الاية كما استدل به عبيد (٣)**

(١) المصادرة على المطلوب عبارة عن جعل المدعى عين الدليل أو جزئه وهي على أربعة أقسام (١) أن يكون المدعى عين الدليل (٢) أن يكون جزئه (٣) أن يكون موقوفاً عليه صحة الدليل (٤) أن يكون موقوفاً عليه صحة جزء الدليل ، والكل باطل للزوم الدور الباطل ، وتجمع المصادرة بالمصادرات و(ح) كثيراً ما يشتهب الامر على الناظر ، ولا يميز المصادرات جمع المصادرة باصطلاح آداب البحث والمناظرة عن المصادرات المصطلحة في الميزان وهي عبارة عن المبادئ التصديقية التي غير بيئة بنفسها ، وأخذها المتعلم من المعلم بالانكار والشك فلا تفعل .

(٢) الحديد . الاية ٢٠ .

(٣) هو العلامة الولي نظام الدين عبيد الله الزاكاني القزويني ، الفقيه المحدث الشاعر الاديب الرياضي الفلكي من مشاهير بلاد العجم في المجون والظرائف ، أورده العلامة البهانة المتتبع الميرزا عبيد الله أفندي في باب العين من كتابه النفيس رياض العلماء وأثنا عليه وقال ستر علمه هزله .

وكذا ذكره المؤرخ حمد الله المستوفي القزويني في تاريخ كزیده ص ٨٤٥ وقال ما محصله: انه من طائفة (زاكان) فرع من بني خفاجة نزلوا بلدة قزوين الخ وله آثار لطيفة ،

الزراكاني في رسالة الأخلاق (١) من جملة أصحاب مذهب المختار فليضحك وليته قليلاً (٢)، وأما ما احتمله من أن أبابكر لم يعلم جواز ذلك في العيد فكفى نقصاً له حيث جهل ما علمته طفلة الغيرة والجاريان وأما ما ذكره من تنمة الحديث فهو من إضافاته ومخترعاته التي لا تروج إلا على جاهل مثله، مع ما فيه من لزوم جهل أبي بكر بما علمه الأطفال والسوقية كما مر وأما ما ذكره من أنهم كن يظهرون السرور بمقدم رسول الله ﷺ وهو عبادة مدفوع بأن السرور عبادة، لكن ما قرئ به من اللعب مع الدف معصية، والكلام فيه وفي رفض النبي ﷺ وأما ما ذكره من أن ترك المروءة في أمثال هذه الأمور التي توجب الالفة والمواقة وتطيب الخواطر وتشرع المسائل جازز مردود بأن كثيراً مما يعد من ترك المروءة ويقدر في العدالة اتفاقاً ربما يوجب الالفة والمواقة مع جماعة لا يبالون بترك المروءة والتقوى، فعلى قياس ما ذكره يلزم أن يكون

منها المنظومة الشهيرة السائرة (موش وكره) أي الفارة والهرة وقد طبعت مرات، وترجمت باللسنة المختلفة، وخمست وسدست وسبعت وكتاب المنتخبات في الطرائف، ورسالة أخلاق الإشراف، ورسالة دلکشا، ورسالة التعريفات وكتاب في الفقه، وأكثر تأليفه وتصانيفه على سبيل الدعابة والهزل وما ذلك إلا لأغراض عقلانية في ذلك، وحتى يتمكن من إفشاء الحق وشرح حال أبناء الزمان في سيرة وبالجملة الرجل من النوابع في الأدب.

توفي سنة ٧٧٢ وقيل سنة ٧٧١ وقيل غير ذلك، وكان ولده المولى إسحاق الزراكاني أيضاً من الأدباء والبلغاء، فراجع المقدمة التي كتبها المرحوم فقيه التاريخ الميرزا عباس خان أقبال الاشتياني على الكليات للمترجم وطبع بطهران سنة ١٣٣٤.

(١) فراجع رسالة أخلاق الإشراف للزراكاني (ص ١٨ طبع طهران).

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة التوبة الآية ٨٢.

جائزاً وهو مما لا يقول به عاقل مسلم ، و أما ارادة تشريع المسائل فقد علمت ما فيه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ رَجَعَتْ

و في الصحيحين (١) أن ملك الموت لما جاء ليقبض روح موسى عليه السلام لطمه موسى قلع (فقاً خل ظ) عينه فكيف يجوز لعادل أن ينسب موسى مع عظمته و شرف منزلته و طلب قربه من الله تعالى والفوز بمجاورة عالم القدس إلى هذه الكراهة ؟ و كيف يجوز منه أن يوقع بملك الموت عليه السلام ذلك وهو مأمور من قبل الله تعالى انتهى ؟

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

اقول الموت بالطبع مكروه للانسان و كان موسى عليه السلام رجلاً عادياً كما جاء في الأخبار و الآثار، فلمّا صحّ الحديث وجب أن يحمل على كراهته للموت ، و بعثته الحدة على أن لطم ملك الموت كما أنه ألقى الألواح و أخذ برأس أخيه يجره إليه ، و هذا الاعتراض وارد على ضرب هارون و كسر ألواح التوراة التي أعطاه الله تعالى إياها هدى و رحمة ، ويمكن أن يقال : كيف يجوز أن ينسب إلى موسى إلقاء الألواح و طرح كتاب الله تعالى و كسر لوحه إهانة لكتاب الله ، و كيف يجوز له ضرب هارون و هو نبي مرسل ، و كل هذه عند أهل الحقّ محمول على ما يعرض البشر من الصّفات البشرية ، و ليس فيه قدح في ملكة عصمة الأنبياء ، و أمّا عند ابن المطهر ففي محمولة على ذنوب الأنبياء دلوم يكن القرآن متواتراً ، و نقل لابن المطهر الحلبي أن موسى ألقى الألواح و أخذ برأس أخيه يجره إليه لكان ينكر هذا و يعترض بمثل هذه

(١) رواه البخارى في (ج ٤ ص ١٥٧ ط مصر) باب وفات موسى (ع) و رواه مسلم

في (ج ٧ ص ١٠٠ ط مصر صبيح) .

الاعتراضات ، فلو أنه أنصف من نفسه يعلم أن ما نقول في تعصبيه حق انتهى .

اقول

وقد حكم القاضي عياض المالكي أيضاً بصحة الحديث ، لأنه مذكور في كتابين سماهما مولفاهما بالصحيح ، وأجاب عما يتضمنه من نسبة الذنب إلى موسى عليه السلام بأن الحديث ليس فيه ما يحكم علي موسى بالتعدي وفعل ما لا يجب له إذ هو ظاهر الأمر بين الوجه جائز الفعل ، لأن موسى دافع من نفسه مدافعة من أتاه لاثلافها ، وقد تصوّر له في صورة آدمي ولا يمكن أن يعلم حينئذ أنه ملك الموت فدافعه عن نفسه مدافعة أدّت إلى ذهاب عين تلك الصورة التي تصوّر له فيها الملك امتحاناً من الله فلما جأته بعد وأعلمه الله أنه رسوله إليه استسلم انتهى ، وفيه ما فيه أمّا أولاً فلأن عدم إمكان الاستعلام ممنوع إذ كثيراً ما تصوّر الملائكة للأنبياء بصورة غيرهم ويعلمون بهم (١) على أن في الحديث أن ملك الموت لما رجع إلى ربه ، وقال : أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ، قال : ارجع إليه وقل له يضع يده الخ ، وهذا قرينة شعور عبد الملك ، وأما ثانياً فلا أنه لا وجه للاختيار والامتحان بعد القول بأنه فعل الواجب من المدافعة فافهم ، وقد يجاب بحمل فقاً عنه على المجاز من قولهم فقاً عين حجته ، فالمراد صكّه ولطمه بالحجة وفقاً عين حجته ، وفيه أنه لا يلائم ما وقع في الحديث بقوله : فرد الله عليه عينه ، و أيضاً فما المباحثة الواقعة مع ملك الموت عند قبض روحه حتى يحتاج إلى إيراد حجته وإبطاله ، و اجاب بعضهم بأنه يحتمل أن يكون هذا الفعل وقع منه من غير اختيار ، لأنّ للموت سكرات انتهى ، وأقول : هذا الجواب الخارج عن الصواب مأخوذ عما سيجي ، من فوق الثاني في شأن النبي ﷺ : إن الرجل ليهجر أو ليهد وعلى اختلاف الراييتين ، فانظروا أيها الاخوان بنظر الانصاف والعناية أن سعة ميدان الغواية إلى أي غاية ؟ ثم ليس الكلام في مجرد نسبة الذنب إلى

(١) كما ورد في كتب الفريقين من تصور جبرائيل بصورة (دحية الكلبي) فراجع المظان .

موسى عليه السلام بل في سخافة اعتقادهم أيضاً أن ملك الموت مع تلك القدرة والتأييد من الله تعالى يعجز عن مقاومة موسى عليه السلام في حال مرضه وضعفه بحيث يتلف عينه ويحتاج إلى الشكابة عند ربه إلى غير ذلك من المضحكات التي يتلهم بها الصبيان فتأمل فإن الفكر فيهم طويل ، وإماماً ذكره الناصب من المعارضة بقصة غصة موسى عليه السلام في إلقاء الألواح وجر رأس أخيه فلا يصلح للمعارضة أصلاً ، لأن له محملاً صحيحاً وتأويلاً جميلاً قد ذكره السيد الشريف المرتضى علم الهدى رضي الله عنه (١) واستحسنه فخر الدين الرافعي (٢) وذكره في تفسيره الكبير ، وهو أن بني إسرائيل كانوا في نهاية سوء الظن بموسى عليه السلام حتى أن موسى عليه السلام لما غاب عنهم غيبته قالوا لهارون عليه السلام : أنت قتلت ، فلما وعد الله موسى عليه السلام بثلاثين ليلة وأتمها بعشرة وكتب له في الألواح من كل شيء فرجع فرأى في قومه ما رأى ، فأخذ برأس أخيه ليدينه من نفسه ويتفحص عن كيفية الواقعة فخاف هارون عليه السلام أن يسبق إلى قلوبهم ما لا أصل له فقال إشفاقاً على موسى عليه السلام لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي لئلا يظن القوم أنك تريد أن تضربني وتؤذيني انتهى ، وأقول لا يخفى أن أخذ اللحية والرأس عند الملاقاة والمشاورة عادة جارية بين العرب إلى الآن ، ولو كان ذلك للإهانة لقارنت لطمة واحدة ونقل وإذ ليس فليس ، ثم أقول : يجوز أن يكون ذلك الاعتراض والتعرض من باب قولهم : إياك أعني واسمعي يا جاره (٣) بل قيل إن أكثر أساليب

(١) مذكور في كتاب تنزيه الأنبياء (ص ٨٣ طبع تبريز) .

(٢) مرت ترجمة في (ج ١ ص ١١٠) .

(٣) هو مثل مشهور قال المفضل بن سلمة بن عاصم الكوفي في كتاب الفاخر (ص ١٢٩ طبع لندن) : أن أول من قال ذلك سهل بن ملك الفزاري وذلك أنه خرج يريد النعمان فمر ببعض أحياء طي فسل عن سيد الحي ، فقيل له حارثة بن لام فام رحله فلم يصبه شاهداً ، فقالت له اخته انزل في الرحب والسعة فنزل فاكرمه وألطفته (ولطفته ظ) ،

الانذارات المتوجهة إلى الأنبياء عليهم السلام كقوله تعالى: (١) و لو تقول
عائنا بعض الاقاييل الآية من هذا القبيل ، و الحاصل أن إلقاء الألواح (٢)

ثم خرجت من خبائها فرأى أجمل أهل دهرها وكانت عقيلة قومها وسيدة نساءها ، فوقع
فى نفسه منها شيء فجعل لا بدري كيف يرسل اليها ولا ما يوافقها من ذلك فجلس
بغناء الخباء يوماً وهى تسمع كلامه وهو ينشد :

يا اخت خير البدو والحضارة كيف ترين فى فتى فزاره
أصبح يهوى حرة معطاره اياك أعنى واسمعى يا جاره

فلما سمعت قوله عرفت انه اياها يعنى فقالت ماذا يقول ذى عقل أريب ، ولا رأى مصيب
ولا أنف نجيب ، فاقم ما أقمت مكروما ، ثم ارتحل اذا شئت مسلماً ، فاستحى من قولها وقال
ما أردت منكراً واسوأته ، قالت صدقت وكأنها استحييت من تسرعها الى تهمته ، فارتحل
فأتى النعمان فحباه وأكرمه ، فلما رجع نزل على أخيها فيبينما هو مقيم عندهم تطلعت
اليه نفسها وكان جميلاً ، فارسلت اليه أن اخطبني ان كان لك فى يوماً من الدهر حاجة
فانى سريمة الى ذلك ، فخطبها وتزوجها وسار بها الى قومه انتهى .

واورده الميدانى فى المجمع بعين هذه القصة وألفاظها ، وقال بعد تمامها : انه يضرب
به مثلاً لمن يتكلم بكلام ويريد به شيئاً غيره انتهى فراجع ص ٣٢ من ج ١ من الكتاب
(١) الحاقة . الآية ٤٤ .

(٢) وبالجمله حكم الافعال يختلف باختلاف النيات والمصالح فجاز أن يكون إلقاء الألواح
أو كتاب الله فى الارض اهانة مستلزمة للذنب و الارتداد فى بعض الاحوال دون
بعض ، وذلك كما أن مولينا أمير المؤمنين (ع) أمر أصحابه فى حرب الصفين أن يرموا
أصحاب معاوية حين رفعوا المصاحف على رأس الرماح اظهاراً للاستشفاع به مع ظهور
أن الرمى كان يلحق المصاحف أيضاً ، فقال (ع) : لا تتوقفوا عن الحرب والرمى ، فان هذا
قرآن صامت وأنا قرآن ناطق ، فان هذا يدل على أن رمى المصحف جائز لمصلحة الدين
وهذا الكلام منه (ع) قد نقله عنه أهل السنة أيضاً فى مؤلفاتهم ولم يطعنوا فيه فافهم
منه « قد » .

إنما كان لمصلحة إظهار الغضب على القوم وانزجارهم عما صدر عنهم من الغواية ولا مصلحة دينية في لطم ملك الموت وبقاء عينه ، بل كان المصلحة في تمكينه كما مر ، وأما ما ذكره من كسر الألواح وقصة إهانة كتاب الله تعالى فذلك من إضافات الناصب عدو الله وعدو أنبيائه وأوليائه كما لا يخفى ، ومن أين علم أن قصد موسى من إلقاء الألواح كان إهانة كتاب الله تعالى دون ما ذكرناه من المصلحة ، ولو صح قصده لذلك لكفى قدحاً في عصمته سواء دعاه الحدة إلى ذلك أو غيرها ، وأما قوله وكل هذه عند أهل الحق محمول على ما يعرض للبشر الخ فيوجب خروج إمامه فخر الدين الرازي (١) وشيخه صاحب المواقف (٢) عن أهل الحق حيث حملوا ذلك على ما حمّله عليه ابن المطهر طهر الله رمسه ممّا لا ينافي طهارة الأنبياء عليهم السلام ، فالعجب أن النواصب يحملون الآيات التي ظاهرها عتاب الأنبياء عليهم السلام على ترك الأولى والأفضل على ظواهرها ويحكمون عليهم بالمعاصي والخطأ مع دلالة العقل على وجوب تنزيههم عن ذلك ، ومع وجود المحامل لظواهر تلك الآيات ، ويحملون هذيانات عمر بن الخطاب وكلماته التي ظاهرها منكر ومرتبة أقل من مراتب الأنبياء عليهم السلام بأضعاف لا تحصى على خلاف ظاهرها ويمنعون من جواز حملها على ظواهرها مع أن كلامه لا محمل له ويتركون العمل بظاهره بغير تأويل واضح وتوجيه بين ، وهلاً ساووا بينه وبين الأنبياء الذينهم في محل التعظيم ، وما ذاك إلا من قلة الانصاف وشدة العصبية والاعتساف ، وأما قوله : ولو لم يكن القرآن متواتراً ونقل لابن المطهر أن موسى ألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه لكان ينكر هذا الخ ، فرجم بالغيب ورمى في الظلام كما لا يخفى ، ومن أين علم أنه لم يكن يحمله على ما ذكرناه من المحمل الذي ارتضاه مرتضى الشيعة

(١) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ١١٠) .

(٢) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ٤٧) .

ووافق فيه فخر الدين الرازي وغيره .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ الرَّجُلَ

وفي الجمع بين الصحيحين (١) أن رسول الله ﷺ قال في صفة حال الخلق يوم القيامة : وأنهم يأتون آدم ويسألونه الشفاعة فيعتذر إليهم فيأتون نوحاً فيعتذر إليهم فيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنت نبي الله وخليفه من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك أما ترى ما نحن فيه ؟ فيقول لهم : إن ربِّي قد غضب غضباً لم يغضب قبله ولن يغضب بعده مثله ، وإنِّي قد كذبت ثلاث كذبات نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري ، وفي الجمع بين الصحيحين (٢) أن رسول الله ﷺ قال لم يكذب إبراهيم النبي ﷺ قط إلا ثلاث كذبات ، كيف يجعل لهؤلاء نسبة الكذب إلى الأنبياء وكيف يبقى الونوق بشرائعهم مع الاعتراف بتعمد كذبهم انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُفِّضَهُ

أقول : قد عرفت فيما مضى أن الاجماع واقع على وجوب عصمة الأنبياء عن الكذب وأما الكذبات المنسوبة إلى إبراهيم لما صحَّ الحديث فالمراد منه صورة الكذب لا حقيقته كما قال : بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون (٣) ، وكان مراده إلزامهم ، ونسبة الفعل إلى كبيرهم ، لأن الفاس الذي كسر به الأجناس وضعه على رقبة كبير الأنعام فالكذب المأول ليس كذباً في الحقيقة ، بل هو صورة الكذب إذا كان التأويل ظاهراً وهذا لا بأس به عند وقوع الضرورة انتهى .

(١) رواه المسلم في رواية طويلة (ج ١ ص ٨ - ١٢٧ ط مصر) والبخاري (ج ٤ ص ١٤١ ط مصر)

(٢) رواه في صحيح البخاري بسندين عن أبي هريرة (ج ٤ ص ١٤٠ ط مصر) وفي صحيح مسلم (جزء ٧ ص ٩٨ طبع صحيح .)

(٣) الانبياء الآية ٦٣ .

اقول

قد مر أن الأجماع لم ينعقد على المعصية عن الكذب على إطلاقه ، بل خصها بالشاعة بما بعد النبوة ، وأما ما ذكره من أن المراد بكذبات إبراهيم ما كان في صورة الكذب لا حقيقته فمما يأبى عنه استعذار إبراهيم عليه السلام عن شفاعته للناس بأنه كذب ثلاث كذبات فلا يليق بطلب الشفاعة من الله تعالى ، وإيضاً يأبى عنه قوله لن لا في الرواية الثانية : إن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاث كذبات فإن ما يفيد سوق الكلام من الحصر والتأكيد بقوله قط يدل على أنه أراد حقيقة الكذب كما لا يخفى ، والحاصل أننا نعلم أن الكذب الذي يترأى في الآية ليس بكذب بل هو من المعارض (١) التي يقصد بها الحق وهو إلزام الخصم وتبكيته كما لو قال صاحبك

(١) قال المحقق التفتازاني في شرح التلخيص طبع الاستانة من ٣٧٤ مبالغة : ان الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لاجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم التعريض يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت وانت تعنيه ، فكانت أشرت به الى جانب وتريد جانباً اخر ومنه (المعارض) في الكلام وهي التورية بالشئ عن الشئ ، وقال صاحب الكشاف الكناية أن تذكر الشئ بغير لفظ الموضوع له ، والتعريض أن تذكر شيئاً تدل به على شئ لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتكم لاسلم عليكم فكانه إمالة الكلام الى عرض يدل على المقصود ويسمى (التلويح) لانه يلوح منه ما يريد ، وقال ابن الاثير في المثل السائر : التعريض هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقي او المجازي بل من جهة التلويح والاشارة ، ويختص بالمركب كقول من يتوقع صلة : والله اني محتاج فانه تعريض بالطلب مع أنه لم يوضع له حقيقة ولا مجازاً وإنما فهم المعنى من عرض اللفظ أى جانبه ، وفي الخبر عنهم عليهم السلام ان لكلامنا معارض ، ومن ثم ترى المحققين من علمائنا الكرام يؤكدون الجهد والجهد في فقه الحديث وكانت كتب الروايات الماثورة عن الائمة (ع) مركز الافادة والاستفادة والاجازة والمساولة والعرض

وقد كتبت كتاباً بخط في غاية الحسن أنت تكتب هذا وصاحبك أمتي لا يحسن الخط ، قلت له : بل كتبته أنت كان قصدك بذلك الجواب تقريره ذلك مع الاستهزاء لا نفيه عنك وإثباته للأمتي ، لكن الكلام في الكذب المذكور في الحديث المنقول ، فإنه إذا لم يكن ذلك الكذب كذباً حقيقة كما ذكر أولاً لم يكن به بأس كما ذكره ثانياً فما وجه ما وصف في متن الحديث من شدة غضبه تعالى في ذلك حتى يسئ إبراهيم عن قبول شفاعته وعدل إلى الاعتذار .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

وفي الجمع بين الصحيحين (١) أن النبي ﷺ قال : نحن أحق بالشك من إبراهيم إذا قال رب ارني كيف يحيى الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي (٢) ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوى إلى ركن شديد (٣) ولولبت في السجن طول لبت يوسف لا تجبت الداعي (٤) كيف يجوز ؟ لهؤلاء القوم الاجترار على النبي

والقراءة اهتماماً بشأن الآخر ، والاسف كل الاسف في نبذها وراء الاظهر والاشتغال بما حاكته حكمة يونان ونسجته أرباب العرفان ، فترى الرجل المتوغل في وليدات تلك الادمغة راجلاً في فهم الخبر ، كيف والاستفادة من كلامهم عليهم السلام والاستنارة من انوار بياناتهم تحتاج الى انس يتلك الدراى واليوافيت بعد كون المستفيد صيرفيافى الرجال والعراية ، وأرجو من فضله تعالى أن يوقفنا من سنة النفلة حتى نصرف الاعمار العزيزة فيما أوماننا اليه والله الممين .

(١) رواه البخارى في الصحيح (ج ٤ ص ١٤٧ ط صحيح مصر) ورواه مسلم في (ج ٧

ص ٩٨ ط مصر)

(٢) البقرة . الاية ٢٦٠

(٣) هود . الاية ٨٠

(٤) رواه في صحيح البخارى (ج ٤ ص ١٤٧ ط مصر) و في صحيح مسلم (ج ٧

ص ٩٨)

وَاللَّهِ بِالشَّكِّ فِي الْعَقِيدَةِ أَنْتَهَى

قَالَ النَّاصِبُ حَفْصَةُ

أقول : كان من عادة النبي ﷺ التواضع مع الأنبياء كما قال لا تفضلوني على يونس بن متى وقال لا تفضلوني على موسى قد ذكر في هذا الحديث فضائل الأنبياء عليهم السلام ، فذكر ثبات إبراهيم في الإيمان ، والمراد من الحديث أن إبراهيم مع ثباته في الإيمان وكمال استقامته في إثبات الصانع والحشر كسان يريد الاطمئنان ويقول ولكن ليطمئن قلبي فغيره أحق بهذا التردد الذي يوجب الاطمئنان ، وأما الترحم على لوط فهو أمر واقع ، فإن لوطاً كان يأوي إلى ركن شديد كما قال : أو آوي إلى ركن شديد فترحم له رسول الله ﷺ لأنه كان ضعيفاً ، وليس فيه الدلالة على أنه ﷺ عاب لوطاً في أوبه إلى ركن شديد ، وأما قوله : لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي ففيه وصف يوسف ﷺ بالصبر والتثبت في الأمور وأنه صبر مع طول السجن حتى تبيّن أمره ، فانظروا معاشر الناظرين هل في هذه الأمور يرجع عيب وشين إلى الأنبياء مع أن الحديث صح وهو بطعن في قول النبي ﷺ نعوذ بالله من رأيه الفاسد انتهى .

أقول ،

لا دلالة للجملة الأولى من الحديث على إرادة نبينا ﷺ للتواضع مع إبراهيم ، وأي تواضع في إثباته له الشك الذي هما بريئان عنه في الواقع ، مع صراحة كلامه المحكي في القرآن على أنه لم يزد الشك ، بل قال ذلك لزيادة الاطمئنان ولاعتضاد الثقل بالعقل ، وبهذا ظهر أن ما ذكره الناصب من المراد بالحديث لا يرتبط بالشك قطعاً هذا ، وقد نقل القسطلاني (العسقلاني خل) شارح البخاري عن الشافعي أنه قال : معنى الحديث أن الشك يستحيل في حق إبراهيم ولو كان الشك منطوقاً

إلى الأنبياء عليهم السلام لكنك أحقّ به من إبراهيم وقد علمتم أن إبراهيم لم يشك
 فإذا لم أشك أنا ولم أرتب في القدرة على الأحياء فإبراهيم أولى بذلك انتهى ،
 و أقول : هذا التأويل الطويل المليل المشتمل على التمويه والتسويل يوجب إلحاق
 الحديث بالتمعية والالغاز (١) فكان يجب على الشافعي أن يسأل الله تعالى طول عمره

(١) لا ينبغي عليك ان المتقدمين من أرباب الكتب قد يعبرون بعلم الاحاجي والاغاليط
 وقد يذكرون علم الالغاز والتمعية وكثيراً ما يشبه الامر على الراجل في ضروب الكمالات
 ويظن ان الثلاثة مترادفة ، وليس كذلك بحسب المصطلح لدى أهلها ، فالاحاجي جمع
 احجية كالاضحية ، وهو علم يبحث فيه عن الالفاظ المغالطة لقواعد العرية بحسب الظاهر
 وتطبيقها عليها ، اذ لا يتيسر ادراجها فيها بحسب القواعد المشهورة ، وموضوع هذا العلم
 الالفاظ المذكورة من العيشية المذكورة ، والغرض منه تحصيل ملكة تطبيق الالفاظ
 التي تترأى بحسب الظاهر مغالطتها لقواعد لسان العرب ، والاحتياج الى هذا العلم من
 حيث ان الفاظ العرب قد يوجد فيها ما يخالف قواعد العلوم العرية بحسب الظاهر بحيث
 لا يتيسر ادراجه فيها بمجرد معرفة تلك القواعد فاحتيج الى هذا الفن ، وقد صنف في
 المعاجات عدة كتب منها كتاب المعاجاة لابي المعالي سعد بن علي الوراق الحطيري
 المتوفى سنة ٥٦٨ ، و منها كتاب المعاجات لجار الله الزمخشري المتوفى سنة ٥٣٨ ،
 و شرحه للشيخ علم الدين علي بن محمد السخاوي الدمشقي المتوفى سنة ٦٤٣ و قد
 سلك الحريري في القامة السادسة والثلاثين السمة بالمطية مسلك المعاجات فراجع
 واما علم الالغاز فهو علم يتعرف منه دلالة الالفاظ على المراد دلالة خفية في الغاية لكن
 لا يبحث تبوعنها الاذهان السليمة بل تستحسنها و تشرح اليها بشرط أن يكون المراد
 من الالفاظ الذوات الموجودة في الخارج ، و بهذا يفرق عن المعنى لان المراد
 في باب الالغاز من الالفاظ اسم شيء من الانسان وغيره ، واصل أن هذا الدلول الخفي
 ان لم يكن الفاظاً وحروفاً بلا قصد دلالتها على معان آخر بل ذوات موجودة يسمى اللفز
 وان كان الفاظاً و حروفاً دالة على معان مقصودة يسمى معنى ، وبهذا يعلم ان اللفظ

ليصحب هذا الحديث أينما سار و يذكر تأويله لمن تلقى ظاهره بالانكار، ونقل عن الزركشي (١)

الواحد يمكن أن يكون معنى و لغزاً باعتبارين ، لان المدلول اذا كان ألفاظاً ، فان قصد بها معان اخرى يكون معنى ، و ان قصد ذوات الحروف على أنها من الذات يكون لغزاً ، و يحتاج حلها الى لطف قريحة و ذوق سليم تدرك بها المناسبة بين الدال والمدلول الخفي ، على وجه مقبول لدى ذوى الاذواق السليمة والاذهان المستقيمة ، وقد الفت و صنفت فيهما عدة كتب و رسائل و نبعت نوابع ، فمن ذلك كتاب المعميات للعلامة المير سيد حسين العمامي ، و رسالة المعميات لسام ميرزا ابن السلطان المؤيد الفايزي (شاه اسماعيل) الماضى الموسوى الصفوى ، و كتاب الاناز للسيد عز الدين حمزة الصادقي النسب الدمشقي المتوفى سنة ٨٧٤ ، و كتاب الذخائر الاشرفية للقاضى عبدالبرين شهنة المتوفى سنة ٩٢١ ، و كتاب الشيخ عبدالرحيم بن الحسن الاسنوى المتوفى سنة ٧٧٢ ، و كتاب الشيخ عبدالوهاب السبكي المتوفى سنة ٧٧١ ، و رسالة استاذى العلامة الشيخ محمد الحسين الشيرازى النجفى المتوفى ببلدة (سرمن راي) الى غير ذلك ، ومن الامثلة الشهيرة فى اللغز قول الشاعر فى القلم

وما غلام راكم ساجد أخو نحول دمه جارى
ملازم الغمس لا وقتها منقطع فى خدمة البارى

وقال اخرفى الميزان

وقاضى قضاة يفصل الحق ساكتاً و بالحق يقضى لا ييوح فينطق
قضى بلسان لا يميل وان يمل على احد الخصمين فهو مصدق

هذا ملخص ما يستفاد من كشف الظنون والدستور ، ومفتاح السعادة ، والابجد ، والمداين .

(١) هو العلامة الشيخ أبو عبدالله محمد بن بهادر بن عبدالله التركي المصرى المنهاجى العالم الاصولى الاديب الشاعر كان أبوه بهادر ملوكاً لبعض الاكابر و تعلم ابنه محمد فى صغره صنعة (الزركش) ثم حفظ المنهاج فى الفقه قليل له المنهاجى ، اخذ العلم عن الاسنوى ومفطاي والبليقنى ، له كتب منها كتاب تشنيف المسامع فى شرح

أنه قال ذكر صاحب (١) الأمثال السائرة أن أفعل يأتي في اللغة لنفي المعنى عن الشيئين نحو الشيطان خير من زيد أى لا خير فيهما وكقوله تعالى أهم خير أم قوم تبع (٢) أى لا خير في الفريقين ، وعلى هذا فمعنى قوله : نحن أحق بالشك من إبراهيم لا شك عندنا جميعاً وهو أحسن ما يتخرج عليه هذا الحديث انتهى ، و أقول : قبحه ظاهر إذ قياس ما نحن فيه على العبارتين السابقتين يقتضي أن يكون معناها نفي الحقيقة بالشك لا نفي الشك وهذا ظاهر لا يشك فيه المتأمل ، وأما ما ذكره من أن في الجملة الثالثة وصف يوسف عليه السلام بالصبر والتثبت في الأمور إلخ فمدفوع بأنه مع ذلك يتضمن إظهار النبي ﷺ عدم صبره على ذلك في سبيل الله وأنه لو كان في مقام يوسف لأجاب دعوة زليخا وهذا هو محط التشنيع الذي ينبغي برائة النبي ﷺ عنه وهذا ما أراده المصنف قدس سره ، وأما الجملة الثانية فهي وإن كانت في نفسها ظاهرة فيما ذكره الناصب ، لكن مجموع ما ذكره من الجمل

جمع الجوامع في أصول الفقه للتاج السبكي ، وكتاب بقطة المجلان في الأصول أيضاً و كتاب العريش في حكم الحشيش ، قوفي بالقاهرة سنة ٧٩٤ هـ كذا في الكنى والالقب للمحدث القمي (ج ١ ص ٢٦٦) ، أقول ويعرف أصوله لدى الفريقين بأصول الزركشى وينقل عنه العلامة الصالح المازندراني « قدس سره » في شرح الزبدة كثيراً ، وهناك زركشى آخر وهو الشيخ شهاب الدين صاحب كتاب تلخيص شرح الهداية في الفقه الحنفي والشرح للسفناقي ، قوفي الزركشى هذا سنة ٧٣٨ هـ كما في الفوائد لعبدالحى الهندى أبى الحسنات طبع مصر ١٦٦ والمراد هنا هو الاول فلا تنفل .

(١) المراد به اللغوى المحقق الاديب النحوى ، ابو عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ هـ كما في كشف الظنون (ج ١ ص ١٦٧ طبع الاستانة) وعليه شروح كثيرة ، منها شرح البكرى المتوفى سنة ٤٨٧ هـ وغيره .

(٢) الدخان . الآية ٣٧

الثلاثة حديث واحد مذكور في صحيح البخاري (١) والأولى والثالثة صريحتان في الشك وعدم الصبر ، فيلزم أن تكون الثانية أيضاً واقعة على ما يناسبه سياقهما بأن فهم النبي ﷺ منها أن الباعث للوطء على الالتجاء لركن شديد ضعف اعتقاده وفتور اعتماده ، واتكاله على الله تعالى ، ولهذا أوله القسط لاني بأن المعنى لو أراد لاوى إليه ولكن آوى إلى الله انتهى ، ويقيد ما ذكرناه ما ذكره (٢) البخاري بعيد ذلك من قوله باب قصة لوط عليه السلام حدثنا أبو اليمان (٣) أخبرنا شعيب (٤) حدثنا أبو الزناد (٥) عن الأعرج (٦)

(١) فراجع البخاري (ج ٤ ص ١٤٨ ط مصر)

(٢) أورده في البخاري (ج ٤ ص ١٤٨ ط مصر)

(٣) قال الخزرجي في الخلاصة (ص ٧٦ ط مصر) مالفظة : الحكم بن نافع القضاء الهراشي أبو اليمان الحمصي عن حريز بن عثمان و شعيب بن أبي حمزة و طائفة : وعنه عبدالله الدارمي و رجاء بن المرجا و أبوزرعة الدمشقي وخلق ، الى أن قال : انه مات سنة ٢٢٢ ، وقيل سنة ٢٢١

(٤) قال الخزرجي في الخلاصة (ص ١٤١ ط مصر) مالفظة : شعيب بن أبي حمزة الاموي مولاهم أبو بشر الحمصي أحد الاتبات المشاهير عن نافع وابن المنكدر والزهرى وعنه أبو اسحق الفزاري و عثمان بن سعيد بن كثير و أبو اليمان الى أن قال : مات سنة ١٦٣

(٥) عبدالله بن ذكوان الاموي مولاهم ، أبو الزناد المدني يكنى أبا عبد الرحمن كان أحد الاثمة ، عن أنس وابن عمر وعمر بن أبي سلمة مرسلًا و عن الاعرج فاكتر و ابن المسيب وطائفة ، وعنه موسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر و مالك والليث والسفيانان و خلق ، قال البخاري أصبح الاسانيد أبو الزناد عن الاعرج ، مات فجأة سنة ١٣٠ ، وقيل سنة ١٣١ ، كما في الخلاصة للخزرجي (ص ١٦٦ ط مصر)

(٦) قال الذهبي في التذكرة (ج ١ ص ٩١ ط حيدرآباد) مالفظة : ابوداود عبد الرحمن ابن هرمز مولا ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني كاتب المصاحف ، سمع

عن أبي هريرة (١) عن النبي ﷺ قال : يغفر الله للوط أن كان ليأوى إلى ركن شديد انتهى ، فإن فيه دلالة على أن لوطاً يحتاج أن يستغفر له إن قال ذلك وقصر في الصبر على أذى القوم والله المستعان .

أباهريرة وأبا سعيد الخدري وعبد الله بن بحنة وجباعة ، حدث عنه الزهري وأبو الزناد وصالح بن كيسان ويحيى بن سعيد وعبد الله بن لهيعة وآخرون ، إلى أن قال : توفى في سنة ١١٧ .

(١) هو عبد الرحمن وقيل : عبد الله ، والاول اشهر ، ابن عدنان بن عبد الله الازدي الدوسي الصحابي المشهور الذي عده عدة من أكابر القوم في وضاعى الحديث ، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٩٨ ط حيدرآباد) انه أسلم عام خيبر ، و توفى سنة ٥٧ و قيل ٥٨ ، وقال الواقدي ٥٩ ، وقال بعض : انه مات بالمعيق ، و صلى عليه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان ، وكان أميراً يومئذ على المدينة وحكى في سفينة البحار (ج ٢ ص ٧١٣ ط النجف) عن كتاب ربيع الابرار للزمخشري أنه قال : و كان يعجبه أي أبا هريرة المضيرة جداً فكلها مع معاوية ، و اذا حضرت الصلاة صلى خلف على ، فاذا قيل له : قال : مضيرة معاوية أدم وأطيب ، و الصلاة خلف على أتم ، فكان يقال له : شيخ المضيرة . و يقول : اللهم اذقني ضراً طعوناً و معدة هضوماً و دبراً ثوراً ، ثم الرجل وان اعتمد عليه اخواننا أهل السنة الا أن الحق الحقيق بالقبول أنه لا قيمة لروياته و كونه من الوضعين حسب ميول أرباب السلطة والنفوذ كما أشرنا إليه في اوائل المجلد الأول ، والله در العلامة المجاهد الاية الباهرة السيد عبد الحسين شرف الدين الماملي أدام الله بركته حيث أنار المعجزة وأتم المعجزة في كتابه النفيس (ابوهريرة) ومن لاحظته من القوم متجنباً عن الاعتساف والعصبية الباردة تراث الجاهلية ، يندمرويات المترجم وراء الظهر و شاركنا في عدم الاعتماد عليها عصمنا الله و اياهم من الؤل

آمين آمين .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَحْمَةً

وفي الصحيحين (١) وقال بينما الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحراهم (٢) فدخل عمر فأهوى إلى الحصى (الحصاء) فحصاصهم بها فقال له رسول الله ﷺ دعهم يا عمر ، وروى الغزالي (٣) في إحياء علوم الدين أن النبي ﷺ كان جالسا وعنده جواريتان يلعبان فجاء عمر فاستأذن، فقال النبي ﷺ للجواري: اسكنن فسكنن فدخل عمر وقضى حاجته ثم خرج ، فقال لهن : عدن فعدن إلى الغناء ، فقال يا رسول الله : من هذا الذي كلما دخل قلت اسكنن و كلما خرج قلت عدن إلى الغناء ، فقال هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل ، كيف يحل لهؤلاء القوم رواية مثل ذلك عن النبي ﷺ ؟ أيرى عمر أشرف من النبي ﷺ حيث لا يؤثر سماع الباطل والنبي ﷺ يؤثره انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ لِحَقِّهِ

أقول : أمالعب الحبشة بالحرا فان كان يوم العيد وقد ذكرنا أنه يجوز اللهم يوم العيد بالاتفاق ، و يمكن أن يكون تجوز ذلك اللعب بالحرا لأنه ينفع في الحرب ، وفيه المهارة من طعن الحرب و كيفية تعليمه وإلقائه في الحرب ، وكل ما كان من أمر الحرب فلا بأس به ، و يمكن أن يكون عمر لم يعلم جوازه ، فعلمه النبي ﷺ ، واهما ما روى عن الغزالي فإن صح يمكن حمله على جواز اللعب مطلقاً وفي أيام الأعياد ، و كان النبي ﷺ يسمعه لضرورة التشريع حتى يعلم أن اللهم ليس بحرام ، وربما كان عمر يمتنع منه ومكته رسول الله ﷺ على عدم السماع ليعلم أن الأولى تركه ، وسمع هو كما ذكرنا لضرورة التشريع ، فهل يلزم من هذا أن يكون عمر أشرف من النبي ﷺ وعمر من

(١) أورده في صحيح البخاري (ج ٤ ص ٣٨ ط مصر) باب اللهم بالحرا

(٢) الحرا جمع الحرب : آلة للحرب من الحديد قصيرة محددة

(٣) قد مرت ترجمته في المجلد الاول ص ١٤٥ فراجع

أُمّته وممن يتعلم منه الشريعة انتهى .

اقول

ما ذكره من أن ذلك اللعاب كان يوم العيد رجم بالغيب كما مر ، وما ذكره من أنه يجوز اللغو يوم العيد دعوى من غير دليل ، ودعواه الاتفاق على جواز ذلك ممنوع ، لظهور مخالفة الشيعة و من وافقهم في ذلك ، اللهم إلا أن يريد اتفاق الفساق من أهل النصب و النفاق عليه ، و ليس في اتفاقهم رواج و نفاق (١) كما لا يخفى ، ومن هذا يعلم أيضاً بطلان قوله : ويمكن أن يكون تجويز ذلك النخ ، وقد علم بطلان قوله : و يمكن أن يكون عمر النخ . بما ذكرناه في بعض الفصول السابقة فتذكر ، وأما قوله وكان النبي ﷺ يسمعه لضرورة التشريع النخ فيقال في جوابه : ثبت العرش ثم انقش (٢) ، وهل كون ذلك شرعياً إلا أول البحث والنزاع ، وكذا الكلام في توجيهه لما روى الغزالي ، و بالجملة ما ذكره الناصب من التأويلات الباردة الشيئية بتأويلات الباطنية من الملاحدة الماردة مما يأتي عنها ما نسب في الرواية إليه ﷺ من قوله : هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل ، فإن ما هو جائر أو مكروه لا يوصف بالباطل ، فيلزم منه أن النبي ﷺ يريد لسماع الباطل دون عمر ، وهذا كفر محض ممن يعتقد كذا كما لا يخفى على من آمن بالله ورسوله فضلاً عن استلزامه أشرفية عمر عن النبي ﷺ فيه ، على أن ما يكون تشريعه ضرورياً لا يكون تركه أولى فتأمل

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعُ الشَّرْحَةِ

وفي الصحيحين (٣) عن أبي هريرة قال : أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً قبل

(١) النفاق بفتح النون : رواج البيع

(٢) العرش من البيت سقفه والكلام من الامثال المولدة بضرب فيما لو ادعى شخص دعوى

تتوقف على مبنى غير مسلم الثبوت

(٣) رواه في صحيح البخاري (ج ١ ص ٥٩ ط مصر)

أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ ، فخرج إلينا رسول الله ﷺ فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب ، فقال لنا : مكانكم ، فلبثنا على هياتنا قياماً ثم رجع فاغتسل ثم خرج إلينا و رأسه يقطر فكبر فصلينا ، فلينظر العاقل هل يحسن منه وصف أدنى الناس بأنه يحضر في الصلاة ويقوم في الصف وهو جنب ؟ وهل ذلك إلا من تقصيره في عبادة ربه وعدم المسارعة إليها ؟ وقد قال الله تعالى : وسارعوا إلى مغفرة من ربكم (١) فاستبقوا الخيرات (٢) فأى مكلف أجدر بقبول هذا الأمر من النبي ﷺ ، وفي الجمع بين الصحيحين (٣) عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله (النبي) ﷺ إحدى صلاتي العشي قال غدا وأكثر ظني أنها العصر ركعتين ، ثم سلم ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم أبو بكر وعمر ، فهاباه أن يكلماه وخرج سرعان الناس وقالوا : أقصرت الصلاة ؟ ورجل يدعى ذا اليمين قال يا نبي الله أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ فقال لم أنس ولم أقصر ، وقال بلى قد نسيت ، قال : صدق ذو اليمين فقام فصلى ركعتين ثم سلم ، فلينظر العاقل هل يجوز نسبة هذا الفعل إلى رسول الله ﷺ وكيف يجوز منه ﷺ أن يقول ما نسيت ؟ ، فإن هذا سهو في سهو ومن يعلم أن أبا بكر وعمر حفظا ما نسي رسول الله ﷺ مع أنهما لم يذكر ذلك للنبي ﷺ انتهى .

قال الناصب رحمه الله

أقول : قد مر فيما سبق جواز السهو والنسيان على الأنبياء ، لا أنهم بشر سيّما إذا

(١) آل عمران . الآية ١٣٣

(٢) المائدة . الآية ٤٨

(٣) رواه في صحيح البخاري (ج ٢ ص ٦٨ ط ١٣١٤ مصر) وفي صحيح مسلم (ج ٢ ص ٧٦ ط مصر) بادني تغاير في بعض الالفاظ والتعابير بما لا يهمل نقله

كان السهم موجباً للتشريع ، فإن التشريع في الأعمال الفعلية أكد وأثبت من الأقوال فما ذكر من حديث تذكر الجنبية فمن باب النسيان و فيه تشريع العمل بعد النسيان إذا تذكر ، ولهذا ترجم (١) البخاري الباب الذي ذكر فيه هذا الحديث بقوله : باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم ، ولا يلزم من هذا نقص ، وما ذكر من سهو رسول الله ﷺ في الصلاة فهو سهو يتضمن التشريع فلا بأس به ، وما ذكره من نسيانه السهم وهذا أيضاً يتضمن التشريع لأنه شرع بذلك النسيان جواز وقوع الفعل المتعلق بالصلاة في أثناء الصلاة و كذا الكلام القليل ، والعجب أنه قال : كيف يجوز أن يحفظ أبو بكر وعمر ما نسي رسول الله ﷺ وأى عجب في هذا ؟ فإن الامام كثيراً ما يسهوا للمأمومين لا يسهون ، فلا يلزم من هذا تفضيل المأموم على الامام ، وهل هذه الكلمات إلا ترهات ومزخرفات انتهى .

أقول

قد سبق الكلام منّا أيضاً على ما ارتكبه من الجواز و على ما استدلّ عليه من أن النبي بشر وعلى جعل السهو والنسيان وسيلة إلى التشريع ، وإما ما خص هذا المقام به من أن التشريع في الأعمال الفعلية أكد فممنوع بل القضية منعكسة لجواز أن يكون التشريع الفعلي مخصوصاً به بخلاف الأمر القولي العام ، وبهذا يعلم ضعف ما التزم صحته من التشريعات الفعلية المتتالية ، وإما قوله : لأنه شرع بذلك النسيان جواز وقوع الفعل المتعلق بالصلاة في أثناء الصلاة ففساده ظاهر ، لأن ظهور تشريع النسيان لم يكن متوقفاً على أن يقف النبي ﷺ بعد الصلاة قائماً على خشبة المسجد واضعاً يديه عليها ، ثم يدخل الحجرة ثم يخرج فيسأل عنه فيجيب بأربع كلمات ثم يسأل عنه فيجيب بمثل الأول مع أن التكلم بكلام الآدميين و الفعل الكثير مبطل

للمصلاة عند الفقهاء الأربعة أيضاً ، أما الأول فلما في كتاب الينايم (١) أن مما يتوقف عليه صحة الصلاة ترك الكلام لقوله (٢) عليه الصلاة والسلام : لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، قال الشارح الأنصاري (٣) : المراد بكلام الناس ما يتخاطب به الناس ومما من جنسه ، وفي القتمة (٤) وغيره هو المسموع المتجهي (المهجي خ ل) سواء كان مفهوماً أم لا ، هذا هو مذهب الفقيه و عليه اللغوي والاصولي ، وأما النحوي فلا يطلق الكلام إلا على المفهم ، فلما شرط فيها ترك الكلام فتبطل بالنطق بحرفين و حرف مفهم و لو ممدوداً ، إذ المد حرف « انتهى » نعم قال الشافعي : إنه لا تبطل الصلاة بالكلام الصادر نسياناً أو جهلاً إن لم يكثر ذلك الكلام بحسب العادة على الصحيح الذي في الام (٥) وقطع به جمهور الشافعية ، وعند أبي حنيفة (٦) على ما في الهداية (٧)

(١) هو كتاب ينابيع الاحكام للشيخ أبي عبدالله محمد أبي عبدالله بن محمد بن زكري الاسفرايني الساوي وقدرته كما في كشف الظنون على أربعة أقسام

(٢) رواه أحمد في المسند (ج ٥ ص ٤٤٧)

(٣) لعل المراد الشيخ عبدالله بن محمد الانصاري الشافعي أولاً الحنفي ثانياً ، اذ هو أحد

من شرح كتاب الينايع المذكور في المتن

(٤) المراد بها كتاب تنمة الفتاوى لبرهان الدين محمود بن أحمد عبدالعزيز الحنفي صاحب

كتاب المتوفى سنة ٦١٦

(٥) فراجع كتاب الام للشافعي (ج ١ ص ١٠٨ و ١٠٩ طبع مصر) فإنه اورد فيه مناظرته

مع خصه في هذه المسئلة وأطال واختار ما أشار اليه القاضي الشهيد فراجع

(٦) قد مرت ترجمته في اوائل هذا الجزء فراجع

(٧) هو كتاب في الفقه معتمده عليه عند الحنفية، مصنفه شيخ الاسلام برهان الدين علي بن أبي بكر

المرغيناني الحنفي المتوفى سنة ٥٩٣ وهو شرح على متن له سماه بداية البتدي، وعليه

شروح كثيرة

وغيرها تبطل بالنسيان والجهل لعوم ما مرّ من الحديث ، وبهذا ظهر أن ما زعمه الناصب من أن ما نسب إلى النبي ﷺ من مراتب الجواب داخل في الكلام القليل باطل مخالف لمذهب أصحابه أيضاً ، وإما الثاني فلما قال في الينايع وشرحه أيضاً : إنه تبطل الصلاة بفعل مجانس لأفعال الصلاة إن فحش ذلك الفعل كونبة المصلي وإن لم يكن كثيراً أو فعل غير مجانس صادر للعب مثل ضرب إحدى الرأحتين بالآخرى أو أن يفعل غير (زائد ظ) مجانس كثير ذلك الفعل بحسب العادة فتبطل الصلاة علي أظهر الوجوه الذي عليه الأكثرون ، والفعل الكثير مثل ضربات ثلاث وخطوات ثلاث متوالية كل واحدة فلا تبطل بأقل من ثلاث ولا بثلاث وأكثر عن غير متوالية والقلة والكثرة بحسب العرف والعادة على الأصح الذي عليه الجمهور انتهى ، وإما ما ذكره في مقام دفع التعجب من أن الإمام كثيراً ما يسهو والمأمومون لا يسهون إلخ فقد سمي فيه عن علو شأن النبي ﷺ ، فإن الكلام سهواً ليس في إمام الصلاة الذي جوز أهل السنة أن يكون عامياً جاهلاً فاجراً ، بل في الإمام النبي المعصوم المؤيد بالنفس القدسي والوحي الإلهي الذي يتوقع ببركته صيانة المأمومين عن السهو والنسيان والخطأ والطغيان كما قال ملاح أئمة أهل البيت عليهم السلام بالفارسية نظم :

زهي إمام كه پاسش نگاه میدارد بوقت نیت از اندیشه خاطر مأموم
مکر حجاب نماند و گرنه اذدر وصف بصد کتاب نکردد مقام او معلوم

ولقد علم بما قرناه وأوضحناه أن ما ذكره المصنف مزخرفات بمعنى المعبرات والمزيّنات وبالمعنى الآخر لا يصدق إلا على أمثال ما أتى به الناصب من ركيك الهفوات .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ دَرَجَتَهُ

وفي الصحيحين (١) عن عبدالله بن عمر أنه كان يحدث عن رسول الله ﷺ أنه لقي

زيد (١) بن عمرو بن نفيل بأسفل بلد ح وذلك قبل أن ينزل الوحي على رسول الله ﷺ ، فقدم إليه رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها ، ثم قال : إني لا آكل ممّا تذبحون علي أنصابكم ولا آكل إلا ممّا ذكر اسم الله عليه ، فلينظر العاقل هل يجوز له أن ينسب نبيّه عليه الصلوة والسلام إلى عبادة الأصنام والذبح على الأنصاب ويأكل منه ؟ وأنّ زيد بن عمرو بن نفيل كان أعرف بالله منه وأنّه حفظاً ورعاية لجانب الله ، نعوذ بالله من هذه الاعتقادات الفاسدة انتهى

قَالَ النَّاصِبُ مُحْتَجّاً

أقول : من غرائب ما يستدلّ به على ترك أمانة هذا الرجل وعدم الاعتماد والوثوق على نقله رواية هذا الحديث فقد روى بعض الحديث ليستدلّ به على مطلوبه وهو الطعن في رواية الصحاح وما ذكر تمامه ، وتمام الحديث أنّ رسول الله ﷺ لما قال زيد بن عمرو بن نفيل هذا الكلام قال : وأنا أيضاً لا آكل من ذبيحتهم وممّا لا يذكر عليه اسم الله تعالى فأكل ممّا ، وهذا الرجل لم يذكر هذه التمتّة ليتمكن من الطعن في الرواية نسأل الله العصمة من التعصّب فأنّه بشّ الضجيع انتهى .

أقول

من بدائع حيل هذا الناصب الفاجر الكاذب الخائن أنّه لما أراد التفصّي عن التشنيع المتوجّه على أصحابه في هذه الرواية بضمّ بعض ما اخترعه من العبارات أرعد وأبرق أولاً وتشدّد في إظهار التعجّب والغرابة ونسبة المصنّف قدّس سرّه إلى الخيانة والتقصير وختم ذلك بسؤال العصمة عن التعصّب ليسدّ بذلك باب رجوع الناظرين

(١) هو زيد بن عمرو بن نفيل بن عبدالمزى بن رباح العدوي ، قال الذهبي في التجريد

(ص ٢١٥ طبع الهند) ما لفظه بعد سرد نسبه : هو والد أحد العشرة سعيدين زيد قال

النبي صلى الله عليه وآله يبعثه وحده ، مات قبل البعث

إلى ما أخذ الرواية فلا يظهر خيائته فيها بالزيادة عليها ، والحاصل أننا قد راجعنا صحيح البخاري فكان الحديث كما نقله (١) المصنف قدس سره ولم يكن من الإضافة التي ذكرها هذا الناصب الغائن الشقي عين ولا أثر ، ومن أبي لحسن ظنه في هذا الشقي السقيم فليراجع ذلك الصحيح ليتضح له ما أنى به من الكذب الصريح ، ومن هنا أيضاً يظهر صدق ما أشرنا إليه في بعض المراتب من أن أصحاب الناصب بعد ما نبههم الشيعة على شناعة بعض أحاديثهم يزيدون على ذلك أو ينقصون عنه على حسب ما عرض لهم من ضيق الخناق ، فلا يعتد بما يرويه أهل الشقاق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَحْمَةً

وفي الصحيحين (٢) عن حذيفة (٣) بن اليمان قال : كنت مع النبي ﷺ فاتته إلى

(١) فراجع صحيح البخاري (ج ٧ ص ٩١ طمصر)

(٢) رواه في صحيح مسلم (ج ١ ص ١٥٧ ط مصر) وفي صحيح البخاري (ج ١ ص ٥١)

بسندين مع تفاوت

(٣) قال الذهبي في التجريد (ص ١٣٢ طبع حيدرآباد) ما لفظه ، حذيفة بن اليمان اسم أبيه (حسل) ويقال (حسيل) بن جابر بن عمرو أبو عبد الله العبسي . وقيل اليمان لقب جدهم جروة بن الحارث ، قال الكلبي لانه اصاب دماً في قومه فهرب الى المدينة و حالف بني عبد الاشهل فسماه قومه اليمان ، توفي سنة ٣٦ في دمشق انتهى ، وقال الخزرجي في الخلاصة ص ٦٣ ما لفظه : أبو عبد الله الكوفي حليف بني عبد الاشهل صحابي جليل من السابقين أعلمه رسول الله «ص» بما كان وما يكون الى يوم القيامة من الفتن و الحوادث الى أن قال : افتتح الدينور و ما سبذان وهمدان والري ، روى عنه أبو الطفيل والأسود بن يزيد و زيد بن وهب الخ أقول وهذا الرجل الجليل ممدوح عند اصحابنا في كتب الرجال والمعروف أنه مات بالكوفة ، وقيل بالمدين ، والمشهور لدى الناس أنه مقبور قريباً من قبر سلمان الفارسي و عليه فلامساغ لما ذكره الذهبي كمالاً يخفى والله الهادي .

سباطة (١) قوم فبال قائماً ، فتنتحيت ، فقال : أدن ، فدنوت ، حتى قمت عند عقبيه فتوضأ ومسح على خفيه ، فكيف يجوز أن ينسب إلى رسول الله ﷺ البول قائماً مع أن أرذل الناس لو نسب إليه هذا تبرأ عنه ، ثم المسح على الخفين ، والله يقول : وأرجلكم (٢) فانظروا إلى هؤلاء القوم كيف جاوزوا الخطاء والغلط على الأنبياء وأن النبي ﷺ يجوز أن يسرق درهماً ويكذب في أحسن الأشياء وأحقرها . انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَهُ

اقول : اختلف في جواز البول قائماً ، فالذي يجوز يستدل بهذا الحديث ، وعن الأطباء أن البول قائماً ينفع الكلية والمخضر (٣) ، فالنبي ﷺ عمل هكذا ليشرع

(١) السباطة بضم السين : الموضع الذي تطرح فيه الاوساخ

(٢) البائدة . الآية ٦

(٣) العجب من الرجل كيف ينسج من عنده ويتداخل في الطب ونحوه من الشئون التي ليس أهلها ، فنقول : عليك أيها الرجل بكلمات المهرة العذقة من الأطباء وإذا راجعت إليها تراهم ينادون بأن البول قائماً بضر المثانة ويورث الضعف والحجر فيها ، فلاحظ كلمات العلامة الشيرازي في شرح القانون وتعليقه علاء الدين القرشي على القانون، وشرح قانونه ، وكتاب الطب لابن هبل وغيرها و قدورد عن أئمة الهدى سادات المسلمين النهي عن البول قائماً الا في حالة واحدة وهي في حال تلطخ عورتيه بالنورة عدة روايات منها ما أورده المحقق المحدث الكاشاني في الوافي (ج ٤ ص ١٨) وفي غيره من كتب الحديث سيما المدونة في الاداب والسنن والمكروهات ، قال استاذنا العلامة الفقيه النابغة آية الباري الحاج الشيخ عبدالله الماقي قدس سره و جزاء الله عنى خير الجزاء في كتابه مرآة الكمال (ص ٦٣ طبع النجف الاشرف) ما لفظه : ومنها أي من المكروهات في التغلي البول والتغوط قائماً من غير علة فانه من الجفاء الا أن يكون مطلياً للنورة، فانه

جواز البول قائماً ، وأى منقصة يتصور من البول قائماً سيما إذا كان متضمناً للتشريع وطلب الدنو من حذيفة ربما يكون لتشريع جواز البول قائماً بقرب من الناس بخلاف الغائط لغلظته ولتقذره ، ولهذا كان يبعد من الناس في الغائط دون البول ، وأما المسح على الخف فهو جائز بالاجماع من أهل السنة كما سيأتي في مباحث الفقه إن شاء الله تعالى والله أعلم . ثم ما ذكر أنهم جوزوا الخطأ والغلط على الأنبياء والنبي يجوز أن يسرق درهماً فقد ذكرنا أن هذا افتراء محض ووجب تنزيه الأنبياء من الصغيرة الدالة على الخسة انتهى .

أقول

لا يخفى أن نعم الكلية عند الأطباء لا ينحصر في البول قائماً

يبول قائماً ، لانه يخاف عليه اذا بال جالساً الفتق انتهى ، وهذه الجمل متخذة من أخبار أهل البيت عليهم السلام وان شئت فراجعها
وأما من طرق العامة فالروايات في النهي عنه كثيرة ، وقد عقد الشيخ عبد السلام بن تيمية الحرائي في كتاب المنتقى باباً في ذلك سنقل عنه روايتين صريحيتين في النهي مرويتين عنه صلى الله عليه وآله بطرقهم فلاحظ ، هذا ما تلونا عليك من كلمات أهل الطب اليوناني وأحاديث الفريقين وما هي إلا البند القليل ، وأما الأطباء من أبناء العصر فتكلمت مع جماعة منهم في هذا الباب ورأيتهم مذعنين على كون البول قائماً مضرأ حتى أن المرحوم فقيده الطب (لقمان الدولة الادهم) كان يعد له آثار سوء وتوالى فاسدة ، ومن كان واقعاً على علم التشريع وكيفية بدن الانسان لصدقنا بأن البول قائماً مضر ، ويلزمه عدم نقاء المثانة من البول وبقاء أجزاء من (درديها)

وبعد هذا فالاسف كل الاسف من شبان العصر حيث جرت سيرتهم على البول قياماً غير مباليين بنواهي الشرع الشريف ولا بكلمات الأطباء الشامخين في علمهم العاذقين في فهم هدامهم الله الى سواء الصراط وبصرهم بما هو خير لهم آمين

ولا هو من المعالجات التي يحصل بها سرعة البرء حتى هذا يعارض قبحه الظاهر و يضطررّ معه إلى تشريعه ، ولوقتئذ ناعن ذلك فنورد عليهم مثل ما أورده القفال الشافعي (١) على الحنفية من أنّا نعلم ببديهة العقل أن الله سبحانه لم يرسل رسولا لأجل تشريع مثل هذا الحكم ، وتحقيق وجه ابتلاء القوم بهذه الرواية الموضوعية (٢) أنه لما قال الثاني وبعض أصحابه : إن البول قائماً أحسن للدبر وفعلوه لذلك كما ذكره النووي في شرح هذا الحديث من صحيح مسلم ورأوا أن فيه قباحة وشناعة وشرّكوا معه النبي ﷺ بوضع هذا الحديث لئلا يجترى أحد على تشنيعه ، و يقيّد (٣) هذا ما نقل عن عائشة في هذا المقام أنها قالت من حدثكم أن

(١) هو العلامة أبو بكر عبد الله بن أحمد المروزي الشافعي من أجلاء الشافعية في الفقه والكلام والحديث ، وهو الذي صلى بحضرة السلطان محمود سبكتكين صلاة على طريقة الحنفية وأخرى على مذهب الشافعية فاستحسن الملك صلاة الشوافع وانتقل من مذهبه الحنفي و صار شافعيّاً ، وتفصيل تلكما الصلاتين مذكور في حياة العيوان وتاريخ ابن خلكان ، توفي المترجم سنة ٤١٧ و قيل ٤٢٩ بسجستان كما في طبقات الشافعية (ج ٣ ص ١٩٨ والريانة ج ٣ ص ٣١٥)

(٢) نص على عدم صحته الشيخ مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية الحراني في كتابه (المنتقى من أخبار المصطفى الجزء ١ ص ٥٥ الطبعة الأولى بمصر) قال ما لفظه : باب ما جاء في البول قائماً

١٤٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : من حدثكم أن رسول الله (ص) بال قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا جالساً . رواه الخمسة إلا أبا داود وقال الترمذي : هو أحسن في هذا الباب وأصح

١٤٤ - وعن جابر قال : نهى النبي (ص) أن يبول الرجل قائماً رواه ابن ماجه .
(٣) هذا موجود في كتاب شرح الهداية وهو مخطوط في خزانة كتبنا و يظهر أن الشارح أتمه ببلدة بخارى .

رسول الله ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا قاعداً ، ثم نقل (١)
عن ابن المنذر (٢) في الاشراف انه قال : اختلفوا في البول قائماً فثبت عن عمر بن
الخطاب وزيد بن ثابت (٣) وابن عمر (٤) وسهل بن سعد (٥) أنهم بالوا قياماً انتهى
هذا (٦) ، واما ما ذكره من أن نسبة تجويز سرقة الدرهم على الأنبياء إلى أهل
السنة افتراء فسكايرة ومراء لما سيجي في مباحث الحدود والجنايات من المسائل

(١) قال ابن قدامة العنبل في كتاب المغنى : قال الترمذى : هذا أصح شيء في الباب
انتهى . منه (قده)

(٢) هو الشيخ أبو بكر محمد بن ابراهيم المشتهر بابن المنذر النيسابورى المتوفى سنة ٣١٨
وله كتب كتاب الاشراف على مذاهب الاشراف في الفقه على المذاهب الاربعة

(٣) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لؤذان بن عمر البغاري المدني كاتب الوحي
وهو الذي جمع المصحف في عهد أبي بكر على ما ذكره الخزرجي في التذهيب ص ١٠٨
وقسم غنائم اليرموك ، وروى عنه أنس و ابنه خارجة بن زيد وسليمان بن يسار ، توفي
سنة ٤٥ و قيل ٤٨ و قيل ٥١

(٤) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن المكي عنه سالم وحمزة وابن المسيب
ومولاه نافع ، توفي سنة ٧٤ كما في التذهيب ص ١٧٦

(٥) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة
الانصارى أبو العباس المدني الصحابي الجليل ، عنه الزهري و أبو حازم ، وأبو سهل ،
الاصمعي ، توفي على ما في التذهيب للخزرجي ص ١٣٣ سنة (٩١) عن مائة سنة ونقل عن
ابن مطين أنه آخر من مات من الصحابة بالمدينة ، ثم ان المعروف والمذكور في بعض
كتب المقاتل انه كان هذا الصحابي مقيماً بالشام زمن ورود أهل البيت عليهم السلام في اسارة
يزيد عليه اللعنة اياهم ومجيئه الى السجاد (ع) والله العالم

(٦) يوجد في بعض النسخ هنا بعض الكلمات وحيث لم نتيقن بكونها من الكتاب تركناها.

(ج ٢)

في أن الأنبياء معصومون

(٢٦٩)

الفقهية أنهم قالوا : إن الدرهم ليس بمال ، لأنه لا قطع فيه فسرقته لا تكون كبيرة وقد مر أن الصغيرة جائزة على الأنبياء عند جماعة من أهل السنة فظهر تجويزهم لسرقه الدرهم عليهم كما ذكره المصنف .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ

وقد لزمهم من ذلك محالات منها جواز الطعن على الشرائع وعدم الوثوق بها ، فإن المبلغ إذا جاوزنا عليه الكذب وسائر المعاصي جاز أن يكذب عمداً أو نسياناً أو يترك شيئاً مما أوحى إليه أو يأمر من عنده فكيف يبقى اعتماد على أقواله انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُصَّمَهُ

أقول : قد علمت فيما سبق مذهب الأشاعرة وأنهم لا يجوزون الكذب عمداً على الأنبياء ولا سهواً ، وهذا مذهبهم ، وأما السهوي غير الكذب فيجوزونه ولا بأس فيه ، لأن الله تعالى هو الذي يوقع عليه السهو ليجمعه سبباً للتشريع انتهى .

أَقُولُ

الكلام مع من أجاز من أهل السنة وقوع الكذب وغيره من المعاصي عن إبراهيم وغيره من الأنبياء في حال النبوة كما مر ، ولا يدفع ذلك القول بأن خصوص الأشاعرة منهم لا يجوزون الكذب إلخ ، على أن الأشاعرة حيث يجوزون عليهم الكذب وسائر الكبائر قبل البعثة فلا يبقى اعتماد على أقوالهم بعدها أيضاً كما سنوضحه إن شاء الله تعالى ، وإما ما ذكره من أن الله تعالى يجعل السهو على النبي ﷺ سبباً للتشريع فقد مر أن الله متعال عن هذا التشريع الشنيع .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ

ومنها أنه إذا فعل المعصية فامّا أن يجب علينا اتباعه فيها فيكون قد وجب علينا فعل ما وجب تركه ، واجتمع الضدان وإن لم يجب انتفت فائدة البعثة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمَتُهُ

أقول : قد ذكرنا هذا الدليل فيما مضى من قبل الأئمة شاعرة وهو حجة على من يجوز المعاصي على الأنبياء ، وهذا ليس مذهب الأئمة شاعرة ، والصغار التي يجوز زونها على الأنبياء ما يقع على سبيل الندرة ولا يقدح هذا في ملكة العصمة كما قد قدمناه ، ويجب أن يكون في محل يعلم أنها واقعة منه على سبيل الندرة ، والنبي يبين أن هذا ليس محل المتابعة ، وبالعجالة قد قدمنا أن تجوز المعصية على الأنبياء مطلقاً محل تأمل لهذا البرهان والله أعلم .

أقول

ما ذكره ههنا مدفوع ، بمثل ما دفعنا جوابه عن الفصل السابق فعليك بالتأمل في التطبيق وبالله التوفيق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ

ومنها أنه لو جاز أن يعصي لوجب إيذاؤه والتبري منه ، لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لكن الله تعالى قد نص على تحريم إيذاء النبي ﷺ ، فقال : ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة (١) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمَتُهُ

أقول : قد ذكرنا هذا الدليل من قبل الأئمة شاعرة وهو حجة على من يجوز الكبائر ، وأمّا الصغار فمن لم يباشر الكبيرة فهي معفوّة عنه فلا زجر ولا تعنيف ولا إيذاء . انتهى .

أقول

يندفع هذا أيضاً بمثل ما ذكرناه في الفصل السابق وقد مر أن الأئمة شاعرة يجوزون

الكذب في غير ما يتعلق بالرسالة وغيرها من الكبائر فهذا الدليل حجة على الأشاعة أيضاً .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ

ومنها سقوط محله ورتبته عند العوام فلا يتقادون إلى طاعته ، فتنتفي فائدة البعثة ، ومنها أنه يلزم أن يكون أدون حالاً من آحاد الأمة ، لأن درجات الأنبياء في غاية الشرف ، وكل من كان كذلك كان صدور الذنب عنه أفحش كما قال الله تعالى : يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ (٤) والمحصن يرمم غيره يحدّ وحدّ العبد نصف حدّ الحرّ ، والأصل فيه أن علمهم بالله أكثر وأنهم مهبط وحيه ومنازل ملائكته ، ومن المعلوم أن كمال العلم يستلزم كثرة معرفته والخضوع والخشوع ، فينافي صدور الذنب لكنّ الاجماع دلّ على أن النبي ﷺ لا يجوز أن يكون أقلّ حالاً من آحاد الأمة ، ومنها أنه يلزم أن يكون مردود الشهادة لقوله تعالى : إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا (٢) فكيف يقبل عموم شهادته في الوحي ؟ ويلزم أيضاً أن يكون أدنى حالاً من عدول الأمة وهو باطل بالاجماع ، ومنها أنه لو صدر عنه الذنب لوجب الاقتداء به لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول (٣) لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فاتبعوني (٤) والتالي باطل بالاجماع وإلا اجتمع الوجوب والحرمة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ مُحَمَّدُ بْنُ

أقول : قد سبق أن هذه الدلائل حجة على من قال بجواز صدور الكبائر عنهم

(١) الاحزاب . الاية ٣٠

(٢) العجرات . الاية ٦

(٣) النساء . الاية ٥٩

(٤) الاحزاب . الاية ٢١

والاكثار من الصفات حتى يصير سبباً لحط منزلتهم عند الناس وموجباً للإيذاء والتعنيف وترجيح الأمة عليه ، وأما صدور الصفات التي عفا الله عنها إذا كان على سبيل الندرة فغير ممتنع ، ولا تدل المعجزة على وجوب انتفاء شيء منها عنهم ، وكل هذه الدلائل قد ذكرناها فيما سلف وأن الأشاعة ذكروها على سبيل الاستدلال على من يقول بجواز الكبائر ، وقد قدمنا أن بعض تلك الأدلة يدل على وجوب نفي الذنب عن الأنبياء مطلقاً والله تعالى أعلم انتهى.

اقول

ما ذكره الناصب ههنا يدل على بهته واضطرابه واشتباه حقيقة مذهبه عليه ونسيانه لما ذكر سابقاً ، فإنه لم يقل سابقاً ، إن هذه الدلائل حجة على من قال : بجواز صدور الكبائر عن الأنبياء ، ولو اعترف بذلك فقد تم لنا الدست (١) وقامت الحجة عليه وعلى أصحابه ، لأن النزاع بين الفريقين إنما كان في أن المخل بالنبوة والمانع من امتثال أمر الأنبياء هل هو وقوع الكبائر والصفائر أو جواز وقوعهما ؛ فالأشاعة كانوا يقولون : إن مجرد الجواز لا يغفل بذلك ، والامامية كانوا قائمين باخلاله ، وبالجملية الأشاعة قائلون بجواز وقوع الكبائر عنهم ، غاية الأمر أنهم يقولون : إن العقل والسمع دل على عدم وقوع بعض الكبائر المخل بالمعجزة كالكذب ، وكيف ينكر هذا ؛ وعنوان أدلته ثمة صريحة فيه حيث قال : الأول أنه إن صدر عنهم الكذب النخ والثاني أنهم لو أذنبوا النخ والثالث أنه إن صدر عنهم ذنب النخ وحاصل اللؤزام التي ذكرها المصنف إذا أفرغ في قالب الدليل بصير أنه لو جاز صدور الذنب عنهم لكان كذا ، ولو جاز وقوع الكبائر عنهم لكان كذا ، والفرق بين العنوانين لفظاً ومعنى ظاهر جداً ، وايضاً قد سبق منا أيضاً أن هذه اللؤزام التي

سماها الناصب دلائل إنما أوردها المصنف على من قال بجواز صدور الكبائر والصغائر عن الأنبياء عليهم السلام مطلقاً قبل البعثة وصدور بعض منها بعدها لا على خصوص الأشاعرة فلا يفيد في دفعها إظهار تنزيه الأشاعرة عن ذلك مع أن الأشاعرة بأجمعهم ليسوا برآء عن ذلك كما مر أيضاً ، ان قيل : حاصل ما ذكر في المقام من الدليلين الأولين أن تجوز صدور المعاصي عن الأنبياء والأئمة عليهم السلام يقدح فيما هو الغرض من بعثة الأنبياء ونصب الامام أعني قبول أقوالهم وامتنال أوامرهم ونواهيهم ، فينبوا لنا وجه القدح في ذلك وسقوط مرتبتهم عند الناس ، إذ هو خفي جداً ، ولهذا طال الكلام في المسألة بين الفريقين قلت : وجهه أن من يجوز عليه الكبائر والمعاصي فإن النفس لا تسكن ولا تطمئن إلى قبول قوله مثل (كما تسكن وتطمئن خ ل) ما تطمئن إلى قول من لا يجوز عليه شيء ، من ذلك جزماً قال (١) الشريف المرتضى رضي الله عنه وهذا هو معنى قولنا : إن وقوع الكبائر والمعاصي ينفر عن القبول والامتنال والمرجع فيما ينفر ولا ينفر إلى العادات (٢) وليس ذلك مما يستخرج بالدليل ، ومن رجع إلى العادة علم صدق ما ذكرناه فإن الكبائر في باب التنفير لا تنحط عن المباحة التي تدل على خسة صاحبها وعن المجون (٣) والسخافة ولا خلاف في أنها ممتنعة عنهم ، فان قيل : أو ليس قد جوز كثير من الناس الكبائر على الأنبياء والأئمة ومع ذلك لم ينفروا عن قبول أقوالهم وامتنال أوامرهم ؟ وهذا يناقض قولكم إن الكبائر منفرة ، قلنا : هذا من لا يعرف معنى التنفير ، إذ لم نرد به ارتفاع التصديق والامتنال رأساً ، بل ما ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول

(١) في كتاب تنزيه الانبياء (ص ٤ ط تبريز)

(٢) عبارة التنزيه الى هنا

(٣) قلة العباد

الاطمئنان ، ولا يشك عاقل في أن النفس حال عدم تجويز الكبائر أقرب منها إلى ذلك عند تجويزها ، وقد يبعد الأمر عند الشيء ، ولا يرتفع كما يقرب من الشيء ، ولا يقع عنده ، ولا يرى أن عبوس (١) الداعي إلى طعامه وتضجره منفر في العادة عن حضور دعوته وتناول طعامه ، وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرج من أن يكون منفراً ، وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه يقرب من الحضور والتناول وقد يرتفع عند ذلك ، لا يقال : هذا يقتضي أن لا تقع الكبائر عنهم حال النبوة والامامة ، وأما قباهها فلا لزوال حكمها بالتوبة المستطة للعقاب والذم ولم يبق وجه يقتضي التنفير ، لانا نقول : إنما لم نجعل المانع عن ذلك استحقاق العقاب والذم فقط ، بل ولزوم التنفير أيضاً ، وذلك حاصل بعد التوبة ، ولهذا نجد ذلك من حال الواعظ الداعي إلى الله وقد عهدنا منه الاقدام على كبائر الذنوب وإن تاب عنها ، بخلاف من لم يعهد منه ذلك (٢) ، والضرورة فارقة بين الرجلين فيما يقتضي القبول والنفور ، وكثيراً ما نشاهد أن الناس يعيرون من عهد منه القبائح المتقدمة وإن حصلت منه التوبة والنزاهة فيجعلونها نقصاً وعيباً وقدحاً ، غاية ما في الباب أن الكبائر بعد التوبة أقل تنفيراً منها قبل التوبة ولا يخرج بذلك عن كونها منفرة ، فان قلت فلم قلت : إن الصفائر لا تجوز عليهم مطلقاً ولا تنفير فيها ؟ قلت : بل التنفير حاصل فيها أيضاً عند التأمل ، لأن اطمئنان النفس وسكونها إنما هو مع الأمن عن ذلك لا مع تجويزها ، والفرق بأن الصفائر لا توجب عقاباً وذمماً ساقط ، لأن الاعتبار التنفير كما ذكرنا مراراً ، الا ترى أن كثيراً من المباحات منفرة ولازم ولا عقاب فيها

(١) بضم العين ، التقطب

(٢) ومن هذا الباب ما يذكر في الفقه في باب الصلاة حيث يشترط اكثر الاصحاب : أن لا يكون الامام محدوداً بالعدل الشرعي وان لا يكون مبتلى بامراض منفرة للقلوب ولا يكون غير مظهر المولد ونحوها من الامور التي ينتفر الناس من المتصف بها .

بل نقول : إنه ربما يحصل التنفير عما يورث لفاعله نواباً أيضاً باعتراف الخصم ، فانهم أيضاً ربما حكموا على بعض الاجتهادات البعيدة عن قانون العقل والنقل بكونه منقراً للعوام مع تصريحهم بأن المجتهد المخطئ مثاب ، قال أبو المعالي الجويني (١) الملقب بامام الحرمين في رسالته المعمولة في بيان حقيقة (أحقية خل) مذهب الشافعي ، فان قيل : قد اتفق للشافعي أصل (٢) مقطوع بطلانه على وجه أجمعت الأمة شارقة وغاربة أرضاً فأرضاً طولا وعرضاً على بطلان ذلك الأصل ، وهو أنه لم يجوز نسخ السنة بالكتاب ولم يجوز نسخ الكتاب بالسنة وهذا من أمحل المحالات والعاصي إذ اسمع هذا يستنفر طبعه وينزوي من تقليده والاقتداء به ، الجواب قلنا : هذا الأصل غير مقطوع بطلانه ، فإنه إنما لم يجوز نسخ السنة المتواترة بالكتاب لأن الله تعالى الخ ، وتقرير الكلام على هذا التفصيل والتدقيق من نفائس هذا التعليق فاحفظه فإنه بذلك حقيق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعِ دَرَجَتَهُ

المبحث الثالث في أنه يجب أن يكون منزهاً عن دناءة (٣) الآباء وغير الأعمهات ،

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٢) قاعدة عدم جواز نسخ السنة بالكتاب و نسخ الكتاب بالسنة مذكورة في مقدمات كتاب الام للشافعي ، واختلفت كلمة الشافعية ، فمنهم من تبعه في كلا الأمرين ومنهم من خالفه فيهما ، ومنهم من فصل ، و من رام التفصيل فليراجع الى اصول المزى و كتاب النووى والسبكي والجويني وغيرها من كتبهم الاصولية .

(٣) مسئلة طهارة آباء النبي وامهاته من الدنائة والكفر والعهر مما اختلفت الكلمة فيها اما نحن معاشر شيعة آل الرسول صلى الله عليه وآله مجمعون على الطهارة منها و وافقنا اكثر الشيعة الزيدية كما يفصح عن ذلك كلمات الشريف المرتضى اليماني العسني صاحب كتابي ايثار الحق على الخلق ، والروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ، وكذا

واقفنا أكثر الممتزلة من العامة والاذلة السمعية والعقلية والاعتبار تساعدنا كما سيوضح لك ذلك .

ولله در الحافظ جلال الدين السيوطي حيث ألف رسائل في هذا الباب وأثبت مانعنا عليه وكذا صرح به الحافظ أبو نعيم الاصفهاني في كتاب سيرته صلى الله عليه وآله .
وعقد السيوطي باباً في ذلك في كتابه الغصائص الكبرى (ج ١ ص ٣٧ طبع حيدر آباد)

قال مالطة : أخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خرجت من لدن آدم من نكاح غيرسفاح ، وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء وما ولدني الا نكاح كنكاح الاسلام ، وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من نكاح غيرسفاح ، وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبة في المصنف عن محمد بن علي بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما خرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن آدم لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء ولم اخرج الا من طهرة ، وأخرج أبو نعيم من طرق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يلتق أبوأي قط على سفاح لم يزل الله يتقلني من الاصلاب الطيبة الى الارحام الطاهرة مصفى مهذباً لا تشعب شعبتان الا كنت في خيرهما ، وأخرج البزار والطبراني وأبو نعيم من طريق عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى وتقلب في الساجدين قال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يتقلب في أصلاب الانبياء حتى ولدته امه ، الى أن قال : وقال أبو نعيم : وجه الدلالة على نبوته من هذه الفضيلة أن النبوة ملك و سياسة عامة والملك في ذوى الاحساب والاختطار من الناس ، لان ذلك أدعى الى انقياد الرعية له وأسرع الى طاعته ، ولذلك سأل هرقل أباسفيان كيف نسب فيكم ؟ قال هو فينا دونسب ، قال هرقل : وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها انتهى .

وفي حيوه النبي صلى الله عليه وآله نقلا من سيرة العلامة ذبني دحلان الفتى أنه قال قال الفخر الرازي : ان ابوى النبي صلى الله عليه وسلم كانا على العنيفية دين ابراهيم

ذهبت الامامية إلى أن النبي يجب أن يكون منزهاً عن دنائة الآباء وعمر الأمهات (١)

كما كان زيد بن عمرو بن نفيل واضرابه ، بل ان آباء الانبياء كلهم ما كانوا كفاراً تشریفاً لمقام النبوة ، وكذلك امهاتهم وان اذ لم يكن أباً لابراهيم بل كان عمه ، ويدل على ذلك قوله تعالى : **وَتَقَابَلَكُ فِي السَّاجِدِينَ** ، مع قوله صلى الله عليه وسلم : **لم أزل انقل من أصلاب الطاهرين الى أرحام الطاهرات الى أن قال : وقد ارتضى كلامه هذا ائمة معققون منهم العلامة المعقق السنوسي والعلامة محشى الشفاء ، فقالا لم يتقدم لوالديه شرك وكانا مسلمين لانه صلى الله عليه وسلم انتقل من الاصلاب الكريمة الى الارحام الطاهرة ، ولا يكون ذلك الا مع الايمان بالله تعالى ، وقد أيد الجلال السيوطي كلام الفخر الرازي بأدلة كثيرة والى ذلك رسائل الى أن قال زيني دحلان : وقد صحت الاحاديث في البخاري وغيره وتضافرت نصوص العلماء بأن العرب من عهد ابراهيم كانوا على دينه لم يكفر منهم أحد الى أن جاء عمرو بن عامر الخزاعي الذي يقال له عمرو بن العي فهو أول من عبد الاصنام وغير دين ابراهيم الخ انتهى وهذا من كلماتهم في المقام ولعمري ما اقل حياء رجل ينهب الى عدم اشتراط الطهارة من الدنائة وغيرها وما أساء أدبه بالنسبة الى ساحة النبي الاكرم ، فأكروم بما اخترناه من التقديس والتنزيه في نسبه وحسبه وقُدُورِده في زيارة مولينا الحسين الشهيد سبط الرسول صلى الله عليه وآله (اشهد انك كنت نوراً في الاصلاب الشامخة والارحام المطهرة لم تنجسك بالجاهلية بانجاسها ولم تلبسك من مدلهيات ثيابها) .**

ثم ان ما اخترناه من الطهارة والتنزيه في اصول النبي صلى الله عليه وآله ، هو مختارنا في اصول اوصيائه وخلفائه الائمة من أهل البيت عليهم السلام كيف وهم فرع من تلك الشجرة المباركة الزكية الطيبة الطاهرة .

(١) المهر بفتح العين وكسرهما : السفاح والزنا ومنه قوله صلى الله عليه وآله : **الولد للفراش وللماهر الحجر** .

بريثاً من الرذائل والأفعال الدالة على الخساسة كالاستزراء (١) به (كالاستزراء خ ل) والسخرية والضحك عليه ، لأن ذلك يسقط محله عن القلوب وينفر الناس عن الانقياد له ، فانه من المعلوم بالضرورة الذي لا يقبل الشك والارتباب ، وخالفت السنة فيه ، أمّا الأشاعرة فباعتبار نفى الحسن والقبح فلزمهم أن يذهبوا إلى جواز بعثة من ولد من الزنا المعلوم لكل أحد ، وأن يكون أبوه فاعلاً لاجمیع أنواع الفواحش وأبلغ أصناف الشرك ، وهو ممن يتمسخر به ويضحك عليه ويصفع (٢) في الأسواق ويستهمز به قوآداً ، تكون أمه في غاية الزناه والقيادة والافتضاح بذلك لا تريد لأمس ، ويكون هو عليه السلام في غاية الدنائة والسقاطة حال النبوة وقبلها يصفع في الأسواق ويعتمد المناكير ويكون قوآداً بصاصاً (بطاطاً خ ل . بطالا خ ل) فهو لاء يلزمهم القول بذلك حيث نفوا التحسين والتنقيح العقليين ، وأن ذلك ممكن ، فيجوز وقوعه من الله تعالى وليس هذا أبلغ من تعذيب الله لمن لا يستحق العذاب بل يستحق الثواب طول الأبد انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : نعوذ بالله من هذه الغرافات والهذيانات وذكر هذه الفواحش عند ذكر الأنبياء والدخول في زمرة ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة (٣) وكفى به إساءة للأدب أن يذكر عند ذكر الأنبياء عليهم السلام أمثال هذه الترهات ، ثم يفترى على مشايخ السنة وعلماء الاسلام ما يلزم من قولهم شبي، منه ، وقد علمت أن الحسن والقبح يكون بمعاني ثلاثة ، أحدها

(١) من زرى ، بمعنى استغف واحتقر .

(٢) أى يضرب قفاه بالكف المبسوطة .

(٣) النور : الآية ١٩

وصف النقص والكمال ، والثاني الملائمة والمنافرة ، وهذان المعنيان عقليّان لا شك فيه ، فإذا كان مذهب الأشاعرة أنهما عقليّان فأى نقص أتم من أن يكون صاحب الدعوة الإلهية موصوفاً بهذه القبائح التي ذكرها هذا الرجل السوء الفحاش وكأنه حسب أن الأنبياء أمثاله من رعايا الحلة الذين يفسدون على شاطئ الفرات بكل ما ذكره نعوذ بالله من التعصّب فإنه أورده النار انتهى .

اقول

الخرافة الظاهرة ما ظهر عن هذا الناصب الفاجر العاجز المبهوت الذي ينسج عليه أموراً واهية كنسج العنكبوت ، فمقصود المصنّف عنه يفوت ، فإنه لم يفهم مقصود المصنّف قدس سرّه مع ظهوره كالنور على شاطئ الطور فأنى بما شاء من الفتور والفتور ، وذلك لأن كلام المصنّف قدس سرّه في فعل الله وهو البعثة كما صرح به بقوله : فلزمهم أن يذهبوا إلى جواز بعثة من ولد من الزناء الخ و لزوم (١) ما ذكره مع القول بالحسن و القبح بالمعنيين المذكورين وتجوز صدور القبائح عنه تعالى ظاهر لاختفاء فيه ، أما بالنظر إلى المعنى الأول فلا أن الكمال و التقصان مخصوصان بالصفات كما صرحوا به فيما نقل سابقاً ، والبعثة من الأفعال فلا يجريان فيها ، وأما بمعنى الملائمة و المنافرة فلا أن بعثة من يفعل به كل شنيع قد يلائم غرض الفاعلين فجاز أن يبعث الله تعالى مثل هذا الشخص لملائمته غرض هؤلاء ، إذ هو حاكم على الإطلاق ولا يجب عليه شيء ، ولا يقبح منه شيء بل كل قبيح يصير حسناً بفعله كما قال به الأشعري ، فكيف يحكم العقل بأحد المعنيين على عدم جواز ذلك على الله تعالى ، وقد أشار المصنّف إلى انضمام باقي المقدمات التي ذكرناها بقوله : وإن ذلك

(١) على أن الناصب قد صرح في جرح المطلب العاشر بأن الإشاعة لم يقولوا بالحسن

العقلي أصلاً ، فكيف يبنى هيئتنا على ذلك تأمل . منه « قدّه »

ممكّن فيجوز وقوعه من الله و ليس هذا أبْلغ من تعذيب الله تعالى من لا يستحق العذاب بل يستحق الثواب وفصل ذلك فيما سيبي. بعيد ذلك متصلاً به عند الكلام على المعتزلة فلا تغفل . و اقد انضح بما ذكرناه أنه لا يرتبط بما ذكره المصنّف قدّس سرّه ما ذكره هذا النّاصب بقوله : فان كان مذهب الأشاعرة أنّهما عقليّان فأيّ نقص أنّهم من أن يكون صاحب الدعوة الالهية موصوفاً بهذه القبائح النج ، وذلك لظهور أنّه لا يلزم من إدراك العقل بأحد المعنيين قبح اتّصاف صاحب الدّعوة بذلك إدراكه قبح إرسال الله تعالى لمثل هذا الشخص ، و كيف يدرك ذلك مع أنّه على قاعدة القوم لا يقبح شيء عن الله تعالى ، فيجوز عليه بثمة مثل ذلك الشخص كما جوزوا عليه صدور غيره من القبائح والظلم حسب ما أشار إليه المصنّف قدّس سرّه و يؤكده ما في المواقف و شرحه (١) من أن النّبوة عند أهل الحقّ من الأشاعرة من قال له الله : أرسلتك إلى قوم كذا و لا يشترط في الإرسال شرط من الأعراض والأحوال المكتسبة بالرياضات والمجاهدات في الخلوات والانقطاعات ، ولا استعداد ذاتي من صفاء الجوهر و ذكاء الفطرة كما يزعمه الحكماء ، بل الله سبحانه يختص برحمته من يشاء من عباده ، (٢) فالنبوة رحمة وموهبة متعلّقة بمشيئته فقط انتهى ، هذا ، و اما الايات التي ذكرها في توبيخ المصنّف قدّس سرّه فانما تناسب بحال أسلاف النّاصب حيث أشاعوا تلك الروايات الفاحشة و ذكروها في صحاحهم وغيرها من جوامعهم وتداولوها بينهم في أنديتهم ومجالسهم قرناً بعد قرن ، فانّ كون قصدهم في ذلك تشييع الفاحشة ظاهر لا مجال للمناقشة فيه ، وأمّا المصنّف فليس قصده في هذا المقام إلا استبّاح أمر السلف في إشاعة تلك الفواحش ليرتدع الخلف عن اتباعهم . بل الذي فعله المصنّف من قبيل الجرح و التعديل الذي قد أوسعوا له السبيل ،

(١) ذكره في (ج ٢ ص ٤٠٨ ط مصر)

(٢) البقرة . الآية ١٠٥

وفي تفسير النوسابوري أن بعضهم حمل الفاحشة على الزنا وخصص من يجب شيوع الفاحشة بعبد الله بن أوفى ، فعلى هذا لا ترتبط الآية بما نقله القوم أيضاً فضلاً عن المصنف قدس سره ، وما ذكره من أن المصنف أساء الأدب بذكر تلك القبائح والمعائب عند ذكر الأنبياء عليهم السلام فهذا أيضاً من بركة البرامكة ، (١) فإن الأشاعرة وهم الذين قالوا : بجواز صدور الفواحش عنهم ، فيلزم الناقل للكلامهم ما لزمهم من المقارنة في الذكر ونقل الكفر ليس بكفر بالاتفاق ، وأيضاً كثيراً ما يفرض الحكماء والمتكلمون عند الاستدلال على وجود الواجب أو على وحدته : مثلاً عدمه أو تعدده المستلزم لكفر قائله أو شركه ، وام يتوجه عليهم إلى الآن مؤاخذه عن عاقل فضلاً عن فاضل بأن ذلك إسالة أدب أو كفر أو شرك ، فكذا فيما أتى به المصنف ههنا لاتحاد أسلوب الكلامين ، وإنما الذي حمل الناصب على هذا التشنيع عجزه عن الجواب أو انحرافه عن سمت الحق والصواب ، كما حكى (٢) أن رجلاً رأى فقيهاً ناقصاً كالنصاب في مسجد فسأله عن مسألة من مسائل الحيف أو الاستحاضة ولما رأى الفقيه أنه عاجز عن جواب مسأله اضطرب وقال ساخطاً عليه ، اخرج هذه القاذورات من بيت الله و موته عليه جهل نفسه ، فلينظر أولياء الناصب أن هذه

(١) هي من الامثال المولدة قالها رجل من الشعراء والوافدين لما اعطاه الرشيد العباسي مالا جزيلاً فقال بدل ان يشكر المنعم : وهذا من بركة البرامكة فصارت الكلمة مثلاً شامياً سائراً يضرب به في من لم يشكر لمنعه بل شكر غيره وأسند النعمة اليه و هذه الصفة مذمومة من جهة وغير مذمومة من اخرى كما لا يخفى .

(٢) ونظيره ما يعكس من أنه سأل سائلاً عن فلسفي متوغل في الحكمة غير عالم بالفقه عن مقدار النزع لو وقع غراب في البئر ومات ، فلما رأى المسئول عنه عجزه عن الجواب الفقهى أجاب لا وقع لسؤالك لان الغراب طائر لا يقع في البئر ، لانه يضرب به المثل في العداقة والكياسة والعذر .

الحيل والتموهيات أفسد أو ما يصدر (١) من رعاي الحلة على شاطئ الفرات .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجْعَهُ

و اما المعتزلة فانهم حيث جاوزوا صدور الذنوب عنهم لزمهم القول بجواز ذلك أيضاً ، وانفقوا على وقوع الكبائر منهم قبل البعثة كما في قصة إخوة يوسف ، فلينظر العاقل بعين الانصاف هل يجوز المصير إلى هذه الأقاويل الفاسدة والآراء الرديئة ، وهل يبقى مكلف يتقاد إلى قبول قول من كان يفعل به الفاحشة طول عمره إلى وقت نبوته و أنه يصفح ويستتبره به حال النبوة ، وهل يثبت بقول مثل هذا حجة على الخلق ، واعلم أن البحث مع الأشاعرة في هذا الباب ساقط وأنهم إن بحثوا في ذلك فقد استعملوا الفضول لأنهم يجوزون تعذيب المكلف على أنه لم يفعل ما أمره الله تعالى به من غير أن يعلم ما أمره به ولا أرسل إليه رسولا ألبته ، بل على امتثال ما أمره به وأن جميع القبائح من عنده تعالى وأن كل ما هو واقع في الوجود فانه من فعله تعالى و هو حسن ، لأن الحسن هو الواقع والقيح هو الذي لم يقع ، فهذه الصفات المذكورة الخسيسة في النبي وأبويه تكون حسنة لوقوعها من الله تعالى ، فأى مانع حينئذ من البعثة باعتبارها ، فكيف يمكن للأشاعرة منع كفر النبي وهو من الله وكل ما يفعله تعالى فهو حسن ، وكذا أنواع المعاصي وكيف يمكنهم مع هذا المذهب التنزيه للأنبياء ، نعوذ بالله من مذهب يؤدي إلى تحسين الكفر وتقييح الايمان وجواز بعثة من اجتمع فيه كل الرذائل والسقطات ، وقد عرفت من هذا أن الأشاعرة في هذا الباب قد أنكروا الضروريات انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقَهُ

اقول : استدلال المعتزلة على وقوع الكبائر من الأنبياء قبل البعثة بقصة إخوة يوسف

(١) ولا يصدر بل هو افتراء محض وسوء الظن بالمسلم .

استدلال قوي ، لأن الإجماع واقع (١) على أن إخوة يوسف صاروا أنبياء بعد إلقاء يوسف في البئر وغيره من الذنوب التي لاشك أنها كبائر ، وهذا الرجل مات عرض بجوابه إلا بالفحش والخزعة (٢) و اللوذعية (٣) كالرعا (٤) و الأجلاف (٥) السوقيّة ، والمعتزلة يشتون الوقوع وهو لا يقدح على الدفع ويبحث معهم في الجواز ، وهذا من غرائب أطواره في البحث ، ثم ما ذكر أن البحث مع الأشاعرة ساقط لأنهم يجوزون تعذيب المكلف وغيره من الطامعات ، وقد عرفت فيما سبق جواب كل ما ذكر وأن الحسن والقبح شرعيان بمعنى وعقليتان بمعنىين آخرين ، وعلمت أن كل ما ذكره ليس بمذهبهم ولا يرد عليهم شيء ، وأنهم لا يخالفون ضرورة العقل انتهى .

أقول

دعوى الإجماع ممنوع ، وإنما ذهب من ذهب إلى كونهم أنبياء من تفسيره الاجتهاد بالنبوة في قوله تعالى (٦) : وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحاق ، الآية وليس الاجتهاد صريحا ولا ظاهرا في هذا المعنى كما يشعر به قوله تعالى : وكذلك يجتبيك ، فإن معناه على ما ذكره فخر الدين الرازي في تفسيره كما

(١) المعجب من هذا الرجل حيث يدعى امورا لا يوجد لها مستند تاريخي ولا نقلته النقلة من الفريقين ، وظنى أنه كلما عجز عن الجواب عن الاعتراض نسج من عنده حبرا فضلية يريده بها التمويه والاغفال .

(٢) الخزعة : المزاح

(٣) اللوذع واللوذعي الخفيف كما في القاموس

(٤) الرعا : سفلة الناس .

(٥) جمع الجلف بالفتح : الاحمق .

(٦) يوسف . الآية ٦

اجتنابك بمثل هذه الرؤيا العظيمة الدالة على شرف وعز وكبرياء شأن كذلك يجتنبك لأمر عظام ، قال الزجاج (١) : الاجتناب مشتق من جبيت الشيء ، إذا أخلصته لنفسك ومنه الماء في الحوض ، وأيضاً قال الرازي (٢) واختلفوا في المراد بهذا الاجتناب فقال المحسن : يجتنبك ربك بالنبوة ، وقال آخرون : المراد به إعلاء الدرجة وتعظيم المرتبة ، فأما تعيين النبوة فلا دلالة في اللفظ عليه ، ثم قال : واعلم أنما فاسدنا هذه الآية بالنبوة أزم الحكم بأن أولاد يعقوب كلهم كانوا أنبياء ، وذلك لأنه قال : ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب ، وهذا يقتضي حصول تمام النعمة لآل يعقوب فلما كان المراد من تمام النعمة هو النبوة أزم حصولها لآل يعقوب وترك العمل به في حق من عداهم أبناءه وجب أن يبقى معمولاً به في حق أولاده انتهى ، وكل ذلك صريح في عدم الاجتماع ، وأصرح من ذلك ما في الشفاء للقاضي عياض (٣) حيث قال : وأما قصة يوسف وإخوته فليس على يوسف منها تعقب (فيها تعتب خ ل) وأما إخوته فلم تثبت نبوتهم فيلزم الكلام على أفعالهم وذكر الأسباط وعدمهم في القرآن عند ذكر الأنبياء ليس صريحاً في كونهم من أهل

(١) هو العلامة أبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن سري بن سهل البحرى من مشاهير أئمة النحو واللغة ، أخذ عنه جماعة ، منهم أبو على الفارسي النحوى اللغوى الشهير ، وللمترجم عدة تصانيف وتآليف ، منها الامالى ، ولعل ما نقله مولانا القاضى فى معنى الاجتناب منقول عنه ، وكتاب الانواء ، وما ينصرف وما لا ينصرف و معانى القرآن و شرح آيات سيبويه والنوادر وغيرها ، توفي يوم الجمعة ١٩ جمادى الثانية سنة ٣١٠ و قبل ٣١١ و قبل ٣١٦ ببغداد فى سلطنة المعتضد العباسى ، فراجع الريحانة (ج ٢ ص ١١٧) وللبنية للسيوطى ، و شذرات الذهب وابن خلكان و تحفة الالباء و غيرها من معاجم التراجم .

(٢) قد تقدمت ترجمته فى (ج ١ ص ١١٠)

(٣) المجلد الثانى (ص ١٥٩ ط الاستانة)

الانبياء قال المفسرون يريد من نبيء من أبناء الألسباط (انتهى) وكيف يتعقد الاجماع في ذلك مع اتفاق أئمة أهل البيت عليهم السلام وعلماء شيعتهم على خلاف ذلك وأنهم لم ينالوا عهد النبوة والامامة ، على أن الشارح الجديد للتجريد ذكر أن كثيراً من المعتزلة ذهبوا إلى نفى الكبائر قبل البعثة أيضاً ، فكيف يتأني بالنظر إليهم دعوى الاجماع على إخوة يوسف ، مع أن قولهم فيما حكى الله عنهم في كتابه : ليوسف وأخوه أحب إلى أئينا منا (١) محض الحسد ، والحسد من امتهات الكبائر ، لا سيما وقد أقدموا بسبب ذلك الحسد على تضييع ذلك الأخ الصالح وإلقاءه في غيابة الحب وذل العبودية وتبعيده عن الأب المشفق ، وألقوا أباهم في الحزن الدائم والاسف العظيم ، وأقدموا على الكذب ، فما بقيت خصلة مذمومة ولا طريقة في الشر والفساد إلا وقد أتوا بها ، وكل ذلك يقدح في العصمة والنبوة ، وأما قول الناصب : إن المصنف ما تعرض بجواب استدلال المعتزلة إلا بالفحش ، فمجاب بأن من يكابر ضرورة العقل لا يستحق من الجواب إلا مثل ذلك كما مر ، وأما قوله : والمعتزلة يشبتون الوقوع ففيه أن إنبات وقوع نبوة إخوة يوسف مما دونه خطر القتاد ، لأن هذا الناصب زعم ثبوته بالاجماع وقد أوضحنا بطلانه ، ولنعم ما فعل من جعل الطامات بياناً لما ذهب إليه الأشاعرة في قوله : ثم ما ذكر أن البحث مع الأشاعرة ساقط لأنهم يجوزون تعذيب المكاف وغيره من الطامات إلخ فافهم ، وأما ما أحال جوابه إلى ما ذكر فيما سبق فقد دمرنا عليه نحن فيما سبق فتذكر .

في مباحث الإمامة

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

المسألة الخامسة في الإمامة (١) وفيها مباحث الاول في أن الامام يجب أن

(١) اعلم أن الإمامة والولاية من المناصب الالهية التي من الله بها سبحانه على عباده وجعلها تالية لمرتبة النبوة ، وقد قامت الادلة العقلية والشواهد السمعية على اعتبار شروط فيها من العصمة والطهارة والا فضلية وغيرها مما سيأتي ذكرها تباعاً انشاء الله تعالى والذي يهمنا في المقام تمهيداً للمرام تقديم امور الاول كون مسألة الإمامة من اصول الدين لامن فروعها كما يقول به الناصب ويسنده الى الاشاعة وتعرض لذلك في التعليقة الثانية .

الثاني التكلم في شئون الامام وكرامته حسب ما اعتقدته الشيعة الإمامية وسنشير اليه أيضاً في التعليقة الثالثة

الثالث وجوب كون الامام منصوباً من قبله تعالى بواسطة النبي ، و الادلة الدالة على اثبات ذلك تذكر في ضمن ثلاث مطالب حسبما يسعها المقام الاول أن الشريعة المقدسة الاسلامية مستمرة الى يوم القيامة ، حلاله حلال الى يومها وحرامه حرام كذلك كما شهدت به الادلة القطعية ، ولا شبهة بين الفريقين أن نبي الاسلام صلى الله عليه وآله خاتم الانبياء وليس بعده نبي من قبله تعالى فعلى ذلك لا بد وأن يكون ذلك الشرع شريعة كاملة مشتملة على جميع ما يتلى به الناس حسب احتياجاتهم من القوانين والاحكام الشاملة على جميع افراد المكلفين على نحو القضية الحقيقية طول الازمان المتتالية والقرون المتتالية الى يوم القيامة وأن لا يحتاج تكميلها بشريعة اخرى لمكان كمالها وشموخ مقامها وسمو مرتبتها بين الشرايع والاديان وهل نقص فيها كي يفتاق الى التكميل حاشا ثم حاشا .

فالإسلام شريعة كاملة كافلة لتعليم المعارف الإلهية على مراتبها ودرجاتها التي يمكن للإنسان وصولها ونيلها حتى المرتبة القصوى والدرجة العليا منها التي ينتهي إليها استعداده ويستمد لتلقيها بعد فعلية جميع الكمالات التي جبلت شأنًا في فطرته وتعليم أنعماء العبادات والتخضعات الكاملة إلى خالقهم وبارئهم بالجوارح والجوانح التي هي مرقاة الوصول إلى مقامات العبودية ، وتمييز الملكات الفاضلة في نفوسهم وتوليد المحبة والمواصلة فيما بينهم وحسم مادة الظلم والفساد عنهم وإيصالهم إلى التمدن الصحيح والمدينة الفاضلة .

جامعة لجميع ما يحتاج إليه الناس في القرون المتعاقبة إلى يوم القيامة فيما يتفق الابتلاء به طول تلك القرون من تفاصيل الأحكام بالنسبة إلى جميع شئون الاجتماع كتفاصيل **أحكام المعاشرة** ، و حدود المحاورات والروابط الاجتماعية ، و حقوق الرجال والنسوان ، و حقوق الوالدين والأولاد ، و حقوق الأرحام والجيران ، و حقوق الأطفال والشيوخ ، و حقوق الأكابر والأصاغر ، و حقوق العالم والجاهل والمعلم والمتعلم ، و حقوق الإخلة والأخوان بعضهم على بعض ، وكذا حقوق الحيوانات الإلهية وغيرها على الإنسان و **أحكام الأطعمة والأشربة** وأقسامها من المحرمات والمحللات ، وآدابها ، و **أحكام الذبائح والصيود** وغيرها . و **أحكام أنواع المعاملات** من البيع وما يترتب عليه من الآثار الوضعية والتكليفية وأقسامها من الصرف والسلم والمساومة والمراصة والربا وغيرها ، و **الإجارة** و **الجمالة** ، و **الشركة** ، و **الشفعة** ، و **الوكالة** ، و **المضاربة** ، و **المزارعة** ، و **المساقات** و **الكفالة** ، و **الضمان** ، و **الحجر** ، و **الدين** ، و **الرهن** ، و **أحكامها** و **أقسامها** . و **أحكام أنواع الالتزامات** ، من الوصايا ، و **العطايا** ، و **النذور** ، و **الأوقاف** ، و **أحكام أنواع الانكحة** من النكاح الدائم والمتعة والتحليل ، و **المحرمات** بسببها ، و **أحكام العيوب** ، و **المهور** ، و **القسم** ، و **أحكام الأولاد** ، و **النفقات** ، و **من أحكام الطلاق** و **أقسامه** ، و **العدد** ، و **الخلع** ، و **المباراة** ، و **الظهار** ، و **الإيلاء** ، و **اللعان** ، و غيرها . و **أحكام الموارث** كتقدير الفرائض وطبقات الوراث و **أحكام الحجب** و **العول** و **التعصيب** وغيرها ، و **أحكام أنواع الأراضي** عامرها ومواتها و **أحكام الشركات** و **اللقطات** وغيرها ،

واحكام انواع السياسات مما تتعلق بباب القضاء ، والشهادات ، والاقرار ، والحدود والعقوبات ، والاروش ، والديات ، والاحكام الجارية فى روابط المسلمين مع الكفار على اختلاف صنوفهم ومذاهبهم ، واحكام القتال ، والغنائم ، والحرب والذمة ، وغيرها واحكام انواع الخراجات كالزكوات والاخماس ، والمقاسمات ، وغيرها .

واحكام انواع العبادات كالصلاة ، والصيام ، والحج ، والعمرة واقسامها واجزائها ، وشرائطها ، وموانعها ، وقواطعها ، وخللها .

واحكام مقدمات العبادات كمسائل النجاسات ، والطهارات ، الحدية والغشبية ، واحكام الاموات ، الى غير ذلك من الاحكام التى يحتاج اليها الانسان حسب اقتضاء الفطرة واستدعاء تكميل المراتب الانسانية اليها .

المطلب الثانى

أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ضافت عليه الفرصة و لم يسه المجال لتعليم جميع أحكام الدين والمعارف الالهية ، حيث ان مدة رسالته من اول البعثة الى أن ارتحل الى رضوان الله كانت ثلاثا وعشرين سنة ، وكان اظهار الدعوة من السنة الرابعة بعد البعثة ووقع فى السنة التالية لها هجرة الاصحاب الى الحبشة ، وقد توقف صلى الله عليه وآله وسلم ثمانى سنوات بعدها بسكة فى ضفطة شديدة من الكفار وايدائهم له عليه الصلاة والسلام بانحاء الايذاء ، والمسلمون فى شدة التقية والخوف منهم بحيث هاجر الى المدينة الشريفة وأقام فيها عشر سنوات الى أن زين الملاء الاعلى وزفت الجنة بيا من قدومه ، واقضى أكثر أيامه فى مدة اقامته بتلك البلدة المقدسة التى انتشر الاسلام منها وقام عموده ، وعلامناره ، وزكائنه ، فى العروب والمنازعات مع الكفار ، وقد شهد بنفسه النفيسة غزوة أبواء أو الودان ، وغزوة بواط ، وغزوة ذى الشيرة ، وغزوة بدر الكبرى وغزوة بنى قيقاع ، وغزوة قرقرة الكدر ، وغزوة سويق ، وغزوة غطفان ، وغزوة نجران ، وغزوة احد ، وغزوة حراء الاسد ، وغزوة بنى النضير ، وغزوة مريسيع ، وغزوة الخندق ، وغزوة بنى قريظة ، وغزوة دومة الجندل ، وغزوة بنى لحيان ، وغزوة

ذى قرد، وغزوة خيبر، وغزوة فتح مكة، وغزوة حنين، وغزوة تبوك، الى غير ذلك من الحروب التي ارسل اليها البعوث والسرايا

وقد قدم الاشتغال بالحروب على التخصيص ببيان تفاصيل الاحكام لتعظيم أركان الاسلام و تشييد مبانيه وتعميم الدعوة الى الاسلام لثلا تهدمه الفتن بعده، واعلاء كلمة التوحيد، وقد كان أعظم الامور بعد الدعوة الى التوحيد الذي اهتم به رسول الله (ص) هو اللقاء القرآن الذي هو قطب رضى الاسلام وآية صدقه، و دليل حقايقه، وهو معجزته الباقية التي تنادى ملل الدنيا الى عجزهم عن معارضته بقوله تعالى شانه : وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله (البقرة الاية ٢٣٠) وقوله تعالى : قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن ياتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً (الاسراء الاية ٨٨) وبالعجلة لم يسعه صلى الله عليه وآله لتعليم تفاصيل الاحكام للناس وبسط المعارف الالهية بينهم بنفسه لاسيما مع عدم كفاية استمداد الناس فى زمته لتلقى جميع ما يحتاج اليه طول قرون متتالية

المطلب الثالث

أن المنصوب من قبله تبارك و تعالى لا بلاغ الشريعة الى الناس و حفظها عن التغير والتعريف بعد النبى تكون السلطنة والزعامة بيده لامعالة، ولا يسوغ تفويضه تعالى أمر السلطنة والزعامة الى آراء الناس، وتجوز أن ينصبوا من اختاروه بأرائهم سلطاناً على أنفسهم، فان ناموس القاء الشريعة الى الناس لا تكون مصونة عن سيطرته وسلطنته وتعرض لمنع انتشار أحكام الشريعة، و زجره حجة الله عن القيام بهذا الشأن الخطير، والزامه على الانزواء فى زاوية الضبول، واخفاء ما اودع عنده من العلم الراسخ المستفاد من المشكاة النبوى، والتستر بالتقية، وتحذير المسلمين عن الرجوع اليه فى دينهم وأخذ معاملهم، وربما تقتضى أهوائه الدس فى الشريعة، وتطبيع وضاعى الحديث ذى جعلها عن لسان رسول الله، واتخاذ الدين لعبة تلعب بها الايادى المرتزقة منهم، المتسمة بسمه العلماء، بل هم الضالون المضلون، تيمة أهوية آراء الملوك وميول الزعماء على شحنة الرهبة والقسيين بالنسبة الى قياصرة الروم وهراقله المغرب.

وبالجملة تفويض أمر نصب السلطان الى آراء الناس يؤدي الى محق السدين و تضييع الشريعة ، وهو مناف لفرض التشريع لمكان الشهوات والاهواء كما مر

فان قلت المحذور انما يلزم اذا كان تفويض أمر نصب الامام الى آراء الناس كيفما ارادوا من غير اشتراط العدالة في الزعيم ، واما لو اعتبر في المنسوب للزعامة وصف العدالة لم يصد منه ماينا في مصلحة الشرع ، بل يكون مقبلا على ترويج الدين وتسهيل مقدمات نشر الشريعة ويهدى الناس الى باب حجة الله ، فيكون أمر الدين متقسماً بينهما يكون أمر تعليم الشريعة وبيان حقايقها الى حجة الله القائم بأمره والمنسوب من قبله ؛ ويكون ترويج الدين ومنع المدلسين ودفع من تعرض لتحريف الشريعة ودس الاحكام بيد السلطان العادل المنسوب من قبل الناس . **قلت** هيئات ثم هيئات فكهم من شواهد لم تكن صادقة وأمارات قد تغلفت كيف لا ولا يعلم السرائر والضمائر الاعلام الفيوب الواقف عليها ، سلمنا أن من نصبوه اماماً وقائداً وجعلوا بيده أمر دينهم ودنياهم كان عادلا صائناً لنفسه عن الكبار ، فمن أين الوثوق والاطمينان ببقائه على تلك الحالة ، فكيف يجعل زمام رياسة الدين بيد من لا يعرف أحد كيف يكون منقلب أحواله بعد تكمص الخلافة وتقلد الزعامة ، فر بما يتخلع بعد ركوبه لمسند الخلافة وقبضه القدرة عن العدالة وتنقلب حاله الى ضدها وهتك جلباب التقى ، ولا يؤمن معه على دماء المسلمين واعراضهم وأموالهم من تعديه وتعدي عماله ويقع الدين في معرض الزوال والاضمحلال ، ويحاولون عن وصول الناس الى حجة الله ومن اودع هذه ودائع الدين حذراً عن تمايل الناس الى طاعته ، وينمونه عن اظهار ما عنده من العلم حذراً عن الفضيحة وانكشاف قبائح أعمالهم ولا تقدر الرعية على دفعه بعد تحكيكه لمباني سلطنته و تشديد سلطته وقدرته ، بل تنبئه في الاشتغال بالفسوق والعماسي فان الناس على دين ملوكهم ، ومن راجع الى تاريخ الخلفاء يعلم ما ذكرنا بالبين والشهود سيما ماجريات نوادي يزيد والوليد ومروان والمتوكل ، وهما يترقب على احوالة أمر السلطنة والخلافة الى اختيار الناس أن السلطان المنسوب بأرأئهم ربما لا يرد أمر زعامة الناس و سلطنتهم بعده اليهم ليختاروا لها من شاؤوا بل يستقل في تعيين من اراده للسلطنة والزعامة كما وقع ذلك من اكثر الخلفاء

بعضهم بعد بعض و تماطوه بدأ بيد بحسب أهوائهم الضالة فالمنصوب من قبل الناس للزعامة والسلطنة وان كان عادلا ولم تنقلب حاله بعد كوب السلطنة الى الفسق والفجور لكنه ربما يتبادر الى نصب نائب له في الخلافة والزعامة بزعم صلوحه لها فينكشف بعد ارتعاله وصيرورته سلطاناً على الناس وزعياً لهم خبث باطنه وسوء سريره أو ينصب من أسر السوء في نفسه وأبطن الخبث في زوايا قلبه والياً وحاكماً على بعض النواحي ، فلما اشتد وقوى في سلطته لم يخضع لمن كان حقه الخلافة والزعامة بين الناس بل رفع راية الخلاف وأشعل نار الحرب بين المسلمين حتى تمكن بالقهر والتطبيع على سرير الخلافة ونقلها من أهله الى أسرته حتى توارثوا واحداً بعد واحد ، وفيهم من استهدف القرآن الشريف بالسهام و هدم بيت الله الحرام و من استناب لإمامة الناس في الصلات تجارته المعروفة وقس عليه فعلل وتفعل ، بخلاف المنصوب من قبل الله تعالى من النفوس القدسية التي أودع سبحانه عز وجل فيها القوانين البشرية والملكوية التي بها يعلم السر المستسر فانه رجل الهى وبشر سماوى لا ينصب من كان مختفياً في انقياد هواه متظاهراً بالعدالة والتقى عند من يتبعه ويتولاه ، فكيف بمن كان معلناً بصنوف الفجور ، وبالجملة ما صدر عن الخلفاء من الظلم والفواحش تجاوز عن حد الاحصاء فما بقى حق الاوقداً عوه ، ولا موبقة الافعلوها ، اعلنوا على المآذن والمنابر بسب صنو الرسول سيف الله السلول الذى به قام الدين وكفى فى ذلك ما نقله ابن الاثير أن معاوية كان اذا قنت سب علياً والحسن والحسين والاشتر ، و قال ابن عسك ربه فى العقد الفريد : لمات الحسن بن على حج معاوية فدخل المدينة وأراد أن يلعن علياً على منبر رسول الله فقبل له ان هبنا سعد بن أبى وقاص ولا نراه يرضى بهذا الخ .

ونقل أبو عثمان الجاحظ عنه فى هذا الباب اموراً فراجع الى كتاب النصائح الكافية للشرىف الاجل السيد محمد بن عقيل العلوى الصادق الحضرى (ص ٧١ ط بنداد فى مطبعة النجاش) ومنهم من هدم دور من جعلت مودتهم أجراً للرسالة وأناروا الفتنة الكبرى وأوقدوا النار فى قلوب المسلمين بصنيعه فى الطف وما برز منه من قتل سلاله سيد الانبياء وسوق حريمه

يكون معصوماً (١) ، ذهب الامامية إلى أن الأئمة كالأَنْبياء في وجوب عصمتهم عن

سبايا على أقطاب النطيات تلفح وجوههم حر الهاجرات ، ورفموا رأس ربحانة الرسول على القناة وهورأس زهرى قمرى طاف به فى البلدان والبرارى والديارات ، و بالجملة فعلوا ما تقشمرنه الابدان وتفتت القلوب والاكباد ، مظالم أبكت عيون الورى حتى اليهود والنصارى ، فكيف بن انتحل الى الاسلام . فبالله عليك أيها القارى الكريم هل يسوغ أن تكون أمثال هؤلاء زعيماً بين المسلمين متمكناً على عريشة الخلافة فكيف يسكن أن تكون هؤلاء هم المعنيون من اولى الامر فى كلامه جل شأنه الذى قد فرض طاعتهم وقرن طاعتهم بطاعته وطاعة رسوله بقوله عزم من قائل : «أطيعوا الله و أطيعوا الرسول واولى الامر منكم» هذه احدى الشواهد والادلة العقلية الدالة على وجوب كون رئيس الدين و امام المسلمين منصوباً من قبله تعالى ولم نورد غيرها رعاية للاختصار ، أيقظ الله اخواننا عن سنة الغفلة ونومتها آمين آمين .

(١) اعلم ان جميع الوجوه العقلية و غالب الوجوه النقلية التى اقيمت على عصمة النبى حتى الادلة التى اوردها فخر الدين الرازى فى الاربعين للاستدلال على ما ذهب اليه من العصمة تدل بعينها على عصمة الامام أيضاً و قد اقام اصحابنا لاشتراط العصمة فى الامام عدة من الادلة غير ما افاده المصنف ونحن لانذكر منها ههنا الاوجهين

احدهما قوله تعالى فى (سورة النساء الاية ٥٩) اطيعوا الله واطيعوا الرسول و اولى الامر منكم ، قد اوجب الله فيها طاعة رسوله وطاعة اولى الامر ، وهذا يدل على عصمة اولى الامر فان غير المعصوم ربما يأمر بما يخالف الشرع وليس المراد من وجوب طاعة اولى الامر طاعتهم فيما امر الله به بل مطلقاً فانه يستغنى عن ايجاب طاعتهم بايجاب طاعة الله وبالجملة كيف يلام الامر المطلق بطاعة اولى الامر الواقعين فى معرض مخالفة الشرع وتفويض امر الدين اليهم مع غرض حفظ ناموس الشرع وهل يكون خطراً عظم عليه من ذلك .

جميع القبائح و الفواحش من الصغر إلى الموت عمداً و سهواً ، لأنهم حفظوا الشرع و القوامون به ، حالهم في ذلك كحال النبي ﷺ ، ولأن الحاجة إلى الامام إنما هي للانتصاف من المظلوم عن الظالم و رفع الفساد و حسم مادة الفتن ، و أن الامام لطف يمنع القاهر من التعدي و يعمل الناس على فعل الطاعات واجتناب المحرمات و يقيم الحدود و الفرائض و يؤخذ الناساق و يعز من يستحق التعزير ، فلو جازت عليه المعصية و صدرت عنه انتفت هذه الفوائد و افتقر إلى إمام آخر و تسلسل ، و خالفت السنة في ذلك و ذهبوا إلى جواز إمامة الفساق و العصاة و السراق كما قال الزمخشري (١) و هو من أفضل علمائهم : لا كالدوانيقي المتلصص بشيبه إلى

قال فخر الدين الرازي في تفسيره (ج ١٠ ص ١٤٤ ، الطبع الجديد بمصر) : ان الله تعالى امر بطاعة اولي الامر على سبيل الجزم في هذه الاية ومن امر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وان يكون معصوماً عن الخطأ اذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ يكون قد امر الله بتابعته فيكون ذلك امراً بفعل ذلك الخطأ والخطأ لكونه خطأ منهي عنه فهذا يفضي الى اجتماع الامر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد وانه معال فثبت ان الله تعالى امر بطاعة اولي الامر على سبيل الجزم وثبت ان كل من امر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب ان يكون معصوماً عن الخطأ فثبت قطعاً ان اولي الامر المذكور في هذه الاية لا بد وان يكون معصوماً انتهى

والثاني قوله تعالى في (سورة البقرة . الاية ١٢٤) : اني جاعلك للناس اماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين . فانه لا اشكال في ان المعصية كبيرة كانت او صغيرة ظلم بلا اشكال وان كان يعفو الله عن الصفات بعد ارتكابها الا انها مبغوضة منهية عنها والا لم تكن معصية اصلاً وقد قال تعالى شأنه في (سورة البقرة : الاية ٢٢٩) ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون .

(١) قد مررت ترجمته في اوائل هذا الجزء .

المنصور (١) ، فأى عاقل يرتضى (يرضى خ ل) لنفسه الانقياد الدّيني و التقرب إلى الله بامثال أوامر من كان يفسدونه طول وقته وهو غائص في القيادة وأنواع الفواحش و يعرض عن المطيعين المبالغين في الزهد و العبادة ، وقد أنكر الله تعالى بقوله :
امن هو قات آنا، الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل
هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب (٢)
فلا شاعة لا يتمشى هذا على قواعدهم حيث جوزوا صدور القبايح عنه تعالى ،
ومن جعلتها الكذب فجاز الكذب في هذا القول تعالى عن ذلك علواً كبيراً ،
و اما الباقيون فانهم جوزوا تقديم المفضول على الفاضل فلا يتمشى هذا الانكار على
قولهم أيضاً فقد ظهر أن الفريقين خالفوا الكتاب العزيز انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقْنَاهُ

اقول : اعلم أن مبحث الإمامة عند الأئمة ليس من اصول (٣) الدّيانات والعقائد ،

(١) هو أبو جعفر عبدالله المنصور العباسي ابن محمد بن علي بن عبدالله بن العباس عم النبي (ص) ، ولد سنة ٩٥ وهو الذي مصر بغداد ، وله حكايات واقاصيص فراجع تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٦ طبع الهند .

(٢) الزمر . الآية ٩

(٣) اصول الدين هي التي يبتنى عليها الدين ، واصول دين الاسلام على قسمين قسم منها ما يترتب عليه جريان حكم المسلم في الفقهيات ، وهو الشهادة بالوحدانية والشهادة بالرسالة وقسم منها يتوقف عليه النجاة الاخرى فقط ، والتخلص عن عذاب الله والفوز برضوانه والدخول في الجنة ، فيحرم دخولها على من لم يعترف به ويساق الى النار في زمرة الكفار دون العصاة والمركبين للذنوب في الفروع ، فانهم لا يحرم عليهم الجنة وان دخلوا النار ووقعوا في العذاب بل يعود مآل أمرهم الى النجاة ان ارتحلوا عن هذه الدنيا بالعقائد الصحيحة وهذا القسم من الاصول يسمى أيضاً باصول الايمان ومن القسم الثاني الاعتقاد بالإمامة

والإعتراف بالإمام ، فإن الإمامة مرتبة تالية للنبوّة ونسبتها إلى النبوّة نسبة العلة إلى المعلول ، فإن العلة المعدّنة وقد وافقنا على كونها من الأصول جمع من المخالفين كالقاضي الهيصاني في مبحث الأخبار وجمع من شارحي كلامه ، ونحن نذكر له من الشواهد والأدلة وجوهاً منها الأخبار الدالة على ارتداد جماعة ورهط من الصحابة والإمامة بعد ارتحال النبي صلى الله عليه وآله إلى الكفر ، ومن المعلوم : أنه لم يصدر بعد ارتحال النبي من الصحابة ما يصلح أن يكون موجباً للارتداد إلى الكفر ولم يدلوا عن الشهادة بالوحدانية والنبوّة غير أنهم أنكروا الإمامة ومن تلك الأخبار أحاديث العوض التي ذكرت في كتب القوم بأسانيد عديدة صحيحة ومتون صحيحة ، فمن جملتها ما رواه البخاري في صحيحه (ج ٨ ص ١٢٠) بسنده عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : يرد على يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلّون عن العوض فأقول يا رب أصحابي ، فيقول ، انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، انهم ارتدوا على أدبارهم القهقري (انتهى) وبسنده عن ابن أبي عمير أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : يرد على العوض رجال من أصحابي فيجلّون (فيجلّون خ ل) عنه ، فأقول يا رب أصحابي فيقول : انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، انهم ارتدوا على أدبارهم القهقري ، وبسنده آخر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : بينا نحن ظقائم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم ، فقلت أين ؟ قال إلى النار والله ، قلت وما شأنهم ، قال انهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري ، فلا أراه يخلص منهم الا مثل همل النعم

وبسنده عن أسماء بنت أبي بكر ، قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اني على العوض حتى أنظر من يرد على منكم وسيؤخذ ناس دوني ، فأقول يا رب مني ومن امتي ، فيقال هل شمرت ما عملوا بعدك ، والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم فكان ابن أبي مليكة الخ وفي صحيح مسلم (ج ٧ ص ٦٦) بسنده عن عمرو بن العاص قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه أبيض من الورد وريحه أطيب من

المسك وكيزانه كنجوم السماء ، فمن شرب منه فلا يظماً بعده أبداً ، قال وقالت أسماء بنت أبي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى على العوض حتى أنظر من يرد على منكم وسيؤخذ اناس دونى فأقول يارب منى ومن امتى ، فيقال أما شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ما برحوا بعدك يرجعون على أعقابهم ، قال فكان ابن أبي مليكة يقول اللهم انا نفوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو ان نفتن عن ديننا .

وبسنده عن عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بين ظهرانى أصحابه : انى على العوض انتظر من يرد على منكم ، فوالله ليقطنن دونى رجال فلاقولن أى رب منى ومن امتى ، فيقول : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على أعقابهم ويؤيد ذلك ما عن كتاب المواهب لمحمد بن جرير الطبرى الشافعى عن أبى حنيفة عن سعد بن هبادة قال أبوعلقمة : قلت لابن عبادة : وقد مال الناس الى يمة أبى بكر ألا تدخل ما دخل فيه المسلمون ، قال اليك منى فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : اذا أنامت نضل الاهواء و يرجع الناس على أعقابهم فالحق يومئذ مع على وكتاب الله بيده ولا يتابع احداً غيره .

ومنها قوله تعالى شأنه العزيز (١١٤ : آل عمران) « وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل انان مات او قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً » توضيحه : أن همزة الاستفهام فى الآية لم تستعمل لداعى الاستفهام الحقيقى لامتناعه فى حقه تعالى شأنه لاستلزامه الجهل ، فلا بد أن تكون لغيره من دواعى انشاء الاستفهام ، وهى كما فى المعنى لابن هشام ، والمعنى لابن فلاح اليمنى ، والكليات لايبى البقاء ثمانية ، الاول التسوية ، وهى اذا وقعت بمدكلمة سواء وما فى معناها نحو سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تحسفر ، ومن الواضح أن الهمزة فى الآية ليست منها ، الثانى الانكار التوبيخى وهى بهذا المعنى تقتضى أن ما بعدها واقع وأن فاعلها ملوم نحو اتعبدون ما تهتكون ، الثالث الانكار الابطالى وبهذا المعنى تقتضى أن ما بعدها غير واقع ، ولم تذكر الهمزة فيها بهذا الداعى لكونه مقتضياً لعدم انقلابهم عن الدين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وهو مدح مع أن الآية فى مقام الذم دون المدح ، الرابع

التقرير ومعناه مملك المخاطب على الاقرار والاعتراف ، ولم تذكر الهزمة في الآية بهذا الداعي ايضاً لعدم وقوع موت النبي أو قتله وانقلاب القوم على أديبارهم حين نزول الآية حتى يراد بها حمل القوم على الاعتراف والافراد على انقلابهم على أديبارهم أو عدمه ، الخامس التهكم والاستهزاء نحو أصلاتك تأمرك أن تترك ما يبعد آباؤنا ، ولا يليق هذا المعنى لشأنه تعالى عنه علواً كبيراً ، السادس الامر نحو أسلمتم أى أسلموا ، ومن البديهي أن الله تعالى لا يأمر بالانقلاب والارتداد ، السابع التعجب نحو ألم تر الى ربك كيف مد الظل والتعجب لا يكون الا عن أمر معقوف في موطنه ، الثامن الاستبطاء وهو طلب البطء والمجالة نحو ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم ، ومن المعلوم أن الله تعالى لا يأمر بالبدار الى الانقلاب عن الدين فتمعين كون الاستفهام في الآية بداعي الانكار التوبيخي على التعمين أو هو والتعجب على التردد وكلاهما يقتضى تحقق ما بعدها .

ومنها قوله تعالى « اليوم اكملت لكم دينكم » (المائدة : الآية ٣) « دل على نقص الدين بدون الولاية وحصول كماله بها ، وحيث نزلت في غدير خم بعد تبليغ رسول الله لولاية امير المؤمنين الى الناس ، وقد رواه جم غفير من العامة كما سيجي عند تعرض المصنف لذكرها .

ومنها قوله تعالى « يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك فان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس » (المائدة : الآية ٦٧) ، حيث نزلت في غدير خم لتبليغ ولاية امير المؤمنين على عليه السلام وقد دلت الآية على أن تبليغ الولاية كان في الاهمية بمثابة لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد تركه لكان في قوة تركه لامر الرسالة كما اعترف به الامام الرازي في تفسيره (ج ١٢ ص ٤٩ ط مصر) ، فدل على ان الدين غير حاصل بدون الولاية دل على نقص الدين بدون الولاية وحصول كماله بها

ومنها الروايات الدالة على أن نفي الامامة يستلزم الكفر ، فمن تلك الروايات ما رواه في مجمع الزوائد (ج ٥ ص ٢١٨) عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات بغير امام مات ميتة جاهلية ، وفي رواية من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .

ومارواه في (ج ٥ ص ٢٢٣) عن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية ،

ومارواه في (ج ٥ ص ٢٢٤) عن ابن عباس ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات وليس عليه امام فميتته ميتة جاهلية ،

ومارواه في (ج ٥ ص ٣٢٥) بسند آخر عن معاوية بن ابي سفيان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من مات وليس عليه امام مات ميتة جاهلية

ومنها الاخبار الدالة على اناطة الايمان بحب آل محمد والكفر بيقضهم ، للملازمة بين حبهم الحقيقي والاعتراف بحقهم ، فمن تلك الاخبار مارواه في كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٤)

عن ابن عباس و (ج ٦ ص ١٥٥) عن ابن عمر : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي يوم المواخاة : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لاني بعدي ، ألا

من أحبك حق (ح ف خ ل) بالامن والايمان ومن أبغضك أماته الله ميتة الجاهلية ، ومن تلك الاخبار مارواه في كنز العمال أيضاً (ج ٧ ص ١٠٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : أساس الاسلام حبي وحب أهل بيتي ، ومن ذلك مارواه في تفسير الزمخشري (ج ٣ ص ٤٠٣ ط مصر) في ذيل قوله تعالى : « قل لا اسئلكم عليه اجراً الا المودة في

القرى » أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **المن مات على حب آل محمد مات شهيداً** الا ومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له ، ومن مات على حب آل محمد مات تائباً ، الا

ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الايمان ، الا ومن مات على حب آل محمد يزف

الى الجنة كما تزف العروس الى بيت زوجها ، الا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان الى الجنة ، الا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة

الرحمة ، الا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة ، الا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله ، الا ومن مات على

بغض آل محمد مات كافراً ، الا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة .

ومنها مادل على السؤال في القبر عن ولاية علي بن ابيطالب عليه السلام ، وهي كثيرة (فمنها) على ما نقله آية الله العلامة فيما سيحيى مارواه العافظ محمد بن موسى الشيرازي من علماء الجمهور في قوله تعالى « عم يتساءلون عن النبأ العظيم » باسناده الى السدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان ولاية علي يتساءلون عنها في قبورهم فلا يبقى في مشرق ولا مغرب ولا بر ولا بحر الا ومنكر ونكير يسألانه عن ولاية امير المؤمنين عليه السلام بعد الموت يقولون للميت : من ربك وما دينك ومن نبيك ومن امامك

ومنها مادل على انه لا يجوز عن الصراط يوم القيامة الا من كانت معه برائة بولاية علي عليه السلام (فمنها) مارواه في ينابيع المودة عن المناقب عن ثمامة عن عبدالله بن انس عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا كان يوم القيامة ونصب الصراط على جهنم لم يجر عنه الا من كانت معه برائة بولاية علي بن ابيطالب (ع) ، وذلك قوله تعالى : فقومهم انهم مسئولون عن ولاية علي

(ومنها) مارواه (ج ١ ص ٨٤ ط بيروت) عن موفق بن احمد عن ابن مسعود عن طريقين وعن ابن عباس عن طريق ، وايضاً عن المغازلي عن ابن عباس عن طريقين وعن ابي سعيد عن طريق وعن انس عن طريق ، (ومنها) ما نقل عن ميزان الاعتدال بترجمة ابراهيم بن عبدالله الصاعدي عن ذي النون عن مالك الحديث .

وقد ذكره السيوطي في اللئالي المصنوعة (ص ١٢٥ ج ١ طبع الهند) نقلاً عن الحاكم بسنده عن علي عليه السلام وذكره طريقاً آخر ونسبه الى ابي علي الحداد في معجمه

ومنها الروايات الدالة على ان الجنة لا يدخلها الا من جاء بجواز من علي (فمنها) مارواه الخوارزمي عن ابن عباس قال قال رسول الله (ص) : علي يوم القيامة على الحوض لا يدخل الجنة الا من جاء بجواز من علي (وعنه) قال : قال رسول الله (ص) : اذا كان يوم القيامة و نصب الصراط على شفير جهنم لم يجر عليه الا من معه برائة من علي عليه السلام

بل هي عند الاشاعرة من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين ، و الإمامة (١) عند الاشاعرة

ومنها ما دل على أن الانبياء السابقين بعثوا على شهادة ان لا اله الا الله وعلى الاقرار بنبوة محمد (ص) والولاية لعلي بن ابي طالب (ع) فانها تدل على كون بعثة نبي الاسلام عليها بطريق اولي

(فمنها) ما ذكره شيخنا العلامة المصنف قدس سره في منهاج الكرامة نقلا عن ابن عبد الله عن ابي نعيم وعن جماعة اخرى عن الثعلبي عن ابن مسعود قال : قال رسول الله (ص) انا نبي الله فقال يا محمد واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا على ما بعثوا قلت على ما بعثوا قال علي ولايتك وولاية علي بن ابي طالب

(ومنها) ما فينا بيع المودة في الباب الخامس عشر (ج ١ ص ٨٠ طبع بيروت) عن ابي نعيم والحموي وهوف بن احمد والحافظ باسانيد هم عن ابن مسعود قال قال رسول الله (ص) لما خرج بي الى السماء انتهى بي السير مع جبريل الى السماء الرابعة فرأيت بيتا من ياقوت احمر فقال جبريل هذا البيت المعمور قم يا محمد فصل اليه ، قال النبي (ص) جمع الله النبيين فصفا ورائي صفاء فصليت بهم فلما سلمت اتاني آت من عند ربي فقال يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول سل الرسل على ما ارسلتهم من قبلك ، فقلت معاشر الرسل : على ما بعثكم ربكم قبلي؟ فقالت الرسل على نبوتك وولاية علي بن ابي طالب و هو قوله تعالى واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا الاية .

وقال في لنا بيع في الصفحة المذكورة رواه ايضا الديلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما

(١) واما عند الشيعة فهي منصب الهى حائز لجميع الشؤون الكريمة والفضائل الانسانية وما يلزم تلك المرتبة السامية ، فالامام حجة من قبل الله تعالى على الامم وواسطة بينهم وبين النبي في لقاء تفاصيل الاحكام وتعليم المعارف الربانية وتناسير القرآن الكريم وادقاء الناس الى مدارج العبودية درجة بعد درجة ، و ايصالهم الى مراتب العلم والفضيلة مرتبة بمرتبة ، مظهر بشارش وجوده للعبودية والطاعة ، يكون ما يصدر

عنه من الافعال والاقوال والتقارير سنداً وتبيانياً لاحكام الشرع ومقياساً وميزاناً لحدود الدين ، آية رحمانية مؤيدة من عند الله بالكرامات والمعاجز وصنوف الخوارق ، و كل ذلك باذنه سبحانه ، هليجاً الناس في مهامهم الاخرى والدينية يهتدون بهداه ويستضيئون بنوره ، كيف وهو الرحمة الموصولة والاية المعزونة والامانة المعنونة والباب المبثلي به الناس ، راع للامة يتصدى لتدبير امورهم و انتظام معاشهم يحكم بينهم بالعدل يجري الحدود ، يكون عزاً للمؤمنين وذلاً للكافرين ، خصماً للطالين وعزناً للمظلومين ، حافظاً لبيت المال باذلاله في مصارفه المقررة الشرعية متمتعاً عن صرف حبة منه في سبيل الاهواء والبيول قائم بنشر الاسلام والدعوة اليه بالقول والعمل ، علم بين الامة تجسم فيه العلم والتقوى والفضيلة ، فهو بكل وجوده وتام هويته يسوق الرعية الى مدارج الفضل والتقى ، ويدعوهم الى دار السلام سوقاً تقتضيه الفطرة فان الطبايع مجبولة على اتباع قائدها و سائقها في الافعال والاداب ، وهو يدعو ملل الدنيا بأبلغ دعوة وأوفى بيان الى حقانية الاسلام والدين الذي يدان به الله عز وجل ، و كم فرقاً بين الدعوة بالفعل والعمل و بين الدعوة بالقول واللسان ، و بالجملة الامام المنسوب من قبل الباري تعالى شأنه العزيز ذو صفات فاضلة وكرام شريفة

شريف النسب كريم الحسب منهاج الهدى والمعجزة البيضاء والطريقة الوسطى ، مقتدى الورى ، ومصباح السجى ، وعلم التقى وصاحب العجى وكهف الورى ، وادراك الانبياء والمثل الاعلى ، والدعوة الحسنى ، وحجة الله على أهل الاخرة والاولى ، محل معرفة الله ومسكن بركته ، ومعدن حكمته وحافظ سره ، وحامل كتابه والدليل على مرضاته ، المستقر في أمره والمخلص في توحيد ، عبده المكرم الذي لا يسبقه بالقول ويعمل بأمره ، أهل الذكر وعيبة العلم ، جرثومة الفضل الذي كان يستل عنه في المعاضل ولا يستل عن غير النبي صلى الله عليه وآله ، الصراط الواضح والنجم اللائح والقوام بأمر الله الذي اصطفاه بجله وارتضاه لقبه ، واختاره لسره و اجتباه بقدرته ، أعزه بهديه و خصه ببرهانه ، انتجبه لنوره ، وأيده بروحه ، رضيه خليفة في ارضه ، وجلله بكرامته ، غشاه برحمته ورباه بنعمته غذاه بحكمته ، وألبسه نوره ، رفعه في ملكوته ، حفظه بلائكته ، وجعله ناصراً لدينه و

حافظاً لسره و خازناً لعلومه ، مستودعاً لحكمته و ترجماناً لوحيه ، مناراً في بلاده ، دليلاً على صراطه ، و مفزعاً لمظلوم عباده ، ناصراً لمن لا يجد ناصراً ، مشيداً لاعلام الدين ، يشعب الصدع و يرتق الفتق ، ويميت الجور و يظهر العدل ، يقتل جبابرة الكفر و عمده و دعائمه ، و يقسم رؤس الضلالة ، يعظم جلال الله و يكبر شأنه ، يمجّد كرمه و يديم ذكره ، يؤكد ميثاقه و يحكم عقد طاعته ، وينصح له في السر و العلانية و يدعو الى سبيله بالحكمة و الموعظة الحسنة ، و يبدل نفسه في مرضاته . و يصبر على ما أصابه في جنبه ، يقيم الصلاة و يؤتي الزكاة ، يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر و يجاهد في الله حق جهاده حتى يعلن دعوته و يبين فرائضه و يقيم حدوده و ينشر شرايع أحكامه ، فمن اجتمعت فيه هذه الخصال و الخلال ، سمد الله من و لائه و اتخذته مولاه ، و خاب من اعرض عنه و عاداه ، خسرت صفقة عبد أعرض عنه و نأى بجانبه ، شقى من آثر و اختار غيره عليه ، ضل و أضل من تجمل و تبغل و من حزب الاحزاب و الجموع و صف الصفوف بصفين و الانبار و من قسط و نكت و مرق ، و من كانت كمية علمه بالقرآن الشريف بحيث لم يعرف معنى لفظي الكلاله و الالب ، و من رام حد المجنونة و الزانية العامل ، و من كان مبلغ بلاغته و ذوقه قوله (ثمرة خير من جرادة) ، و من كانت فظاظته و قساوته في حد دفن بناته في الجاهلية و من أحياء ، فأنشدك بالله العلي العظيم و بحق الرسول الاكرم أيها الاخ المسلم المتمسك بالكتاب و السنة هل يجوز لذي العقل الذي أودعه الباري سبحانه متابعة هؤلاء و اتخاذهم أئمة و نبذ من اجتمعت فيه تلك الكرائم الفاضلة ، و حتى متى الرقود و الى متى التقليد على عياء ، اللهم تعلم انه قد تمت العجة عليهم و بانث المعجزة ، فمن اهتدى فلنفسه و من عمى فلعليها ، و لبت شعري ما عذر مسلم متمسك بالاسلام في تركه التأمل و الفحص و التنقيب حتى يتبين له الحق ، و لا يؤخر من قدمه النقل و العقل ، فلنختم الكلام بأبيات لشاعرا هل البيت حسان العراق ، نابعة الادب الشيخ محمد الكاظم الازري و تخصيصها للشيخ جابر الكاظمي حشرهما الله مع ساداتهما الامجاد ، حتى يكون الختام مسكياً

حيث فيه قد جاء نص جلي لاقتى في الوجود الا على
 ذاك شخص بمثله الله باها
 ممكن غير ممكن بعيان وصفه في بديع كل بيان
 ان من كل عنه كل لسان لا ترم وصفه ففيه معان
 لم يصفها الا الذي سواها
 هو خدن العلى وللعلم مأوى كل فضل منه مدى الدهر بروى
 مذ سواه العلياء لم تركفوا ألفته بكر العلى ففى تهوى
 حسن أخلاقه كما يهواها
 ذاك للمصطفى الحبيب حبيب وعلى شرعه القويم رقيب
 ولسقم الدين العنيف طيب عائد للمؤمنين مجيب
 سامع مانسر من نجواها
 ملكا الناشئين دنيا و اخرى ملأ العالمين يئنا و يسرى
 فهما راحتا الفيوضات طراً وهما مقلتا العوالم يسراً
 ها على و أحمد يئنا ها
 ماله فى الملا سواه مماثل وأخ ناصرله فى الزلازل
 وابن عم فى الخطب للروح باذل من غدى منجداً له فى حصار
 الشعب اذ جد من قريش جفاها
 قدر آى صورة الهدى من رآه وأتى باب العلم من قد آناه
 من عن الغيب قد أماًط غطاء كم عرى مشكل فحل عراه
 ليس للمشكلات الافتاها
 آية كل منحة تحويها آية كل مدحة لاتفيها
 آية قد سمت علا بذويها آية جاءت الولاية فيها
 لثلاث يعدو الهدى من عداها

هي خلافة الرسول في إقامة الدين وحفظ حوزة الملة بحيث يجب اتباعه على كافة الأمة و شروط الامام الذي هو أهل للإمامة و مستحقها أن يكون مجتهداً في الاصول والفروع ليقوم بأمر الدين ذارياً و بصارة بتدبير الحرب و ترتيب الجيوش ، شجاعاً قوى القلب ليقوى على الذب من الحوزة ، عدلاً لئلا يعجز ، فأن الفاسق ربما يصرف الأموال في أغراض نفسه ، و العدل عندنا من لم يباشر الكبائر و لم يصر على الصغائر ، عاقلاً ليصلح للتصرفات الشرعية بالغاً لقصور عقل الصبي ذكراً إذ النساء ناقصات العقل و الدين حراً قرشياً فمن جمع هذه الصفات فهو أهل للإمامة و الزعامة الكبرى ، و اما العصمة فقد شرطها الشيعة الإمامية والاسماعيلية ، واستدل عليها هذا الرجل بأن الحاجة إلى الامام بالامور المذكورة ، ولو جازت المعصية عليه و صدرت عنه انتفت هذه الفوائد ، و نقول : ماذا يريد من العصمة ؟ ان أراد وجوب الاجتناب في جميع أحواله عن الصغائر و الكبائر فلا نسلم لزوم ذلك ، لأن صدور بعض الصغائر المعفو عنها مع اجتنابه عن الكبائر لا يوجب أن لا يكون منتصفاً من الظالم للمظلوم ، و باقي الامور المذكورة ، و ان أراد وجود ملكة مانعة من الفجور فنحن أيضاً نقول بهذه العصمة و وجوبها للإمام ، لأننا شرطنا أن يكون عدلاً والعدل من له ملكة العصمة المانعة من الفجور ، و صدور بعض الصغائر عنه في بعض الاوقات لا يبطل ملكة العصمة لأن الملكة كيفية راسخة في النفس متى براد صدور الفعل عنه صدر بلا مشقة و روية و كلفة ، و صدور خلاف مقتضى الملكة لا ينفي وجود الملكة لموارض لا يغفلوا الانسان عنها كصاحب الملكة الخلقية من العفة و الشجاعة قد يعرض له ما يعرضه إلى إصدار خلاف الملكة ، ومع ذلك لا تزول عنه الملكة ، فالعصمة بمعنى الملكة حاصلة للمجتنب عن الكبائر المصراً في تركها وإن صدر عنه نادراً بعض الصغائر ، فاندفع هذا الاشكال و لم يلزم التسلسل كما ذكره ، و اما ما قال : إن أهل السنة خالفوا ذلك و ذهبوا إلى جواز إمامة السراق و الفساق

فانت تعلم أن هذا من مفترياته ، لأن كتب أهل السنة مشحونة بالقول بوجود عدالة الأئمة (١) ، فالعاسق كيف يجوز عندهم أن يكون إماماً والحال أنه ضد العدل فعلم أنه مفتر كذاب ونعم ما قلت فيه شعر :

إذا ما رأى طيباً في الكلام بقاذورة الكذب قد دنسه

يخلط بالظهر أنجاسه فابن المظهر ما أنجسه

و الباقي من الكلام قد علمت أجوبته غير مرة انتهى .

اقول

فيه نظر من وجوه اما اولاً فلأن ما ذكره من أن مبحث الإمامة عند الأشاعرة ليس من اصول الديانات بل من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين الخ دلائل على عدم دياتهم أو عدم اطلاعهم على حقائق اصول الدين ، فإن إنكارهم لأصلاته مكابرة مردودة بما ذكره المصنف : من أن الأئمة حفظة الشرع والقوامون به ، حالهم كحال النبي ﷺ وقوة هذا الدليل أغص عن الناصب ولم يتعرض له بل تعرض لما ذكره المصنف بعد ذلك بقوله : ولأن الحاجة إلى الامام إلخ حيث قال : واستدل عليه هذا الرجل بأن الحاجة إلى الامام إلخ فافهم ، ومن العجب أنهم بالغوا في فرعية هذه المسألة حتى قالوا : لا يجب البحث عنها ولا طالب الحق فيها بل يكفي فيها التقليد ، ولهذا لا يكفر مخالفها بل لا يفسق في ظاهراً أقوالهم ، وإنما التزموا ذلك لتحصل الغفلة عما اقترحوه من ثبوت الإمامة بالاختيار دون النص والاعتبار ، ولئلا يحصل الظفر بفساد ما انتحلته خلفائهم من حقوق الأئمة الأعلام واختلقوه (٢) من الأحاديث التي

(١) الا انهم وسعوا وتصرفوا في معنى العدالة التي هي من الكيفيات النفسانية الشريفة

الفاضلة بحيث سوغوا الاقتداء بكل بر وفاجر ، وقبول الشهادة واسماع الطلاق كذلك ،

فراجع كلماتهم حتى تطمئن بصدق ما نقلناه من أقوالهم وشاهدناه من أفعالهم .

(٢) الاختلاق : في الاصطلاح الوضع والجعل .

أسندوها (١) إلى النبي ﷺ ، ثم ناقضوا ذلك وصروا بأن حقوق النبوة من حماية بيضة الاسلام وحفظ الشرع ونصب الألوية والأعلام في جهاد الكفار والبغاة والانتصاف للمظلوم وإنفاذ المعروف وإزالة المنكر وغير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للإمامة ، لأنها خلافة عنها ، ولقوله تعالى : اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم (٢) وهو الامام بالاتفاق ، فيجب معرفته أصالة لا من باب المقدمة ولما روي في كتبهم كالحميدي في الجمع بين الصحيحين (٣) من أن النبي ﷺ قال من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليّة ، وهو نص صريح في أن الإمامة من الاصول للعلم الضروري بأن الجاهل بشيئ من الفروع وإن كان واجباً لا تكون ميتته ميتة جاهليّة ، إذ لا يقدح ذلك في إسلامه ، وليس المراد من إمام زمانه القرآن المجيد كما زعموا وإلا لكان تعلمه واجباً على الأعيان ، ولأن النبي ﷺ أضاف الامام إلى الزمان وفيه دليل على اختصاص أهل كل زمان بإمام يجب عليهم معرفته ومع القول بأنّه القرآن أو بعضه كالفاتحة لا يبقى لهذا التخصيص فائدة أصلاً ، سيما على مذهب الحنفي الذي لا يوجب تعلم القرآن ولا الفاتحة ولا بعضاً آخر منه ، بل يحكمون بكفاية أن يقال (٤) بالفارسية (دو برك سبز) كما هو المشهور بين الجمهور

(١) فقد تحقق من ذلك أن الإمامة خلافة عن النبوة وقائمة مقامها ، وإذا كان كذلك كان كل ما استدللنا به على وجوب النبوة في حكمة الله تعالى فهو عينه دال على وجوب الإمامة في حكمته أيضاً ، لأنها سادة مسددا قائمة مقامها لافرق بينها وبينها الا في تلقي الوحي الالهي بلا واسطة بشر ، وكذا الكلام في الشرائط ، وسيأتى تحقيق الكلام فيها انشاء الله تعالى .

(٢) النساء . الآية ٩٥

(٣) رواء في كنز العمال (ج ١ ص ١٨٦ ط حيدرآباد)

(٤) كما يدل عليه ما نقله السرخسي عن أبي حنيفة في المبسوط (ج ١ ص ٣٧ ط مصر)

ولا يكون هذا التأويل مطابقاً لمقتضى الحديث قطعاً بل قد صرح القاضي البيضاوي في مبحث الأخبار من كتاب المنهاج وجمع من شارحي كلامه بأن مسألة الإمامة من أعظم مسائل أصول الدين الذي مخالفته توجب الكفر والبدعة ، وقال الاسروشنى (١) من الحنفية في كتابه المشهور بينهم بالفصول الاسروشنى بتكفير من لا يقول بإمامة أبي بكر ، بل هم ينقضون ذلك بفعلهم أيضاً حيث يتصدّون لقتل (٢) من ظن أن وكذا ما في كتاب الفتاوى العالمكيرية (ج ١ ص ٦٤ طبع الاستانة) وكذا ما فيه أيضاً في (ص ٦٥) وغيرها من كتبهم ، وهن الموارد التي صرح فيها بما ذكره مولينا القاضي من قضية (دوبرك سبز) كتاب حياة الحيوان للفاضل الدميرى في مسئلة مناظرة الحنفية مع الشافعية بحضرة السلطان فراجع .

(١) هو العلامة أبو الفتح مجد الدين محمد بن محمود بن حسين الحنفى المتوفى سنة ٦٣٢ اخذ عن أبيه وعن استاذ أبيه صاحب الهداية وعن السيد ناصر الدين القتيل وغيرهما ، وله تصانيف وتآليف ، منها كتاب الفصول فى الفقه وغيره والاسروشنى بالفتح ثم السكون وضم الراء وسكون الواو وفتح الشين المعجمة ونون مكسورة قال ياقوت فى المعجم (ج ١ ص ١٧٦ طبع بيروت) ان الاعرف أن بعد الهزة شيئاً معجمة انتهى وكذا ضبطه السمعاني فراجع ، وراجع الى الفوائد البهية لعبدالحى الهندى (ص ٢٠٠ طبع مصر) وكثيراً تزداد التاء المشاة الفوقانية بعد السين ويقال استروشنى وهو وهم وزلل فلا تعقل (٢) و يكفى فى ذلك أن تراجع الى كتب التراجم فتراها مشحونة بالشهداء من علماء الشيعة والله در العلامة المجاهد الاية الامينى دامت بركاته فى تأليفه كتاب شهداء الفضيلة وعليك بالنظر فيه فتجد أن المذكورين فيه هم علماء الشيعة الذين قتلوا فى سبيل التشيع ومنهم الشيخان السعيدان الشهيدان الاول والثانى ومنهم مولينا الشريف القاضي مصنف الكتاب وهم من قتل فى هذا الشأن جدى العلامة السيد أبو المجد الحسينى المرعشى وقد أشرنا فى المقدمة أنه قتلته أكراد الشافعية بإشارة من علمائهم وقد أضفنا على الكتاب اسامى عدة من الشهداء بعنوان الاستدراك فلاحظ .

أبا بكر ليس بإمام أو قال أنا أعتقد أن أمير المؤمنين عليه السلام خليفة النبي صلى الله عليه وآله بلا واسطة لظن أداني إليه أو تقليد لبعض المجتهدين ، وبالإجماع لو كانت هذه المسألة من الفروع لكفى فيها ظن المجتهد أو تقليد الغير ، فلا يكون سبيل إلى تخطئة المجتهد الذي ظن أوقال شيئاً مما تقدم فضلاً عن قتله والحال أن فتواهم بل فعلهم بخلاف ذلك هذا ، واستدل (١) في المواقف وشرحه على أنها من الفروع بأن نصب الإمام واجب على الأمة سمعاً لوجهين الأول أنه تواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول بعد وفات النبي صلى الله عليه وآله على امتناع خلو الوقت (٢) عن إمام حتى قال أبو بكر إلا إن غداً قد مات ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به فبادر الكل إلى قبوله وتركوا أهم الأشياء وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وآله والصلاة عليه والتعزية لأهل البيت عليهم السلام وتسليتهم ، ولم يزل الناس بعد الخلفاء على ذلك في كل عصر إلى زماننا هذا من نصب إمام متبع ، الثاني أن فيه دفع ضرر مظنون وأنه واجب إجماعاً ، وبإياه أننا علمنا علماً يقارب الضرورة أن مقصود الشارع فيما شرع إنما هو مصالح عائدة إلى الخلق معاشاً ومعاداً انتهى ، وأقول : فيه وجوه من الخلل وصنوف من الزلل ، أما في استدلاله على ذلك بأن نصب الإمام واجب على الأمة الخ ، فإلأنه مصادرة على المطلوب لأن وجوب النصب على الأمة متفرع على كونها من الفروع مع أن الوجوب السمعي

(١) شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٦٤ ط مصر) .

(٢) وذلك لا يتم إلا بإمام من قبل الشارع يرجعون إليه فيما يعين لهم ، فانهم مع اختلاف الأهواء وتشتت الآراء وما بينهم من الشحنة قل ما يتقاد بعضهم لبعض ، فيقضى ذلك إلى التنازع والتواش وانما يؤدي إلى هلاكهم جميعاً وتشهد له التجربة والفن القانية عند موت الولاة إلى نصب آخر حيث لو تبادى لمطلت المعاش وصار كل أحد مشغولاً بحفظ ماله و نفسه تحت قائم سيفه ، وذلك يؤدي إلى رفع الدين و هلاك جميع المسلمين .

كذا في المواقف .

منحصر في الكتاب والسنة والاجماع ، والكل مفقود هيمننا باعتراف الخصم كما سيظهر لك قريباً ، وأيضاً وجوب نصبه على الأمة يقتضي أنهم إذا لم يتفقوا لم يحصل انعقاد الإمامة ، بل يجب إعادة النظر مرة بعد أخرى ، وقد لا يشعر شيئاً من ذلك اتفاقهم لاختلاف الآراء غالباً وهو يبطل تعليقها على رأى الأمة وإلزام تعذر نصب الامام أو جواز عمل كل فريق برأيه فيكون منصوب كل فريق إماماً عليهم خاصة وهو خلاف المطلوب ، وأما قوله : تواتر إجماع المسلمين على امتناع خلوه الوقت عن إمام الخ فلأن امتناع خلوه الزمان (الوقت خ ل) عن الامام أعم من أن يكون منصوباً من الله ورسوله أو من قبل الأمة ، ولا دلالة للعام على الخاص ، فلا يستلزم المطلوب مع أن الاجماع المذكور حجة عليهم ، لأننا نجد كثيراً من الزمان خالياً عن إمام جامع للشرائط المعتبرة عندهم وهي القرشية عندهم بالاتفاق ، والعدالة والاجتهاد على الخلاف ، والقول بوجوده في ناحية غير معلومة مكابرة ، وأما قوله : فبادر الكل ، فلأن هذا الكل كان بعضاً من الكل باتفاق الكل فلا يكون حجة على الكل عند الكل ، ولا أنه يحتمل أن تكون المبادرة للتفحص عن إمام منصوب من الله تعالى ورسوله ، وأما قوله : وتركوا أهم الأشياء فلأن الذي ترك الامام ودفع الرسول كان جائراً جاهلاً زنديقاً (١) لاعماله عادلاً صديقاً ، فليس ذلك مستلزماً للمطلوب لقيام الاحتمال المذكور ، والشيعة يستدلون بفعلهم الشنيع هذا على عصيانهم بل عدم ايمانهم واختيارهم الدنيا على الآخرة وذلك لأنهم يذكرون حديثاً وهو أنه من صلى على مغفور غفر له ذنوبه (٢) فلو كانوا مصدقين بما جاء به النبي ﷺ لما أعرضوا عن هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى مع أن المصلحة والمشورة في أمور الدين والدنيا ما يفوت بيوم أو يومين ، فلو كان لهم ايمان ومروءة لصبروا للصلاة عليه ﷺ والتعزية لأهل البيت عليهم السلام وإدخالهم في المشورة ، إذ النزاع كان معهم

(١) الزندقة الكفر باطناً مع التظاهر بالايان .

(٢) رواه في مجمع الزوائد (ج ١٠ ص ١٦٠ ط مصر)

ولذلك قال علي عليه السلام كيف الشورى والمشيرون غيب (١) وليت شعري كيف صار ذلك واجبا فورياً مع أنه حين أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يكتب في مرضه كتاباً في هذا الباب منع منه عمرو قال : (٢) حسبنا كتاب الله كما سيجيء ، واما قوله ولم يزل الناس الخ

(١) وقال في خطبة له ع في نهج البلاغة (ص ٢٥٠ ط القديم بطهران) : ولعمري لمن كانت الإمامة لا تنعقد حتى يحضرها عامة الناس ما الى ذلك سبيل ولكن اهلها يحكمون على من غاب عنها ثم ليس للشاهد ان يرجع ولالغائب أن يختار ، وقال ايضاً في النهج (ص ٥٦١ ط القديم بطهران) في كلماته القصار في الحكم والاثار :
فان كنت بالشورى ملكك امورهم فكيف بهذا والمشيرون غيب

(٢) ذكر في صحيح البخاري (الجزء الاول ص ٣٠ ط الاميرية بمصر) وفي صحيح مسلم (الجزء الخامس ص ٧٦ ط الصبيح بمصر) وفي مجمع الزوائد (الجزء التاسع ص ٣٦ ط مصر) وفيه رواية عن عمر بن الخطاب غير ما رواه صاحب الصحيحين ، وفي حياة النبي (ج ٣ ص ٣٣٩ مخطوط) محمد بن سعد في الطبقات (ج ٤ باب مرض النبي) عن ابن عباس ، فقال عمر : ان رسول الله قد غلبه الوجع : حسبنا كتاب الله ، وفي رواية عن جابر بعد ذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فكان في البيت لفظ وكلام وتكلم عمر بن الخطاب فرفضه النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية عن عمر بن الخطاب ان النسوة قلن اعطوا رسول الله بعاجته ، قال : عمر قلت : اسكتن فانكن صواجه اذا مرض عصرتن اعينكن واذا صح أخذتن بعنقه ، فقال صلى الله عليه وسلم : هن خير منكم (انتهى ما في الطبقات على سبيل التلخيص) الى آخر ما نقل

وروي الخطيب الكازروني في كتاب مولد النبي (باب مرض النبي مخطوط) فقال عمر :

ان رسول الله قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله

و قال الحملي في السيرة (ج ٣ ص ٣٨٢ ط مصر) باب مرض النبي : ما لفظه فقال بعضهم وهو سيدنا عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن .

فَلَا نَهْ مَكَابِرَةٌ وَخِلَافُهُ ظَاهِرٌ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، وَ أَمَّا قَوْلُهُ : لَا نَهْ فِيهِ دَفْعُ ضَرَرٍ فَلَا نَهْ فِي نَصْبِ الْإِمَامِ بَعْدَ النَّبِيِّ وَخَلْفُهُ ضَرَرٌ مَظْنُونٌ بَلْ مَجْزُومٌ بِهِ ، وَكَذَا بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ : وَ أَمَّا قَوْلُهُ : لَا نَهْ نَعْلَمُ الْخَ فَلَا نَهْ هَذَا الْقَوْلُ مَعَ عَدَمِ دَلَالَتِهِ عَلَى الْمَقْصُودِ اعْتِرَافٍ مِنْهُ بِأَنَّ أَعْمَالَ اللَّهِ تَعَالَى مَعْلَمَةٌ بِالْأَغْرَاضِ لِعَدَمِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَقْصُودِ وَالْغَرَضِ ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ مَقْصُودَهُ أَوْ غَرَضَهُ جَلُّ جَلَالِهِ لَا يَكُونُ بَاعِثًا عَلَى فَعْلِهِ مَكَابِرَةٌ

وَرَوَى أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (ج ١ ص ٣٢٥ الطبع المصرى القديم) بهذا المضمون
وَرَوَى سَبْطُ بْنُ الْجَوْزِيِّ فِي تَذَكُّرَةِ الْغَوَاصِ (ص ٩٨ ط النجف الاشرف) عَنْ أَبِي حَامِدٍ الْفَزَالِيِّ فِي كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ : أَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ يَسِيرًا : اعْطُونِي بَدَوَاتٍ وَبَيَاضًا لَا كُتِبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْدِي ، فَقَالَ عُمَرُ : دَعْ الرَّجُلَ أَنَّهُ لِيُجِجَ
وَفِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ (ج ٢ ص ٤٧٩ ط مصر) قَالَ عُمَرَانُ النَّبِيُّ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ

وَيُظْهِرُ مِنَ الْمَنَاقِبِ الْمَرْضُوعَةِ لِلْمَوْلَى مُحَمَّدٍ صَالِحِ التِّرْمِذِيِّ الْكَشْفُ الْعِنْفِيُّ مِنْ مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الْقَوْمِ فِي الْقُرُونِ الْمَتَأَخِّرَةِ : أَنَّ صِدْقَ تِلْكَ الْمَقَالَةِ مِنَ الثَّانِي فِي مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَحْضَرِهِ مِنَ الْمَسْلَمَاتِ لَدَيْهِمْ وَ أَنَّهُ تَجَاسَرَ بِقَوْلِهِ : أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ اشْتَدَّ وَجَعُهُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ بَعْدَ نَقْلِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ : أَنَّهَا مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ ، وَالْكِتَابُ فَارْسِيٌّ مَشْهُورٌ طُبِعَ مَرَاتٍ بِالْهِنْدِ .

وَفِي كِتَابِ مَدَارِجِ النُّبُوَّةِ لِلْمُحَدِّثِ الشَّهِيرِ الْمَوْلَى شَاهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدِّهْلَوِيِّ الْهِنْدِيِّ (ص ٥٣٢ طبع كان بور) وَقَدْ نَقَلَ مَا هُوَ صَرِيحٌ فِي ذَلِكَ .

وَنَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْمَوْلَى شَمْسُ الدِّينِ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِ السَّيْرَةِ (ص ٣٩ طبع بمبئي)

وَكَذَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (ج ١ ص ٣٠ الطبع الجديد بمصر)

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (ج ٥ ص ٧٦ الطبع الجديد بمصر)

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (ج ٩ ص ٣٤ طبع مصر) عِدَّةُ رَوَايَاتٍ غَيْرُهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ فَرَاغَ

صريحة كما لا يخفى ، و قد تحقق بما فصلناه أن الامامة خلافة عن النبوة قائمة مقامها كما أشار إليه المصنف ، فإذا كان كذلك فكل ما استدل للنابه على وجوب النبوة في حكمة الله تعالى فهو بينه دال على وجوب الامامة في حكمته أيضاً ، لأنها سادة مسددها لافرق بينها وبينها إلا في تلقي الوحي الالهي بلا واسطة ، وكذا الكلام في الشرائط المعتمدة عندنا ، وإماما ذكره انما صلب من اشتراط الاجتهاد فمردود بأن رتبة الامام أجل وأعلى من ذلك كما أن النبي ﷺ كذلك لما سيجي في مباحث اصول الفقه من الأدلة الدالة على ذلك : و منها أن الاجتهاد قد يخطئ ، و وقوع الخطأ من النبي ﷺ عندنا كان محالاً لثبوت عصمته كما مر ، فكذا الامام القائم مقامه كما سبق ، و لأن الامام وإن لم يكن مؤيداً بالوحي لكنه متمكن من الانهاض ومطالعة اللوح المحفوظ كما يدل عليه كلام الشيخ (١) ابن حجر العسقلاني في شرح ما رواه البخاري من حديث اعتراض النبي ﷺ على الحسن علياً أيام رضاعه عند وضع بعض تمرات الصدقة في فمه بقوله : كخ كخ (٢) أما تعلم أن الصدقة حرام علينا ، فإن الشيخ المذكور أجاب عن قول من استبعد اعتراض النبي ﷺ على الحسن في حال رضاعه و عدم كونه مكلفاً بعدم استواء حال الحسن عليهما و حال غيره ، لأن الحسن عليهما في تلك الحال كان يطالع اللوح المحفوظ ، على أنه لو بنى على كفاية اشتراط الاجتهاد في الامام فربما لزم إفحامه ، لأنه يقول له المكلف : لا يجب على اتباعك حتى أعرف أن ما تقول صواب غير ناش عن حال غلبة القوة الشهوية ولا أعرفه إلا بقولك وقولك ليس بحجة دائماً بل حال غلبة القوة العقلية المساوقة للعصمة ، ولا أعرف أن هذه الحال هي تلك الحال فيقطع الامام ، لا يقال : لم لا يجوز

(١) قدمت ترجمته في اوائل هذا الجزء فليراجع .

(٢) رواه أيضاً في البيان والتعريف (ج ٢ ص ١٣٩ ط مصر) عن الصحيحين ولكن بدل اما تعلم اما شعرت وروى البخاري نظير ذلك فراجع ثم كلمة كخ اسم فعل بمعنى (الق)

معرفة صحة قوله بكونه مجتهداً ، سلمنا لكن لم لا يجب قبول قوله كقبول قول المفتي فإنه يجب على المقلد قبول قوله دائماً وإن لم يكن معصوماً ، لانا نقول : أما مدعى الاجتهاد فيلزم إفحامه أيضاً لأنه إذا ألزمه (١) المكلف له أن يقول : إنني اجتهدت فادى اجتهادي إلى عدم وجوب قبول قولك في هذه الحالة فينقطع ، وأما وجوب قبول قوله كالمفتي فهو باطل لوجوه ، منها : أن قبول قول المفتي إنما هو على العامي المحض الذي لا يتمكن من معرفة الصواب عن الخطاء بالاجتهاد ، أما من يتمكن فلا يجب عليه قبول اجتهاد آخر (٢) ، ومنها ما هو مذكور في كتاب الألفين (٣) للمصنف قدس سره فليرجع إليه من أراد زيادة الإفادة ، وأما اشتراطهم للبصارة بتدبير الحروب فهي من لوازم اشتراط العصمة ، إذا المعصوم مؤيد ضرورة بالعقل والبصارة في ضروريات الدين وكذا الشجاعة ، ولعل الناصب لما رأى أن دعوى الشجاعة المقرونة بصدور الآثار الثلاثة الذنب فرّ وأمراداً (٤) و ذهبوا (٥) عريضاً في غزوات النبي ﷺ على ماسيجي ، مشكلة أردفها بقوله : قوي القلب ليكون

(١) هذا مبني على أن يكون المجتهد مجتهداً مطلقاً ، والمكلف المناظر معه مجتهداً متجزئاً .

(٢) هذه المقدمة مذكورة في الرسالة التي عملها فخر الدين الرازي لبيان تفضيل مذهب الشافعي على غيره من المذاهب .

(٣) فراجع الألفين (ص ٤٩ طبع طهران سنة ١٢٩٦) وسماء بالألفين لاحتوائه على الفى دليل في امامة مولينا على عليه السلام وبطلان خلافة غيره .

(٤) فراجع مجمع الزوائد (ج ٢ ص ١ - ١٥٠ ط مصر) وشرح المواقف (ج ٢ ص ٤٧٥ ط مصر) وحياة محمد (ص ٢٩١) وتاريخ الطبري في غزوة احد (ج ٢) .

(٥) اشارة الى ما سيجي من خطابه صلى الله عليه وآله لعثمان حيث فر من الغزوة قد ذهبت (عريضاً) وهو بفتح العين بمعنى طويلاً .

مهرباً له عند اعتراض أحد عليه في دعوى الشجاعة لهم، بأن يقول له على طريقة الرجم بالغيب و الرمي في الظلام : إن قسوة القلب التي هي منشأ الشجاعة أمر غيبي لا يعلمه إلا الله كانت حاصلة فيهم وإن لم يظهر فيهم لوازمها و آثارها . وفيه ما فيه ، و أما العدالة فقد أغنى الامام ما اشترطنا فيه من العصمة عن اشتراط التي دونها في المرتبة فلا يخفى ما في استدلاله على اشتراط العدالة وعدم الجور بقوله : فإن الفاسق ربما يصرف الأموال في أغراض نفسه ، فإنه أخص من المدعى كما لا يخفى ، و أما اشتراط الحرية فهو ممّا لا كلام فيه ، و أما القرشية فليس بشرط لكنّه قد اتفق كون أئمتنا المعصومين الاثنى عشر عليهم السلام من قریش من بني هاشم ثم من بني عبدالمطلب ثم من آل النبي صلوات الله عليه وآله ، و اما ثانياً فلأن قوله : واستدلّ عليه هذا الرجل بأن الحاجة إلى الامام إلى آخر ما ذكره من الابرار والتريد مردود ولا بأن ما أنى به من منع اللزوم منع للمدعى المستدلّ عليه، فيكون خارجاً عن قانون المناظرة ، وثانياً أننا نختار أولاً الشق الأول ونقول : إن المنع الذي ذكره بقوله لا نسلم لزوم ذلك اما منع لوجوب الاجتناب عن الصغائر كما يدلّ عليه قوله : لأن صدور بعض الصغائر الخ او منع لوجوب الاجتناب في جميع الأحوال أيضاً ، والثاني ظاهر البطلان ، إذ من الأحوال حال الكهولة والشيخوخة والسفر والحضر وحال القعود والقيام وحال كونه راكباً أو راجلاً إلى غير ذلك ، ومن ابيّن أن عدم انتصافه للمظلوم عن الظالم في بعض هذه الأحوال يخلّ بفائدة إمامته وكذا الأول ، لأن الكلام ليس في صدور الصغائر وفي ايجاب ذلك عدم الانتصاف عن الظالم للمظلوم بل في جواز صدور الصغائر والكبائر عنه واستلزام ذلك جواز أن يخطأ ولا ينتصف فيحتاج إلى إمام آخر وهكذا فيلزم التسلسل والحاصل أن الغرض من نصب الامام أن يبعد المكلفين عن الخطأ والعصيان ويقرّبهم إلى الطاعة والرضاوان ، فلو كان هو أيضاً جائز الخطأ لاحتاج إلى إمام آخر ، وذلك

الآخر أيضاً لو لم يكن معصوماً لاحتاج إلى ثالث وهكذا فلو لم يكن في شيء من المراتب إمام معصوم يلزم التسلسل ، وقد شابه هذا الدلائل دليل وجوب انتهاء الممكنات إلى الواجب تعالى دفعا للتسلسل كما لا يخفى هذا ، وربما يكابر المخالف ويقول : ليس الغرض من الامام ما ذكرتم من التبديد والتقريب ، بل الغرض منه حفظ أهل الاسلام وترتيب امورهم على وجه النظام حتى لا ينتهي إلى الفتنة والفساد واختلال أحوال العباد ، وفي كلام الناصب إشعار بهذا أيضاً ، ودفعه ظاهر لأن نظام الأمور على الوجه المخالف للشرعية ليس بمطلوب للشارع ، فيجب أن يكون الامام معصوماً وإلا لما كان نظام الأمور مع وجوده على الوجه الشرعي ولا أقل من جهة معصيته فيحتاج إلى آخر يحصل منه الانتظام الشرعي ويتسلسل ، وثالثاً أننا نختار الشق الثاني ونقول : إن أكثر ما ذكره من أحكام الملكة باطل مخترع من عند نفسه سيما ما ذكره بقوله : وصدور بعض الصفات عنه في بعض الأوقات لا يبطل ملكة العصمة فإنه دعوى كاذبة باطلة ، وما استدلل عليه بقوله : لأن الملكة كيفية راسخة في النفس متى يراد صدور الفعل الخ أكذب منه ، وإنما المذكور في الكتب المتداولة في تعريف الملكة ما اخذ فيه قيد الدوام والضبط قال العلامة الدواني (١) في رسالته الفارسية المشهورة المعمولة في تحقيق معنى العدالة ما هذه عبارته : « وچون نفس ستمرن بملکات ثلاث حکمت و عفت و شجاعت گردد بر وجهی که علی الدوام افعال بر قانونی مضبوط و نهجی مقرر از او صدور یابد بی تجشم رویتی جدید و سعی مستأنف آنملکه عدالت باشد » انتهى ، وقد عرف ابن الحاجب (٢) في مختصره وغيره في غيره العدالة بأنها كيفية راسخة تبعث المتصف بها على ملازمة التقوى والمروءة ، والرؤوخ والملازمة بقضيان الدوام وعدم التخلف كما لا يخفى ،

(١) قدمرت ترجمته (ج ١ ص ٤٠ و ج ٢ ص ١١)

(٢) قدمرت ترجمته (ج ١ ص ١٧٠)

وهل يقول عاقل : إن الكتابة إذا صارت ملكة لا ينافيها وقوع الغلط فيها بعد ذلك ؟ بل الذي نقله هذا الناصب سابقاً في شرح مسألة عصمة الأنبياء من تعريف الأشاعرة وهو أن لا يخلق الله فيهم ذنباً يقتضي الدوام واللزوم أيضاً ، بل ما نقله من تعريف الحكماء نعمة يستدعي ذلك أيضاً ، فما ذكره من أن صدور خلاف مقتضى الملكة لا ينفي وجود الملكة مقدمة فاسدة مخالفة للعقل والنقل ، نعم يمكن وقوع خلاف ملكة العدالة ظاهراً لعارض كالجبر بأن اوجر (١) الخمر في حلق صاحب تلك الملكة أو كوجوب الكذب لانقاذ النبي الذي قصده الأعداء فإن ارتكاب الكذب ههنا إنما هو لكونه أقل القبيحين وقد قال الشارع عليه السلام : من ابتلى ببليةتين فليختر أسرها وحيث لا مخالفة للمشرع حقيقة في هاتين الصورتين وما بعدو حذوها فلا يكون الاتيان بهما قادحاً في ملكة العدالة ، ومن هذا الباب ما يصدر في حال النقية كما لا يخفى ، وأما ثالثاً فلأن أنكاره لما نسب المصنف إلى أصحابه من تجويزهم إمامة الفساق والسراق حيلة لا تفي باصلاح ما أفسده أسلافه ، فقد قال الاسفرايني الشافعي (٢) في كتاب الجنائيات من الينايع : وتعتقد الامامة بيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر حضورهم الموصوفين بصفات الشهود كاهامة (٣)

(١) يقال : اوجره ايجاراً اذا جعل الوجور في فيه والوجور : الداء وكل ما يكرمه الشخص

(٢) قد مرت ترجمته ج ١ ص ١٠١ فراجع .

(٣) فبالله عليك أيها المصنف هل لم يكن في المدينة من أهل الحل والعقد الا نفر قليل

وهم الذين اجتمعوا في السقيفة كلا ثم كلا أولم يكن هناك عباس عم النبي وأولاده

وعقيل وأولاده وبنو الحارث بن عبدالمطلب وبنو مخزوم وغيرهم من كبراء بني هاشم

سادات الحرم وسائر الأكابر من المهاجرين والانصار من اهلها ؟ اولم يكن حضورهم

متيسراً ؟ اولم يكونوا متعفين بصفات الشهود ؟ وعليه فكيف تم أمر الامامة في حق

أبي بكر ، وهل كان الا بالتمسك بلطائف العيل في اذهاب حق من كان ثابت الحق الذي

يدور معه حيشادار ؟

الصدق واستخلاف من قبله ولولبعضهم كامامة (۱) الفاروق وبجعله الشورى كامامة (۲) عثمان وبقبول المولى من عهد المولى إلى موته بالقمر والاستيلاء ولو فاسقاً أوجاهلاً أو عجمياً انتهى، وقال شارح العقاید النسفية (۳): إنّه لا ينزل الامام بالفسق والجور (۴) لأنّه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء، والسلف كانوا

(۱) فيا معاشر العقلاء انصفوا في الحكومة ؛ فلو كان أمر الخلافة شورى بين المسلمين فما معنى استخلاف شخص لشخص ، فهل هذا الا التهاوت والتحكم الجدير بالتهكم واعتقادی المصیب الذی یوافقہ کل لیبب منقب فی استخراج علل القضايا أن المستخلف بالكسر أراد مكافئة المستخلف بالفتح على بيعته اياه فالامر من باب (اطعم تطعم) فما جواب اخواننا أهل السنة والجماعة عند الله تعالى يوم فصل الخطاب في الفيضة عن هذه الشئون .

(۲) لو كانت الخلافة بالشورى فلم اختصت بست نفرات مع الشرط بمتابعة العدة التي أحدها عبدالرحمان بن عوف اولم يكن في المدينة من أهل الحل والعقد غيرهم أولم يكن الوصول الي غيرهم متيسراً ولا نرى على مبناهم حقاً للخليفة أن يفعل كذلك ويجعل كبار الصحابة وسادات المسلمين ممنوعين من الدخول في هذه الجلسة الشورية ، واعتقادی في مسألة جمل العورى بين الستة مع ذاك الشرط أن الثانى كان واقفاً على بفض ابن عوف لدولينا أمير المؤمنين عليه السلام وكان مقصده ومقصوده حرمانه ع عن الخلافة وهذا ظاهر لمن سبر وغار في السير و أحوال الصحابة .

(۳) هو المحقق التفتازانى وقد مرت ترجمته (ج ۱ ص ۱۴۲) .

(۴) وقال صاحب الكتاب المسمى بفصل الخطاب من الحنفية « ونزدك ما حكم سلطان جائر همچو سلطان عادل بود وطاعت وی هرچه نه در معصيت بود باید داشتن و از پس وی باید نماز گزاردن و خروج بروی روا نبود » منه « قدہ » .

ينقادون لهم ويقيمون الجمع (١) والأعياد باذنهم انتهى ، وقال شارح الوقاية (٢) في فقه الحنفية لا يحدّ الامام حدّ الشرب ، لأنّه نائب من الله تعالى انتهى ، وإنّما تكلموا هذه الخرافات ليتيسّر لهم حفظ صحّة إمامة معاوية ويزيد وأمثالهم ، ومن قال منهم : إنّ الامام يشترط أن يكون من أهل العدالة فالظاهر أنّه شرط استحصاني عنده لا شرط لازم (٣) كما قال في المطول (٤) : إنّ اعتقاد التنافي في شرط حسن قصر القلب ، وقال (٥) عليه الصلّاة والسّلام لا صلاة إلا بحضور القلب أي لا كمال

(١) الجمع : جمع الجمعة والمراد بها صلاة الجمعة .

(٢) الوقاية في فقه الحنفية لبرهان الشريعة محمود بن صدر الشريعة الاول الحنفى البخارى و شرحه جماعة وأشهر شروحيها شرح المولى يوسف بن الحسين الكرامستى المتوفى سنة ٩٠٠ ثم شرح صدر الشريعة الثانى عبيد الله بن مسعود المتوفى سنة ٧٥٠ قال الفاضل الجلبى فى الكشف : انه أشهر شروحه والمنسب الى الاذهان .

(٣) والا لزم التناقض وكيف يقولون بذلك مع أن الامامة تحصل عندهم بالبيعة ، وقد وقعت البيعة على معاوية ويزيد وأضرابهما أكثر من المتقدمين من تيم وعدى . منه « قدّه »

(٤) فى المختصر (ص ٨١ ط الجديد بطهران) (وفى المطول طبع عبدالرحيم ص ٦١٥) .

(٥) و روى الحافظ السيوطى فى الجامع الصغير (ج ١ ص ٤٨١ ط مصر) ما يشتمل

على مضمونه ، وروى الغزالى فى الاحياء عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : ان العبد

ليصلى الصلاة لا يكتب له سدسها ولا عشرها وانما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها .

وفى كتاب عين العلم و زين العلم لمحمد بن عثمان بن عمر البلخى (ص ٤٩ طبع بمبئى فى مطبعة

العتبر برشاد) (حديث) لا ينظر الله الى صلاة لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه وقال المولى

على القارى فى توضيحه اى لا ينظر نظرقبول ورحمه و عناية .

وقال البلخى فى الكتاب المذكور (ص ٤٩) أيضاً ما لفظه .

(حديث) ان العبد ليصلى الصلاة وانما يكتب ما عقل منها انتهى .

إلا بها فتدبر ، واما ما قاله نظاماً فمقابل بما قلت ارتجالاً شعر :

إذا ما رأى فاضلاً في الأُنام بفضلة فيه لقد دنّسه
يلوث المظهر بما فضله فضول اصفهاني ما انجسه

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

المبحث الثاني في أن الامام يجب أن يكون أفضل من الرعيّة ، اتفقت الامامية (١) على ذلك وخالف فيه الجمهور ورفجوا وتقديم المفضول على الفاضل ، وخالفوا مقتضى العقل (٢)

(١) وكذا الزيدية وأبو عذبة من الماتريدية .

(٢) قد بينا في التعاليق السابقة شئون الامام والمراد منه ودلالة العقل على وجوب نصبه من قبل الله تعالى و كون الاعتقاد به من اصول الاسلام ، فيكون تصدى الناس لنصب امام آخر قياماً في قبالة تعالى شأنه العزيز ، فلا تصل النوبة الى وجوه الترجيح في انتخاب الامام ومع ذلك تعرض المصنف للبحث فيه مما شاة لهم فذكر مخالفة الاشاعة لمقتضى حكم العقل بعدم جواز تقديم المفضول على الفاضل وتوضيحه أن جهات الفضيلة تنحصر في قسمين احدهما الفضائل الناشئة من المولد كالعصب و الشرف و النسب وثانيهما الفضائل الشخصية الغير المنوطة بالمولد وجامعها ما يحصل به ارتقاء النفس الى مدارج الكمال فمنه ما يحصل للنفس بلا واسطة الجوارح و مدخلية الاعمال الصادرة عنها فيه ومنه ما يحصل للنفس من ناحية الاعمال الصادرة عن الجوارح و الاعضاء ، ولا يحصل الكمال العملي الحاصل من ناحية العمل الا بامور الاول القوة الورعية الشديدة الباعثة للنفس الى طاعة الله و الملزمة لها عليها الثاني الشجاعة المانعة عن تأثير اهواء النفوس الاخر في ردعه عن ملازمة التقوى والطاعة الثالث العلم بالمعارف الحقّة والاحكام الشرعية كلياتها وتفصيلها ودقايقها الرابع العلم بكيفية تطبيقها على الغارجات من المعرفة بجزئيات الامور لتشخيص موضوعات الاحكام عنده والا لا يكون عاملاً بالحق بمجرد العلم بالكبريات بل يتوقف على العلم بالصغريات لترتب عليهما فعلية تلك الكليات

ونص الكتاب ، فان العقل يوجب تعظيم المفضول وإهانة الفاضل ورفع مرتبة المفضول وخفض مرتبة الفاضل ، والقرآن نص على إنكار ذلك فقال تعالى : **أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون (١)** وقال الله تعالى : **هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون أنا يتذكر أولوا الألباب (٢)** وكيف ينقاد الأعمى الأزهدي لأشرف حسباً ونسباً للأردون في ذلك كله انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أقول: المراد من كون الامام افضل من الرعية إن كان كونه أحسب وأنسب وأشرف وأعرف وأعف وأشجع وأعلم فلا يلزم وجوبه عقلاً كما ادّعاء على تقدير القول بالوجوب العقلي ، لأن صريح العقل يحكم بأن مدار الإمامة على حفظ الحوزة والعلم بالرياسة

وتعيينها وتحقيقها في الخارج ، اذا عرفت ذلك فبقول : الامام انما يكون افضل من غيره اذا كان حائزاً للفضائل المولدية والكمالات النفسانية والعملية المتوقفة على كونه عالماً بالدين والمعارف الحقّة والعقايق الالهية والاحكام الشرعية ، عارفاً بالمصالح الواقعية وباهمها ومهمها وما يحفظها من المفساد ورجحان اية مصلحة على اية مفسدة واية مفسدة على اية مصلحة ، ويكون له من الورع الشديد والتقوى الاكيد ما يحجزه عن الاقدام على خلاف مصلحة من المصالح الشرعية ويلزمه على العمل بجميع ما تقتضيه على دقايقها ، ومن قوة النفس والشجاعة ما لا يهاب معها في سلوك طريق الحق عن الناس ولوتظاهروا عليه باجمهم ومن هذه حاله يكون اعلم واقدر واعمل بامور الدين ونشره وترويجها واجراء احكامه ونصب القضاة والحكام والولاة وعارف بمواقفها وكيفية العمل بها من المعرفة باحوال الاشخاص وكيفية انفاذ المصالح الشرعية فيهم فيكون ترجيح الغير عليه مخالفاً لبديهة العقل

(١) يونس . الاية ٣٥ .

(٢) الزمر . الاية ٩ .

وطريق التعميش مع الرعية بحيث لا يكون فظاً غليظاً (١) منفراً ولا سهلاً ضعيفاً يستولي عليه الرعية (٢)، ويكون حامياً الذمار ويكفيه من العلم ما يشترط القوم من الاجتهاد، وكذا الشجاعة والقرشية في الحسب والنسب، وإن وجد في رعيته من كان في هذه النخصل أتم ولا يكون مثله في حفظ الحوزة فالذي يكون أعلم بتدبير حفظ الحوزة فالعقل يحكم بأنه هو الأولى بالامامة، وكثير من المفضلين يكونون أصلح الامامة من الفاضلين، إذ المعتبر في ولاية كل أمر والقيام به معرفة مصالحه ومفاسده وقوة القيام بلوازمه، ورب مفضل في علمه وعمله وهو بالزعامه والرياسة أعرف وبشرائطها أقوم وعلي تحمل أعبائها أقدر، وإن اراد بالأفضل أن يكون أكثر ثواباً عند الله فهذا أمر يحصل له الشرف والسعادة ولا تعلق له بالزعامه والرئاسة وإن اراد بالأفضل الأصلح للامامة لكونه أعلم بحفظ الحوزة وتدبير المملكة فلا شك أنه أولى، ولا يجب التقديم إذا حصل حفظ الحوزة بالأدون، بل الأولى والنسب تقديم هذا إذا لم يسبق له عقد بيعه، فإن سبق وكان في تغييره مظنة فتنة فلا يجوز التغيير، هذا جواب ما استدلل به على هذا المطلب من لزوم القبح العقلي مع أننا غير قائلين به، وأما ما استدلل به من الآية فهو يدل على عدم استواء العالم والجاهل

(١) وفي الصواعق (ص ٨٧ ط عبد الوهاب بمصر) روايات ناصة على كون الثاني فظاً غليظاً، وكذا يظهر من الناصب تسلم هذا المعنى فراجع كلماته في الكتاب (ص ٢٢٨ طبع القديم بطهران) مضافاً الى ما مر في المجلد الاول من كتابنا هذا (ص ٥٣) فقد نقلنا هناك عن شرح ابن ابي الحديد وصحيح البخارى، وعلى ما ذكره الناصب هنا كيف يكون الثاني جديراً بالخلافة.

(٢) ويكفى في ضعف الثالث ما شوهد من سلطة بنى امية عليه وتمكنهم من رقاب المسلمين حتى آل الامر الى حصاره وقتله في الدار وضيورته هدفاً للامام، فمن كان رشده و قوة قلبه وحزمه بهذه المثابة كيف يكون جديراً لزعامه الدين وخلافة سيد المرسلين.

وعدم استواء الهادي والمضل والمهتدي والصال (١) وهذا أمر مسلم ، فذلك الفاضل الذي لم يصّر إماماً وصار المفضول إماماً يترجح على المفضول بالعلم والشرف، ولكن المفضول إذا كان أحفظ لمصالح الحوزة وأصاح للإمامة فهو أحق بالإمامة ، والفاضل على فضله وشرفه ولا محذور في هذا ، ومن الاشاعة من فصل في هذه المسألة وقال : نصب الأفضل إن أثار فتنة لم يجب كما إذا فرض أن العسكر والرعايا لا يتقادون للفاضل بل للمفضول وإلا وجب انتهى .

اقول

مراد المصنّف قدّس سرّه أنّه يجب أن يكون الامام أفضل وأكمل من الرعيّة في جميع أوصاف المحامد كالعلم والزهد والكرم والشجاعة والعفة وغير ذلك من الصفات الحميدة والأخلاق المرضيّة ، وبالجملة يجب أن يكون أشرفهم نسباً وأعلامهم قدراً وأكملهم خلقاً وخلقاً كما وجب ذلك في التّسبي بالنسبة إلى أمته ، وهذا الحكم متفق عليه من أكثر العقلاء إلا أن أهل السنّة خالفوا في أكثره كالأعلميّة والأشجعيّة والأشرفيّة لأنّ أبابكر لم يكن كذلك مع أن عمر وأبا عبيدة نصبا إماماً ، وكذا عمر لم يكن كذلك وقد نصبه أبو بكر إماماً ، ولم يتفطنوا بأنّ هذا الاختيار السوء قد وقع مواضع ومخادعة من القوم حبّاً لاجاء الخلافة وعداوة لامام الكافيّة كما يكشف عنه قول طلحة حين كتب أبو بكر وصية لعمر بالولاية والخلافة حيث قال (٢) مخاطباً لعمر : وإيته أمس ولألك اليوم إلى غير ذلك من

(١) و أنت خير أن الآية الثانية ليست في مقام منع مجرد الاستواء بين الهادي والمضل بل في مقام بيان الاحق بالتبعية ، وأن الاحق بها هو الهادي الى الحق دون من يحتاج في الاهتداء الى غيره .

(٢) ذكره ابن قتيبة في السياسة والامامة (ص ٢٠ المطبوعة بمصر سنة ١٣٥٦) في كتاب لابي بكر باملاء عثمان المتضمن لاستخلافه عمر ثم قوله لعمر غدا هذا الكتاب

المكائد والحيل والخديعة التي استعملوها في غصب الخلافة عن أهلها ، وكذلك فريق من المعتزلة منهم عبد الحميد بن أبي الحديد (١) المدائني قالوا بجواز تقديم المفضل على الفاضل لمصلحة ما ، وقالوا : إنَّ علياً أفضل من أبي بكر وجاز تقديم أبي بكر عليه لمصلحة ، وهذا القول غير مقبول : إذ يبيح من اللطيف الخبير أن يقدم المفضل والمحتاج

وأخرج به الى الناس وأخبرهم أنه عهدي وسلمهم عن سمعهم وطاعتهم ، فخرج عمر بالكتاب وأعلمهم ، فقالوا : سمعاً وطاعة ، فقال له رجل ما في الكتاب يا أبا حفص ، قال لا أدري ولكنني أول من سمع وأطاع ، قال ولكنني والله أدري ما فيه (امرته العام الاول و امرك العام .)

(١) هو العلامة الشيخ عبد الحميد عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد بن حسين بن أبي الحديد المدائني المولد البغدادي المسكن المعتزلي الاصول الشافعي الفروع ، كان فقيهاً محدثاً أديباً شاعراً ليبياً اصولياً جليلاً ، توفي سنة ٦٥٥ هـ ، يروي عنه جماعة منهم المحقق الفقيه الشيخ سديد الدين يوسف الحلبي والد مولانا العلامة وغيره ، له تصانيف نفيسة منها كتاب شرح نهج البلاغة في زهاء مجلدات وقد طبع بمصر وببيروت ، ولعمري أنه أحسن شرح لاحسن كتاب ، وينقل فيه عن السيد أبي جعفر النقيب غالباً ، ومن تصانيفه كتاب العبرى الحسان في منشآت ومنظوماته ، و كتاب الفلك الدائر في رد المثل السائر لابن الانير طبع ببغداد بمبنى وكتاب الاعتبار على كتاب الذريعة في اصول الفقه لسيدنا المرتضى علم الهدى وشرح المحصل لفخر الدين الرازي وغيرها ، ومن آثاره القصائد السبع العلويات الشهيرة التي شرحها العلامة صاحب المدارك وقد طبعت منضمة بشرح التعليقات السبع ومستقلة في بيروت ، وهي قصائد رائقة شبيهة ، وتنسب اليه هذه الايات :
 فيك يا عجوبة الكون غداً الفكر كليلاً أنت حيرت ذوى اللب وبلبلت العقول - الخ
 وهو رجل منصف بين العامة وكثيراً ما يقضى بالحق وله عقب طويل الذيل الى يومنا هذا في العراق وغيره .

إلى التكميل على الفاضل الكامل عقلاً وثقلاً كما تقدم في النبوة ، ومنشأ شبهتهم في هذا التجويز أن النبي ﷺ قدّم عمرو بن العاص على أبي بكر وعمر ، وكذا قدّم إسماعيل بن زيد عليهما مع أنهما أفضل من كل منهما ، والجواب بعد تسليم أفضليتهما والاعتماد على أن هذه الأفضلية إنما توهم لهما بعد غصبهما الخلافة انهما إنما قدّما عليهما في أمر الحرب فقط ، وقد كانا أعلم منهما فيه قطعاً ، كما دلّ عليه الأخبار والآثار ، هذا إن جعلنا التقديم والتأخير منوطاً باختيار الله تعالى وإن جعلناه منوطاً باختيار الأمة كما هو مذهب جمهور الناصبة فهو أيضاً غير مقبول لأنّه يفتيح في العقول أيضاً أن يجعل المفضل المبتدي في الفقه مقدماً على ابن عباس وذلك بين عند كل عاقل والمخالف فيه مكابر ، ومن العجائب أن عبد الحميد بن أبي الحديد نسب هذا التقديم الذي ذهب إليه إلى الله عز وجل فقال في خطبة شرحه لنهج البلاغة (١) : وقدّم المفضل على الفاضل لمصلحة اقتضاها التكليف ، وهذا القول في غاية ما يكون من السخف ، لأنّه نسب ما هو قبيح عقلاً إلى الله عز وجل مع أنّه عدليّ المذهب وقد خالف مذهبه ، ولهذا حمل الشكايات الواردة من عليّ عليه السلام عن الصحابة والتّظلم منهم في الخطبة الموسومة بالشّقشقية (٢) على ذلك ، ولا يخفى أن العمل على ذلك ممّا لا وجه له سوى التحامل على عليّ عليه السلام ، لأنّ هذا التقديم إن كان من الله تعالى لم يصح من عليّ عليه السلام الشكاية مطلقاً ، لأنّها حينئذ تكون ردّاً على الله والردّ عايبه على حدّ الكفر ، وإن كان من الخلق فإن كان هذا التقديم لمصلحة المكلفين علم بها جميع الخلق غير عليّ عليه السلام ، فقد نسبته إليه إلى الجهول بما عرفه عامة الخلق ، وإن كان لا لمصلحة كان تقديماً بهجرّد التشهّي فلم تكن

(١) فراجع (ص ١ ج ١ شرح النهج ط مصر) .

(٢) وجه تسميتها بذلك أنه عليه السلام لما أنشأ هذه الخطبة تنفس الصعداء وقال عليه السلام

شققة هدرت ثم قرئت .

الشكاية على الوجه الذي توهّمه ، فلا وجه لحملها عليه فتوجّه ، ثم أقول : يمكن أن يستدلّ على عدم جواز تفضيل المفضل بقول (١) أبي بكر : أقيلوني أقيلوني فاني لست بخيركم و على فيكم وهذا من خواصّ هذا التعليق فاحفظه فأنّه به حقيق ، ثمّ هذا الذي أجبتنا به عن جانب المصنّف اختيار للأعمّ من الاحتمالات التي ذكرها الناصب في ترديده الثلاثي ، وتوضح صحته وإفادته في المقصود عند القدح التفصيلي على مقدّمات ترديده المردود فنقول وبالله التوفيق : أما ما ذكره الأعراف مع الأعلام في الشّق الأوّل فمحلّ تأمل ، لأنّه إن أراد به الأعلام فيلزم الاستدراك ، وإن أراد به الأعراف لقواعد الرئاسة وحفظ الحوزة كما ذكره في الشّق الثالث فلا وجه لمنع وجوبه عقلاً هيئنا وإثباته هناك ، وأما قوله : لأنّ صريح العقل يحكم بأنّ مدار الإمامة على حفظ الحوزة الخ فمردود بأنّنا سلمنا أنّ المدار على حفظ الحوزة لكن ذلك الحفظ يعتبر أن يكون على الوجه الشرعي العالي عن شوائب الجور والظلم الذي لا يحصل إلّا ممّن اتّصف بالعلم والفقّه والزهد والشجاعة بل بالعصمة كما مرّ دون الوجه العرفي السياسي الحاصل من

(١) ذكرت هذه الجملة مسندة الى أبي بكر في التجريد للمحقق الطوسي « قدّه » وقرره الفاضل القوشجي في شرح الجديد بقوله : بيان ذلك : أنه ان كان صادقاً لهذا الكلام لم يصلح للإمامة ، و ان كان كاذباً لم يصلح أيضاً لاشتراط العصمة فلا اقل من العدالة في الإمامة « انتهى » ولم يجب عنه بشيء ، ويظهر منه : أنه جازم بصدوره ، كيف وهو مصر على رد ما ينقله من التجريد في باب الإمامة فلاحظ الشرح .

وكذا يظهر من الناصب تسلم صدور هذه الجملة من أبي بكر فراجع كلامه في مقام الجواب عن مطاعن الاول عند قول مولينا العلامة قدّه و منها انه طلب هو وعمر احراق بيت أمير المؤمنين (ع)

وكذا في كتاب الاموال لابي عبيد وقد طبع .

(٣٢٦) في أن شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي (ج٢)

معاوية الباغي و جروه يزيد والوليد الأموي الجبار العنيد الذي استهدف المصحف المعجيد، والحجاج الظالم الفاتك الشديد، واللص المتغلب الدوانيقي و نحوهم من كل شيطان مريد ، فانهم كانوا يدفعون الفتنة المتوهمة على الحوزة بل على خصوص سلطنتهم وجاههم بقتل كل متهم (١) و صلب كل عدو متوهم (٢) و إحراق بيوت أقوامهم وجيرانهم (٣) وضرب أعناقهم (٤) إلى غير ذلك من المذاب والنكال بلا ثبوت ذنب منهم على وجه شرعي ، وبالجملية أن حفظ الحوزة على الوجه المشتمل على الانتظام الظاهري ودفع الهرج والمرج (٥) ودفع تطاول بعض الآحاد على بعض قد يترتب على وجود الخلفاء المجازية والماوك الجائرة بل بوجود الشحنة والعسس (٦) بل ربما يحصل هذا القسم من الانتظام دون غيرهم من الخلفاء الحقيقية فانهم بموجب سياساتهم العرفية المذكورة ربما يدفعون تطاول آحاد الناس على غيرهم من العباد بوجه لا يمتسّر لغيرهم من الخلفاء الأمجاد ، لكنهم أنفسهم وأولياء دولتهم يعملون من ضعفاء العباد ما يشاؤون من الجور والفساد ، ولو وقع خلل في أحكام الدين القويم واعوجاج في أركان الطريق المستقيم عجزوا عن الإصلاح والتقويم كما أشار إليه عبيدالله بن (٧) الحر في جملة قوله شعر :

(١) كسعيد بن جبير وعمر بن الحق الخزاعي ورشيد الهجري .

(٢) كميثم التمار وزيد بن علي بن الحسين عليهما السلام .

(٣) كبيوت بني هاشم في المدينة في عهد يزيد .

(٤) كمسلم بن عقيل وهاني بن عروة .

(٥) الهرج : الوقوع في الفتنة ، والمرج : الاضطراب والفساد .

(٦) الشحنة بالكسر : من اقامهم الملك لضبطها ، والعسس : الذين يطوفون بالليل

يعرسون الناس ويكشفون أهل الريّة .

(٧) قال في ذخيرة الدارين (ص ٢٢٨ ط النجف الاشرف) مالفظة :

(ج ٢) في أن شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي (٣٢٧)

تبيت النشأوى (١) من امية نوماً وبالطف قتل ما ينسام حميمها
وما ضيع الاسلام إلا قبيلة (عصابة خل) تأمر نوکاها (٢) و دام نعيمها
فاضحت قناة الدين في كف ظالم إذا اعوج منها جانب لا يقيمها

أقول : قال الشيخ أبو العباس النجاشي في رجاله : عبيد الله بن الحر الجعفي الفارس الغاتك الشاعر له نسخة يرونها عن أمير المؤمنين (ع) ، وقد ذكر ذلك البخاري فقال : اسماعيل بن جعفر بن أبي حفصة عن سليمان بن يسار ، وقال شريك عن عمر بن حبيب عن عبيد الله بن الحر حديثه في الكوفيين الخ ، وقال العلامة الشيخ عبد القادر البغدادي في كتاب خزائن الادب في ترجمة عبيد الله بن الحر ما لفظه : بعد ما ندب على تركه اجابة الحسين عليه السلام يوم دعاه الى نصرته بقصر بني مقاتل فلم ينصره قال شعراً يرثي به الحسين عليه السلام :

فيا لك حسرة ما دمت حياً	تردد بين صدري و التراق
حسين حين يطلب بذل نصري	على أهل العداوة و الشقاق
و لو أني أواسيه بنفسى	لنلت كرامة يوم التلاق
مع ابن المصطفى روى فداه	فيا لله من ألم الفراق
فما أنسى غداة يقول حزنا	اتركنى و تزمع لا نطلاق
فلو فلق التلطف قلبى (قلب حى خ)	لهم القلب منى بانفلاق
فقد فاز الاولى نصر و احسيناً	و خاب الآخرون اولوا التفاق الخ

و اورد هذه الايات العلامة أخطب خطباء خوارزم أبو المؤيد الموفق بن أحمد المكي المتوفى سنة ٥٦٨ هـ في مقتله (ج ٢ ص ١٩١ ط النجف الاشرف) و يظهر منه أنه أنشدها على قبره عليه السلام فضج من معه بالبكاء والمويل والنحيب ، وأقاموا عند القبر يومهم ذلك و ليلتهم يصلون و يبكون و يتضرعون .

(١) النشأوى جمع النشوان ، يقال النشوان والنشيان : كالسكران لفظاً ومعنى .

(٢) النوكى كسكرى جمع الانوك : الاحمق .

(٣٢٨) في أن شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي (ج ٢)

وليتأمل ذوالرأى السديد أن فيما وقع أيام تغلب يزيد عليه من اللعنة ما يربو
ويزيد من قتل الحسين عليه السلام من حفظ حوزة الاسلام ؟ أو في قتله لأهل المدينة (١)
وافتناض ألف بكر من أولاد الصحابة والتابعين الكرام (٢) رعاية حقوق الأئمة ؟
أو في رمي المناجيم على الكعبة (٣) وتخريب بيت الله الحرام (٤) عمارة لما اختل
من النظام أو دعوة لمن دخلها إلى دارالسلام ؟ وأما ما اشترط الناصب من عدم
كون الامام فظاً غليظاً (٥) فيشكل بحال إمامه عمر ، فإنه كان مذكوراً على لسان
الصحابة بهاتين الصفتين كما سيبيح بيانه ، واما كفاية اشتراط العلم الاجتهادي
فقد مرّ ما فيه وسيبيح بيان الخطايا الفاحشة الصادرة عن اجتهاد عمر التي اعترف
فيها بقوله : اولا علي عليه السلام لهلك عمر (٦) وقوله : كلّ الناس أقره من عمر حتى
المخدرات في الحبال (٧) واما ما فرض بقوله : وإن وجد في رعيته من كان بهذه

(١) ذكره سبط ابن الجوزي في التذكرة (ص ٢٩٩ ط طهران) .

و ابن عبد ربه في العقد الفريد (ج ٣ ص ١٤٢ ط مصر) .

(٢) ذكره أيضاً ابن الجوزي في التذكرة (ص ٢٩٩ ط طهران) و سائر أبواب السير
و التواريخ .

(٣) ذكره في العقد الفريد (ج ٣ ص ١٤٣ ط قديم مصر)

وفي تذكرة الخواص (٢٩٩ ط طهران) وفي غيره من الكتب .

(٤) ذكره في عقد الفريد (ج ٣ ص ١٤٤ ط قديم مصر) وفي غيره من كتبهم .

وفي تذكرة الخواص (ص ٢٩٩ ط طهران) وفي غيره من الكتب .

(٥) نص على ذلك البخاري في صحيحه (ج ٥ ص ١١ ط مصر) .

والخطيب في مشكوة المصابيح (ص ٥٥٦ ط الهند) .

(٦) قد مر في (ج ١ ص ٥٣) نقل بعض الموارد التي ذكرت هذه الكلمة فيها و سيبيح

استقصائها في المطاعن من كتب القوم .

(٧) قد مر في (ج ١ ص ٥٣) نقله منا عن كتب القوم .

الخصال الخ . ففرض محال ؛ إذ لا يعقل كون الشخص متصفاً بالأحسية والأنسبية والأشرفية والأعرفية والأعلمية والأشجعية ويكون غيره أعلم بحفظ الحوزة على الوجه المطابق للقانون الشرعي ، ولعلمهم زعموا أن أبابكر وعمر كانا كذلك بالنسبة إلى علي عليه السلام وبطلانه ظاهر ، لما اشتهر من أن أكثر (١) ما استعمله عمر من تدبير فتح العجم ونشر الاسلام في بلادهم إنما كان بإشارة علي عليه السلام ، ومن أعظم ذلك وأشهره أنه لما وصل إلى المدينة خيرا تنكس راية أهل الاسلام في مقابل راية أهل العجم المسماة بالدرفش الكاوياني بغاصية ما كتب عليها بعض أهل الطلسمات من الجدول المشتمل (٢) على مائة بيت في مائة بيت ، رسم أمير المؤمنين عليه السلام بقواعد علم

(١) منها ما ذكره عند استشارة عمر بن الخطاب اياه في غزوة الفرس بنفسه فقال بعد كلام له عليه السلام : فكن قطباً واستدر الرحي ، وأهلهم دونك نار العرب فانك ان شخصت من هذه الارض انتقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها حتى يكون ما تدع ورائك من المورثات أهم اليك مما بين يديك الخ (نهج البلاغة ص ١٩٧ ط طهران) ومنها ما ذكره خواند مير في روضة الصفا (ج ٢ ص ٢٤٣ ط الهند) وغيره من المؤرخين في كتبهم فراجع .

ومنها عند استشارة عمر بن الخطاب اياه في غزوة الروم بنفسه فقال بعد كلام له ع : انك متى تغير الى هذا العدو بنفسك فتلقهم فتتكب لا تكن للمسلمين كأنفه دون أقصى بلادهم ليس بمدك مرجع يرجعون اليه فابث اليهم رجلاً مجرباً ، واحفز معه أهل البلاء والنصيحة الخ ونقل تفصيله ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٢ ص ٣٩٠ ط مصر) .
(٢) وهذا الجدول يعبر عنه عندنا بـ (صد اندر صد) وهو قسمان عددي و حرفي و لكتابتة شروط عند أهل الفن بحسب الزمان والمكان والتبخرات وطهارة الكاتب والاستقبال وحضور القلب وخلوص النية و حلية الماكل والمشرب والتختم بالعقيق المنقوش عليه من اسمائه تعالى الحسنی ما كان مناسباً للمقصود وكونه صائماً وكون المداد المكتوب به الجدول مز عفرأ مسكياً معبراً الى غير ذلك من الامور المعتبرة عند علماء الحروف والاعداد والالاسم والادعية والاوراد وهذه نموذج وشطر من صورته حررها تيمماً للفائدة وتعميماً للعائدة فخذها وكن من الشاكرين .

الجفر المختص به على راية أهل الاسلام جدولا مشتملا على مائة وواحد حتى أبطل خاصية ذلك الطلسم وانكسرت راية العجم عند المواجهة في المرة الثانية من الحرب نعم كان عليه السلام محترزا عن استعمال الغدرو المكيدة والحيلة والخديعة التي يعد العرب مستعملها من الدهات ، وكانوا يصنعون معاوية بذلك ، فقد حكى أنه لما بلغ علي عليه السلام أن جماعة من عسكره يقولون : إن معاوية صاحب الدهاء دون علي عليه السلام ، قال لهم : لولا الدين لكنت من أدهى العرب (١) وكذا الكلام في الشق الثاني من تردده ، إذ لا يعقل أن يكون من هو أكثر ثواباً عند الله من جميع أهل عصره خالياً عن العلم بقوانين الإمامة والرئاسة مفضولاً فيه عن سائر أهل عصره ، وأما ما ذكره في الشق الثالث من أنه لا يجب التقديم إذا حصل حفظ الحوزة بالأدب ، ففيه أن هذا عين الاعتراف بجواز تقديم المفضول من حيثية يصلح للإمامة على الفاضل من تلك الحيشية ، وتقديم المفضول على الفاضل الذي أنكره العقل والنقل وجعله المصنف شناعة على القائل به

ثم ان صاحب كتاب تاريخ روضة الصفاء قد أشار في (ص ٢٤٢ ج ٢ ط لکهنو) الى تسمية لواء العجم (بالدرفش الكوياني) وكيفيتها وأنها كانت ثمانية أذرع عرضاً واثنا عشر ذراعاً طولاً وأن جنسها كان من جلود النمر الى آخر ما نقله عن كتاب الغنية فراجع. والله در شيخنا الا زرى حيث يقول في قصيدته الهائية التي خمسها الشيخ جابر :

كم له باختراع حرب نكات و باذلال غلبها ملكات
وله باصطيادهم شبكات وله يوم خبير فتكات
كبرت منظراً على من رآها

عزمت عن دركها الوهم يخطى و عقول الانام فيها بخبط
ان يوماً أوحى منى كل رهط يوم قال النبي انى لاعطى
رايتى ليشها و حامى حماها

(١) ذكره السيد سليمان القندوزى في كتاب يتابع المودة في الباب الحادى والخمسين وهذا اعطاه : لولا الدين والبقى لكنت أدهى العرب .

وهذا ، فكان الواجب على الناصب أن يقصّر المسافة على نفسه ويقول إن تفضيل المفضول جائز إذا انتظمت الرئاسة بالمفضول أيضاً لتلاخيص باقي المقدمات لغواً مستدركا ، وإيضاً سيصرّح الناصب المردود أنه في هذا الجواب المردود بصدده المماثلة مع الخصم في المحافظة على قاعدة الحسن والقيح العقليين مع أن ما ذكره في هذا الشق مغالف لما ذكره أعقل (١) الحكماء ورئيسهم في إلهيات الشفا حيث قال بعد اشتراط النص والأفضلية ونحوها من الصفات في الخليفة والمعوّل الأعظم العقل وحسن الإيالة مع ما كان متوسطاً في الباقي بعد أن لا يكون غريباً في البواقي ولا يكون بمنزلة في هذين ، فيلزم أعلمهما أن يشارك أعقلهما ويلزم أعقلهما أن يعتضد به ويرجع إليه مثل ما فعل عمرو وعلي انتهى ، إذ يفهم من عبارته أن الغريب من العلم الصائر إلى الجهل مع كونه عارفاً بحسن الإيالة وقانون العدالة لا ينبغي للمخالفة ، وأن الأعراف بالسياسة إنما كان أولى من الأعلام إذا لم يكن الأعلام بمنزلة في العدالة والإيالة ، فلا يكون عمر على تقدير كونه أعرف بالسياسة أولى من علي عليه السلام ، لأن علياً عليه السلام كان في الأمرين على منزلة رفيعة كما اعترف به الخصم أيضاً هذا ، وفي تمثيل الشيخ لذلك بحال علي وعمر دقيقة ذكرناها في كتاب مجالس المؤمنين (٢) ، ولعل الناصب زعم أن مضمون هذا الشق منطبق على حال خلفائه الثلاثة وأنهم كانوا مفضولين عن علي عليه السلام في العلم بحفظ الحوزة أيضاً ، لكن المفضول في ذلك يجوز نصبه مع وجود الفاضل فيه ، وفيه أنه لو كان لهم علم بحال الرئاسة والقيادة لما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهم عمرو بن العاص مرة وزيد بن حارثة مرة واسامة بن زيد أخرى ، وإنما حصل ما حصل في زمان تقمصهم الخلافة من بعض النظام بمعاوضة غيرهم من أصحاب الأشرار كما لا يخفى على من تتبع الآثار والأخبار ، وإما ما ذكره من أن هذا جواب ما

(١) هو الرئيس ابن سينا وقد مرت ترجمته في هذا المجلد .

(٢) فراجع مجالس المؤمنين (ص ٣٢٢ ط تبريز) .

استدلّ به على هذا المطلب من لزوم القبح العقلي مع أنا غير قائلين به ، ففيه أن المصنّف لم يستدل على ذلك بالحسن والقبح العقلي بالمعنى المتنازع فيه ، بل تمسك بغيره من الملائمة والمنافرة والنقص والكمال كما تمسك به الناصب سابقاً في الفصل المعقود لبيان تنزيه الأنبياء عن عهرا الامتهات ونحوه ، ولا ريب في أن الفاضلية والمفضولية من باب الكمال والنقص والملائمة والمنافرة الذي يستقل بادراكه العقل وبحكم بترجيح أحدهما على الآخر ، وأما ما ذكره من أن ما استدللّ به المصنّف من الآية فهو يدلّ على عدم استواء العالم والجاهل وعدم استواء الهادي والمضلّ الخ ففيه إغماض وتجاهل عن تنمّة الآية وهو قوله تعالى : أمن لا يهدي إلا أن يهدي ، فانه صريح في أن من يحتاج في الهداية إلى أمر إلى غيره لا يليق بالاتباع وهذا هو محط استدلال المصنّف بالآية ، فصار جلياً ما ذكره الناصب لغواً لا طائل تحته كما لا يخفى ، ولو سلم دلالة على مجرد عدم استواء العالم والجاهل لكن نفى الاستواء يقتضي العموم كما تقرّر في الاصول فيدلّ على عدم جميع وجوه المساواة فيلزم عدم استواء الجاهل مع العالم في الإمامة أيضاً وهو المطلوب ، لا يقال : المذكور في الاصول أن نفى المساواة في نفى قوله تعالى : لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة يقتضي العموم ، وكلمة النفي غير موجودة فيما نحن فيه من الآية ، فلا يحصل المطلوب ، لانا نقول : المراد من النفي ما هو أعم من المفهوم من كلمة لا ومعناها ، وكلمة هل في قوله تعالى : هل يستوي الذين يعلمون الآية استفهام إنكاري يدلّ على المبالغة في النفي فضلاً عن أصل النفي فافهم ، وأما من فصل من الأشاعرة في هذه المسألة بما ذكره الناصب فالظاهر أنه أشار بذلك إلى أن علياً عليه السلام وإن كان أفضل وأكمل ، لكن عساكر قريش وهم الصحابة في ذلك الزمان لم يكونوا يتقادون له لما في قلوبهم من الأضغان الجاهلية والأحقاد البدوية الناشئة من هلاك سناديدهم وأولادهم وإخوانهم بسيفه عليه السلام ، ويؤول حاصل هذا الكلام إلى أنهم لم يستخلفوا علياً مع

استحقاقه للخلافة . لأنهم لو استخلفوه لما انقادوا له وأناروا الفتنة كما أناروها عند وصول الخلافة إليه بعد الثلاثة وفساده ظاهر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ نَعَّ اللَّهُ رَجُلًا

البحث الثالث في طريق تعيين الامام ذهب الامامية كافة إلى أن الطريق إلى تعيين الامام أمران النص من الله تعالى أو نبيه أو إمام ثبتت إمامته بالنص عليه أو ظهور المعجزات على يده ، لأن شرط الامام العصمة وهي من الامور الخفية الباطنة التي لا يعلمها إلا الله تعالى ، وخالفت السنة في ذلك وأوجبوا إطاعة أبي بكر على جميع الخلق في شرق الأرض وغربها باعتبار مبايعة عمر بن الخطاب له برضاء أربعة : أبي عبيدة (١) وسالم مولى حذيفة (٢) وبشير بن سعد (٣) و اسيد بن حضير أبو الحصين (٤)

(١) قال في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٦٩ ط حيدرآباد) أبو عبيدة بن الجراح ، قيل اسمه عامر بن الجراح ، وقيل عبدالله بن عامر بن الجراح ، والصحيح أن اسمه عامر بن عبدالله ابن الجراح بن هلال الى أن قال : شهد بدرًا مع النبي «ص» ، وقال أبو بكر يوم السقيفة: قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين ، يعني عمر وأبا عبيدة ، توفي وهو ابن ثمان وخمسين سنة في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن من الشام ، و بها قبره و صلى عليه معاذ بن جبل .

(٢) قال في الاستيعاب : سالم بن معقل مولا أبي حذيفة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ، يكنى أبا عبدالله وكان من أهل فارس من اصطخر ، وقيل : انه من عجم الفرس من كرمذ ، الى أن قال : قتل يوم اليمامة هو و مولاه أبو حذيفة فوجد رأس أحدهما عند رجل في الآخر وذلك سنة اثنتي عشرة من الهجرة .

(٣) هو بشير بن سعد بن ثعلبة بن خلاص بن زيد بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الانصاري ، يكنى أبا النعمان ، شهد العقبة ، ثم شهد بدرًا ، و هو أول من بايع أبا بكر يوم السقيفة ، وقتل هو مع خالد بن الوليد بعين التمر في خلافة أبي بكر ، فراجع الاستيعاب (ج ١ ص ٦٢ ط حيدرآباد) .

(٤) قال في الاستيعاب (ج ١ ص ٢٨ ط حيدرآباد) : هو اسيد بن حضير بن سماك بن

لا غير ، فكيف يحلّ لمن يؤمن بالله و اليوم الآخر إيجاب اتباع من لم ينصّ الله ولا رسوله و لا اجتمعت الامة عليه على جميع الخلق لأجل مبايعة أربعة أنفار ، بل قد ذهب الجويني (١) وكان من أكثرهم علماً وأشدّهم عناداً لأهل البيت عليهم السلام إلى أن البيعة تنعقد بشخص واحد من بني هاشم إذا بايعه رجل واحد لا غير ، فهل يرضى العاقل لنفسه الانقياد إلى هذا المذهب و أن يوجب على نفسه الانقياد و بذل الطاعة لمن لا يعرف عدالته أيضاً و لا يدري حاله من الايمان وعدمه ، و لا عاشره ليعرف جيده من رديته وحقه من باطله لأجل أن شخصاً لا يعرف عدالته أيضاً بايعه ، وهل هذا إلا محض الجهل والحمق والضلال عن سبيل الرشاد؛ نعوذ بالله من اتباع الهوى و غلبة حب الدنيا ؛ و من أغرب الأشياء و أعجبها بحث الأشاعرة عن الامامة وفروعها وعن الفقه وتفصيله مع تجويز أن يكون جميع الخلق على الخطاء والزّلل و أن يكون الله قد قصد إضلال العبيد بهذه الشرائع والأديان ، فإنهم غير جازمين بصدقها بل ولا ظانين ، فإنّ مع غلبة الاضلال والكفر وأنواع العصيان الصادرة منه تعالى كيف يظنّ عاقل أو يشكّ في صحّة الشرائع ؟ بل يظنّ بطلانها عندهم حملاً على الغالب ، إذ الصّلاح في العالم أقلّ من القليل ، ثمّ مع تجويزهم أن يحرم الله تعالى علينا التّنفّس في الهوى مع الضرورة والحاجة إليه وعدم المفساد عنه من كلّ وجه و يحرم علينا شرب الماء السّاخّ مع شدة العطش والانتفاع بذلك الماء وعدم التضرر

عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج ابن عمرو بن مالك بن الاوس الانصارى الاشلى ، اختلف فى كنيته ، ف قيل فيها خمسة أقوال ، أبا عيسى و أبا يحيى و أبا عتيك و أبا الحصين ، والاشهر أبو يحيى الى أن قال : وكان اسيد بن حضير أحد العقلاء من أهل الرأى ، و مات فى شعبان سنة عشرين ، وقيل سنة احدى وعشرين ، ودفن بالبقيع وصلى عليه عمر بن الخطاب .

(١) هو امام الحرمين أبو المعالي الجوينى ، وقد تقدمت ترجمته (ج ١ ص ١٢٦)

به وانتفاء المفسد كلها كيف يحصل الجزم بأنه يفعل اللطف بالعبد والمصلحة في
ايجاب اتباع هذا الامام انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ الْخَصْمُ

أقول : اعلم أن الشخص بمجرد صلاحه للامامة وجمعه لشرائطها لا يصير إماماً ، بل
لابد في ذلك من أمر آخر ، وإنما يشبث بالنص من الرسول و من الامام السابق
بالاجماع ، ويشبث أيضاً ببيعة أهل الحل والعقد عند أهل السنة والجماعة و المعتزلة
و الصالحية من الزيدية خلافاً للامامية من الشيعة ، فانهم قالوا لا طريق إلا النص ،
لنا ثبوت إمامة أبي بكر ببيعة أهل الحل والعقد كما سيأتي بعد هذا مفصلاً إن شاء الله
في محاله ، و أما ما ذكر أن خلافة أبي بكر انعقدت ببيعة عمر ورضاء أربعة لا غير ،
فهذا أمر باطل يكذبه النقول المتواترة و إجماع الأمة ، فإن خلافة أبي بكر انعقدت
يوم السقيفة بمحضر من أرباب الحل والعقد ، وهم كانوا ذلك اليوم جماعة الأنصار
سيما الخزرج ، لأن المراد من أهل الحل والعقد امراء العساكر ومن لم يتم أمر
الامارة و الخلافة بغير رضاهم ، و كانت في ذلك الوقت جماعة الأنصار أهل الحل
و العقد بهذا المعنى ، و هل اختلف رجل واحد من زمان الصحابة إلى اليوم من
أرباب التواريخ أن أبا بكر لم يفارق السقيفة حتى بايعه جميع الأنصار إلا سعد بن
عبادة وهو كان مريضاً ومات بعد سبعة أيام ، فكيف يقول : إن خلافته انعقدت ببيعة
عمر و رضاء أربعة من الصحابة ، و هل هذا إلا افتراء باطل يكذبه جميع التواريخ
المثبتة في الاسلام ، نعم البادي في البيعة كان عمر بن الخطاب و تابع الأنصار وبايعوه
بعد تلجأ و تردد و مباحثة ، و لو كان الأنصار سمعوا من رسول الله ﷺ النص
على خلافة علي عليه السلام فلم لم يجعلوه حجة على أبي بكر ؟ ولم لم يدفعوا خلافته بهذه

الحجة ، أكانوا يخافون من أبي بكر وعمر وهم كانوا في عقر (١) دارهم ؟ وقد اجتمعوا لنصب الامام من قومهم وكانوا زهاء (٢) ألف ، أو زيادة وقالوا بعد المباحثة : منّا أمير ومنكم أمير ، فلم لم يقولوا : يا أبا بكر يا عمر إن العهد لم يطل وإن رسول الله ﷺ في غدير خم نصّ بخلافة علي عليه السلام فلم تبطلون قول رسول الله ﷺ و لم لاتقادرون بقوله ؟ و كان أقل فائدة هذه المباحثة دفع البيعة عن أنفسهم ، و لم يجترئ أحد من الامامية أن يدعى أن الأنصار قالوا يوم السقيفة هذا القول ، فيما معشر العقلاء تأملوا هل يمكن وجود النص في محضر جميع الناس و لم يحضر الأنصار ؟ ، و هل يمكن أن الأنصار الذين نصرروا الله و رسوله و تبوأوا الدار و الايمان و ارتكبوا عداوة العرب و قتل الأشراف في نصرة رسول الله ﷺ كانوا ساكنين في وقت المعارضة و لم يذكروا النص أصلاً ؟ مع أن عمر و أباعبيدة ألزامهم بقوله ﷺ : الأئمة من قريش ، فلم لم يقولوا الامامة لعلي بنص من رسول الله ﷺ يوم غدير خم ، و العاقل المسلم المنصف لو تأمل فيما قلنا من سكوت الأنصار و عدم الاستدلال في دفع بيعة أبي بكر بالنص على علي عليه السلام لجزم بعدم النص من رسول الله ﷺ على أحد ، و يعلم أن خلافة أبي بكر ثبتت ببيعة أرباب الحل و العقد ، ثم ما ذكر هذا الرجل من أن الأشاعرة لا يقدرّون على هذا المبحث و تعجب عن بحثهم في الامامة لقولهم : بأن الله خالق كل شيء ، فهذا شيء ذكره مراراً و هو لا يعرف غير هذا ، و تصوير المحالات على رأيه الباطل الفاسد ، و قد بينا لك أن شيئاً ممّا ذكره لا يلزم الأشاعرة ، و كثرة التكرار من شأن الكوزبين و أمثالهم انتهى .

اقول

فيه وجوه من الجهل و ضروب من التجاهل ؛ أما أولاً فلما في قوله : إن الشخص

(١) العقر بالفتح : وسط الدار .

(٢) الزهاء بضم الزاء المعجمة و الالف الممدودة : المقدار .

بمجرد صلوحه للإمامة و جمعه لشرائطها لا يصير إماماً الخ أن هذه المقدمة لانفيذ في إثبات مطلوبه ، لأن مجرد استجماع الشرائط وإن لم يوجب كون الشخص إماماً لكن من اليقين أن الشخص لا يصير إماماً منصرفاً (١) عليه من الله تعالى ما لم يكن مستجمعاً للشرائط ، والكلام في أن غير علي عليه السلام هل كان مستجمعاً لها أم لا فافهم ، وأما ثانياً فلأن حكمه بطلان ما ذكره المصنف من أن إمامة أبي بكر انعدت ببيعة عمر ورضاء أربعة لا غير جهل أو تجاهل ظاهر لظهور أنه حق جرى على لسان باطل من أصحابه و هو صاحب المواقف و شرحه الشارح قدس سره الشريف على منواله حيث قال : وإذا (٢) ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة فاعلم أن ذلك

(١) اعلم أن كلامنا في وجوب النص وإثبات أنه لا بد منه ولا يقوم غيره في الإمامة مقامه كاف في فساد الاختيار ، لأن كل شيء أوجب النص فهو بعينه مبطل للاختيار فلا حاجة الى تكلف كلام آخر في فساد الاختيار .

(٢) في شرح المواقف للسيد الشريف قدس سره (ج ٢ ص ٤٦٧ ط دارالطباعة القاهرة) وقال السيد الاجل الشريف المرتضى أيضاً رضي الله عنه في كتاب الشافي : ان الذي يعتمد في فساد اختيار الامام هو بيان صفاته التي لا دليل للمختارين عليها ولا يمكن اصابتها بالنظر والاجتهاد ، ويختص علام الغيوب تعالى بالعلم بها كالصمة والفضل في الثواب والعلم على جميع الامة ، لانه لا شبهة في أن هذه الصفات لا تدرك بالاختيار ولا يوقف عليها الا بالنص ، وهذا ما تقدم شرحه و بيانه و بينا أيضاً أنه لا يمكن أن يقال بصحة الاختيار مع اعتبار هذه الصفات بأن يعلم الله تعالى المكلفين أنه لا يتفق منهم الا اختيار من هذه صفاته ، وقلنا ان ذلك تكليف قبيح من حيث كان مكلفاً لما لا دلالة عليه ولا اشارة تميز الواجب عن غيره ، و بينا أنه يلزم على ذلك جواز تكليف اختيار الانبياء والشرائع بأن يعلم الله تعالى أن المختارين لا يتفق لهم الا اختيار النبي دون غيره ومن الشرايع المصلحة دون غيرها ، وكيف يكون الاختيار كاشفاً لنا عن وجوب

الحصول لا يقتدر إلى الاجماع من جميع أهل الحلّ و العقد إذ لم يقم عليه أى على هذا الافتقار دليل من العقل والسمع ، بل الواحد والاثنان من أهل الحلّ و العقد كاف في نبوت الامامة و وجوب اتباع الامام على أهل الاسلام ، وذلك لعلمنا بأن الصحابة مع صلابتهم في الدين وشدة تحافظهم على امور الشرع كما هو حقها

الفعل ؟ و انما يجب أن نختاره اذا علمنا وجوبه ، والاختيار تابع فكيف نجعله متبوعاً وكيف يتميز الواجب من غيره والقيح من الحسن بعد الفعل و انما يجب أن يتميزا قبل الفعل ليكون الاقدام على ما يعلم حسنه و يؤمن قبحه ، و مما يمكن أن يعتمد عليه في فساد الاختيار خارجاً عن الجملة التي عقدناها أن يقال : ان العاقلين للامامة يجوز أن يختلفوا فيرى بعضهم أن الحال تقتضى أن يعقد فيها للفاضل و يرى آخرون أنها تقتضى العقد للمفضل ، وهذا مما لا يمكن دفع جوازه ، لان الاجتهاد يجوز أن يقع فيه الاختلاف بحسب الامارات التي تظهر للمجتهدين فلن تخلو حالهم اذا قدرنا هذا الاختلاف من امور ، اما أن يقال يجب أن يقفوا عن العقد حتى يتناظروا ويتفقوا على كلمة واحدة وهذا يؤدي الى اهمال أمر الامامة ، لانه غير ممتنع أن يمتد الزمان باختلافهم ، بل جاز أن يقفوا مختلفين أبداً ، أو يقال يجب أن يعقد كل فريق لمن يراه ، وهذا يؤدي الى امامة امامين مع العلم بفساده ، أو يقال : يجب المصير الى قول من يعقد للفاضل ، لانه أولى ، ويحرم على الباقيين المخالفة وهذا فاسد لانه الزام للمجتهد أن يترك اجتهاده الى اجتهاد من يجري مجراه ، فكيف يكون العقد للفاضل أولى على كل حال ، وبعض من لا يتم العقد الا به يرى أن ولايته مفسدة وولاية غيره هي المصلحة ، وانما فرضنا أن يكون هذا الاختلاف من العدد الذي لا يتم عند مخالفتها أمر الامامة الا به حتى لا يقولوا متى عقد واحد لغيره برضاء الاربعة فهو امام كان مفضولاً أو فاضلاً ولا يلتفت الى من يعتقد من باقى الامة ان العقد لغيره أولى ، لانا اذا فرضنا الاختلاف بين هذا العدد المخصوص لم

اكتفوا في عقد الامامة بذلك المذكور من الواحد و الاثنين كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبدالرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها اجتماع من في المدينة من أهل الحل والعقد فضلاً عن إجماع الأمة من علماء أمصار الاسلام ومجتهدى جميع أقطارها هذا كما مضى و لم ينكر عليهم أحد ، وعليه أى و على الاكتفاء بالواحد والاثنين في عقد الامامة انطوت الأعصار بعدهم إلى وقتنا هذا « انتهى » ومن العجب أن هذا الناصب أخذ جل ما ذكره في هذا القسم من الكتاب من المواقف وشرحه ولم يصل هذا الذي نقلناه إلى نظره ، ثم نقول على تقدير أن يكون أهل البيعة اناساً كثيرين لاختفاء في أنفسهم تابعون لتصرف الشرع فيهم لا تصرف لهم في أنفسهم غيرهم من آحاد الأمة ، وفي أقل مهم من مهماتهم فكيف يولّون الغير على أنفس الخلائق منهم ومن غيرهم ، فإن من لا يعقل له التصرف في أقل الامور لأدنى الأشخاص كيف يكون له قدرة على جعل الغير متصرفاً في نفوس أهل الشرق والغرب وفي دمائهم و أموالهم و فروجهم ، هذا على أن ادعائه النقول المتواترة على دعواه الباطلة المذكورة بنا في ما سيذكره عند ذكر مناقب علي عليه السلام من إنكار وجود النقل المتواتر في العالم سوى واحد ، و أما ثالثاً فلأن قوله : أهل الحل والعقد كانوا ذلك اليوم جماعة الأنصار يدل بظاهر الحصر المفهوم منه على أن عمر و أباعبيدة الذين كانا عمدة أهل البيعة خارجان عن أهل الحل والعقد غير متصفين بالاجتهاد و هذا إزاء بجلالة قدر الرّجّنين عندهم كما لا يخفى ، ثم استدلاله على هذا الحصر بقوله : لأن المراد من أهل الحل والعقد أمراء العساكر الخ مدخول من وجهين : أحدهما أن تفسير أهل الحل والعقد بأمراء العساكر اختراع من النّاصب لا يوجد في شىء ، من كتب أصحابه ولا غيرهم ، وإنما الذى صرح به ابن الحاحب (١) في مختصره والعقد الايجي (٢) في شرحه و غيرهما في غيرهما أن الاجماع اتفاق المجتهدين من أمة

(١) قدمت ترجمته (ج ١ ص ١٧٠) .

(٢) قدمت ترجمته (ج ١ ص ٤٧) .

(ج ٢) في كون تأليف التناصب لكتابه بعد فراره من شاه إسماعيل (٣٤١)

عجل عليه السلام في عصر علي أمر ديني أودنيوي ، وثانيهما أن تفسير امرأه العساكر وحصرها في الأنصار يوجب خروج أمير المؤمنين وأبي بكر وعمر و عثمان واسامة بن زيد الذي كان أميراً على الثلاثة وغيرهم عند وفات النبي ﷺ ، فإن هؤلاء كلهم امرأه مهاجرون كما لا يخفى ، نعم قال بعض المتكلفين من أهل السنة : إنه وإن لم يتحقق الإجماع على خلافة أبي بكر في يوم السقيفة ، لكنّه بعد ذلك إلى ستة أشهر قد تحقق اتفاق الكل على خلافته ورضوا بإمامته فتم الإجماع حينئذ ، وفيه أن ذلك أيضاً ممنوع بعدمبيعة علي عليه السلام وأصحابه له ولو بعد ستة أشهر ، ولو سلم أنه صفق على يده كما يفعله أهل البيعة فلا ريب في أن سعد بن عباد و أولاده لم يتفقوا على ذلك و لم يبايعوا أبابكر ولا عمر كما سنبينه ، ولو سلم فنقول : قد اعتبر في تعريف الإجماع اتفاق أهلهم على أمر واحد في وقت واحد ، إذ لو لم يقع ذلك في وقت واحد احتمل رجوع المتقدم قبل موافقة المتأخر ، فلا معنى لحصول الإجماع على خلافة أبي بكر تدريجاً وبالجملة إن ادّعوا اتفاق الكل في وقت واحد على خلافة أبي بكر فهو خلاف الواقع بالاتفاق ، وإن ادّعوا حصول الاتفاق في أوقات متعددة فائباته أصعب من خرط الفتاد كما عرفت ، والظاهر أن هذا التناصب في عدم ميلاته بالكذب وإكثاره من الافتراء على الكتاب والسنة والتاريخ قد اعتمد على ظن منه أن كتابه هذا ممسكاً لا يمكن أن يصل إلى أيدي علماء الامامية ومن ضاهاهم من أهل العلم والبصيرة ولا يبعد ذلك ، لأنّه كتب هذا الكتاب في بلدة قاسان من بلاد ماوراء النهر عند فراره عن السلطان الأعظم شاه إسماعيل الحسيني الصفوي (١) أنار الله برهانه كما قرره

(١) هو السلطان المؤيد المسدد الغازي المجاهد أبو المظفر شاه اسمعيل بهادر خان الموسوي الصفوي الذي أحبى مذهب الامامية ببلاد الميجم و نشر آثار أجداده الطاهرين ولد يوم الثلاثاء ٢٥ رجب سنة ٨٩٣ و توفي سنة ٩٣٠ المطابق لكلمة (ظل) اعقب أربعة ، السلطان شاه طهماسب ، ألقاص ميرزا ، سام ميرزا الشاعر الجليل صاحب

(٣٤٢) في كون تأليف الناصب لكتابه بعد فراره من شاه إسماعيل (ج ٢)

« تحفة سامي » ، ابو الفتح ميرزا ، ودفن بجانب قبر جده الشيخ صفى الدين اسحاق الاردبيلي ، وقال بعض الشعراء من أسلافنا في تاريخه:

شاه كردون بن شاه اسماعيل آنكه چون مهر در نقاب شده
از جهان رفت و « ظل » شدش تاريخ سايه تاريخ آفتاب شده

وكان شاعراً بليغاً يتخلص في شعره بالخطابي ، وبالجملة جلالة بيته وأصالته وأن أسرته من أغصان الدوحة النبوية ومن أزهار الروضة العلوية وخدماتهم الدينية مما لا ينكر ، وقد أثبتنا في كتابنا (مشجرات آل رسول الله الأكرم) بدلائل قوية و أسانيد متينة شرفهم و انتسابهم الى أهل البيت عليهم السلام ، ومن الشواهد ما ذكره صاحب تاريخ القدس عند ترجمة السيد صدر الدين موسى بن الشيخ صفى الدين الاردبيلي المتوفى هناك قريباً من المسجد الأقصى و المؤلف من علماء القوم و زمانه قبل ظهور الدولة الصفوية بسنين متطاولة .
ومنها كتاب السلطان سليم العثماني الى المترجم مع شدة عناده مع الصفوية وقد أورده فريدون بك العثماني في كتاب مجموعة المنشآت العثمانية (ج ٢ ص ٣٣٨ طبع الاستانة)

ومنها كتاب الكتاب الذي كتبه السلطان يعقوب الى السلطان بايزيد من ملوك آل عثمان يخبر فيه بقتله الشريف الاجل السلطان حيدروالد المترجم والكتاب موجود في ذلك المجلد من تلك المجموعة (ص ٣٠٢) فراجع.

واما شجاعة المترجم فلا تسأل عنه ، وقد حكى المؤرخون من الفريقين بل و غيرهم من أرباب الملل غرائب في هذا الباب حتى رأيت بعضهم يقول في كتابه أنه قدس سره كان يدخل المعركة بنفسه النفيسة و يشتغل بالحرب مع العدو قبل جيشه و بعضهم يعبر كذا: أنه كل من رآه في القتال يتذكر شجاعة جده أمير المؤمنين سلام الله عليه الى غير ذلك من التماييز ، وكان قدس الله لطيفه شديد الولاء لاهل البيت النبوي كما تفصح عن ذلك كلمات المؤرخين ، ومن سعاده انسلاک جماعة من العلماء والفقهاء في سلك امرائه و وزرائه و قواد جيشه و قضاة عسكره ، و منهم من قتل في محاربتهم مع السلطان سليم العثماني في (چالدران في سنة ٩٢٠) كالعلامة السيد محمد آل كموته الحسيني

(ج ۲) في كون تأليف النّاصب لكتابه بعد فراره من شاه إسماعيل (۳۴۳)

في أول الكتاب متحفاً لكتابه إلى شاه بيك خان (۱) وإلى تلك البلاد ، وقرّر على

الاعرجى النجفى ، والعلامة المير عبد الباقي ، والعلامة المير سيد شريف الصدر
وغيرهم

قال المورخ الجليل اسكندر بيك المنشى التركمانى فى كتابه النفيس (عالم آرا ج ۱
ص ۴۴ الطبع الجديد بطهران) ما محصله انه لما توفى المترجم و كان يتخلص فى
شعره بالخطائى وكان معامراً للسلطان سليم العثمانى انشد المولى اميدى الشاعر الشهير هذا البيت

قضادر كارگاه كبريائى فكنده طرح اسلمبى خطائى

ومما يحب التنبيه عليه أنه وقفت فى مجموعة فريدون بيك العثمانى (ج ۲ ص ۳۶۷) على
قصيدتين للنّاصب الشقى فضل بن روزبهان الذى رد القاضى عليه يعرض السلطان سليم
العثمانى بعد قضية (چالدران) على قتل المترجم والشيعه احديهما بالفارسية و الاخرى
بالتركية حيث يقول:

الاى قاصد فرخنده منظر نيازم برسوى شاه مظفر
بگو اى پادشاه جمله عالم توئى امروز درمردى مسلم

و من ابيات تلك القصيدة

فكندى تاجش از سراى مظفر فكن اكنون بمردى از تنش سر
قزل برك است هم چون مار افعى سرش را تانكوبى نيست نفعى الخ

و بالجملة استيفاء الكلام فى سيرة السلطان المؤيد المترجم يحتاج الى بسط المقال
وسعة المجال.

(۱) هو محمد المشتهر بشييك خان تارة و شاه بيك خان اخرى ابن بوداغ (بوداق)
سلطان ابن أبى الخير خان الاوزبكى المغولى من احفاد چنگيز خان الشهير ، و كان
المترجم رجلاً فاتكاً سفاكاً للدماء هجم على ما وراء النهر و تصرف بلادها ، ثم على خراسان
واستولى عليها و أراق دماء المسلمين و نهب الاموال ، و كان ذلك بعد وفاة السلطان
المؤيد شاه اسماعيل الصفوى المتقدم ذكره ، فراجع تاريخ عالم آرا (ج ۲ ص ۵۰ و ص ۹۰)
وتاريخ عيب السير و غيرها.

نفسه أن أحداً من علماء الامامية لا يمكن أن يوجد هناك خوفاً عن الهلاك ، وكوادن أهل ماوراء النهر لا معرفة لهم بماعداقته أبي حنيفة واصوله وطرف من ظاهر العربية فلا يطلع أحد منهم أيضاً على الأكاذيب المودعة في كتابه ، و الحق أنه قد أصاب المخطي في ذلك ، و لهذا قد رأيت في ظهر نسخته الميشومة بخط بعض قضاة ماوراء النهر سطوراً بالغ فيها في مدح هذا الكتاب و الثناء على مؤلفه قاتلهم الله ، و أما رابعاً فلأن ما ذكره من أن أبا بكر لم يفارق السقيفة حتى يابعه جميع الأنصار إلا سعد بن عبادة (١) فكاذب من وجوه كما يدل عليه كلام ابن عبد البر (٢) في كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب حيث قال في ترجمة أبي بكر : إنه بويع له بالخلافة في اليوم الذي قبض (مات خ ل) فيه رسول الله ﷺ في سقيفة بني ساعدة ثم بويع بيعة العامة يوم الثلاثاء من غد ذلك اليوم وتخلف عن بيعته سعد بن عبادة وطائفة من الخزرج وفرقة من قريش النخ وكذا ما ذكره من أن سعد

(١) هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي حليمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج ابن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصاري الساعدي يكنى أبا ثابت ، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٥٤٨ طحيدرآباد) : انه كان نقيباً شهد العقبة و بدرأ و كان سيداً جواداً ، قال أبو عمرو كان سيداً في الامصار مقدماً و جيبها ، له رئاسة و سيادة يعترف قومه له بها الى آخر ما ذكره .

(٢) هو الحافظ المحدث الرجالي أبو عمرو يوسف بن عبد الله الاندلسي المغربي كان قدوة ببلاد المغرب في الحديث و الرجال و التاريخ ، له تصانيف و تأليف منها كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب و منها كتاب المختصر الجامع في بيان العلم و فضله و شرائطه و آداب تعلمه و منها كتاب في الفقه ، و منها كتاب في الحديث توفي ببلدة شاطبة سنة ٤٦٣ .

ابن عبادة مات بعد سبعة أيام من خلافة أبي بكر كذب صريح يكشف عنه ما ذكره ابن عبد البر في كتابه المذكور وابن حجر العسقلاني في كتابه الاصابة في معرفة الصحابة حيث قال: (١) إن سعداً لم يبايع أحداً من أبي بكر وعمر ولم يقدرُوا على إلزامه كالزمام لغيره لكثرة أقوامه من الخزرج، فاحترزوا عن فتنتهم ولما وصل حكومة أهل الاسلام إلى عمر مرّ ذات يوم سعد على سوق المدينة فوقع عليه نظر عمر وقال له ادخل يا سعد في بيعتنا أو اخرج من هذا البلد، فقال سعد حرام عليّ أن أكون في بلد أنت أميره، ثم خرج من المدينة إلى الشام وكان له قبيلة كثيرة في نواحي دمشق كان يعيش في كل أسبوع عند طائفة منهم، ففي تلك الأيام كان يذهب يوماً من قرية إلى أخرى فرموه من وراء بستان كان على طريقه بسهم فقتل رضي الله عنه، وقال (٢) صاحب روضة الشّام فاما معناه: أن سعداً لم يبايع أبابكر وخرج من المدينة إلى جانب الشام وقتل بعد مدّة فيها بتحريك بعض العظماء، وقال البلاذري (٣)

(١) ذكره في الاستيعاب (ج ١ ص ٣٣٣ ط حيدرآباد الدكن) وفي الاصابة (ج ٢ ص ٢٧ ط مصر)، وقال فيه بعد كلام طويل ما لفظه: وقصته في تغلفه عن بيعه أبي بكر مشهورة، وخرج الى الشام فمات بعوران سنة خمسة عشر وقيل سنة عشر.

(٢) هو المؤرخ الجليل المولى محمد بن برهان الدين محمد خاوند شاه بن السيد كمال الدين محمود البلخي الملقب ببيرخان وقيل أمير خان، كان مؤرخاً جليلاً توفي سنة ٩٠٣، ٩٠٤، له كتب منها كتاب روضة الصفا في سير الانبياء والملوك والخلفاء بالفارسية، طبع مرات بایران و هند وهو جد صاحب كتاب حبيب السیر من قبل امه، فراجع الريحانة (ج ٤ ص ١١٦ ط طهران) و شذرات الذهب (ص ٢٥٢ ط مصر) و درر التيجان و غيرها ثم انه ذكر عدم بيعه سعد في كتابه الروضة (ج ٢ ص ٢١٩).

(٣) هو ابو جعفر احمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري المؤرخ الشهير وكان من ندماء المتوكل والمستعين والمعتز العباسيين له تأليف كثيرة ومنها كتاب انساب الاشراف وقد طبع باروبا اولاً ثم بمصر.

في تاريخه : إن عمر بن الخطاب أشار إلى خالد بن الوليد (١) و محمد بن مسلمة الأنصاري (٢) بقتل سعد فرماه كل واحد بسهم فقتل ، ثم أوقعوا على أوهام الناس أن الجن قتلوه لأجل خاطر عمر ووضعوا هذا الشعر على لسانهم :
قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم يخطي ، فؤاده (٣)

ومنها كتاب البلدان الكبير و كتاب البلدان الصغير و كتاب فتوح البلدان و غيرها توفي سنة ٢٧٩ في مارستان بغداد فراجع الريحانة (ج ١ ص ١٧١ طبع طهران) .
(١) هو خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي أبو سليمان ، و قيل أبو الوليد امه لبابة الصغرى ، و قيل بل هي لبابة الكبرى و الأكثر على أن امه لبابة الصغرى بنت الحارث بن حزن الهلالية ، اختلف في وقت اسلامه و هجرته ، فقيل هاجر خالد بعد الحديبية . و قيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر ، مات بحمص و قيل بالمدينة سنة احدى وعشرين واثنين وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب ، فراجع الاستيعاب (ج ٢ ص ١٥٣ ط حيدرآباد) والرجل من المتحاملين على مولينا على عليه السلام والمبغضين له و تحكى عنه اقايص و جنابات و خيانات دالة على سوء حاله ومآله كدخوله بالمعدة بعدة الوفاة والعجب من اخواننا اهل السنة في تبجيلهم اياه حتى عبروا عنه بسيف الله و سيف رسوله صلى الله عليه وآله ولا يرى لتكريمهم وجهاً سوى بغضه لاميرو المؤمنين عليه السلام .

(٢) قال في الاستيعاب (ج ٢ ص ٢٣١ ط حيدرآباد) مالفظة : محمد بن مسلمة الانصاري الحارثي ، يكنى أبا عبد الرحمان ، و قيل يكنى أبا عبد الله ، و هو محمد بن مسلمة بن سلمة ابن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس شهد بدرأ والمشاهد كلها و مات بالمدينة ، وكاف و فاته بها في صفر سنة ثلاث و أربعين ، وقيل سنة ست و أربعين ، و قيل سنة سبع و أربعين ، وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ أمير على المدينة .

(٣) وفي هامش نسخة مخطوطة مالفظة : قال بعض الشعراء :

وأما خامساً فلأن قوله : فلو كان الأنصار معوا الخ غير مسموع ، لأنهم سمعوا ذلك النص وتذاكروه فيما بينهم ، لكنهم لم يجعلوه ذلك اليوم حجة على أبي بكر لشبهة أوقعها أولياء أبي بكر وغيره في قلوب الناس من أن علياً عليه السلام قد تقاعد عن تصدي الخلافة و التزم البيت و أمسك عن إحياء هذا (١) الميت ، فإن المذکور في المعبر من كتب السير والتواريخ أنه لما توفى رسول الله ﷺ واشتغل علي عليه السلام مع أصحابه من بني هاشم وغيرهم بتجهيز النبي ﷺ و تعزيتة معتقداً أن أحداً لا يطمع في هذا الأمر مع وجوده عليه السلام أوقع بهض (٢) المنعرفين عن علي عليه السلام في قلوب الناس أنه عليه السلام قد تقاعد عن تصدي الخلافة لشدة ما أصابه من مصيبة النبي ﷺ وسكن قريته مشغولاً بالحزن والتعزية ، فجاء خزيمة بن ثابت الأنصاري (٣) وقال

الا ربما حققت امرك بالغدر
ونكن سعداً لم يبايع ابابكر

يقولون سعد شقت الجن بطنه
و ما ذنب سعد انه بال قائماً

(١) الميت : مخففة الميت.

(٢) قال في كتاب الاحتجاج : قيل أيضاً : ان محمد بن مسلمة الانصاري تولى ذلك بجعل جعلت له عليه ، وروى انه تولى ذلك المغيرة بن شعبة ، انتهى. منه «قده».

(٣) هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن الثعلبة الخطمي الانصاري الاويسى من بني خطمة صحابي جليل ، يعرف بندي الشهادتين لجعل رسول الله صلى الله عليه وآله شهادته مقام شهادة رجلين ، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ١ ص ١٥٧ ط خيدر آباد) ما لفظه : أنه شهد بدرأ وما بعدها من المشاهد ، وكانت راية خطمة بيده يوم الفتح ، و كان مع علي رضي الله عنه بصفين ، فلما قتل عمار جرد سيفه فقاتل حتى قتل رضي الله عنه ، وكانت صفين سنة سبع و ثلاثين ، روى عن محمد بن عمار بن خزيمة بن ثابت من وجوه قد ذكرتها في كتاب (الاستظهار) في حديث عمار قال ما زال جدى خزيمة بن ثابت مع علي بصفين كافأ بسلاحه و كذلك فل يوم الجمل ، فلما قتل عمار بصفين ، قال خزيمة سمعت رسول الله (ص) يقول تقتل عماراً الفتنه الباغية ، ثم سل سيفه فقاتل حتى قتل انتهى. و من اراد

لقومه من الأنصار ما سمعه من حال علي عليه السلام وذكر أنه لا بد ممن يلي هذا الأمر وليس سواه قرشي يليق بذلك، فخاف الأنصار أن تشتد عليهم البلية ويولي هذا الأمر قرشي فظ غليظ ينتقم منهم للثارات الجاهلية والأضغان البدرية، فتوجهوا إلى سعد بن عبادَةَ سيد الأنصار وحضروا السقيفة ملتجئين منه قبول الخلافة، فأبى سعد عن ذلك لمكان علي عليه السلام وأنه المنصوص بالخلافة عن الله تعالى ورسوله عليه السلام، فلما سمع قرش بذلك وكانوا منتهزين للفرصة دلسوا في الأمر وعجلوا في البيعة لأبي بكر، فبادروا إلى السقيفة لتسكين نائرة الأنصار و التمسوا بيعة أبي بكر عنهم بالطوع والاجبار فقال لهم الأنصار إذا تركتم نص الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام فليس أحد منا ومنكم بعد علي بن أبي طالب عليه السلام أولى من غيره، فمنا أمير ومنكم أمير، فأبى أبو بكر وأصحابه عن ذلك محتجين في ذلك بأن الأئمة من قرش، وأبى سعد عن قبول إمارتهم متمسكا بأن المنصوص لذلك غيرهم، فاضطرب الحال إلى أن مال قلب بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري (١) زعماً لابن عمته سعد بن عبادَةَ إلى ترجيح جانب قرش وموافقته، فقوى أمر قرش وبادر عمر إلى صفق يده على يد أبي بكر وبايعه هو وجماعة من أضرا به فلتة كما أخبر عنه هو بعد ذلك بقوله: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها عن المسلمين، وفي كتاب المواهب لمحمد بن جرير الطبري الشافعي عن أبي علقمة، عن سعد بن عبادَةَ قال أبو علقمة: قلت لابن عبادَةَ وقد مال الناس إلى بيعة أبي بكر: ألا تدخل فيما دخل فيه المسلمون، قال: إليك عني فوالله لقد سمعت

الوقوف على ترجمته بازيد من هذا فليراجع كتب الرجال لأصحابنا والإصابة واسد الغابة والخلاصة للقوم.

(١) هو بشير بن سعد بن ثعلبة بن خلاص بن زيد بن مالك الخزرجي الأنصاري أبو النعمان قال في الاستيعاب (ج ١ ص ٦٢ طبع حيدرآباد) انه قتل هو وخالد بعين النمر في زمن أبي بكر يروى عنه جابر بن عبد الله الخ.

رسول الله ﷺ يقول : إذا أنامت نضل الأهواء ويرجع الناس على أعقابهم ، فالحق يومئذ مع عليّ و كتاب الله بيده لاتباع أحدا غيره ، فقلت له هل سمع هذا الخبر أحد غيرك من رسول الله ﷺ ، فقال أناس في قلوبهم أحقاد (١) و ضغائن ، قلت بل نازعتك نفسك أن يكون هذا الأمر لك دون الناس كلهم ، فحلف أنه لم يهّم بها ولم يردّها وأنهم لو بايعوا عليّاً كان أوّل من بايع سعد (٢) انتهى ، و روى الشيخ الفاضل أبو السّماعات (٣) الحليّ رحمة الله تعالى عليه في شرح دعاء صنمي قریش أنه اجتمع أبوبكر و عمر و أبوعبيدة و إخوانهم في سقيفة بني ساعدة يطلبون الحكم والبيعة من غير اكتراث (٤) من أهل البيت و بني هاشم وكلّ واحد من هؤلاء الثلاثة يرجو الأمر والحكم لنفسه ويعطفه على (عن خ ل) (٥) صاحبه فأنكر عليهم الأنصار

(١) يدل عليه ما رواه صاحب كتاب الاحتجاج عن فاطمة عليها السلام في جملة كلام لها في مرض موتها ، و هي قولها : وما الذي تقوموا من أبي الحسن تقوموا والله منه بكسر سيفه و قلة مبالاته بحتفه و شدة و طأته و نكال وقته و تنمره في ذات الله . منه . « قدّه » .

(٢) ويدل على ما ذكره سعد رضي الله عنه : أن أكثر العرب كانوا يتوقعون بيعة علي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد نطق بذلك ما ذكره ابن اعثم في الفتوح في باب قصة أهل حضرموت و ما جرى بين زياد بن ليلى الأنصاري عامل الصدقات في أول خلافة أبي بكر و بين حارث بن سراقه ، و بعد ذلك بينه وبين بني زبيد و ما جرى بين أبي بكر و مالك بن نويرة الحنفي إلى غير ذلك .

(٣) الظاهر أن المراد به العلامة أبو السّماعات صاحب كتاب رشح الولاء في شرح هذا الدعاء و عليه فقد مرت ترجمته في (ج ١ ص ٣٣٧) فراجع ولكن الذي يعمده توصيفه بالحلي كما في أكثر نسخ الكتاب و صاحب الرشح اصفهاني فتدبر .

(٤) البلالة والاعتناء .

(٥) معنى العبارة على تقدير تعدية يعطفه : (على) أن كل واحد منهم يذكر صاحبه ثم

وأُصرّوا على الدِّفاع والامتناع ، واحتجوا عليهم بما قال رسول الله ﷺ في عليٍّ من التَّوكيد في إمامته في مواطن شتى وأمره إيتاهم بالتَّسليم عليه بأمره المؤمنين فقال أبو بكر قد كان ذلك لكن نسخه النبي ﷺ بقوله : إنا أهل بيت كرمنا الله واصطفانا بالنُّبوة ولم يرض لنا بالدِّنيا وأنَّ الله لا يجمع لنا النُّبوة والخلافة فصَدَّقاه عمر وأبو عبيدة في ذلك وعلا قعود عليٍّ في بيته والاشتغال بتجهيز النبي ﷺ دون تصدِّي أمر الخلافة بعلمه بتحويل الأمر عنه ، فقالت الأنصار إذاً لا نرضى بأمرة غيرنا علينا منّا أمير ومنكم أمير ، وذكروا عن رسول الله ﷺ الأئمة من قريش وشبهوا الأمر على الأنصار وسائر الأمة وقطعوا بذلك حجَّتهم وأخذوا بيعتهم ، ولما فرغ عليٌّ وأصحابه عن تجهيز النبي ﷺ ودفعه وتكلموا في ذلك اعتذروا قارئة بأنَّ النَّاسَ يابِعُوا ولم يكن لهم علم بأنَّك تنازعهم في الأمر . ونكت البيعة الواقعة يورث مفاصد بين المسلمين وخللاً في أركان الدين ، وتارة بأنهم ظنوا أنَّك بشدة مصيبة النبي ﷺ طرحت الخلافة والأمرة ، فاتَّفَق أصحاب النبي ﷺ على تفويض الأمر إلى أبي بكر إلى غير ذلك من الأعذار التي ستجيء مع أجوبتها في الموضع اللائق بها ، ومما يقطع عرق إنكارهم ويوضح رجوعهم على إدبارهم ما ذكره ابن (١) قتيبة وهو من أكبر شيوخ

يذكر نفسه بالعطف عليه دفْعاً للتهمة وعلى تقدير تعديته : (عن) أنَّ كلَّ واحد منهم يذكر للخلافة نفسه وينفيها عن صاحبه فإن كلمة العطف إذا تعدى بمن يفيد معنى الاعراض .

(١) هو أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة المروزي الأصل الكوفي الباهلي القبيلة ، الأديب المؤرخ الكاتب الشاعر ، له كتب منها كتاب أدب الكاتب طبع مراراً ومنها كتاب السياسة والإمامة طبع مراراً ، ومن الأسف أنه قد دس وحرف في طبعاته الأخيرة بصر ، ومن ثم زال الاعتماد عليها ، فكلم له من نظير ومنها كتاب دلائل النُّبوة ، ومنها كتاب طبقات الشعراء ، ومنها كتاب عيون الأخبار ، ومنها كتاب

أهل السنة وله عدة مصنفات في إمامة أبي بكر وغيرها من الكتب، قال (١) في كتاب السياسة في باب إمامة أبي بكر وإبائه علي عن بيعته: ما هذه صورته، وذكروا أن علياً أتى به أبو بكر وهو يقول أنا عبد الله وأخو رسوله، فقبل له بايع أبا بكر، فقال أنا أحق بهذا الأمر منكم، لا أبايعكم، وأنتم أولى بالبيعة لي، أخذتم هذا الأمر من الأنصار واحتججتم عليهم بالقراية من النبي ﷺ وتأخذونه من أهل البيت غضباً، أستم زعمتم للأنصار أنكم أولى بهذا الأمر لكان عهد ﷺ منكم، فاعطوكم المقادة (٢) و سلموا إليكم الأمانة فأننا أحتج عليكم بمثل ما احتججتم به على الأنصار، نحن أولى برسول الله ﷺ حياً وميتاً فأنصفونا إن كنتم تخافون من أنفسكم وإلّا تبوءوا بالظالم وأنتم تعلمون، فقال له عمر: أنت لست متروكاً حتى تبائع، فقال له عليّ احلب حلباً لك شطره أشدده له اليوم ليرده عليك غداً، ثم قال: والله يا عمر لا أقبل قولك ولا أبايعه، فقال له أبو بكر: فإن لم تبائعني فلا أكرهك، فقال عليّ: يا معشر المهاجرين الله الله لا تخرجوا سلطان عهد ﷺ في العرب من داره وقعريته إلى دوركم وقعود بيوتكم، وتدفعوا أهله عن مقامه في الناس وحقه، فوالله يا معشر المهاجرين لنحن أهل البيت أحق بهذا الأمر منكم، ما كان فيه القاري لكتاب الله الفقيه في دين الله العالم بسنن رسول الله ﷺ، انتهى ما قصدنا إيراد من كلامه، وفيه كما قال بعض الفضلاء عدة شواهد على ما تدعيه الشيعة من قوله:

المعارف، ومنها كتاب مشكل الحديث، ومنها كتاب مشكل القرآن، وغيرها من الآثار التي سردها ابن النديم في الفهرست، توفي سنة ٢٧٠، وقيل ٢٧١، وقيل ٢٧٦ فراجع الريعانة (ج ٦ ص ١١٤ ط طهران).

(١) هذه العبارات مذكورة بعينها في كتاب الإمامة والسياسة تأليف الإمام الفقيه أبي

محمد عبدالله بن مسلم (ص ١١ ط مصر).

(٢) المشي امام الشيء آخذاً بقياده.

(٣٥٢) في احتواء كلام ابن قتيبة لشواهد على مدعى الشيعة (ج ٢)

أنا أحق بهذا الأمر منكم ، وقوله : تأخذونه منا أهل البيت غصباً ، وقوله : لنحن أولى برسول الله حياً وميتاً ، وقوله : لا تخرجوا سلطان محمد ﷺ في العرب من داره وقعر بيته وتدفعوا أهله عن مقامه في الناس وحقه ، فوالله لنحن أهل البيت أحق بهذا الأمر منكم (١) ، ونحن معاشر الامامية نقول : صدق علي في جميع ذلك ، والنواصب يلزمهم أن يقولوا كذب ، وليت شعري أين محبتهم لأهل البيت وكيف يجعلونه كاذباً في جميع ذلك وهو عندهم إمام ؟ أم كيف يجعلونه صادقاً فيلزم تكذيب إمامهم الأول ؟ وكيف يجمع ابن قتيبة بين هذا الحديث وبين قوله بأئيم (٢) اقتديتم اهتديتم ، يهدي الله لنوره من يشاء والله متم نوره ولو كره الكافرون (٣) ، و أما سادساً فلأن ما ذكره من قوله ﷺ : الأئمة من قريش صحيح و يؤيده قوله ﷺ في صحاح الأحاديث (٤) : إن الإسلام لا يزال عزيزاً ما مضى فيهم إثنى عشر خليفة كلهم

(١) مع ضم هذه المقدمة أنهم لم ينكروا هذه الجمل حيث سمعوها عنه ع و سكوتهم في المقام من أقوى المؤيدات لادعائهم بما خاطبهم بها .
(٢) قدم في الجزء الاول (ص ٢٤) أن هذا الحديث من الموضوعات مع عدم دلالة على فرض الصدور .

(٣) اقتباس من قوله تعالى في سورة الصف . الآية ٨ .

(٤) وقد ذكرت عدة منها في جامع الاصول (ج ٤ ص ٤٤٠ ط مصر) فروى عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ، قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يكون بعدى اثنا عشر أميراً ، فقال : كلمة لم اسمعها ، فقال أبي : انه قال كلهم من قريش .
وفي رواية قال : لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً ، ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على ، فسألت أبي : ماذا قال رسول الله ؟ فقال : كلهم من قريش . هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية أخرى لمسلم أورده في (ج ١٠٨ طبع مصر القديم) انطلقت الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم ومعنى أبي فسمعه يقول : لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً الى اثني عشر خليفة ، فقال كلمة صحتها الناس فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : كلهم من قریش .

وفي رواية أخرى له أورده في (ج ٢ ص ١٠٧ طبع مصر) قال : دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعه يقول : ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي فيه اثنا عشر خليفة ، قال : ثم تكلم بكلام خفي على فقلت لأبي ما قال ؟ قال كلهم من قریش .

وفي رواية أخرى لا يزال الاسلام عزيزاً الى اثنا عشر خليفة ، ثم ذكر مثله .

وفي رواية الترمذي قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يكون من بعدى اثنا عشر أميراً . قال : ثم تكلم بشيء ، لم أفهمه ، فسألت الذي يليني ، فقال : كلهم من قریش .

وفي رواية أبي داود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة ، كلهم تجتمع عليه الامة . فسمعت كلاماً من النبي صلى الله عليه وسلم لم أفهمه ، فقلت لأبي : ما تقول ؟ قال : كلهم من قریش .

وفي أخرى قال : لا يزال هذا الدين عزيزاً الى اثني عشر خليفة ، قال : فكبر الناس وضجوا : ثم قال كلمة خفيفة ؟ و ذكر الحديث .

وفي أخرى بهذا الحديث : وزاد فلم يرجع الى منزله اثنى عشر قریش ، فقالوا : ثم يكون ماذا ؟ قال : ثم يكون الهرج .

و في مفتاح المسند نقلاً عن المسند انه روى الحديث في (ج ٥ ص ٨٦ طبع مصر القديم) و ص ٨٧ و ص ٩٢ و ص ٩٦ و ص ٩٧ و ص ٩٨ و ثلاثة اسانيد في ص ٩٩ و ص ١٠٠ و ص ١٠٦ و ص ١٠٧ مجموعها اثني عشر سنداً فراجع .

وفي مقتل الحسين لاخطب خطباء خوارزم (ج ١ ص ٩٥ طبع النجف الاشرف) وانتهى الرواية الى أبي سلمي راعى اهل رسول الله صلى الله عليه وآله .

و في فرائد السطین للعموين في آخر الجزء الثاني وانتهى الحديث الى أبي سلمي راعى اهل رسول الله صلى الله عليه وآله الى غير ذلك من الروايات المودعة في كتب القوم اصف

من قریش وكان المراد من الخليفة الأول القرشي علي بن أبي طالب لكن لما أوقعوا في القلوب أنه قد تقاعد عن تصدي الخلافة كما ذكرنا سابقاً هو ذلك بجواز العدول إلى قرشي آخر ، وأما سابقاً فلأن قوله : فلم لم يقولوا : الإمامة لعلي بنص من النبي صلى الله عليه وآله الخ مدفوع بما مر وسيجيء من أنهم قالوا ذلك ، لكن شبهوا الأمر على الناس بتقاعد علي عليه السلام ومع هذا قد أصر بعض أهل السقيفة في التخلّف عن بيعة أبي بكر وقالوا : لا نبايع أحداً غير علي بن أبي طالب عليه السلام كما مر أيضاً ، وقد صرح به سيّد

على ذلك كلمات فطاحلهم وهي في غاية الكثرة ولنسرد بطريق الفهرست أسماء بعضهم ممن وقفنا حال تحرير هذه التعليقة على كتابه.

(١) الماوردي في كتاب الاحكام السلطانية ص ٤.

(٢) الباقلاني في كتاب التمهيد ص ١٨١.

(٣) البلخي القندوزي في الينايع في الباب السابع و السبعين.

(٤) ابن بطريق الحلبي في كتاب العدة.

(٥) السيد علي العارف الهمداني في كتاب مودة القريب في المودة العاشرة.

(٦) الترمذي في السنن .

(٧) الفراء صاحب المصابيح.

(٨) ابوداود في السنن .

(٩) الثعلبي في الكشف والبيان على نقل الثقة .

(١٠) البخاري في صحيحه باسناده الى جابر بن سمرة وعينه عن ابن عمر.

(١١) مسلم في صحيحه .

(١٢) ابن المغازلي الشافعي في المناقب.

(١٣) أخطب خطباء خوارزم في المناقب.

(١٤) ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة.

المحدثين (١) في روضة الاحباب ، و بما قررناه يعلم ايضاً بطلان ما ذكره المناصب آخراً من سكوت الانصار ، و اما ثامناً فلأن ما ذكره أن شيئاً مما ذكره المصنف لا يلزم الاشاعة حقاً وصدق لكن من حيث إنهم ذهبوا إلى أن الله تعالى خالق كل شيء ، فان لزم شيء ، فهو لازم لله على مذهبهم فافهم هذا فإنه لطيف جداً . (٢)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

المبحث الرابع في تعيين الامام ذهب الامامية كافة إلى أن الامام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقالت السنة : إنه أبو بكر بن أبي قحافة ، ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنه و خالفوا المعقول و المنقول ، أما المعقول فهي الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين رضي الله عنه من حيث العقل و هي من وجوه الاول الامام يجب أن يكون معصوماً على ما تقدم و غير علي من الثلاثة لم يكن معصوماً بالاجماع ، فتعين أن يكون هو الامام ، الثاني شرط الامام أن لا يسبق منه المعصية على ما تقدم و المشايخ قبل الاسلام كانوا يعبدون الأصنام فلا يكونون

(١) هو العلامة السيد الامير عطاء الله جمال الدين بن المير فضل الله الحسيني الدشتكي الشيرازي النيسابوري ، المحدث الفقيه المتكلم الخطيب له تأليف كثيرة ، منها : كتاب روضة الاحباب في سيرة النبي والال واصحاب ، قد طبع بالهند و ترجم بالتركية و طبعت بالاستانة ألفه بأمر الوزير الامير علي شير النوائى ، و من تأليفه كتاب تحفة الاحياء و كتاب الاربعين حديثاً في فضائل أمير المؤمنين على عليه السلام و كتاب في أحوال اولاد أمير المؤمنين عليه السلام و غيرها ، توفي سنة ٩١٧ ، و قيل سنة ٩٢٦ ، و قيل سنة ١٠٠٠ و له ولد فاضل جليل وهو الامير نسيم الدين محمد ميرك شاه ، فراجع الريحانة (ج ٢ ص ٤٢٦ ط تهران).

(٢) إلى هنا تم ما طبع من الكتاب بمصر سنة ١٣٢٦ تحت اشراف العلامة المرحوم الشيخ حسن دخيل النجفي طاب ثراه .

أئمة فتعين علي عليه السلام لعدم الفارق (١) ، الثالث الامام يجب أن يكون منصوباً عليه على مائة دهم وغير علي عليه السلام من الثلاثة لم يكن كذلك فتعين هو ، الرابع الامام يجب أن يكون أفضل من الرعية وغير علي من الثلاثة لم يكن كذلك فتعين علي عليه السلام الخامس الامامة رياسة عامة وإنما تستحق بأوصاف الزهد والعلم والعبادة والشجاعة والامان وسيأتي أن علياً عليه السلام هو الجامع لهذه الصفات على الوجه الاكمل الذي لم يلحقه غيره فيكون هو الامام انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُصْمُهُ

أقول : مذهب أهل السنة والجماعة أن الامام بالحق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أبو بكر الصديق وعند الشيعة علي المرتضى عليه السلام كرم الله وجهه ورضي عنه ودليل أهل السنة وجهان الاول أن طريق ثبوت الامامة إما النص أو الاجماع بالبيعة ، أما النص فلم يوجد لما ذكرناه ولما سذكر و انفصل بعد هذا إنشاء الله تعالى ، وأما الاجماع فلم يوجد في غير أبي بكر اتفاق من الامة **الوجه الثاني** أن الاجماع منعقد على حقيقة إمامة أحد الثلاثة أبي بكر وعلي والعباس ، ثم إنهم لم ينازعا أبا بكر ولولم يكن علي الحق لنازعا كما نازع علي عليه السلام معاوية ، لأن العادة تقضي بالمنازعة في مثل ذلك ، ولأن ترك المنازعة مع الامكان مغل بالعصمة إذ هو معصية كبيرة توجب انتظام العصمة ، وأنتم ترجبونها في الامامة وتجعلونها شرطاً لصحة إمامته ، فان قيل لا نسلم الامكان أي إمكان منازعتهما أبا بكر ، قلنا : قد ذهبتم وسلمتم أن علياً عليه السلام كان أشجع من أبي بكر وأصلب منه في الدين وأكثر منه قبيلة وأعواناً وأشرف منه نسباً وأنتم منه حسباً ، والنص الذي تدعونونه لاشك أنه كان يمرئى من الناس وبمسمع منه ، والأ نصار لم يكونوا يرجحون أبا بكر على علي عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله ذكر في آخر

عمره على المنبر وقال : إن الأنصار كرشى وعيبتى (١) وهم كانوا الجند الغالب والعسكر وكان ينبغي أن النبي ﷺ أوصى الأنصار بامداد عليّ عليه السلام في أمر الخلافة وأن يحاربوا من يخالف نصح في خلافة عليّ ، ثم إن فاطمة عليها السلام مع علو منصبها وزوجته والحسن والحسين مع كونهما سبطي رسول الله ولداه والعباس مع علو منصبه عمه ، فإنه روي أنه قال لعلي عليه السلام : امدد يدك ابائكم حتى يقول الناس بايع عم رسول الله ﷺ ابن عمه فلا يختلف فيك اثنان والزبير مع شجاعته كان معه حتى قيل : إنه ملّ السيف وقال لا أرضى بخلافة أبي بكر ، وقال أبو سفيان : أَرْضَيْتُمْ يَا بَنِي عَبْدِ مَنْفَ أَنْ يُلِمَّ عَلَيْكُمْ تَيْمِي وَاللَّهُ لَا مَلَانَ الْوَادِي خَيْلاً وَرَجُلًا ، وكرهت الأنصار خلافة أبي بكر فقالوا : منا أمير ومنكم أمير كما ذكرنا ، ولو كان علي إمامة عليّ نصّ جلي لا ظهوره قطعاً ولا مكنتهم المنازعة جزماً كيف لا وأبو بكر عندهم شيخ ضعيف جبان لا مال له ولا رجل ولا شوكة ، فأنى يتصور امتناع المنازعة معه ، وكلّ هذه الأمور يدلّ على أن الاجماع وقعت على خلافة أبي بكر ولم يكن نصّ على خلافة غيره ، وبايعه عليّ عليه السلام حيث رآه أهلاً للخلافة عاقلاً صبوراً مدارياً شيعياً للإسلام ، ولم يكن غرض بين الصحابة لأجل السلطنة والزعامة ، بل غرضهم كان إقامة الحق وتقويم الشريعة ليدخل الناس كافة في دين الإسلام ، وقد كان يحصل هذا من خلافة أبي بكر فسلموا إليه الأمر وكانوا أعواناً له في إقامة الحق ، هذا هو المذهب الصحيح والحق الصريح الذي عليه السواد الأعظم من الأمة ، وقد قال رسول الله ﷺ : عليكم بالسواد الأعظم ، وأما ما استدل به من الوجوه العقلية على خلافة علي عليه السلام فلا أول وجوب كون الامام معصوماً وقد قدّمنا عدم وجوبه لا عقلاً ولا شرعاً ، وجواب الثاني عدم اشتراط أن لا يسبق منه معصية كما قدّمنا ، وجواب الثالث عدم وجوب النصّ لأنّ الاجماع في هذا كالنصّ ، وجواب الرابع عدم وجوب

(٣٥٨) في ملاك الاجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (ج٢)

كون الامام أفضل من الرعية كما ذكر إذا ثبت أفضلية علي كرم الله وجهه ، وجواب الخامس أن أوصاف الزهد و العلم و العبادة و الشجاعة و الايمان كانت موجودة في المشايخ الثلاثة ، و أما الأكمالية في هذه الأوصاف فهي غير لازمة إذا كانوا أحفظ للحوزة انتهى .

اقولُ

مواقع اليراد في كلامه مما لا يحصى ، أما أولاً فلأن إنكاره للنص باطل بما ذكرناه و سنذكره إن شاء الله تعالى مفصلاً ، و اما ثانياً فلأن انعقاد الاجماع على إمامة أبي بكر ممنوع بل محقق العدم كما مر بيانه مفصلاً و نزيد عليه ههنا ، و نذكر ملخص ما أفاده بعض أعلام علمائنا قدس سرهم من أن الاجماع على ما في منهاج البياضاي (١) ومختصر ابن الحاجب (٢) وشرحه عبارة عن اتفاق جميع أهل الحل والعقد يعني المجتهدين وعلماء المسلمين على أمر من الأمور في وقت واحد ، والجمهور أنفسهم قد تكلموا على تحقق الاجماع وشرايطه حسبما ذكر في الشرح العضدي وغيره بأن الاجماع أمر ممكن أو محال ، و على تقدير إمكانه هل له تحقق أولاً ، وعلى التقادير كلها هل هو حجة ودليل على شيء أم لا ؟ و على تقدير كونه حجة ودليلاً هل هو كذلك ما لم يصل نبوته إلى حد التواتر أولاً ؟ و في كل ذلك اختلاف بين علمائهم فلا بد لهم من إثبات ذلك كله حتى يثبت إمامة أبي بكر ، وليت شعري أن من لم يقل منهم بذلك كله كيف يدعي حقيقة إمامة أبي بكر ويتصدى لاثباتها ، ثم بعد ذلك خلاف آخر وهو أنه هل يشترط في حقيقة الاجماع أن لا يتخلف ولا يخالف أحد من المجمعين

(١) قد مرت ترجمته في (ج ٢ ص ١٣٦) و كتابه المسمى بالمنهاج في اصول الفقه و قد طبع .

(٢) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ١٧٠) و كتابه المختصر في اصول الفقه و قد طبع .

(ج ٢) في ملاك الاجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (٣٥٩)

إلى أن يموت الكلّ و ايضاً قد اختلفوا في أن الاجماع وحده حجة أو لا أو لا بدّ له من سند هو الحجة حقيقة، و السند الذي قد ذكره في دعوى إجماعهم على خلافة أبي بكر هو قياس فقهي قاسوه فقالوا : إن النبي ﷺ في مرضه أمر أبا بكر أن يصلي إماماً للجماعة ، وإذا جعله إماماً في أمر الدين ورضي به فيكون أرضى لإمامته في أمر الدنيا و هو الخلافة فقد قاسوا أمر الخلافة على إمامة الصلاة (١) وزعموه سنداً و قد عبروا عن ذلك بعبارات متقاربة مذكورة في شرح التجريد (٢) والمواقف (٣) والطوالع (٤) و الكفاية (٥) للصابوني الحنفي و الصواعق (٦) المحرقة لابن حجر المتأخر الشافعي

(١) و في تحرير اصول الفقه لابن همام الحنفي و شرحه لبعض أهل ماوراء النهر و وقع قياس الامامة الكبرى للصديق على امامة الصلاة منه باجماع الصحابة عليها فانه عين أبا بكر لامامة الصلاة كما في الصحيحين وغيرهما و قال ابن مسعود : لما قبض النبي صلى الله عليه وآله قالت الانصار : الستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر أبا بكر أن يصلي بالناس حديث حسن أخرجه أحمد والدارقطني عن النزال بن سيرة منه « قدّه » .

(٢) هو للفاضل القوشجي و يعرف بالشرح الجديد وقد مرت ترجمة مصنفه.

(٣) هو للقاضي الايجي و قد مرت ترجمته في الجزء الاول.

(٤) هو للعلامة القاضي البيضاوي صاحب التفسير و قد مرت ترجمته.

(٥) هو كتاب الكفاية في الكلام للشيخ أبي المعامد و قيل أبي بكر نور الدين أحمد ابن محمود بن أبي بكر الصابوني البخاري الحنفي المتوفى سنة ٥٨٠ فراجع كشف الظنون ج ٢ ص ١٤٩٩ الطبع الجديد الذي انتشر بالاستانة.

(٦) هو كتاب الصواعق المحرقة للشيخ أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكي السعدي الشافعي الصوفي المحدث ، أخذ عن الشهاب الرملي و شمس الدين اللقاني و الشمس السهودي و الشمس المشهدي و الطبلاوي و الشهاب بن البخار و غيرهم ، له كتب كثيرة :

منها الصواعق المحرقة و فيه الفث و الثمين و مواقع للنظر و أرجو منه تعالى

(٣٦٠) في ملاك الاجماع عند القوم وعدم انقاده في حق أبي بكر (ج ٢)

والرسالة الفارسية في العقائد لأحمد (١) الجندي الحنفي وغيرها أشهرها ما ذكرناه (٢)

التوفيق للتعرض بدفع كلماته في خلال المجلدات التالية وقد رد عليه مولينا القاضي الشهيد صاحب الكتاب بكتاب سماه الصوارم المهرقة وهو مطبوع والرجل من المعروفين بترك سلوك مهيع الانصاف وركوب مراكب الاهوية والبيول ، و يستمل غالباً بكتاباتنه ومقالاته قلوب ملوك آل عثمان وولاتهم كما هو لايح لن جاس خلال تلك الديار و ذلك لانهم كانوا يحرضون المسلمين على سفك دماء شيعة آل رسول الله حتى لا يتم الامر للسادة الملوك الصفوية و أمثال المترجم كانوا من المرتزقة منهم على تأييد هذا الصنيع جزاهم الله جزاء من شت المسلمين و فرق جموعهم و هن تأليف المترجم كتاب تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، والزواج عن اقرار الكبار ، والفتاوى الحديثية والامداد في شرح الارشاد وشرح المشكاة وكف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع وغيرها من الكتب والرسائل وقد طبعت جلها ، ثم الهتمى نسبة الى محلة أبي الهيثم من مديرية الغربية بمصر و يقال النسبة اليها بالثاء المثلثة ، هكذا في المقدمة التي كتبها الاستاذ الشيخ عبد الوهاب بن الشيخ اللطيف للصواعق ، والاشهر بين ارباب التراجم كونه بالثاء المثناة نسبة الى ما ذكره توفى المترجم سنة ٩٧٤ بمكة كما في النور السافر والشذرات وغيرها ، ثم التوصيف في عبارة الكتاب لئلا يذهب الوهم الى ابن حجر العسقلاني صاحب الاصابة وهو متقدم زماناً والكلام الذي يشير اليه مولينا القاضي الشهيد مذكور في الصواعق.

(١) هو المعقق المولى أحمد الجندي او الجندارى الحنفي من علماء المائة الثامنة، وله تأليف و تصانيف ، منها الرسالة الاعتقادية التي يحيل اليها مولينا القاضي الشهيد قدس سره وفي بعض النسخ وصفه بالجنيدى ولا يبعد كونه جنيدى الطريقة في التصوف و العرفان فلاحظ و تدبر.

(٢) وهو عبارة شرح التجريد و من واقفه و أما عبارة المواقف و شرحه فهي قوله: الثامن أنه صلى الله عليه و سلم استخلف أبا بكر في الصلاة حال مرضه و اقتدى به و ما

(ج ٢) في ملاك الاجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (٣٦١)

عزله فيبقى اماماً فيها ، و كذا في غيرها اذ لا قائل بالفصل ثم لم يرض بذلك حتى كذب على علي عليه السلام أنه قال مخاطباً لأبي بكر قدمك رسول الله صلى الله عليه و آله لامرد بننا أفلا تقدمك لامردنيانا (انتهى) و اقول : و ههنا ظاهر ، أما أولاً فلما ستعرف أنا لانسلم الاصل أصلاً ، و أما ثانياً فلان دعوى عدم الزل فيعزل عن الصدق كما يدل عليه رواية شارح المواقف عن البخاري و غيره ، و أما ثالثاً فلان القائل بالفصل موجود وهم الامامية و هو القول بالفصل ، و أما رابعاً فلان عدم القول بالفصل ليس قولاً بعدم الفصل حتى يلزم من القول بالفصل خرق الاجماع المركب ، و قال ابن حجر في صواعقه : ان وجه ما يقرر من الامر بتقديم أبي بكر في الصلاة كما ذكر فيه الاشارة أو التصريح باحقته بالخلافة ، و أن القصد الذاتي من نصب الامام العام ، اقامة شرايع الدين على الوجه المأمور من أداء الواجبات و ترك المحرمات و احياء السنن و امانة البدع ، و أما الامور الدنيوية و تديرها كاستيفاء الاموال من وجوها و ايصالها الى مستحقها و دفع الظلم و نحو ذلك فليس مقصوداً بالذات بل ليتفرغ الناس لامور دينهم ، اذ لا يتم تفرغهم الا اذا انتظمت امور معاشهم بنحو الامر على النفس و الاموال ، و وصول كل ذي حق الى حقه ، فلذلك رضى النبي صلى الله عليه وسلم لامر الدين وهو الامامة العظمى بأبكر بتقديمه للامامة في الصلاة كما ذكرناه و من ثم أجمعوا على ذلك كما مر (انتهى) و اقول : سقوطه ظاهر أما أولاً ، فلان احتمال الاشارة و التصريح فيما ذكره يدل على تحقق النص الخفي والعجلي على امامة أبي بكر ، و قد اتفق القوم على فقدان النص في شأن الكل و أما ثانياً فلان ما ذكره من أن القصد الذاتي من نصب الامام اقامة شرايع الدين الخ ان اراد به أن المقصود الذاتي من نصب الامام ذلك و الامور الدنيوية المذكورة تبع له فلو سلم لا يفيد في مطلوبه ، و انما يفيد لولم يكن مقصوداً بالذات في الدين و هذا غير لازم من ذلك ، و كيف لا تكون الامور الدنيوية كقائمة الحدود و سد الثغور و تجهيز الجيوش للجهاد و كثير من الامور المتعلقة بحفظ النظام و حماية بيضة الاسلام و انفاذ المعروف و ازالة المنكر و اصلاح المعاش و المعاد مقصوداً اصلياً في الدين ، و ان اراد به أن المقصود الذاتي في الدين من نصب الامام ذلك

ولا يخفى فسادُه على من له أدنى معرفة بالاصول لأنَّ إثبات حجية القياس في غاية الاشكال وعلماء أهل البيت عليهم السلام والظاهرية (١) من أهل السنة وجمهور المعتزلة ينفون حجيته وقيمهون على قولهم حججاً عقلية و عقلية و سيجيء نبذ منها في بحث القياس من مسائل اصول الفقه ، ولغيرهم أيضاً في أقسامه و شرائطه اختلاف كثير ، و على تقدير ثبوت ذلك الذي دونه خرط القتاد إنما يكون القياس فيما إذا كان هناك علّة في الأصل ويكون الفرع مساوياً للأصل في تلك العلّة ، وهي هنا العلّة مفقودة بل الفرق ظاهر لأن الصلاة خلف كل برّ وفاجر جازع عندهم بخلاف الخلافة إذ شرطوا فيها العدالة والشجاعة والقرشية وغيرها ، وأيضاً أمر إمامة الجماعة أمر واحد لا يعتبر فيه العلم الكثير ولا الشجاعة والتدبير وغيرها مما يشترط عندهم في الخلافة فإنها لما كانت سلطنة و حكومة في جميع أمور الدين والدنيا يحتاج إلى علوم و شرائط كثيرة لم يكن شئ منها موجوداً في أبي بكر وأخويه فلا يصح قياس هذا بذاك وقول بعضهم : إن الصلاة من أمور الدين والخلافة من أمور الدنيا غلط ظاهر ، لأن المحققين

و ماعداه مقصود بالتبع فيه فقير مسلم ، بل الكل مقصود بالذات من الدين كما أوضحناه هذا ، ولا يخفى أن قوله آخر : و من ثم اجمعوا على ذلك صريح أيضاً فيما ذكرناه من أنهم جعلوا ذلك القياس الفقهي سنداً للاجماع فاحفظه فإنه نافع في المباحث الاتية . (١) هم فرقة من المسلمين تركوا الاقيسة والاستحسانات والآراء في الاحكام وحسروا المستند في الكتاب والسنة آخذين بالظواهر المحضة ولكنهم افراطوا في ذلك بحيث ذهبوا الى اسناد التجسم اليه تعالى و اثبات الاعضاء له أخذاً بظاهر يبصر و يبطش و استوى ونحوها ، ورئيسهم داود الاصفهانى ، وهن عظمائهم ابن حزم الاندلسى كما يفصح عن ذلك كتاباه المحلى و الفصل وغيرهما ، وقدمرت ترجمتهما وما يتعلق بهؤلاء في أوائل الكتاب فراجع .

منهم كالشارح الجديد (١) التجريد عرفوا الامامة بالحكومة العامة في الدين والدنيا وظاهر أنه كذلك مع أن الأصل ليس بثابت، لأن الشيعة ينكرون ذلك كمال الانكار ويقولون: إن النبي ﷺ أمر الناس في مرضه بالصلاة، فقالت عايشة بنت أبي بكر لبلال (٢)، إنه ﷺ أمر أن يؤم أبو بكر الناس في الصلاة فلما اطاع النبي ﷺ

(١) فراجع شرح الفاضل القوشجي و الى شرح الموافق (ج ٢ ص ٤٦٩ طبع مصر).

(٢) و بالجملة الاتفاق واقع على أن الامر الذي خرج الى بلال لم يكن مشافهة من النبي صلى الله عليه وآله بأن قال له : يا بلال قل : لا بى بكر أن يصلى بالناس أو قل للناس: يصلون خلف أبى بكر بل كان واسطة بينهما؛ لان بلال لم يحصل له الاذن فى تلك الحالة بالدخول على النبي صلى الله عليه وآله، لاشتغال النبي صلى الله عليه وآله بالمرض وحضور عائشة عنده، فاذا كان بواسطة يحتمل ان يكذب الواسطة، لانه غير معصوم، و اذا احتمل كذبه لم تبق فى هذا الامر حجة، لاحتمال أن يكون بغير أمر النبي صلى الله عليه وآله، وبدل على ذلك خروجه عليهم فى الحال و عزل أبى بكر، متولياً للصلاة بنفسه كما مر.

وايضاً لو كان بأمر النبي صلى الله عليه وآله كما زعموا، لكان خروجه فى ذلك الحال مع ضعفه بالمرض و تنحية أبى بكر عن المحراب و تولية الصلاة بنفسه بعد صدور الامر به أولاً مناقضة صريحة لا يلىق بمن لا ينطق عن الهوى، ولو سلمنا ذلك كله، لكان خروج النبي صلى الله عليه وآله و عزله له مبطلا لهذه الامارة لانه صلى الله عليه وآله نسخها بعزله عنها، فكيف يكون مانسوخه صلى الله عليه وآله بنفسه حجة على ثبوته، بل نقول ان عزل النبي صلى الله عليه وآله بعد تقدمته كما زعمتم انما كان لظهار نقصه عند الامة وعدم صلاحيته للتقديم فى شىء، فان من لا يصلح أن يكون اماماً للصلاة مع أنه اقل المراتب عندكم لصحة تقديم الفاسق فيها، فكيف يصلح أن يكون اماماً عاماً ورئيساً مطاعاً لجميع الخلق، و انما كان قصده صلى الله عليه وآله ان كان وقع هذا الامر منه

على هذا الحال المورث للفساد وضع يده المباركة على منكب عليّ عليه السلام و أخرى على منكب الفضل بن عباس وخرج إلى المسجد ونهى أبا بكر عن المحراب ، فصلّى بالناس حتّى لا نصير إمامة أبي بكر موجبة للخلل في الدّين ، ويعضد ذلك ما رواه (١) البخاري بإسناده إلى عروة فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله من نفسه خفة فخرج إلى المحراب فكان أبو بكر يصليّ بصلاة رسول الله صلى الله عليه وآله والناس يصلّون بصلاة أبي بكر أرى بتكبيره انتهى ، ولقد ضحك (٢) السيد الشّريف العرجاني على احية القوم في شرحه للمواقف فأنه ذكر هذه الرواية وحيث رأى أنها مخالفة لأصل ما وضعوه واخترعوه من رواية ايتمام الناس بأبي بكر فضلاً عن رواية ايتمام النبي صلى الله عليه وآله به حملها على أنه كان في وقت آخر وفيه ما فيه ، وأيضاً لو كان خبر تقديم أبي بكر في الصلاة صحيحاً كما زعموا وكان مع صحته دالاً على إمامته لكان ذلك نصّاً من النبي صلى الله عليه وآله بالإمامة ومتى حصل النص لا يحتاج معه إلى غيره ، فكيف لم يجعل أبو بكر وأصحاب السقيفة ذلك دليلاً على إمامة أبي بكر وكيف لم يحتجوا به على الأنصار ؟ وكيف بنوا الخلافة على المباينة التي حصل عليهم فيها الاختلاف والاحتياج إلى اشتهار السيوف وعدلوا عن الاحتجاج بالنص المذكور ؟ مع ظهور أن العاقل لا يختار الأعراس مع وجود الأسهل

اظهار نقص أبي بكر وعدم صلاحيته للتقديم في ذلك للناس ، فيكون حجة عليهم لا لهم .

وما أشبه هذه القصة بقصة براءة وعزله عنها و انفاذه بالراية في يوم خيبر فان ذلك كله كان بياناً لاظهار نقصه وعدم صلاحيته لشيء من الامور الدينية، يعرف ذلك من له أدنى دراية. منه نور الله سرّقه .

- (١) قد ذكرت في جامع الاصول (ج ٤ ص ٤٣٦ الى ص ٤٣٩) عدة روايات بهذا المضمون منها ما نقله عن البخاري بسنده الى عروة وغيره فراجع .
(٢) فراجع شرح المواقف ج ٢ ص ٤٦٩ طبع الاستانة .

إلا لمجزه عنه ، (١) فعلم أن ذلك ليس فيه حجة أصلاً ، وأيضاً الظاهر أن الإمامة من الأصول ولهذا ذكر في الأصول وقد مرّ الكلام في أصالتها مستقصى ، فلا يصح إثباته بالقياس على تقدير تحقق القياس الصحيح ، لأنّ القياس المقهي إنما يجري في الفروع كما لا يخفى ، وما ذكر في المواقف من نفى كون الإمامة من الأصول ظاهر البطلان ، وكيف يكون ذلك مع أنّه صنو النبوة كما مرّ ، ولو كان ظن المجتهد كافياً في مسألة الإمامة كما في مسائل الفروع الفقهيّة فيكون تغطية المجتهد الذي ظنّ أنّ أبا بكر لم يكن إماماً باطلاً وكان تقليد ذلك المجتهد جازياً ، مع أنّه لو قال أحد عندهم : إنّي أعتقد إمامة عليّ عليه السلام لظنّ غيب عليّ أو تقليداً للمجتهد الفلاني يخطؤونه بل يقتلونه ، وأيضاً الاستخلاف لا يقتضي الدوام إذا الفعل لا دلالة له على التكرار والدوام إن ثبت خلافته بالفعل ، وإن ثبت بالقول فكذلك كيف وقد جرت العادة بالتبعية مدّة غيبة المستخلف والانزعاج عند مجيئه ، وأيضاً ذلك معارض بأنّه عليه السلام استخلف علياً عليه السلام في غزوة تبوك في المدينة وما عزله ، وإذا كان خليفة على المدينة كان خليفة في سائر وظائف الإمّة لأنّه لا قائل بالفصل والترجيح معنا ، لأنّ استخلافه على المدينة أقرب إلى الإمامة الكبرى ، لأنّه متضمّن لأمور الدّين والدنيا بخلاف الاستخلاف في الصلوة كما مرّ ، وبعد تسليم ذلك كلّهُ نقول : إنّ إجماع الإمّة بأجمعهم على إمامة أبي بكر لم يتحقق في وقت واحد وهذا واضح جداً مع قطع النظر عن عدم حضور أهل البيت عليهم السلام وسعد بن عباد سيّد الأنصار وأولاده وأصحابه (٢)

(١) بثّل هذا قد استدلوا على أن القرآن معجزة حيث لم يعارضه فصحاء قريش واختاروا الحرب منه «قد» .

(٢) وكذا سلمان وأبوذر والمقداد وبنو شيبه وبنو العارث بن عبد المطلب والعباس وبنو عقيّل وبنو و بنو جعفر الطيار وغيرهم من بنى هاشم سادات الحرمين وعظماء المسلمين ، فعليه كيف يتحقق الاجماع ، سواء فسر الاجماع باتفاق الكل كما حكى عن

ولهذا طوى صاحب المواقف دعوى نبوت خلافة أبي بكر بالاجماع ، و اكتفى في إثباته بالبيعة كما مر ، والحاصل أن الناصب وأصحابه ان أرادوا بوقوع الاجماع على خلافة أبي بكر حصول الاتفاق على ذلك بعد النبي بلا فصل أو في زمان قليل فهو معلوم البطلان بالاتفاق ، و إن أرادوا بعد تطاول المدّة ، فهو وإن كان مخالفاً لما اعتبر في حقيقة الاجماع من اتّحاد الوقت كما مرّ وممنوعاً أيضاً لما مرّ ، لا يقوم حجة إلا إذا دخل الباؤون طوعاً ، أما إذا استظمر الاكثر وخاف الأقل ، ودخل فيما دخل فيه الاكثر خوفاً وكرهاً فلا ، ولا شك أن الحال كان كذلك ، فان بني هاشم لم يبايعوا أولاً ، ثم قهروا فبايعوا بعد ستة أشهر ، وامتنع علي عليه السلام ولزم بيته ولم يخرج إليهم في جمعة ولا جماعة إلى أن وقع ما نقله أهل الأحاديث والأخبار و اشتهر كالشمس في رابعة (١) النهار حتى أن معاوية بعث

المنخول ، واتفاق أهل الحل والعقد كلهم كما عرفه به أكثرهم ، أو اتفاق أهل المدينة كما في اصول الغفرى أو اتفاق الاعاظم من المسلمين كما فسره به صاحب كتاب النقود والردود من علمائهم أو اتفاق العلماء كما عرفه به بعضهم الى غير ذلك من التعاريف والتعابير التي يقف عليها البعثة في كتبهم الاصولية فانشدك بالله هل الذين ذكرنا أسمائهم و أشرنا الى نبوغهم لم يكونوا مسلمين أولهم يكونوا من أهل الحل والعقد أولهم يكونوا من أهل المدينة أولهم يكونوا من العلماء أولهم يكونوا من الاعاظم ؟ فما معنى هذه الغيضة في حقهم و عدم الالتفات اليهم ؟ وهل هذا الا الجفاء والشقاء بالنسبة الى هؤلاء النبلاء ؟ و اعمال العصبية الباردة تراث الجاهلية والعجب كل العجب من أفاضلهم و كتابهم في هذا العصر حيث ان الكتب من الفريقين على تنوعها تصل اليها الايدي واكثرها قد طبعت وهي برئى منهم ومسمع كيف لم يتمقوا ولم يمنوا النظر حتى يتبين الامر بحيث لا تبقى لهم شبهة وريب فيا اخواني الى متى وحتى متى التقليد من غير روية غصصنا الله واياكم من الزلل آمين آمين.

إلى علي عليه السلام (١) في كتاب كتبه إليه يقول فيه : إنك كنت تقاد كما يقاد الجمل
المخشوش (٢) حتى تباع بغيره و يؤنبه بأنه لم يبايع طوعاً (٣) ولم يرز بيعة

(١) ذكره ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٣ ص ٤٤٨ طبع مصر).

(٢) الخشاش بالكسر ما يدخل في عظم أنف البعير من خشب.

(٣) ويدل عليه ما قاله ابن قتيبة في كتاب الامامة والسياسة (ص ١١ المطبوع بمصر سنة ١٣٥٦) ما هذا لفظه : ثم ان علياً كرم الله وجهه اتى به الى ابي بكر وهو يقول : انا عبد الله و اخو رسوله ف قيل له بايع ابا بكر فقال انا الحق بهذا الامر منكم لا ابايعكم، و انتم اولى بالبيعة لى ، الى ان قال : فقال : ابو عبيدة بن الجراح لعلى يا ابن عم انك حديث السن وهؤلاء مشيخة قومك ليس لك مثل تجربتهم و معرفتهم بالامور ولا ارى ابا بكر الا اقوى على هذا الامر منك و اشد اهتماماً و اضطلاعاً به فسلم لابي بكر هذا الامر الخ .

فيستفاد منه انه عليه السلام لم يكن راضياً بسلطة ابي بكر .

وقال الطبرى في تاريخه (ج ٢ ص ٤٤٣ الطبع القديم بمصر) : ما لفظه : حدثنا حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن زياد بن كليب قال أتى عمر بن الخطاب منزل على وفيه طلعة والزبير ورجال من المهاجرين فقال والله لا حرقن عليكم أو لتخرجن الى البيعة، فخرج عليه الزبير مصلتاً بالسيف فحشر فسقط السيف من يده فوثبوا عليه فاخذوه .
وقال في ذلك الكتاب (ج ٢ ص ٤٤٣) بعد ما نقل ما لفظه فقالت الانصار لا نبايع الا علياً .

ويقرب منه ما في الكامل لابن الاثير .

وقال ابن عدي في المقداد الفريد (ج ٣ ص ٦٣ طبع مصر) ما لفظه : الذين تغلفوا عن بيعة ابي بكر على والعباس والزبير و سعد بن عباد .

وأما علي والعباس والزبير فقمعدوا في بيت فاطمة حتى بعث اليهم أبو بكر عمر بن الخطاب ليخرجهم من بيت فاطمة، و قال له ان أبوا فقاتلهم فأقبل يقبس من نار على

أبي بكر حتى استكره عليها خاضعاً ، ذليلاً كالجمل إذا لم يعبر على قنطرة وشبهها ، فإنه يكره ويخشى بالرّماح وغيرها ليعبر كرها ، فكتب إليه بالجواب عنه ما ذكر في نهج البلاغة (١) المتواتر نقله عنه ^{الشيخ} ، وهذا لفظه : وقلت إنني كنت أقاد كما يقاد

أن يضرم عليهم النار فلقتة فاطمة فقال يا بن الخطاب أجئت لتحرق دارنا ، قال نعم أو تدخلوا فيما دخلت فيه الامة فخرج الخ وكذا عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ . وكذا في تاريخ أبي الفداء (ج ١ ص ١٥٦) طبع المطبعة الحسينية بمصر .
وكذا ما نقله الشهرستاني عن النظام في كتاب الملل والنحل (ص ٨٣ طبع محمد فتح الله بدران) .

الى غير ذلك من كلماتهم الصريحة في ذلك ، مضافاً الى ماتواتر عن الائمة من عثرته والعلماء في ذريته فقد اتفقت كلماتهم على ذلك و أهل البيت أدري بآفيه و ماحل من المصاب عليهم ، فترى الروايات تنادى بعليا صوتها أنه عليه السلام كان يبكي و يستقيث برسول الله صلى الله عليه وآله ويقول (يا بن العم ان القوم استضعفوني و كادوا يقتلونني الخ) و ذلك بعد ما تجرء الطغاة بجمل العجل او نجاد السيف في عنقه الشريف ، وكانوا يجرونه الى المسجد ليبيع المتقمص الاول .

(شهر)

والقائدين امامهم بنجاده والطهر تدعو خلفهم برنين
خلوا ابن عمي اولا كشف بالدعا راسي وأشكو للاله شجوني

الى أن قال

ورنت الى القبر الشريف بقلة هبوا و قلب مكمد معزون
ابناه هذا السامري و عجله تبعا ومال الناس عن هارون

أبعد هذا ريب في أن البياينة كانت عن كره كلاتم كلا الآن يكابر الشخص وجدانه و خيرا السلوك معه السكوت عصمنا الله تعالى وكذا ما نقله في الينايع ص ١٣٤ ج ١ طبع بيروت عن سنن ابن ماجه .

(١) ما كتبه في كتاب له عليه السلام الى معاوية المذكور في نهج البلاغة (ص ٤٢٤ طبع تهران) .

الجميل المخشوش حتى اباع ولعمري الله لقد أردت أن تذم فمدحت وأن تفضح فافتضحت ، وما على المسلم من غضاظة في أن يكون مظلوماً ما لم يكن شاكاً في دينه أو مرتاباً في يقينه وهذه حجتي إلى غيرك ، وأوضح من هذا ما ذكره في الخطبة الموسومة بالشقشقية المذكورة (١) في النهج أيضاً وهي التي خطبها بعد مبايعة الناس له وهي مشهورة وسيذكرها المصنف في هذا الكتاب ، وقال ابن أبي الحديد (٢) المعتزلي في شرحه للنهج عند عدة فضائل عمر : إن عمر هو الذي وطئ الأمل لا أبي بكر وقام فيه حتى أنه دفع في صدر المقداد وكسر سيف الزبير وكان قد شهره عليهم وهذا غاية الإكراه ، وما يوضح ذلك ويسد باب الإنكار على الخصم ويسجل على أن بيعة علي عليه السلام كانت كرهاً ما رواه الحميدي في سادس حديث من المتفق عليه من صحيح البخاري ومسلم من مسند أبي بكر قال : ومكثت فاطمة بعد وفات رسول الله ستة أشهر ثم توفيت ، قالت عائشة : وكان لعلي عليه السلام وجه بين الناس في حياة فاطمة فلمّا توفيت فاطمة انصرفت وجوه الناس عن علي عليه السلام وفي جامع (٣) الاصول قالت بعني عائشة : فكان لعلي وجه بين الناس في حياة فاطمة فلمّا توفيت فاطمة انصرفت وجوه الناس عن علي عليه السلام ، ومكثت فاطمة بعد رسول الله ستة أشهر ثم توفيت فاطمة فلمّا رأى علي عليه السلام انصراف وجوه الناس عنه ضرع إلى مصالحة أبي بكر وأرسل إليه ابتناولا تأتينا معك بأحد ، وكره أن يأتيه عمر لما علم من شدة عمر ، فقال عمر لا تأتيتهم وحدك ، فقال أبو بكر والله لا تأتيتهم وحدي عسى أن يصنعوا بي فانطلق أبو بكر فدخل على علي وقد جمع بني هاشم عنده

(١) هي خطبة معروفة مذكورة في النهج (ص ٢٣ طبع طهران).

(٢) ذكر في الباب الثاني في ذكر الخلفاء من الكتاب الرابع في الخلافة والامارة .

(٣) أورده ابن الاثير في جامع الاصول (ج ٤ ص ٤٨٢ الطبعة الاولى بمصر الحديث

٢٠٧٩) وكذا مسلم في صحيحه علي ما في ذيل تلك الصفحة من الجامع .

إلى آخر الحديث ، وفيه وجوه من الدلالة على ما ادّعيناه كما لا يخفى على المتأمل
وذكر الواقدي (١) أن عمر جاء إلى علي في عصابة منهم أسيد (٢) بن الحصين

(١) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الواقدي ، القاضي الاسلامي ، المدني الولادة المشتهر بالواقدي
نشأ ببغداد و بها دفن ، من مشاهير قدماء مورخي الاسلامية ، خبير بجمل الفتوحات و
الفزوات والطبقات والسير والحديث ، والاختلافات الواقعة في الفقه والحديث والاحكام
والاخبار ، وله ستة صناديق مملوءة من الكتب يحمل كل واحد من الصناديق حاملان من
الرجال ، و يقول : كتاب كل الناس أكثر من حفظه ، و حفظي أكثر من كتبي ، روى
عن الثوري و مالك بن أنس و بعض مشاهير عصره ، ومن رواياته أن وجود علي بن
أبي طالب سلام الله عليه معجزة باهرة لتصديق نبوة النبي صلى الله عليه وآله ، كما أن
عصاه موسى و احياء أموات عيسى عليهما السلام معجزتان ثابتتان لتصديق رسالتهما ،
قال ابن النديم : ان الواقدي شيعي المذهب و حسن العقيدة و لكنه أخفى مذهبه للتحفة
من الناس ، وكان يعظنه المأمون العباسي الى نهايته ولا يقصر من اكرامه و انعامه ، وكان
قاضياً بالسمت الشرقي من بغداد المسمى بالرصافة ، توفي يوم الاثنين سنة ٢٠٦ و قيل ٢٠٧ و قيل ٢٠٨
وقيل ٢٠٩ احدى عشر خلون من ذي الحجة ، وسنه في ذلك الوقت بلغ الى ثمان و سبعين
عاماً و دفن بمقابر خيزران ببغداد ، من تأليفه ٩ اخبار العجبة والفيل أو امراء العجبة
٤ اخبار مكة ٤ ذكر القرآن ٤ غلط الرجال ٥ فتوح الافريقية طبع بتونس ٦ فتوح
الامصار ٧ فتوح الجزيرة ، طبع بهامبورق ٨ فتوح المعجم الجزيرة والعراق والمعجم طبع بمصر
٩ فتوح الشام طبع ببغداد والقاهرة ، ١٠ فتوح المعجم طبع بهند ١١ فتوح العراق ١٢ فتوح
مصر والاسكندرية طبع بليدن ١٣ كتاب الترغيب في علم القرآن ١٤ كتاب ضرب
الدنانير والدرهم ١٥ كتاب الطبقات ١٦ المفازي طبع بكلكتو برلين مع مقدمة و
تعليقات بالانجليزية ، ١٧ مقتل الحسين عليه السلام ١٨ مولد الحسن والحسين عليهما السلام
فراجع الربيعانة (ج ٤ ص ٢٧١ طبع طهران) والى فهرست ابن النديم والشذرات والوفيات
ورجال شيخنا الاستاذ الاية المامقاني وغيرها .

(٢) قدمرت ترجمته في اوائل هذا المجلد فراجع .

وسلمة (١) بن سلامة الأشلهي فقال اخرجوا أولنا حرقنهم عليكم، وذكر ابن خذابة (٢)

(١) هو سلمة بن سلامة بن وقش بفتح القاف والمعجمة ابن زغبة بن زعوراء بن عبد الأشهل الانصارى أبو عوف الأشلهي الصحابي، قال ابن حجر العسقلاني في كتاب (تمجيل المنفعة ص ١٦٠ طبع حيدرآباد) : انه استعمله عمر على اليمامة وتوفي بالمدينة في زمن معاوية وقد عمر، يقال مات سنة ٣٤ و يقال سنة ٤٥ وبه جزم الطبري وقال عاش أربعاً وسبعين، وقال غيره مات وهو ابن تسعين الخ ما قال. أقول يخ بخ لصحابي جاء الى باب بيت النبوة وهدد أهلها بالأحراق ان لم يبايعوا وهم ودائع الرسول والحبل الممدود من السماء لنجاة البرية وقرءاء الكتاب، وفيهم بضعة المصطفى التي قال صلى الله عليه وآله من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله، فليت شرى ما جواب هؤلاء يوم المعاد في حضرة سيد المرسلين شفيع ذلك اليوم، وما عذر من يواليهم من اخواننا المسلمين، و يذب عنهم، و يذهب الى جواز اتباعهم أفلمثل هذا الصحابي قيمة أوله عند النبي الاكرم منزلة حاشائهم حاشاؤكلاثم كلاللهم امنن عليهم بالهداية وأزل عن بصائرهم الفطرية أغشية العصبية الجاهلية التي خسرت صفقة عبد احتجب قلبه بها آمين آمين .

(٢) لا يخفى أن في أكثر النسخ (ابن خنزابة) وعليه فهو الوزير المحدث الجليل أبو الفضل جعفر بن الفضل بن جعفر بن الفرات البغدادي نزيل مصر، ولد سنة ٣٠٨ وتوفي سنة ٣٩١، كما في التذكرة للذهبي (ج ٣ ص ٢١٢ ط حيدرآباد).

يروي عنه حمزة الكتابي والعافظ عبد الفنى وغيرهما.

و في بعض النسخ ابن خرذاذبة ، و عليه فهو السائح الرحالة الرياضى المتوفى في حدود سنة ٣٠٠ ، و اسمه عبيد الله بن عبد الله، صاحب كتاب المسالك والممالك . و في بعض النسخ ابن خيرانة ، و عليه فهو محمد بن خيرانة المغربي المحدث الشهير من علماء المائة الرابعة.

و في بعض النسخ المصححة من الكتاب ابن خذابة، و عليه فهو عبد الله بن محمد بن خذابة المحدث الفقيه، وأقوى المحتملات هندي أولها فتأمل.

ثم لا بأس بإيراد كلمات جماعة من أعيان القوم في مسألة المعجىء بالخطاب إلى باب بيت الرسول وهم أضرام تلك الدار التي بها شيدت أركان الإسلام ومنها انتشرت الفضائل بين الأنام وهي كثيرة والتي نذكرها نزر قليل.

(١) فمنها ما في تاريخ أبي الفدا قال في (ج ١ ص ١٥٦ طبع مصر بالمطبعة الحسينية): ما لفظه ثم إن أبا بكر بعث عمر بن الخطاب إلى علي ومن معه ليخرجهم من بيت فاطمة رضي الله عنها وقال إن أبوا عليك فقاتلهم فاقبل عمر بشيء من نار علي إن يضرم الدار فلقينته فاطمة رضي الله عنها وقالت إلى ابن يابن الخطاب اجئت لتحرق دارنا قال نعم أو تدخلوا فيما دخل فيه الأمة فخرج حتى أتى أبا بكر فبايعه كذا نقله جمال الدين ابن واصل واسنده إلى ابن عبدربه المغربي انتهى.

(٢) وفي العقد الفريد لابن عبدربه المغربي المتوفى سنة ٣٢٨ في قرطبة من بلاد الأندلس (ج ٣ ص ٦٣ طبع مصر) ما لفظه في تعداد أسماء جماعة تغلفوا عن بيعة أبي بكر قال : وهم علي والعباس والزبير وسعد بن عباد واما علي والعباس والزبير فقاموا في بيت فاطمة حتى بعث إليهم أبو بكر عمر بن الخطاب ليخرجهم من بيت فاطمة وقال له إن أبوا فقاتلهم فاقبل بقبس من نار علي إن يضرم عليهم الدار فلقينته فاطمة فقالت يابن الخطاب اجئت لتحرق دارنا قال نعم أو تدخلوا فيما دخلت فيه الأمة فخرج علي حتى دخل على أبي بكر الخ.

(٣) وفي الملل والنحل للشهرستاني المتوفى سنة ٥٤٨ (ص ٨٣ طبع مصر تحت إشراف محمد زنج الله بدران) نقلا عن النظام ما لفظه فقال أي النظام إن عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة حتى ألقى الجنين من بطنها وكان يصبح أحرقوا دارها بن فيها وما كان في الدار غير علي، وفاطمة، والحسن، والحسين انتهى وفي ذيل الصفحة زيادة هذه الكلمة (ألقى الحسن من بطنها) فراجع.

(٤) ونقل ذلك صاحب كتاب المحاسن وأنفاس الجواهر على ما سيذكره مولينا العلامة في باب المطاعن من الكتاب فراجع .

(٥) وكذا ينقل «قده» ذلك عن ابن خنزابة في باب المطاعن من الكتاب فراجع .

في غره قال زيد بن أسلم كنت ممن حمل الحطب مع عمر إلى باب فاطمة حين امتنع عليّ وأصحابه عن البيعة ، فقال عمر لفاطمة اخرجي من البيت أولاً حرقته ومن فيه قال وفي البيت عليّ والحسن والحسين و جماعة من أصحاب النبي ؛ فقالت فاطمة أفتحرق عليّ ولدي ؛ فقال اي والله أوليخرجن وليبايعن ، وفي هذا كفاية ، وقد ذكر

(٦) وكذا الطبري المؤرخ الشهير في تاريخه (ج٢ ص ٤٤٣ ط مصر القديم).

(٧) وكذا الواقدي على ما في كتاب (اثبات الهداة) لعلامة المحدثين صاحب الوسائل.

(٨) وكذا ابن أبي الحديد و سيأتي نقل عبارته بعينها في المطاعن.

(٩) وكذا البلاذري حيث قال ما لفظه علي ما في (اثبات الهداة) انه حصر فاطمة في الباب حتى اسقط محسناً انتهى.

وفل المؤرخ الثقة السعدي في مروج الذهب في اخبار عبدالله بن الزبير و حصره بنى هاشم في الشعب و جمعه لهم الحطب ما هذا لفظه وحدث التوفلي في كتابه في الاخبار عن ابن عائشة عن ابيه عن حماد بن سلمة قال كان عروة بن الزبير يعذر اخاه اذا جرى ذكر بنى هاشم و جمعه الحطب لتحريقهم و يقولوا نما اراد بذلك اربابهم ليدخلوا في طاعته كما ارب بنو هاشم و جمع لهم الحطب لاحراقهم اذهب ابو البيعة فيما سلف و هذا خبر لا يحتمل ذكره هنا و قد اتينا على ذكره في كتابنا في مناقب اهل البيت و اخبارهم المترجم بكتاب حدائق الازهان انتهى.

هذا ما حضرني من كلمات مشاهير الجمهور ائمة الحديث والتاريخ والتفسير عندهم فتراها تفصح عن هم سلفهم الذين اطروا في الشاء عليهم والذب عنهم والتفاني والتهالك في حبهم و دادهم باضرام دار الرسول الا كرم مهبط الوحى و مسكن ذكر الله منزل البركة مختلف الملائكة وفيها ودائع النبوة بين المسلمين صنوه وناصره و بضعته الزهراء البتول وريحانته سيدا شباب اهل الجنة فبالله عليكم يا اخواني اهل الجماعة المشاركون لنا في القبله والكتاب والسنة هل يسوغ لدى العاقل ان يتمكن امثال هؤلاء على سرير الخلافة و يجعل نفسه زعيم المسلمين.

مؤلف (١) كتاب الملل و النحل ما في معناها رواية عن النظام والملخص أنه قد تقر في علم الميزان أنه إذا قام الاحتمال بطل الاستدلال وقد قام احتمال الاكراه بل وقوعه في هذا الاجماع الناقص فيكون باطلا وما ظنك بأمر يدفع فيه صدور المهاجرين وتكسر سيوفهم وتشهر فيه السيوف على رؤس المساميين ويقصد إحراق بيوت ساداتهم إلى غير ذلك وكيف لا يكون ذلك إكراهاً لولا عمى الأفدة، فأنها لانعمى الألبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور (٢) و اما ثالثاً فلأن الاجماع الثلاثي الذي ذكره باطل كالتثليث (٣) فان ماسيجي من آية اولي الأرحام نص في بطلان خلافة عباس وأبي بكر كما سنبينه هناك إن شاء الله تعالى وايضاً القول بإمامة عباس مستحدث أحدثه الجاحظ (٤) في زمان خلافة العباسية تقر بأبيهم كما صرح به أهل البصرة بالأخبار، واما رابعاً فلأن قوله: ثم إنهما لم ينازعا أبابكر ممنوع بل هو أول النزاع وقد بينا ذلك قبل هذا بما فيه كفاية فلا حاجة إلى الاعداء و اما خامساً فلأن قوله ترك المنازعة مع الامكان مغل بالعضمة مسلم لكن لم يكن للنزاع بالحرب والقتال

(١) قد تقدم بيان محله في التعليقة السابقة.

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة الحج الآية ٤٦.

(٣) ايماء الى تثلث الاقانيم في دين النصارى ولا يخفى ما في التعبير من اللطافة.

(٤) هو عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الكنانى الليثى البصرى المعتزلى الاديب، اللغوى المتكلم النحوى الشهير أبو عثمان المعروف بالجاحظ له تأليف و تصانيف، ككتاب الحيوان طبع بمصر و أدب الكاتب و الفجاج فى اخلاق الملوك طبع فى بيروت، و البغلاء طبع بمصر، و الاصنام و البيان و التبيين طبع بمصر، و المحامد و الاضداد طبع بمصر، الى غير ذلك، و كان شديداً فى الاعتزال وله فى ذلك مقالات و رسائل، توفى فى شهر محرم سنة ٢٥٥ فراجع الريحانة (ج ١ ص ٢٤٢) و ابن خلكان و الشذرات و رياض العلماء و الروضات و غيرها.

في عالم الامكان مكان لما ذكرنا من اتفاق ساير قریش على ذلك مع استمالتهم لاكثر الانصار، واما سادسا فلان قوله: اذهر معصية كبيرة توجب انشلام العصمة مناف لما حققه سابقاً من أن صدور المعصية لا يوجب الخلل في ملكة العصمة فتذكر وتدبر واما سابعا فلان قوله: قلنا: قد ذهبتם وسلمتم أن علياً كان أشجع من أبي بكر وأصلب منه في الدين وأكثر منه قبيلة الخ مدخول باننا قلنا: إنه أشجع من نفس أبي بكر والآحاد من شجعان الدنيا لا من جميع الناس مجتمعاً مزدحماً عليه وإلا لزم انشلام عصمة النبي ﷺ في عدم قتل الكفار في أول الأمر، ثم في عام الحديبية (١) حيث صالح معهم مع وجود من معه من علي عليه السلام وخلق كثير من الصحابة حتى أبي بكر الشجاع وعمر المقدم، والجواب الجواب، بل كان توقف علي عليه السلام عن الحرب مع هؤلاء المتظاهرين (٢) بالاسلام أظهر في الصواب كما لا يخفى على أولي الألباب، وكذا قلنا: إن بني هاشم كانوا أكثر قبيلة من تيم لا من جميع طوائف قریش الذين اجتمعوا على خلافة أبي بكر عداوة لعلي عليه السلام حتى روى أنه لهذه العداوة كان مع علي منهم في حرب صفين خمس نفر من قریش وهم محمد بن أبي بكر (٣)

(١) قال في القاموس: الحديبية كروبية وقد تشدد برقر بمكة حرسها الله تعالى او لشجرة حذباء كانت هنالك انتهى أقول وبها وقعت واقعة الحرب والقتال بين المسلمين والكفار.

(٢) المراد أن كفار الحديبية كانوا كفاراً في الظاهر والباطن والمنازعين له عليه السلام كانوا مسلمين ظاهراً. منه قدس سره.

(٣) هو ابو القاسم محمد بن أبي بكر امه اسماء بنت عيسى الغثمية قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ١ ص ٢٣٥ ط حيدرآباد) ما محصله: انه ولد عام حجة الوداع في عقب ذي القعدة بنى الحليفة او بالشجرة في حين توجه رسول الله صلى الله عليه وآله الى حجة، وأنه لما ولد له القاسم ابنه اشتهر بأبي القاسم، وكان في حجر علي عليه السلام اذ تزوج

ربيبة ، و جمدة بن هبيرة المخزومي (١) ابن اخته ، وأبو الربيع بن أبي العاص

امه اسماء بنت عيس وكان على الرحالة يوم الجمل وشهد معه صفين ثم ولاء مصرفقتل
بهاقتله معاوية بن حديج صبراً وذلك في سنة (٣٨) الى أن قال وكان على (ع) يثنى على محمد
ابن ابي بكر وبفضله لانه كانت له عبادة واجتهاد الخ.

أقول والرجل جليل عظيم المنزلة في الفقه والدين والشجاعة والورع و نقلت النقلة
الثقة ان علياً (ع) كثيراً ما كان يقول محمد ابني وفي كتب الفريقين عدة روايات هو
منسلك في أساسيهما ولم يقدح فيه الامن كان ناصباً مبغضاً لامير المؤمنين سلام الله عليه
لانه كان متفانياً في حبه خالصاً في وداده حشره الله يوم المعاد مع السادة الامجاد ، ثم
ليعلم ان أم كلثوم التي تزوجها الثاني كانت بنت اسماء واخت محمد هذا فهي ربيبة
مولينا امير المؤمنين عليه السلام ولم تكن بنته كما هو المشهور بين المؤرخين والمحدثين ،
وقد حققنا ذلك وقامت الشواهد التاريخية في ذلك واشتبه الامر على الكثير من الفريقين
واني بعد ما ثبت و تحقق لدى أن الامر كان كذلك استوحشت التصريح به في كتاباتي
لزعم التفرد في هذا الشأن الى أن وقفت على تأليف في هذه المسئلة للعلامة البجاهد
سيف الله المنتضى على اعداء آل الرسول آية الباري مولينا السيد ناصر الحسين
الموسوي اللكنوي الهندي ابن الالية الباهرة صاحب العبقات ورأيت قدس الله سره أبان
عن الحق وأسفر و سمي كتابه : (انعام الخصوم في نفى تزويج ام كلثوم) و لعل الله
تعالى شأنه يوفق أهل الخير لطبعه ونشره والنسخة موجودة في مكتبة العامة الوحيدة
عند نجلة الاكرم حجة الاسلام السيد محمد سعيد آل العبقات أدام الله بركته ولعله نشر
في البباحث الاتية الى هذا الامر وتعرض لبعض تلك الادلة والشواهد ان شاء الله.

(١) هو (جمدة بن هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائد بن عمران بن مخزون القرشي
المخزومي) امه ام هاني بنت أبيطالب قال في الاستيعاب (ج ١ ص ٩٢) طبع حيدرآباد
انه ولاء خاله علي (ع) على خراسان و كان فقيهاً قال أبو عبيدة : ولدت ام هاني بنت

ابن ربيع (١) المشهور بأنه كان صهرًا للنبي ﷺ وغل (٢) بن أبي حذيفة بن عتبة ابن اخت

أبي طالب من هيرة أربعة بنين وهم جمدة وعمر ويوسف وهانث قال الزبير وجمدة بن هيرة هو الذي يقول :

أبي من بني مخزوم ان كنت سائلا ومن هاشم امي لخير قبيل
فمن ذا الذي يباهي على بغاله كخالي على ذي الندى وعقيل

روى عنه مجاهد بن جبير ، ولا يذهب على الناظر أن المترجم كما سردنا نسبه مخزومي وهو غير جمدة بن هيرة الاشجعي وقد اشتبه الامر على بعض الرجالين فلا تنفل ، وذكره أبو حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧ في كتابه الجرح والتعديل في القسم الاول في المجلد الاول ص ٥٢٦ ونقل عن والده أنه روى عن خاله على (ع) وعنه أبو فاختة سعيد بن علاقة وأبو الضحى وأنه كانت للمترجم دار ببلدة رى (بالازدان) يقال لها دار جمدة بن هيرة كلما قدم الرى نزل بها ، ونقل عن يحيى بن معين أن المترجم لم يسمع عن النبي (ص) انتهى .

(١) هكذا في نسخ الكتاب والذي هو صهر للنبي هو أبو العاص بن عبد العزيز العبشمي زوج ابنته زينب بنته الكبرى صلى الله عليه وآله و أمه هالة بنت خويلد بن اسد اخت خديجة لآبيها و أمها .

(٢) هو محمد بن أبي حذيفة بن ربيعة بن عبد شمس العبشمي قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٣٥ طبع حيدرآباد) في ترجمة أبي حذيفة والده أنه هاجر مع امرأته سهلة بنت سهيل بن عمرو الى أرض الحبشة وولدت له هناك محمد بن أبي حذيفة الخ . وقال (في ج ١ ص ٢٣٣) ما محصله : ان محمد بن أبي حذيفة أبا القاسم ولد بأرض الحبشة على عهد النبي (ص) ، ونقل عن ابن الغياط أن علياً (ع) ولي محمد بن أبي حذيفة مصر الى أن قال : وكان محمد هذا اشد الناس تالياً على عثمان ، قتله مولى عثمان ، وقال أهل النسب انقراض ولد أبي حذيفة وولد أبيه عتبة الا من قبيل الوليد بن عتبة فان منهم طائفة بالشام الخ .

(٣٧٨) قول علي عليه السلام اللهم إني أستعديك على قريش (ج ٢)

معاوية، وهاشم (١) بن عتبة بن أبي وقاص ابن أخ سعد بن أبي وقاص وكان مع معاوية ثلاث عشيرة منهم مع أهلهم وعيالهم وقد قال (٢) يحيى بن عمار في بعض خطبه إظهاراً لتظلمه عنهم : اللهم إني أستعديك على قريش ومن أعانهم فأنهم قد قطعوا رحمي وأكفأوا

(١) هو أبو عمر وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص القرشي الزهري قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٠٠ طبع حيدرآباد) ما وصله نقلان خليفه ابن الغياث في تسمية من نزل الكوفة من اصحاب الرسول (ص) : هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري، وقال أبو عمر اسلم هاشم بن عتبة يوم الفتح يعرف (بالرقال)، وكان من الفضلاء الخيار والابطال البهم فقتل عينه يوم اليرموك ثم أرسله عمر من اليرموك مع خيل العراق الى سعد كتب اليه بذلك فشهد القادسية و أبلى بلاء حسناً وقام منه في ذلك ما لم يقم من أحد وكان سبب الفتح على المسلمين وكان بهمة من البهم فاضلا خيراً، وهو الذي افتتح جلولاء في سنة ١٩ وانه شهد مع علي (ع) الجمل وصفين و أبلى بلاء مذكوراً و بيده راية على الرحالة يوم صفين ويومئذ قتل وهو القاتل.

اعور ينفى أهله محلاً قد عالج الحياة حتى ملا لا بد أن يفلا او يفلا

وقطعت رجله يومئذ فجعل يقاتل من دنى منه وهو بارك وهو يقول

الفعل يحمي شوله معقولا

وقاتل حتى قتل وفيه يقول أبو الطفيل عامر بن وائلة

يا هاشم الخير جزيت الجنة قاتلت في الله عدو السنة

افلح بما فزت به من منة

وكانت صفين سنة ٣٧ انتهى.

ثم اعلم ان لهاشم الرقال ابن وهو هاشم بن هاشم نقل أبو حاتم الرازي في كتاب الجرح

(ج ٤ ص ١٠٣ طبع حيدرآباد) عن يحيى بن معين أنه قال في حقه ثقة.

(٢) ذكرها في النهج (ص ٣٦٥ الطبع القديم بطهران) وفي النهج خطبة اخرى تقرب من

هذه لفظاً ومعنى ذكرها (ص ٢٤٩ الطبع القديم بطهران).

إنائي وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري ثم قالوا إلا إن في الحق أن تأخذه وفي الحق أن تمنعه فاصبر مغموماً أومت متأسفاً فنظرت فإذا ليس لي رافد ولا ذاب ولا مساعد إلا أهل بيتي فضننت بهم عن المنية فاغضيت على القذى وجرعت ريقى على الشجى وصبرت من كظم الغيظ على أمر من العلقم وآله للقلب من حزن الشفار انتهى كلامه عليه السلام ، و كذا قلنا إن النص كان بمرأى من الناس و بمسمع من الأنصار لكن لم نقل : إنه لم يمكنهم أن يشبهوا الأمر على الناس و على الأنصار بالوجوه التى وقع عليها الأشعار ، و اما قوله : و الأنصار لم يكونوا يرجحون أبابكر على علي عليه السلام ففيه دليل واضح على أن ترجيح قريش لا يكر على علي عليه السلام كان من محض العداوة والعناد ، و اما ما ذكره من أن الأنصار كانوا الجند الغالب فغير مسلم و لو سلم فقد علم النبي صلى الله عليه وآله ما يؤل حالهم إليه بعد وفاته من خذلان بعضهم لبعض كما مر فضلاً عن خذلان علي عليه السلام و اما ثامناً فلأن إعانة عباس و الزبير لم تكن وافية في دفع جمهور قريش ، و أبوسفیان كان مناقياً وله يكن غرضه من قوله ذلك إلا إثارة الفتنة لانصرة علي عليه السلام وحيث علم علي عليه السلام ذلك أعرض عنه و قال له ما حاصله : إنك من أهل النفاق لابعأ بكلامك ، و لهذا أيضاً لما سمع أبوبكر وعمر كلامه لعلي عليه السلام في ذلك استألفوه واستمالوه بثولية ابنه يزيد (١) على الشام فسكت وصار من أعوانهم وأنصارهم ، مع أن ذلك الأقوال من عباس و الزبير و أبي سفیان إنما كان بعد اتفاق جمهور قريش و الأنصار على بيعة أبي بكر فلتة (٢) وكان النزاع بالتحرب معهم مؤدياً إلى الفساد . و اما ثامناً فلأن ما ذكره من أن أبابكر عند الشيعة شيخ ضعيف جبان لا مال له الخ مسلم وماعندهم حق ، إذ لا ريب لأحد في

(١) المراد به يزيد بن أبي سفیان أخو معاوية.

(٢) قد سبق منا في التعاليق السابقة أن هذه العبارة صدرت من عمر وأكثر قريش مراداً

بالنسبة إلى سلطة أبي بكر فراجع.

ضعفه في نفسه ورذالته وانحطاطه في ذاته كما اعترف به أبوه أبوقحافة أيضاً وتعجب من اتفاق قريش عليه كما رواه (١) ابن حجر في صواعقه حيث قال : وأخرج الحاكم أن أباقحافة لما سمع بولاية ابنه قال : هل رضى بذلك بنوعبد مناف وبنو المغيرة قالوا : نعم ، قال لا واضع لما رفعت ولا رافع لما وضعت وإنما تقوى أبوبكر في أمر

(١) و روى ان أباقحافة كان بالطائف لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وبوبع لابي بكر فكتب الى ابيه كتاباً عنو انه «من خليفة رسول الله ابي بكر الى ابي قحافة»، اما بعد فان الناس قد تراضوا لى فاننا اليوم خليفة الله فلو قدمت علينا لكان أحسن بك، فلما قرء أبوقحافة الكتاب قال للرسول ما منهم من على، قال الرسول، قالوا: هو حدث وقد اكثر القليل من قريش وغيرها و أبوبكر أسن منه، قال أبوقحافة، ان كان الامر فى ذلك بالسن فأنا أحق من أبى بكر، لقد ظلموا علياً وقد بايع له النبى صلى الله عليه وآله و امرنا ببيعته، ثم كتب اليه من أبى قحافة الى أبى بكر: اما بعد فقد أتانى كتابك فوجدته كتاب أحق ينقض بعضه بعضاً، فمرة تقول خليفة الله و مرة خليفة رسول الله، و مرة تراضى لى الناس و هو امر ملتبس فلا تدخلن فى أمر يصعب عليك الخروج منه غداً ويكون عقابك منه الى الندامة و ملامة النفس اللوامة لدى الحساب يوم القيامة، فان للامور مداخل ومخارج و أنت تعرف من هو أولى بك ، فراقب الله كأنك تراه ولا تدعن صاحبها فسان تركها اليوم أخف عليك وأسلم لك، كذا فى كتاب الاحتجاج منه (قد).

ثم أبوقحافة هو عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر القرشى كذا سرد النسب فى الاستيعاب (ج١ ص ٣٢٩ طبع حيدر آباد) و هناك أقوال اخر فى ترتيب الاسماء فى نسبه وقال فى ص ٤٨٤ من ج ٢ : ان أباقحافة أسلم يوم فتح مكة وعاش الى زمان تولى عمر ومات سنة ١٤ وهو ابن سبع وتسعين وكانت وفاة ابنه قبله فورث منه السدس، فرده على ولد ابي بكر انتهى.

الخلافة باتفاق جمهور قريش على إعانتته عداوة لعلي عليه السلام كما مر مراراً ، وإنما اختاروا الشيخ الضعيف اللئيم من بينهم ليدفعوا عن أنفسهم تهمة العداوة والاغراض الفاسدة ، بالجملة فيقول الناس : إنه لو كان غرضهم في ذلك مدافعة علي عليه السلام عن حقه من الخلافة لارتكبها واحد من أشرافهم وأكابرهم أو قسموها بينهم وليس فليس فافهم وبكشف عن هذه ما روي (١) في المشكاة وغيره في جملة حديث من قوله عليه السلام : وإن تأمروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم ويوضح عنه ما رواه ابن حجر في صواعقه (٢) حيث قال وصح أن العباس قال يا رسول الله ﷺ ما يلون من قريش من تعيسهم وجوهمهم وقطعهم حديثهم عند لقائهم ففضب عليه السلام غضباً شديداً حتى احمر وجهه ودرعق بين عينيه وقال : والذي نفسي بيده لا بدخل قلب رجل الايمان حتى يحبكم الله ورسوله ويقيده مارواه في موضع آخر من قوله عليه السلام (٣) إن أهل بيتي سيلقون بعدي من امتي قتلاً وتشريداً وإن أشد أقواماً لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو المخزوم وصحبه الحاكم وفي موضع آخر عن السلفي (٤)

(١) في المشكاة للخطيب التبريزي (ص ٥٦٧ ط الداهلي) نقلا عن أحمد بن حنبل .

(٢) في الصواعق (ص ١٣٧ ط القديم بمصر) .

(٣) المستدرک (ص ٤٦٤ ج ٤ طبع حيدرآباد وكذا في ص ٤٨١ ج ٤ من ذلك الطبع) .

وكذا في بنایع المودة (ج ١ ص ١٣٥ ط بيروت) .

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم السلفي الانصاري الشافعي صدر الدين

أبو طاهر الاصبهاني المحدث العافظ أخذ عن الخطيب التبريزي والكنيا الهراسي له كتب منها

الاربعةين البلدانية في الحديث وغيره ، والسلفي نسبة الى سلفه لقب جده ابراهيم توفي

في اليوم الخامس من ربيع الاول سنة ٥٧٦ باسكندرية فراجع الريحانة (ج ٢ ص

٢٢٠ ط طهران) .

أقول وللسلفي عقب فيهم الفضلاء والمحدثون وأكثر محدثي القوم النقل عنه في كتبهم فراجع .

(٣٨٢) كلام أحمد في أن القوم فتشوا لعلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئا يشينه (ج٢)

في الطيوريات عن عبدالله (١) بن أحمد (٢) بن حنبل قال سألت عن

(١) هو أبو عبد الرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي الحافظ المحدث روى عن أبيه المسند والتفسير و يعقوب بن عبد ربه وخلف بن هشام و يعقوب بن معين ولم يكتب عن أحد الا بأمر أبيه و عنه روى الناس قال الخزرجي في الخلاصة (ص ١٦٦ طبع مصر القديم) نقلا عن ابن المناوي انه مات سنة ٢٩٠ (انتهى).

أقول وعندنا قطعة من كتاب فضائل علي عليه السلام كلها مرويات عن عبدالله المترجم وليس من أجزاء كتاب المسند لايه والنسخة قديمة جدا .

(٢) هو أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني المروزي البغدادي امام الحنابلة المحدث الفقيه العامل بالسنة التارك للقياس والاستحسان قال الخزرجي في الخلاصة (ص ١٠ ضبح مصر القديم) انه ولد سنة ١٦٤ روى عن هشيم و ابراهيم بن سعد و جرير و عمرو بن عبيد و يعقوب بن أبي زائدة و عبد الرزاق و ابن علي و الوليد بن مسلم و وكيع و ابن مهدي و الاسود بن عامر و القطان و ابن عينة و غند روعفان و خلائق و عنه الشافعي و ابن مهدي و الاسود بن عامر و يزيد بن عامر و ابن معين و ابن المديني و الكوسج و الاثرم و أبو زرعة و خلق آخروهم موتا أبو القاسم البغوي الي أن قال توفي سنة ٢٤١ في ربيع الاول وقيل في رجب «انتهى» .

أقول الرجل أحد الائمة الاربعة لدى القوم وأكثر التابعين له بنواحي دمشق و الصالحية و الرياض و ما والاها من أقطار الحجاز و هم روج مذهب ابن تيمية و تلميذه ابن القيم و الشيخ محمد بن عبد الوهاب من المتأخرين و هو الذي حرض آل السعود الحاكمة المالكة لامر الحجاز على أن ينتقلوا الى مذهب الحنابلة و غداهم بترهاته بحيث أسندوا الشرك الى كل من يستشفع الى الله سبحانه بالانبياء و أوصيائهم حكموا بكفر كافة أهل القبلة سوى من يتنزه بمذهبهم و هدموا قبور الصالحين و الشهداء المقربين و أئمة المسلمين هتكوا حرمة الرسول الاكرم و أباحوا الدماء الزكية نهبوا أموال أهل القرآن و السنة

(ج ٢) كلام أحمد في أن القوم فتشوا لعلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (٣٨٣)

بالحرمين الشريفين و كبرلاء المشرفة وغيرها وبالجملة لا نظير لهم في فرق الاسلام في الغشونة والجمود والاسراع في التكفير والهتك سيما في زيارة أهل القبور مع ما ثبت بالطرق الصحيحة لدى العامة والخاصة من جواز ذلك ورجعانه سيما مع طروالعناوين الراجعة المرجحة بحيث تلحق المعنونات بها الى المؤكدات لدى صاحب الشرع الشريف و ظني و ارى اصابتي في ذلك أن الابداء الخارجية التي أخرجت العائلة الشريفة وسلطت تلك النفوس على بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه اختارت بين طوائف الاسلام فرقة كانت غاية في التمسس والفظاظة والغلظة حتى تتغفر منها القلوب و تصير جريعة بسوء صنيعها هن قتل المريض المبتلى بالقىء في سوق الصفا وضرب عنقه عنفاً و هو لا يعرف لسانهم حتى يدافع عن نفسه وقد استفاض عنه صلى الله عليه و آله (ان الحدود تدرء بالشبهات) و هن منع المؤمنين ضيوف الله و رسوله أيام الحج عن تقبيل الضريح النبوي و قبور العترة قرناء الكتاب و التبرك بها مع ان المقبل لها ليس الا مصداق قوله :

اقبل ذا الجدار و ذا الجدارا وما حب الديار شغفن قلبي

ولكن حب من سكن الديارا

وهن القسروالجبر في ثبوت رؤية الهلال حتى بالنسبة الى من لا يرى في مذهبه ثبوت الرؤية بشهادة كل بر وفاجر و يشترط في الشاهد التجنب عن الكبائر و عدم الاصرار بالصغائر ونحوها وغيرها من الامور التي يطول بنا الكلام لو عددناها وها ذكرته نفثة مصدر و تنفس الصعداء و بالجملة رأيت مصلحتها في تسليط أمثال هؤلاء على الحرمين الشريفين المحلين الارفعين الذين تتوجه اليهما أفئدة أهل القرآن من كل فج عبق حتى يسهل دفعها ووضعها متى ما أرادت

ثم ان امامهم ابن حنبل لم يكن في تلك الامور بهذه المثابة كما يتضح ذلك لمن سبر في كتابه بل زاد هؤلاء في الطنبور ثقات واعلم أنهم ألفوا في ترجمة أحمد بن حنبل كتباً منها كتاب القول المسدد في الذب عن الامام احمد وقد طبع بالهند و كتاب مناقب

(٣٨٤) كلام أحمد في أن القوم فتشوا لعلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (ج ٢)

أحمد وغيرهما ما هو مطبوع او مخطوط ولا احمد كتب أشهرها المسند في زهاء مجلدات رتبة على مسايد منها ما سماه مسند اهل البيت عليهم السلام وله كتاب في التفسير وممن أكثر النقل عنه ابنه عبد الله بن أحمد . و دفن ببغداد وذهب بقبوره السيل الجارف منذ سنين ومن غرائب معتقداته و معتقدات تابعيه جواز رؤية الله تعالى و اثبات الاعضاء له سبحانه مما ينسبون اليه . فبالله عليك أيها الناظر المنصف في الكلمات هذه كيف لا يكون الملتزم بهذه المقالات المغالطة للنصوص والضرورة العقلية كافراً ولكن من يجعل بينه وبين ربه في طلب حوائجه شيئاً مشفقاً من المقربين في ساحة قدسه وذلك لانه لا يرى نفسه حرة بطلبها من دون استشفاع نبي أو ولي لاحتياجها بالذنوب والعلاقات والهواجس اللهم اهدهم ونور قلوبهم وافض عليهم البصيرة حتى يتعمقوا في آيات الشفاعة وأخبارها كما نظروا سطحياً الى آيات الشرك والرواية الضعيفة البرمية بالوضع متناً والتدليس سنداً كامثال قوله (ص) ولا قبراً الا سويته آمين آمين .

وهن أحسن ما كتب في الرد على الوهابية كتاب الصواعق الالهية في الرد على الوهابية للشيخ سليمان بن عبد الوهاب وهو أخو الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي به اشتهرت هذه الطائفة في القرون الاخيرة فانه شكر الله مساعيه قد أبطل فيه كلمات أخيه البدع في الدين المغالط لعلماء الاسلام سلفهم وخلفهم و عندي أنه من جباد الردود عليه و من راجعه صدق و الكتاب مطبوع مرة ببغداد و اخرى في بلدة بعبى سنة ١٣٠٦ .

ويعجبني نقل كلام العلامة الثقة الجليل في فنون الاسلامية السيد علوى بن طاهر بن عبد الله الهدار العدادى العلوى الصادقى نسباً الحضرمى منشئاً الجاوى مسكناً و هو من مشايخنا فى الرواية قال عافاه الله من مرضه فى كتابه القول الفصل (ج ٢ ص ٤١٧ طبع افريقيا) ما لفظه : ابن تيمية طالما رتع فى أعراض أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله فى منهاجه من السب و الذم المورد فى قالب المعارض و مقدمات الادلة فى أمير المؤمنين على و الزهراء البتول والعسنيين وذريتهم ما تقشعر منه الجلود وترجف له

(ج ٢) كلام أحمد في أن القوم فتشوا علي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (٣٨٥)

القلوب وكتاب التلميذ الذي نرد عليه ونظائره إنما يستمد من ذلك التبن الذي قدفته جوانحه ولا سبب لمكوف النواصب والخوارج على كتابه المذكور إلا كونه يضرب على أوتارهم ويتردد على أطلالهم وآثارهم فكان منه ومنهم على حذر والله يتولى هداك .

الى أن قال ومن عيوبه أنه كثيراً ما يورد في كلماته كلمات النواصب والخوارج وأدلتهم ويتلذذ في نفسه بما فيها من الطعن على أمير المؤمنين عليه السلام ويحاول بها إيقاع الشبه في القلوب وتزيين مذهب النصب والدعوة اليه وقدرماه بعض العلماء بالنفاق وقال انه يبغي على عليه السلام سراً ولا يظهره كما تقله الحافظ في بعض كتبه وبالبدعة كما قاله الأكثر الى آخر ما قال ، و مراده بالحافظ هو ابن حجر العسقلاني فلا تغفل انتهى **وبالجملة** اعتقادي أن ابن تيمية كان مخالفاً لابن حنبل في أمور بها كفره علماء الاسلام وأنه كان ممن يكمن النصب في سرايهم كما أشار اليه العلامة الحداد .

ومن مطاعنه أنه التزم بالتعامل على أمير المؤمنين عليه السلام بتكذيب الاحاديث الصحاح الصراح التي في فضائله ومناقبه وخالف في ذلك عامة محدثي القوم وأرباب الرجال والدراية منهم ومنا و انخلع بسبب تعصبه ونصبه الكامن عن مقتضى الفطرة السليمة والرسول الباطني حتى صار مورداً للامم مثل الذهبي المعروف بالنصب وابن حجر المشهور بتعديل كل جريح أهاذنا الله من هذه الخصال ونسئله أن يوقظ اخواننا عن سلوك جواد التعصبات .

ومن مطاعن ابن تيمية أنه كثيراً ما يأخذ من كتب الغزالي في الرد على أهل المعقول والفلسفة بعين عباراته بدون أدنى تغيير و يسندهما الى نفسه مع أنه من القبيح الواضح سرقة المطالب العلمية ومن **الشواهد** على هذه السرقة ما أورده الحافظ السيوطي في كتابه (صون الكلام والرسالة التي في آخرها والنسخة مطبوعة بمصر) من رام الوقوف على الحقيقة الراهنة راجعه .

وكذا يسرق من فلسفة ابن رشد الاندلسي من غير عز واليه وقد تبعه في هذا الصنيع تلميذه الخصيص به ابن قيم الجوزية ثم خمدت فتنتهما حتى قام الشيخ محمد بن

(٣٨٦) كلام أحمد في أن القوم فتشوا العلم عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (ج ٢)

عبد الوهاب النجدي المسكن وأثار الفتن كما أسلفنا بنشر عقايد ابن تيمية وتلميذه بين العوام والجهال وبث مقالاتهما الماطلة الباطلة ، فانقاد البسطاء من أهل نجد فعرضهم على نهب أموال المسلمين و اراقه دماهم وتحليل أعراضهم وتخريب ديارهم واحراق كتبهم واسناد الشوك الى أهل القبلة فلم يزالوا كذلك حتى قام الخديو محمد علي باشا فأبادهم واستأصلهم ومحق أسمائهم عن صفحة الارض الى أن اقتضت السياسة الاجنبية تسليطهم على الحرمين الشريفين و سائر بلاد الحجاز ففعلوا ما فعلوا طأطأوا هامات المسلمين عند غيرهم بشنايعهم وفجائعهم و العجب كل العجب من اخواننا التابعين لهم كيف لم يتأملوا في آيات الكتاب والاخبار سلكوا مسلكهم الفاسد واشتروا متاعهم الكاسد ومهما يضحك التكني و يكي العريس تلقبيهم أنفسهم : (السلفي) نسبة الى السلف أى مذهب السلف فليستل أى سلف كان يقول بهذه المقالات المنكرة قبل ابن بطة وتيمية وتلاميذه فهذا ابن حنبل آراءه منبثة ظاهرة في كتبه (كالمسند) (الورع والزهد) (والتفسير) (والمناقب) وغيرها فهل ترى فيه شيئاً من البدع التي أحدثوها حاشاء عنها ثم حاشاء (وكذا) ما ينقل عن ابن بطة أفلامثال ابن بليهد والقصيمي حق أن يسمى بالسلفي أوجديراً يعبر بالبدعي وقد نقلوا عنه صلى الله عليه وآله كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

وأعجب من ذلك متابعة (المتوهبين) عندنا حيث قلدوا الوهابية من غير شعور والتفات وتركوا السنة والعقيدة ، عصنا الله من الهفوة ووفق اخواننا لمجانبة التعسف والتعصب آمين آمين ، واوصيهم في الختام وصية مسلم متمسك بالكتاب والسنة تابع لاهل البيت النبوي في الاستفادة منهما والاستئذان من أنوارهما : أن يتركوا التقليد ومشى المعزى في المعتقدات .

فما عذرهم لو لم يجتهدوا فيها و ليس باب الاجتهاد فيها كباب الاجتهاد في الفروع عندهم منسداً واقفاً عليهم أن يراجعوا الى ما ألفه وصنعه علماء الاسلام في رد تلك المقالات كشفاء المقام للعلامة السبكي الشافعي والصواعق الالهية للشيخ سليمان

(ج ٢) كلام أحمد في أن القوم فتشوا علي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً بشينه (٣٨٧)

أبي، عن علي ومعاوية فقال: أعلم أن علياً كان كثير الأعداء ففتش له أعدائه شيئاً فلم يجدوا فجاءوا إلى رجل قد حاربه وقاتله فاطردوه كياداً منهم له انتهى كلامه ووجه التأييد أن أعداء علي (عليه السلام) في زمانه لم يكونوا من اليهود والنصارى ولا من الأنصار وأعراب البوادي والبراري وإنما كانوا طوايف قريش الفجار فجاءوا أولاً برجل قد أخذ بتقويتهم بالخلافة عنه من غير احتياج إلى استعمال السيف والسنان وثانياً برجل حاربه وقاتله كما قيل، ويفصح عن ذلك ما روي عنه في الخطبة

ابن عبد الوهاب وكشف الحقائق للشيخ محمد بن عبد الله الشيباني وكشف النقاب للعلامة الفقيه الأية السيد محسن الحسيني الأمين الدهشقي من مشايخنا في الرواية والايات البيّنات للعلامة المصلح الأية الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء النجفي من مشايخنا والوهابية في التاريخ للسيد حسن المصري الشافعي والوهابية والمشاهد المشرفة، والغدير للعلامة المؤيد المسدد الأية الحاج الشيخ عبد الحسين الأميني وكتاب الرد على الوهابية لزميلنا العلامة الحجة السيد علي بنقي النقي وكتاب الرد عليهم للعلامة الأية السيد محمد المهدي القزويني الكاظميني من مشايخنا في الرواية وتحفة المنصف للشيخ محمد الجاوي وكتاب الرد عليهم لعلامة الجمهور في البلاد العراقية السيد إبراهيم الراوي الرفاعي البغدادي من مشايخنا في رواية كتب القوم وكتاب الرد عليهم لعلامة الحنفية في عصره الشيخ محمد نجيب الحنفى المظيبي المصري المفتي من مشايخنا في رواية كتبهم وكتاب الرد عليهم للعلامة السيد علوي الهدار الحداد العلوي الصادقي الشافعي الحضرمي الجاوي المعاصر من مشايخنا في الرواية وكتاب الجوهر المنظم لابن حجر العسقلاني إلى غير ذلك مما يطول الكلام لو سردنا أسمائها والله القابض الباسط يعلم أني مخلص في هذه الوصية المؤكدة لآخواتنا والرجاء الوائق أن تؤثر في قلوبهم المجبولة على الفطرة والله مقلب القلوب ومحول الأحوال.

الطالوتية (١) حيث قال بعد الحمد والصلاة مخاطباً لمن حضره من المحبين والمنافقين ولمن غاب منهم : أيتها الأمة التي خدعت فانخدعت وعرفت خطيئة من خدعها فأصرت على ما عرفت و اتبعت أهواها و ضربت في عشواء غوايتها (عوائها خ ل) و قد استبان لها الحق فصدعت (فصدت خ ل) عنه ، والطريق الواضح فتتكبته ، أما والذي فلق الحبة و برء النسمة لواقبتستم العلم من معدنه و شربتم الماء من منبعه (بعدوبته خ ل) وادّخرتم الخير في موضعه وأخذتم الطريق من واضحه وسلكتم من الحق نهجه لنهجت (لا بتهجت خ ل) بكم السبيل وبدت لكم الأعلام وأضاء لكم الاسلام فأكلتم رغداً ، (٢) وما عال فيكم عائل ولا ظلم منكم مسلم ولا معاهد ولكن سلكتم سبيل الظلام فأظلمت عليكم دنياكم برحبها (٣) و سدّت عليكم أبواب العلم قفلته بأهواءكم و اختلفتم في دينكم فأفنتم في دين الله بغير علم واتبعتم الغواية فأغوتكم و تركتم الأئمة فتركوكم فأصبحتم تحكمون بأهواءكم إذا ذكر إلا مرسلتم أهل الذكر فإذا أفنوكم قلتهم هو العلم بعينه ، فكيف وقد تركتموه ونبذتموه و خالفتموه (٤) ، رويداً عما قليل تحصدون جميع ما زرعتم و تجدون و خيم ما اجترعتم (٥) ، (اجتنيتم خ ل) والذي فلق الحبة و برء النسمة لقد علمتم أنني صاحبكم والذي به امرتم ، وأنني عالمكم والذي بعلمه نجاتكم ووصي نبيكم وخيرة ربيكم ولسان نوركم و العالم بما يصلحكم ، فمن قليل

(١) أوردتها العافظ الكايني في روضة الكافي (ص ٢٣ ط الجديد بطنهران) واشتهرت بالطالوتية لاشتغالها على ذكر أصحاب طالوت.

(٢) أي واسعة طيبة .

(٣) الرحب بالضم : السمة .

(٤) أي كيف ينفعكم هذا الافرار والاذعان لقد تركتم متابعة قائله أو كيف يقولون هذا مع أنه مخالف لافعالكم . مرآت العقول .

(٥) الاجترام : الاكتساب . والاجتناء اكتساب الثمرة اطلق على كسب الجرم استعارة .

رویداً بنزل بکم ما وعدتم وما نزل بالامم قبلکم و سئالکم الله عز وجل عن ائمتکم معهم تحشرون و إلى الله عز وجل غذا تصیرون ، أما والله لو کان لی عدة اصحاب طالوت اوعدة اهل بدروهم اعداؤکم لضربتکم بالسيف حتی تولوا إلى الحق و تنبیوا المصدق فكان ارتق للفتق و آخذ بالرفق اللهم فاحکم بیننا بالحق و أنت خیر الحاکمین انتهت (۱) و لنعم ما قال الشاعر فی هذا المعنی شعر :

لو سلموا لولاة الأمر أمرهم
ما مل بینهم فی الارض سیفان

(۱) و قال بعض قدماء اصحابنا فی بعض رسائله : مخفی نماند که یوسف صدیق علیه السلام هنوز طفل بوده بیشتر از این خوابی دیده بود که تعبیرش بزرگی و پادشاهی مینمود، و پدرش یعقوب علیه السلام که پیغمبر و پیغمبرزاده بود هنوز زنده بود و همه برادران او که بقول مخالف پیغمبر بودند معلوم است که بسبب آن خواب از حسد با یوسف (ع) چه کردند ، پس عرب که عادت ایشان دشمنی کردن و حسد بردن بود چه عجب باشد که سازند با امیرالمؤمنین علیه السلام که ایشان را بکشتن قرابتشان آزرده باشد و بکارهای بزرگ نام و ذکر اندوخته بودند . منہ «قده» .

دیگر بنی اسرائیل که خدای تعالی ایشانرا اصحاب موسی خواند و از وی چندان معجزات و آیات دیدند و بسبب وی از فرعون و فرعونیان برستند و پادشاهی و ملکیت مصر یافتند و آنچه بدین ماند با این همه چون موسی را روزی چند جانب دیدند و هنوز زنده بود و هارون را در میان بگذاشته بود بیشتر از ایشان بعبادت گوساله که از وی هیچ منفعتی نمیدیدند مشغول شدند و بگفتن هارون التفاتی نمیکردند و نزدیک بود وی را بکشند پس جماعتی که بنوی در اسلام درآمده بودند و پیغمبر خویش را از دنیا رفته یابند و شغلی یابند که در آن حرمت یابند و جسم مال کنند چه عجب که سازند با کسیکه هر يك از ایشان را بقدر کردار ایشان حرمت دارد و چیزی بمقدار آن بخشد و نصیب چندان دهد که در شریعت باشد . انتہی . منہ «قده» .

(٣٩٠) في قوله (ص) انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيامة (ج٢)

و أما عاشرآ فلأن ما ذكره من أنه لم يكن غرض بين الصحابة لأجل السلطنة الخ فيه من آثار الغرض والعصبيّة والمرض ما لا يخفى ، وكيف يخفى ذلك بعد ما قدّمناه من استعجالهم واستعمالهم كل حيلة ومكيدة في تقمص الخلافة وبعد ما نقد الصغاني (١) في المشارق عن البخاري من قوله ~~في الخبر~~ مخاطباً لأصحابه : إنكم ستحرصون على الامارة وإنها ستكون ندامة يوم القيامة فنع (٢) المرزعة وبشت الفاطمة (٣) الحديث ، وقال الشارح الهروي (٤) أخرجه البخاري في الأحكام ، والسين في (ستحرصون)

(١) هورضى الدين أبو الفضل حسن بن محمد بن حسن بن حيدر بن علي العمري النسب الحنفي المذهب المحدث الفقيه اللغوي النحوي ، روى عنه السيدان الجليلان أحمد بن طائوس وأخوه رضى الدين علي ، له تأليف وتصانيف منها كتاب العباب الزاهر في اللغة وكتاب الدرر الملتقطة في الاحاديث الموضوعة ومشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية وقد أورده ٢٢٥٢ حديثاً ودرر الصحابة في وفيات الصحابة وشرح صحيح البخاري ، توفي سنة ٦٥٠ ببغداد فراجع الريحانة (ج ٢ ص ٤٥٢ ط)

ثم الصغاني والصاغاني نسبة الى صغانيان بباوراء النهر و كتابه المسمى بالمشارق مطبوع معروف وشرحه المولى عز الدين عبدالعزيز بن عبد الملك المعروف بابن الملك المتوفى سنة ٧٩٧ وسماء مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار (طبع بالاستانة سنة ١٣٢٨ في دار الطباعة العامرة)

(٢) نعم فعل غير متصرف ، و اذا كان فاعله مؤنثاً جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم تلحق التاء بنعم والعقت ييش اشاراة الى أن ماينا له الامير في الاخرة من البأساء داهية بالنسبة الى مانا له في الدنيا من النعماء كذا نقله في المبارق عن الطيبي (٣) مذكور في مبارق الازهار (ج ١ ص ١٩٥ طبع دار الطباعة العامرة بالاستانة)

(٤) الظاهر أن المراد به شرح العلامة الشيخ أبو عبدالله بن أبي بكر الهروي المسكن البلخي الاصل و كان من كبار عصره في الحديث والفقه والرجال والوعظ والخطابة والتأليف والتصنيف ويظن أن وفاته كانت قريباً من سنة ٧٩٠

للاستقبال كما في ستكون و يكون المراد بيان حرصهم عليها بعد ذلك الزمان ،
ويحتمل أن يكون للتأكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا (١) الآية ، والمراد
بيان شدة حرصهم على ذلك ، وكرر لفظة ان في قوله : وإنها للتأكيد و بيان أن
ذلك واقع البتة (انتهى) .

وقد انصف و اعترف شارح (٢) المقاصد بظهور ما وقع بين الصحابة من التشاجر
والخلافة وتعريض النفوس لكل بلية وآفة فلا ينفع في إصلاحها ما تكلفه الناسب
من التأويلات الباردة الصادرة عن الجماعة والخرافة ، ولذا ذكر كلام شارح المقاصد
قصراً للمسافة على الناظر الذي يطول عليه الرجوع ولا يسمنه الإشارة و لا يغني من
جوع ، فنقول : قد أنطق الله لسانه بالحق فقال رغماً لا نفه : إن ما وقع بين الصحابة
من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ و المذكور على
أسنة الشقاق يدل بظاهره على أن بعضهم قد حاد عن الطريق الحق وبلغ حد الظلم
و الفسق ، و كان الباعث عليه الحقد و العناد والحسد و اللداد (٣) و طلب الملك
و الرياسات والميل إلى اللذات والشهوات ، اذ ليس كل صحابي معصوماً
ولا كل من لقي النبي (ص) بالخير موسوماً إلا أن العلماء لحسن ظنهم
بأصحاب رسول الله (ص) ذكروا لها محامل و تأويلات بها يليق و ذهبوا إلى أنهم
محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق صوناً لعقائد المسلمين من الزيغ والضلالة
في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم والأئمة المبعشرين بالشواب في دار
القرار ، واما ما جرى بعدهم من الظلم على أهل بيت النبي (ص) فمن الظهور
بحيث لا مجال للاخفاء ومن الشناعة بحيث لا شبهة على الآراء ويكاد يشهد به الجماد

(١) آل عمران ٠ الآية ١٨١

(٢) هو المحقق التفتازاني المولى سعد الدين وقدمت ترجمته .

(٣) « لد لدأ ولاد لدادأ وملادة والد » الرجل خاصه خصومة شديدة

العجماء ويبكي له من في الأرض والسماء وتهدم منه الجبال وتنشق منه الصخور ويبقى سوء عمله على كرّ الشهور والدّهور فلعنة الله على من باشر أورضي أوسعى ، ولعذاب الآخرة أشدّ وأبقى انتهى .

و اما الحادي عشر فلأنّ إشعاره بأنّ الحق هو الذي عليه السّواد الأعظم من الامة مردود بأنّ اتّفاق السّواد الأعظم بمعنى أكثر الناس على ما فهمه النّاصب سوّد الله وجهه ممّا لا يركن إلى اعتباره إلا القلوب الساذجة والأفئدة الخالية من معرفة الحقّ واليقين الغافلة عن قوله ﷺ كلّهم في النار إلا واحدة (١) ، فأنه دلّ على أنّ النّاجي قليل بل نادر بالنّسبة إلى الكثير من الهالكين وقد نص الله تعالى على ذلك في كتابه العزيز بقوله : وقليل ما هم (٢) وقليل من عبادي الشكور (٣) وما آمن معهم الا قليل (٤) وان تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله (٥) ولكن أكثر الناس لا يؤمنون (٦) إلى غير ذلك .

و الحق أنّ النّبي ﷺ أراد بالسّواد الأعظم في قوله عليكم بالسّواد الأعظم الكتاب والعترة كما مرّ (٧) بيانه أو خصوص مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كما يشعر به

(١) أورد الشيخ علاء الدين المتقي الهندي المتوفى سنة ٩٧٥ في كنز العمال عدة روايات صريحة في هذا المعنى فراجع (ج ١ من ص ٣٣٨ الى ص ٣٤٤) و كذا غيره من معدني العامة والخاصة .

(٢) ص . الآية ٢٤

(٣) السباء . الآية ١٣

(٤) هود . الآية ٤٠

(٥) الانعام . الآية ١١٦

(٦) الرعد . الآية ١

(٧) عند شرح ما ذكره المصنف في خاتمة الايات التي بين مغالفتها للقول بنفي فاعلية

(ج ٢) في أن المراد بالسواد الأعظم في قول النبي الكتاب والعترة (٣٩٣)

كلام (١) الزمخشري وفخر الدين الرازي (٢) في تفسيرهما لما ورد في شأنه عليه السلام من قوله تعالى : وتعيها اذن واعية (٣) على ما سيذكره المصنف فانهما قالا : فان قيل لم قال اذن واعية على التوحيد والتنكير ، قلنا للابذان بأن الوعاة فيهم قلة وتوبيخ الناس بقلة من يعي فيهم والدلالة على أن الاذن الواحدة إذا دعت فهو السواد الأعظم وأن ما سواها لا يلتفت إليهم و ان امتلأ العالم منهم (انتهى) فظهر أن الحديث النبوي لنا لا علينا ، ويمكن أن يقال : لعل النبي صلى الله عليه وآله إنما قال ذلك في بعض الغزوات إشارة إلى طائفة من عسكره بالقصد والتعرض بجماعة كثيرة من جيش العدو المجتمعين في ناحية كما نقل ابن اعمش (٤) في الفتوح نظير هذه العبارة عن

العباد لافعالهم .

(١) قال في الكشف (ص ١٣٤ ج ٣ طبع مصر بمكتبة محمد مصطفى) عند التعرض لقوله اذن واعية : ما لفظه وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي رضي الله عنه عند نزول هذا الآية سألت الله أن يجعلها اذنك يا علي ، قال علي رضي الله عنه فما نسيت شيئاً بعد وما كان لي أن أنسى الخ وترجمة الزمخشري قدمرت فليراجع .

(٢) وقال الرازي في تفسيره الكبير (ج ٣٠ ص ١٠٧ الطبع الجديد بمصر تحت مراقبة عبدالرحمان محمد) وعن النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول هذه الآية ، سألت الله أن يجعلها اذنك يا علي ، قال علي فما نسيت شيئاً بعد ذلك وما كان لي أن أنسى ، وترجمة الرازي قدمرت في ج ١ ص ١١٠ فراجع .

(٣) العاقبة . الآية ١٢

(٤) هو أحمد أو محمد بن علي أبو محمد الاثم الكوفي المورخ ، له كتب منها كتاب التاريخ الفارسي المطبوع المعروف ، ومنها كتاب الفتوح وقد طبع ببلدة ببسني ، توفي في حدود سنة ٣١٤ كما في الريعانة (ج ٥ ص ٢٥١ طبع طهران) وكتابه مشهور ومعروف اعتمد عليه المتأخرون بل ذهب بعضهم الى كون مؤلفه من أجلاء الشيعة والله أعلم

(٣٩٤) في أن المراد بالسواد الأعظم في قول النبي الكتاب والعتره (ج٢)

عليه السلام في حرب صفين حيث قال : إن في بعض أيتام صفين أصحاب معاوية جماعة من قبائل يحصب (١) وكندة (٢) ولخم (٣)

(١) قال العلامة النسابة الشيخ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن سليمان بن اسماعيل القلقشندي الشهير بابن غدة في كتابه نهاية الأرب (ص ٣٥٩ طبع بغداد) : ان بنى يحصب بكسر الصاد المهملة بطن من زيد الجمهور من حمير من القحطانية والنسبة اليهم يحصبى بالفتح وهم بنو يحصب بن مالك بن زيد الجمهور ، وزيد الجمهور تقدم نسبه في حرف الزاء ، واليهم ينسب ابن عامر أحد القراء السبعة (انتهى) وقال الاستاذ عمر رضا كحالة في كتاب المعجم (ج ٣ ص ١٢٦٠ طبع مصر) يحصب بن دهمان بطن من عامر بن حمير الخ ، أقول وقد نبغ بينهم فطاحل في الحديث والفقه والأدب والكلام ، فمن مشاهيرهم القاضي عياض المغربي اليحصبى صاحب كتاب الشفاء في التعريف بحقوق المصطفى وهو الكتاب الشهير السائر

(٢) قال القلقشندي في النهاية (ص ٣٣١) مالفظة : كندة قبيلة من كهلان ، وكندة هذا أبوهم واسمه نور الى أن قال ، وبلاد كندة باليمن وكان لكندة هؤلاء ملك بالحجاز واليمن ومنهم امرئ القيس بن عابس الكندي الصحابي الخ ، وقال كحالة في المعجم (ص ٩٩٨ ج ٣ طبع مصر) مامحصله : ان كندة بن عفير قبيلة عظيمة تنسب الى كندة و اسمه نور بن عفير بن عدى الى أن قال : ونزلت كندة سنة ٩٧ في الكوفة وأصبحت من سكانها وقد اشتركت بحوادث سنة ٦١ فجاءت بثلاثة عشر من قتل مع الحسين عليه السلام من شيعته وأهل بيته الى عبيد الله بن زياد الخ أقول والاشعث بن قيس وابنه محمد وبنته جعدة قتلة الائمة الطاهرين عليهم السلام من بنى كندة

(٣) قال القلقشندي في النهاية (ص ٣٣٢ ط مصر) لخم قبيلة من كهلان ، ولخم هذا أخو جذام ، عم كندة ، وكان للخميين ملك بالحيرة من العراق وكان لبقاياهم ملك بآشيلية من الاندلس وهى دولة بنى عباد وأول من ملك منهم القاضي محمد بن اسماعيل بن

(ج ٢) في أن المراد بالسواد الأعظم في قول النبي الكتاب والعتره (٣٩٥)

وجذام (١) مع ذي الكلاع (٢) الحميري وقال له : اخرج واقصد بحربك همدان خاصة ، فلمّا علم عليّ بذلك أخبر همدان عن ذلك و قل لهم : عليكم بهذا الخيل فإن معاوية قد قصدكم بها خاصة دون غيركم (انتهى)

قريش بن عباد الخ و قال الاستاذ كحالة في المعجم (ج ٣ ص ١٠١١ ط مصر) ما محصله : أن لخم بن عدى بطن عظيم ينتسب الى لخم واسمه مالك فهو مالك بن عدى ابن العارث كانت مساكنهم واكثرها بين الرملة و مصر في الجفار ، و أن منهم بالشام و منهم بيت المقدس فدعيت باسمهم وتسميها العامة اليوم بيت لحم و منهم آل المنذر ملوك العراق وبنو عباد و منهم بطون كثيرة بالديار المصرية ، وقد اضمّت سنة (٨) طائفة من لخم الى الروم في غزوة (موته) و سارت طائفة منهم سنة (١٤) مع هرقل الى أنطاكية و حاربوا مع معاوية بن أبي سفيان ضد علي بن أبي طالب سنة (٣٧) الخ ، أقول و كثيراً ما يشته لخم باللحم ولحم من قبائل نجد مسكنهم القصيم و قبيلة لخم بالغناء المعجزة التي كلامنا فيه تنسب اليها جماعة من قواد الجيش الاموي و ذو المناصب .

(١) في نهاية الارب (ص ١٧٤ ط بغداد) ما محصله : ان جذام بضم الجيم والذال المعجمة بطن من كهلان من القحطانية وهم بنو جذام بن عدى بن العارث بن مرة بن ادد بن زيد ابن يشجب بن عرب بن زيد بن كهلان ، وجذام هذا أخو لخم وعم كندة الخ و قال الاستاذ كحالة في المعجم (ج ١ ص ١٧٤) ما محصله : جذام بن عدى بطن من كهلان ، كان بالاسكندرية منهم أقوام ذوعدد و عدد وكانوا يسكنون الحوف شرقى (الدلتا) في سنة ٨٠٣ الخ .

(٢) هو ذو الكلاع (اسميغ) و يقال (سميغ) بن ناكور ، ويقال ايغ أبو شرجيل الحميري أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وآله في تاريخ دمشق هكذا قال الذهبي في التجريد (ص ١٨١ ط حيدرآباد) فراجع .

والحميري نسبة الى قبيلة (حمير) من بني سباء من القحطانية كما في النهاية (ص

٢٠٠ ط مصر)

(۳۹۶) في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي «الآية» على اشتراط العصمة (ج ۲)

و اما الثاني عشر فلا نقاد أعد منا ما قدمه من عدم وجوب العصمة ورميناه في ظلمات السدم، و كذا ما قدمه في جواب الدليل الثاني من عدم اشتراط أن لا يسبق من الامام معصية، و نستدل على الاشتراط ههنا بقوله تعالى: لا ينال عهدي الظالمين (۱) في جواب إبراهيم عليه السلام حيث سأل الامامة لذريته (۲) بقوله: و من ذريتي الآية تقرير الاستدلال أن لفظة من تبعية كما هو الظاهر، و صرح به المفسرون، و حينئذ نقول: إن سؤال الامامة إمّا أن كان لبعض ذريته المسلمين العادلين مدة عمرهم أو لذريته الظالمين في تمام عمرهم أو لذريته المسلمين العادلين في بعض أيام عمرهم الظالمين في البعض الآخر، لكن يكون مقصوده (عليه السلام) إيصال ذلك إليهم حال الاسلام و عدالتهم أولاً ثم من ذلك، فعلى الاول يلزم عدم مطابقة الجواب للسؤال، و على الثاني يلزم طلب الخليل ذلك المنصب الجليل للظالم حال ظلمه و هذا لا يصدر عن عاقل بل جاهل من امته (۳) فضلاً عنه، و على الثالث والرابع يلزم

(۱) البقرة . الآية ۱۲۴

(۲) قال فخر الدين الرازي: الآية دالة على أنه تعالى سيعطى بعض ولده ماسأل ولولا ذلك لكان الجواب لا، أو يقال: لا ينال عهدي ذريتك فان قيل: أو ما كان إبراهيم عليه السلام عالماً بأن النبوة لا تليق بالظالمين، قلت بلى ولكن ما كان يعلم حال ذريته، فبين الله تعالى أن منهم من هذا حاله، أو أن النبوة انما تحصل لمن ليس بظالم انتهى كلامه منه « قدّه » .

(۳) هذا الاستبعاد نظير ما ذكره الناصب في بحث الرواية في رسالته الفارسية في العقائد الكلامية، حيث قال: « از آنجمله آنچه میفرماید در باب سؤال موسی که رب ارنی أنظر اليك يعنى اى پروردگار خود را بمن بنما تا تورا ببينم موسی اين سؤال بعد از آن فرمود که سالها بود که پیغمبر مرسل بود و معال بود که پیغمبر مرسل مثل موسی عليه السلام در چنین مدت این مقدار از الهیات نداند که بر خدا رؤیت جایز نباشد. الى آخر الكلام . منه « قدّه »

(ج ٢) في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي الآية على اشتراط العصمة (٣٩٧)

المطلوب هو أن الامامة ممّا لا ينالها من كان كافراً ظالماً في الجملة وفي بعض أيام عمره ، ان قيل : إن بعضاً من المفسرين حمل العهد في الآية على عهد النبوة وحينئذ لدلالة في الآية على اشتراط عدالة الامام في جميع عمره ، وأيضاً أن ههنا شقاً خامساً قد أهملته أخذه في الاستدلال وذلك لجواز أن يكون إبراهيم عليه السلام قد زعم أن ذلك البعض من ذريته الذين سأل لهم الامامة يكونون متصفين بالاسلام والعدالة وقد كان زعمه هذا في جميع أفراد ذلك البعض أو في بعضها مخالفاً لما في نفس الأمر فأجابه تعالى بأن عهد الامامة ممّا لا تناله الظالمون تنبيهاً على بطلان ما زعمه لاسلام هؤلاء كلاً أو بعضاً ، وحينئذ لا يلزم سئوال ما يليق بشأن النبوة ولا عدم مطابقة الجواب للسئوال ، فلا يثبت الاشتراط

قلت في الجواب عن الأول : إنه يكفي في دلالة الآية على ما ذكرنا وحججته على الخصم تصريح البعض الآخر بل أكثرهم ، ومنهم صاحب الكشف وأمثاله من أكابر المفسرين على أن المراد بالعهد عهد الامامة وهو الظاهر أيضاً من سياق الآية ، على أنا نقول يلزم من اشتراط ذلك في النبي اشتراطه في الامام بطريق أولى لعدم تأييده بالوحي العصام عن الخطاء ، وقد مر تحقيق السلام في وجوب عصمتهم عليهم السلام .

وعن الثاني أن بطلان زعم اسلام بعض من جماعة إماما يتصور إذا كان ذلك البعض موجوداً متعديناً يمكن أن ينظر في سلامة أحواله واختلالها أو إذا كان هؤلاء الجماعة بأجمعهم ممن يتصفون أوسية مرفون بالكفر والضلال ، ومن البين أن الموجودين في زمان إبراهيم عليه السلام من ذريته كاسماعيل وإسحاق كانوا معصومين لا مجال لزعم الباطل فيهما ، ومن وجد بعده من ذريته إلى يومنا هذا كان بعض منهم أنبياء معصومين أيضاً وبعضهم أولياء مرحومين وبعضهم من فساق المسلمين وبعضهم من الكفار

(٣٩٨) في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي الآية على اشتراط العصمة (ج ٢)

المردودين كما أخبر الله تعالى عن ذلك في سورة الصافات (١) بقوله : و باركنا عليه و على اسحاق و من ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين الآية ولا ريب في أنه ^{عليه السلام} إذا طلب الامامة لبعض ذريته المعدومين لابد بمقتضى شأن نبوته وقرينة تخصيصه بالبعث أن يكون طلبه ذلك لهم بشرط انصافهم بالاسلام والعدالة الدائمتين أو في الجملة ولما احتمل أن يكون بعض من ذريته المعدومين مسلمين عادلين في الواقع و لم يكونوا متعينين عنده حتى ينظر في حالهم فيزعم فيهم ما ليسوا عليه في نفس الأمر صار احتمال كون ذلك البعض الذي خصهم بسؤال الامامة لهم ممن كانوا على خلاف ما زعم فيهم عليهم السلام ساقطاً عن أصله وقد منع بعض القاصرين (٢) لزوم عدم مطابقة الجواب للسؤال قائلاً إن الله تعالى لما عدل عن جواب سؤال إبراهيم ^{عليه السلام} إلى الاخبار بعدم نيل الظالم لعهد الامامة فكأنه أجاب دعائه مع زيادة ، ووهنه ظاهر إذ لم يعهد في فصيح الكلام فضلاً عن كلام الملك العلام أن يسكت رأساً عن جواب ما ذكر في السؤال ويقال في مقام الجواب ما لم يسأل عنه أصلاً إلا إذا كان السؤال ممّا لا يستحق الجواب كما قاله أئمة البيان في اسلوب الحكيم (٣) وما نحن فيه ليس كذلك على أن هذا التوجيه يجري في كل مقام يعترض فيه بأن الجواب ليس بمطابق للسؤال فلو صحّ لزم أن لا يكون إيراد هذا القسم من الاعتراض موجّهاً في شيء من المواضع أصلاً فضلاً عن أن يكون وارداً أو متوجّهاً فتوجّه فكذا الكلام فيما

(١) الصافات . الآية ١١٣

(٢) هو المولى شمس الدين الهروي الحنفى نزيل مكة .

(٣) قال في الدستور (ج ١ ص ١١١ ط حيدرآباد) ما لفظه : الاسلوب الحكيم هو تقديم

الاهم تعريضاً للمتكلم على ترك الاهم وكذا في رسالة الحدود للجرجاني (ص ٤٠ ط مصر) .

(ج ٢) نزول قوله تعالى إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ فِي حَقِّ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣٩٩)

قدّمه من جواب الدليل الرابع والخامس واشترط الأكمليّة والأفضليّة والأشرفيّة فتذكر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعُ الدَّرَجَةِ

وأما المنقول فالقرآن والسنة المتواترة ، أما القرآن آيات ، الأولى إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون (١) أجمعوا على نزولها في عليّ عليه السلام وهو مذكور في الجمع بين الصحاح الستة (٢) لما

(١) المادة الآية ٥٥ .

(٢) رواء في جامع الاصول (ج ٩ ص ٤٧٨ ط مصر) عن الجامع بين الصحاح الست

للشيخ أبي الحسن رزين بن معاوية بن عمار العيدري الاندلسي السرقسطي .

ثم اعلم أن نزول الآية الشريفة في حق امام الاسلام مولينا أمير المؤمنين ووصي سيد المرسلين مما دلت عليه الروايات المتواترة معنى بل لفظاً نقلت في كتب الحديث والتفسير والكلام والفقه ، و نص الاعاظم من الجمهور على صحة تلك المرويات والوثوق بها والركون عليها ، ونذكر كلمات جماعة وقفنا عليها في كتبهم التي كانت بحضورنا لدى التحرير ونجزم بأن ما لم نذكره منها شئ كثير ، هذه كتب القوم فكيف بأصحابنا شيعة أهل البيت عليهم السلام فان زبرهم على تنوعها مشحونة بذلك أفبعد ذلك يبقى رب و شك !! كلا ورب الراقصات وداحي المدحوات .

فهمن نص على ذلك العلامة المحدث الثقة الشهير الشيخ محب الدين الطبري المكي المتوفى سنة ٦٩٤ في كتابه ذخائر العقبى (ص ٨٨ طبع مكتبة القدسي بالقاهرة) وأورد روايات صحاح صراح في الباب .

ومنهم علامة القوم في عصره السيد شهاب الدين محمود عبد الله الرضوي النسب الالوسي الاصل البغدادي المسكن المتوفى سنة ١٢٧٠ في كتابه تفسير روح المعاني (ج ٦ ص ١٤٩ طبع المطبعة النيرية بمصر) قال ما لفظه : وغالب الاخباريين على أنها نزلت في

(٤٠٠) نزول قوله تعالى : إنما وليكم الله في حق علي عليه السلام (ج ٢)

على كرم الله وجهه ، فقد أخرج الحاكم و ابن مردويه وغيرهما عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما باسناد متصل قال : أقبل ابن سلام ونفر الخ .

ومنهم العلامة المحدث المحقق الشيخ محمد بن علي القاضي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ في تفسيره . فتح القدير الجاهم بين فني الدراية و الرواية من علم التفسير (ج ٢ ص ٥٠ طبع مصر) قال ما لفظه : وأخرج الخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عباس قال تصدق علي بغاتم وهو راكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للسائل من أعطاك هذا الغاتم قال : ذاك الراكع فأنزل الله فيه « إنما وليكم الله ورسوله » .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير و ابوالشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : نزلت في علي بن أبي طالب وأخرج ابوالشيخ وابن مردويه عن ابن عساكر عن علي ابن أبي طالب نحوه وأخرج ابن مردويه عن عمار نحوه أيضاً وأخرج الطبراني بسند عنه نحوه انتهى .

ومنهم العلامة أبو عبد الله محمد بن يوسف بن حيان الجبائي الفرناطي الاندلسي النحوي المتوفى بالقاهرة سنة ٧٥٤ في تفسيره البحر المحيط (ج ٣ ص ٥١٣ طبع مصر) على نفقة سيد السلاطين (عبد الحفيظ الحسني) ملك مراکش وماوالاهما قال ما لفظه : وقيل الذين آمنوا هو علي وواه أبو صالح عن ابن عباس وبه قال مقاتل الخ .

ومنهم ابن كثير الشامي المحدث المفسر الشهير في تفسيره (ج ٢ ص ٧١ طبع مصر) قال ما خلاصته : ان الآية الشريفة نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام ، روى ذلك بسنده عن مجاهد وابن عباس .

ومنهم العلامة المحدث الشيخ أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابورى في اسباب النزول (ص ١٤٨ ط مصر بالمطبعة الهندية سنة ١٣١٥) قال ما لفظه : قال الكلبي وزاد أن آخر الآية في علي بن أبي طالب رضوان الله عليه ، لانه أعطى خاتمه ساعلا وهو راكم في الصلاة .

أخبرنا أبو بكر التميمي قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، قال حدثنا الحسين بن محمد ، عن أبي هريرة ، قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، قال حدثنا محمد الاسود عن محمد بن مروان عن محمد بن سائب عن أبي صالح عن ابن عباس ، قال : أقبل عبد الله بن سلام ومعه نفر من قومه قد آمنوا ، فقالوا : يا رسول الله ان منازلنا بعيدة و ليس لنا مجلس ولا متحدث وان قومنا لما رأونا آمنا بالله ورسوله وصدقناه رفضونا وآلوا على أنفسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا و لا يكلمونا ، فشق ذلك علينا ، فقال لهم النبي عليه السلام : إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ، الآية ؛ ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المسجد والناس بين قائم وراكع ، فنظر سائلا فقال : هل أعطاك أحد شيئا ، قال : نعم خاتم من ذهب ، قال : من أعطاك ؛ قال : ذلك القام ، وأوماً بيده الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه ، فقال : علي أي حال أعطاك ؛ قال : أعطاني وهو راكم فكبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قرأ : ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون انتهى .

ومنه العلامة الشيخ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي في كتاب **لباب النقول** المتوفى سنة ٩١١ (ص ٩٠ ط الثانية بمطبعة مصطفى الحلبي) قال ما لفظه : أخرج الطبراني في الاوسط عن عمار بن ياسر ، قال : وقف علي بن ابي طالب سائل وهو راكم في تطوع فنزع خاتمه فأعطاه السائل ، فنزلت إنما وليكم الله ورسوله ، الآية ، وله شاهد ، قال عبد الرزاق : حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى : إنما وليكم الله ورسوله ، الآية ، قال : نزلت في علي بن ابي طالب .

وروي ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس مثله ، و أخرج أيضاً عن علي مثله ، وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل مثله ، فهذه شواهد يقوى بعضها بعضاً ، انتهى .

ومنه العلامة سبط ابن الجوزي في كتاب التذكرة (ص ١٨ ط النجف الاشرف) قال ما لفظه ، ومنها في المائدة قوله تعالى : إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الى قوله

(٤٠٢) نزول قوله تعالى إِنَّكُمْ لِرَبِّكُمْ لَعَلَّاءُ في حق علي (ج ٢)

و هم راكمون ، ذكر الثعلبي في تفسيره من السدى و عتبة بن أبي الحكيم و غالب بن عبدالله ، قالوا : نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب ، مر به سائل وهو في المسجد راكم فأعطاه خاتمه ،

و ذكر الثعلبي القصة مسندة الى أبي ذر الغفاري ، الى أن قال : وفي رواية أخرى خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم و علي قائم يصلي ، و في المسجد سائل معه خاتم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل أعطاك أحديشاً ؟ فقال : نعم ذلك المصلي هذا الخاتم و هو راكم ، فكبر رسول الله (ص) و نزل جبريل عليه السلام يتلو هذه الآية ، فقال حسان بن ثابت :

من ذا بغاته تصحق راكمأ	وأسرها في نفسه اسرادأ
من كان بات على فراش معد	و معد أسرى يؤم الغارا
من كان في القرآن سبي مؤمناً	في تسع آيات تلين غزادأ

(خ ل جعلن كبادأ)

أشار الى قول ابن عباس ما أنزل الله آية في القرآن الا (وعلى) أميرها ورأسها الى آخر عبارته .

و منهم العلامة السيد محمد مؤمن بن الحسن الشبلنجي المصري المتوفى في أوائل القرن الرابع عشر في كتاب نور الابصار (ص ١٠٥ ط مصر بالمطبعة العشانية) روى ذلك مسنداً الى أبي ذر .

وفي كتاب المباهلة (منعوط) نقلاً عن كتاب كفاية الطالب للكنجي الشامي في الباب العادي والستين (ص ١٠٦ طبع النجف الاشرف) أنه روى نزول الآية الكريمة في حق علي عليه السلام باسناده عن أنس بن مالك الى أن قال : فانشأ حسان بن ثابت :

أبا حسن تفديك نفسي و مهجتي	وكل بطيء في الهوى و مسارع
أيذهب مدحيك المعبرضايماً	وما المدح في ذات الاله بضايح
وأنت الذي أعطيت اذ كنت راكمأ	زكاة فدتك النفس يا خير راكم

(ج ٢) نزول قوله تعالى إنما وليكم الله في حق علي عليه السلام (٤٠٣)

بغاثك اليمون يا خير سيد و يا خير شار ثم يا خير بايع
فأنزل فيك الله خير ولاية و بينها في معكمات الشرايع
وروى أيضاً في الباب الثاني والستين (ص ١٢٢) نزولها في على عليه السلام باسناده
عن ابن عباس ، ثم ذيله بكلمات الى أن قال : هكذا ذكره حافظ المراقين في مناقبه
وتابعه الخوارزمي ، ورواه الحافظ محدث الشام بطريقين ، وذكر الخوارزمي حبيب
شأن نزول هذه الآية ما لفظه : ولبعضهم في حق على شعر :

وافى الصلاة مع الزكاة ققاما والله يرحم عبده الصبارا
الى أن قال

من ذا بغاثه تصدق راکماً الى آخر ما تقدم نقله من الايات
وكذا أفاد البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل (ص ١٢٠ الطبع القديم بمصر)
ومنه العلامة الطبري في التفسير (ج ٦ ص ١٦٥ ط مصر) باسناده عن عتبة بن أبي
حكيم ومجاهد أنها قالوا نزلت في علي بن أبي طالب حين تصدق بغاثه الخ .
ومنه الشيخ علاء الدين الخازن الخطيب البغدادي في تفسيره (ج ١ ص ٤٧٥ طبع
مصر) نقل عن السدي أنه مر بعلي سائل وهو راكع في المسجد فأعطاه خاتمه ،
ومنه العلامة النسفي المطبوع بهامش تفسير الخازن (ج ١ ص ٤٨٤ طبع مصر) ما
لفظه : أنها نزلت في علي حين سأله سائل وهو راكع في صلاته وطرح خاتمه ،
ومنه العلامة السيد سليمان البلخي القندوزي الحنفي المذهب الرضوي النسبي في ينابيع
المودة (ج ١ ص ١١٤ طبع بيروت) نقل رواية مفصلة في هذا الباب ، وكذا في (ج
٢ ص ٣٧) من ذلك الطبع فراجع .

ومنه العلامة جارا الله الزمخشري في الكشف (ج ١ ص ٣٤٧ ط مصر بمطبعة التجارية
الكبرى) قال بعد كلام له ما لفظه : وانها نزلت في علي كرم الله وجهه حين سأله سائل
وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه كأنه كان مزجاً في خصره فلم يتكلف لخلعه كثيره بل
تفقد بئله صلاته (فان قلت) كيف صح أن يكون لعلي رضي الله عنه واللفظ لفظ جماعة

(قلت) جىء به على لفظ الجمع وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً ليرغب الناس في مثل فعله فينا لو أمثل ثوابه ، ولينبه على أن سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذه الناية من العرص على البر والاحسان وتفقد الفقراء حتى أن لزهم أمر لا يقبل التأخير وهم في الصلاة لم يؤخروه إلى الفراغ منها (انتهى)

ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٣ في كتاب الكافي الشافى في تخريج أحاديث الكشاف (ص ٥٦ الطبع المذكور) في مقام تخريج الحديث قال ما لفظه : فقد رواه ابن أبي حاتم من طريق سلمة بن كهيل قال : تصدق على بغاته وهوداكم فنزلت (إنما وليكم الله ورسوله) ولابن مردويه من رواية سفيان الثوري عن ابن سنان عن الضحاك عن ابن عباس قال كان علي قائماً يصلى ، فمر سائل وهوداكم فأعطاه غاتاه فنزلت . و روى الحاكم في علوم الحديث من رواية عيسى بن عبد الله بن عمر بن علي ، حدثنا أبي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال نزلت هذه الآية : إنما وليكم الله ورسوله . الآية فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد والناس يصلون بين قائم وراكع وساجد وإذا سائل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاك أحديشياً؟ قال لا ، إلا هذا الراكع ، يعنى علياً أعطاني غاتاه . رواه الطبراني في الأوسط في ترجمة محمد بن علي الصائغ ، وعنه ابن مردويه من حديث عمار بن ياسر قال : وقف بعلي سائل وهو واقف في صلاته ، الحديث . وفي إسناده خالد بن يزيد العمري ، وهو متروك . ورواه الثعلبي من حديث أبي ذر مطولاً وإسناده ساقط .

و منهم العلامة فخر الدين الرازى في تفسيره (ج ١٢ ص ٢٦ ط مصر الجديد) قال : روى عطاء عن ابن عباس أنها نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام . روى أن عبد الله ابن سلام قال : لما نزلت هذه الآية قلت : يا رسول الله أنا رأيت علياً تصدق بغاتاه علي محتاج وهوداكم ، فنحن نتولاه . و روى عن أبي ذر رضى الله عنه أنه قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة الظهر ، فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده إلى السماء وقال : اللهم أشهد اني سألت في مسجد الرسول صلى الله

عليه و سلم فما أعطاني أحد شيئاً ، و على عليه السلام كان راكماً ، فأومأ اليه بخصمه
اليمنى ، و كان فيها خاتم ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم بيمينى النبی صلى الله عليه و
سلم ، فقال : اللهم ان أخى موسى سألک ، فقال : (رب اشرح لی صدری الى قوله و
أشركه فی امری) فانزلت قرآنًا ناطقًا (سنشد عضدک بأخیک و نجعل لکما سلطاناً)
اللهم وأنا محمد نبيک وصفيک ، فاشرح لی صدری ويسر لی امری ، واجعل لی وزيراً من
أهلي علياً ، اشد به ظهري ، قال أبوذر : فوالله ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل
جبريل فقال : يا محمد اقرء (انما وليکم الله ورسوله) الى آخرها .

و منهم السيد رشيد رضا المصرى الموطن الوهايى المذهب فى تفسير « المنار »
(ج ٦ ص ٤٤٢ ط مصر) مالفظة : ورووا من عدة طرق أنها نزلت فى أمير المؤمنين على
المرتضى كرم الله وجهه اذمر به سائل وهو فى المسجد فأعطاه خاتمه انتهى .

و منهم المولى نظام الدين النيسابورى الاعرج فى تفسيره المطبوع بهامش تفسير
الطبرى (ج ٦ ص ١٤٥ ط مصر) مالفظة : رواه عن ابن عباس وعبدالله بن سلام وعبدالله
ابن سلام وأبى ذر قال : روى عن أبى ذر أنه قال : صليت مع رسول الله (ص) يوماً صلاة
الظهر فسأل سائل فى المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده الى السماء وقال : اللهم
اشهد انى سألت فى مسجد الرسول فما أعطاني أحد شيئاً و على كان راكماً ، فأومأ
بخصمه اليمنى و كان فيها خاتم ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم ثم قرء اشرح لي صدرى
الى قوله أشركه فى امرى فانزلت قرآنًا ناطقًا سنشد عضدک بأخیک الاية قال أبوذر:
فوالله ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل جبرئيل فقال : يا محمد اقرء انما وليکم
الله الاية .

و منهم علامة الجمهور فى البلاد العراقية السيد شهاب الدين محمود الرضوى الالوسى
البغدady فى كتابه روح المعاني اورد رواية نزول الاية الشريفة فى حق مولينا امير المؤمنين
عليه السلام بعدة طرق ينتهى بعضها الى ابن عباس وبعضها الى عبدالله بن سلام فراجع
الكتاب (ج ٦ ص ١٤٩ الطبع الثانى بالقاهرة)

و منهم العلامة المحدث المفسر الشيخ اسماعيل بن كثير القرشى الدمشقى المتوفى سنة ٧٧٤

في تفسيره الشهير (ج ٢ ص ٧١ طبع مصر) اورد عدة روايات صحيحة دالة على نزول الآية الكريمة في حق امامنا امير المؤمنين عليه السلام تنتهي اسانيدھا الى عدة مجاهد ، والضحاك ، وابي صالح ، وميمون بن مهران وكلهم عن ابن عباس .

ومنهم العلامة الشيخ حسن بن الحسين بن علي بن محمد بن بطريق الاسدي النسب العلوي المسكن اورد في كتاب العمدة (ص ٥٩ طبع تبريز) عدة روايات دالة على نزول الآية في حق مولينا الامير عليه السلام ينقلها عن الثعلبي بطرقه الى عبدالله بن غالب و ابن عباس وعن الشيخ ابي الحسن رزين بن معاوية بن عمار السرقسطي الاندلسي في كتاب الجمع بين الصحاح الستة ، والسند ينتهي الى ابن سلام وعن كتاب المناقب لابن المغازلي بطرقه الى ابن عباس ومحمد بن العنقية عن ابيه (ع) وعن غيرهم من الصحابة والتابعين والمحدثين .

ومنهم العلامة الشيخ ابوبكر احمد بن علي الرازي الحنفي المتوفى سنة ٣٧٠ في كتاب احكام القرآن (ج ٢ ص ٥٤٣ طبع القاهرة بالمطبعة البهية) فانه اورد فيه عدة روايات دالة على نزولها في حق علي عليه السلام تنتهي اسانيدھا الى مجاهد والسدي وابي جعفر وعتبة بن ابي حكيم وغيرهم .

ومنهم العلامة الشيخ ابو عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي الاندلسي في كتابه الجامع لاحكام القرآن (ج ٦ ص ٢٢١ طبع مصر) حيث نقل عن الامام أبي جعفر باقر العلوم سلام الله عليه نزولها في حق مولينا امير المؤمنين عليه السلام وعن مجاهد السدي وقال في آخر كلامه (ويؤتون الزكاة وهم راكعون) يدل على أن صدقة التطوع تسمى زكاة فان علماً تصدق بغاتمه في الركوع انتهى .

ومنهم العلامة العافظ الشيخ جلال الدين عبدالرحمان بن ابي بكر السيوطي الشافعي في تفسيره الدر المنثور (ج ٢ ص ٢٩٣ الطبعة الاولى بمصر) اورد عدة روايات دالة على نزولها في حق علي عليه السلام وتنتهي طرقها الى ابن عباس وسلمة بن كهيل وعمار وغيرهم .

و منهم العلامة المحدث القدوة في فقه الشيخ أسعد بن إبراهيم بن الحسين بن علي
الاردبيلي في كتابه (الاربعين حديثاً) والنسخة مخطوطة وروى بإسناده عن جابر بن
عبدالله الانصاري ، قال : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ ورد أهرابي شعث
العال رث الثياب كانا خرج من تحت التراب فحياتحية مسنت مدقم وانشد مشيراً الى
النبي (ص) :

اتيتك والعداء تبيكي برنة	و قد ذهبت ام الصبي عن الطفل
واخت و بنتان وام كبيرة	وقد كدت من فقرى اخالط من عقلى
وقد مسنى عرى وفقر وفاقة	وليس لنا مال يمر ولا يعلى
وما المنتهى الا اليك مفرنا	وأين فراد الناس الا الى الرسل

فلما سمع النبي (ص) شعرا لاهرايى بكى بكاء شديداً ثم قال لاصحابه : معاشر الناس ان
الله ساق اليكم ثواباً وقاد اليكم أجراً والجزاء من الله غرف من الجنة يضاهى غرف
ابراهيم الخليل (ع) و كان على بن ابيطالب كرم الله وجهه في ناحية من المسجد يصلى
ركعات يتنفل بها تطوعاً فأومى الى الاهرايى أن يدنو اليه فدنى منه فدفع اليه خاتمه
وهو في الصلاة ولم يصبر الى ان يتم صلاته لسرعة اغتنامه الثواب فنزل الوحي في الحال
على النبي (ص) وأنزل « انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا . الاية » فقال النبي (ص)
معاشر الناس من فيكم اليوم عمل خيراً ذكره الله من فوق سبع سمواته قالوا : مامنا من
عمل اليوم خيراً سوى ابن عمك تصدق بغاتنه على الاهرايى وهو قائم في الصلاة يصلى
لم يقطع صلاته فقال النبي (ص) وجبت لابن عمى غرف وأنزل الله فيه مدحاً وقرء عليهم
الاية فتصدق الناس على الاهرايى بأربمأة خاتم وهو يقول : وهذا أيضاً من بركاتك يا
حيدر . فلما كلام الشيخ اسعد بالفاظه من كتاب مناقب امير المؤمنين (ع) للشيخ
الاجل الثقة المحدث محمد بن علي بن حيدر بن الحسن المقرئ الكاشي من علماء المائة
العادية عشر ، والكتاب مخطوط نفيس في بابيه أورد فيه مؤلفه أربمأة حديثاً في مناقب
الامير (ع) وهو حسن جداً محتو على فوائد لطيفة ، والتزم بنقل الروايات عن كتب مشاهير

تصدق بغاتمه على المسكين في الصلاة بمحضر من الصحابة ، والولي هو المتصرف
وقد أثبت الله الولاية لذاته وشركه معه الرسول وأمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ،
وولاية الله تعالى عامة فكذا النبي والولي (١) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ عليه السلام

أقول : جوابه أن المراد من الولي في الآية الناصر فإن الولي لفظ مشترك يقال
للمتصرف والناصر والمحب والأولي بالتصرف كولي الصبي والمرأة ، والمشارك
إذا تردد بين معانيه يلزم وجوه القرينة للمعنى المطلوب منه ، وهي هنا كذلك ، فلا
يكون هذا نصاً على إمامة علي عليه السلام ، فبطل الاستدلال به ، وأما القرائن على أن
المراد بالولي الناصر في الآية لا الأولي والأحق بالتصرف ، لأنه لو حمل على هذا

القوم وأجلاتهم وترجة كل حديث بالفارسية بعد نقله ، وكان الفراغ من تأليفه سنة ألف
من الهجرة الشريفة .

ومنهم المير محمد صالح الترمذي العنفي المتخلص بالكشفي في كتاب مناقب المرتضى
(ص ٧ ط الهند) ما لفظه بالفارسية : در این آیه کریمه اختلاف را راه نیست چرا که
هیچکس بجز امیرالمؤمنین در رکوع صدقه نداده و چون الکنایه ابلغ من التصريح دأب
عرب است بنا بر این حضرت بیچون بکنایه و اشاره متکلم شده الخ .

هذا ما اقتضته الحال ووسعه المجال من ذكر كلمات القوم في الباب و أما أصعابنا
الامامية شيعة آل رسول الله فقد اتفقت كلمتهم في كتب الحديث والتفسير والكلام على
نزول الآية الشريفة في حق عليه السلام وأنه المعنى بها لم يخالف فيه احد بل قد يدعى
التواتر في شأن نزولها فاذن لا مسرح و لا مساغ للتشكيك و التردد الا ان يكون
الشخص مبغضاً ناصباً او سوططامياً في البدييات ، و ليعلم أن هي هنا مباحث في دلالة
الاية الشريفة و فوائد جمة قد غمضنا عنها رعاية للاختصار واحالة الى محل آخر والله
تعالى هو الهادي .

(١) ويكفي في دلالتها ما ذكره العلامة في الفنون فخر الدين الرازي في تفسيره المسمى

(ج ٢) نزول قوله تعالى إنما وليكم الله في حق علي عليه السلام (٤٠٩)

بفاتيح الغيب (ج ١٢ ص ٢٦ ط القاهرة سنة ١٣٥٢) و حيث قد أجرى الله سبحانه وتعالى الحق على قلبه وانطقه بقدرته و اوضح ذاهلنا عن عصيته كان الانسب لنا ان نورد كلامه بين الفاظه ليعتبر من انصف وحكم وجدانه السليم فنقول : قال : نقلا عن جماعة ان هذه الآية دالة على أن الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو علي بن ابي طالب و تقريره أن نقول : ان الآية دالة على أن المراد بهذه الآية امام ومتى كان الامر كذلك وجب أن يكون ذلك الامام هو علي بن ابي طالب .

بيان المقام الاول أن الولي في اللغة قد جاء بمعنى الناصر و المحب كما في قوله (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض) و جاء بمعنى المتصرف ، قال عليه الصلاة والسلام : « أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها » فنقول : هيئنا وجهان : الاول : أن لفظ الولي جاء بهذين المعنيين ولم يعين الله مراده ، ولانتمنافة بين المعنيين ، فوجب حمله عليهما ، فوجب دلالة الآية على أن المؤمنين المذكورين في الآية متصرفون في الامة . الثاني : أن نقول : الولي في هذه الآية لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر فوجب ان يكون بمعنى المتصرف و انما قلنا انه لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر لان الولاية المذكورة في هذه الآية غير عامة في كل المؤمنين ، بدليل انه تعالى ذكر بكلمة « انما » و كلمة « انما » للمصر ، كقوله (انما الله اله واحد) و الولاية بمعنى النصرة عامة لقوله تعالى : « و المؤمنون و المؤمنات بعضهم اولياء بعض » وهذا يوجب القطع بأن الولاية المذكورة في هذه الآية ليست بمعنى النصرة ، واذا لم تكن بمعنى النصرة كانت بمعنى التصرف ، لانه ليس للولي معنى سوى هذين فصار تقدير الآية : انما المتصرف فيكم أيها المؤمنون هو الله ورسوله و المؤمنون الموصوفون بالصفة الفلانية ، وهذا يقتضي أن المؤمنين الموصوفين بالصفات المذكورة في هذه الآية متصرفون في جميع الامة ، ولا معنى للإمام الا الانسان الذي يكون متصرفاً في كل الامة فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على أن الشخص المذكور فيها يجب أن يكون امام الامة .

أما بيان المقام الثاني وهو انه لما ثبت ما ذكرنا وجب أن يكون ذلك الانسان هو علي

لكان غير مناسب لما قبلها وهو قوله : يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ، فإن الأولياء ههنا بمعنى الأنصار لا بمعنى الأحقين بالتصرف ، وغير مناسب لما بعدها و هو قوله ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ، فإن التولي ههنا بمعنى المحبة

ابن ابيطالب ، وبيانه من وجوه : الاول : أن كل من اثبت بهذه الآية امامة شخص قال ان ذلك الشخص هو علي ، وقد ثبت بما قدمنا دلالة هذه الآية على امامة شخص ، فوجب أن يكون ذلك الشخص هو علي ضرورة انه لا قائل بالفرق . الثاني تظاهرت الروايات على أن هذه الآية نزلت في حق علي ، ولا يمكن المصير الى قول من يقول : انها نزلت في ابي بكر رضي الله عنه ؛ لانها لو نزلت في حقه لدلت على امامته ، و أجمعت الامة على أن هذه الآية لا تدل على امامته فبطل هذا القول . والثالث : أن قوله (وهم راكعون) لا يجوز جملة عطفاً على ما تقدم لان الصلاة قد تقدمت ، والصلاة مشتملة على الركوع فكانت اعادة ذكر الركوع تكراراً فوجب جملة حالاً أي يؤتون الزكاة حال كونهم راكعين ، و أجمعوا على أن ايتاء الزكاة حال الركوع لم يكن الا في حق علي ، فكانت الآية مخصصة به و دالة على امامته من الوجه الذي قررناه ، و هذا حاصل استدلال القوم بهذه الآية على امامة علي عليه السلام ثم قال : والجواب : اما حمل لفظ الولي على الناصر و المتصرف معاً فقير جائز ، لما ثبت في اصول الفقه أنه لا يجوز حمل اللفظ المشترك على مفهوميه معاً (انتهى كلامه) قلنا : ان كون علي عليه السلام متصفاً بوصف الناصر لا يقتضي كون وصف الناصر مراداً من كلمة الولي في هذه الآية توضيحه أن اللفظ قد يكون له معنيان ويكون كلاهما صادقين على فرد واحد ولكن القائل يطلق عليه اللفظ ولا يريد منه الا احد معنييه و بالجملة لا ملازمة بين تحقق معنى و بين ارادة ذلك المعنى من اللفظ ، كيف ؟ والا لاستعمال اطلاق كلمة لهامعنيان في حق احد تحقق فيه كلا المعنيين لاستعالة ان يراد منه معنيان في اطلاق واحد كما قال الفخر .

والنصرة فوجب أن يحمل ما بينهما على النصرة أيضاً لتلازم أجزاء الكلام انتهى .

القول

فيه نظر من وجوه أما أولاً فلأن القرينة في أن المراد بالولي الأولى بالتصرف دون المعاني الأخر موجودة فإن حصر الولاية في المؤمنين الموصوفين في الآية بإتياء الزكاة حال الركوع يدل على عدم إرادة معنى النصرة والألزم بمقتضى الحصر أن يكون من شرط الولي المؤمن مطلقاً (١) إتياء الزكاة حال الركوع وفساده ظاهر والحاصل أنه إن أريد بالولي الناصر وبالذين آمنوا جماعة من المؤمنين الذين يمكن أنصافهم بالنصرة فيستقيم الحصر حينئذ لكن لا يستقيم الوصف بإتياء الزكاة حالة الركوع ، وإن أريد به الناصر وبالذين آمنوا عليهما يبطال الحصر وإن أريد به الأولى بالتصرف وبهم عليهما يستقيم الحصر والوصف معاً لأن كون إتياء الزكاة حال الركوع من شأن الإمام الأولى بالتصرف في أحكام المؤمنين غير مستبعد بل روى (٢) أنه قد وقع هذه الكرامة عن باقي الأئمة المعصومين عليهم السلام وأما ثانياً فلأن الولاية بمعنى الإمامة والتصرف في الأمور أعظم من الولاية بمعنى النصرة في الجملة فنفي الولاية بمعنى الإمامة مفيد لنفي الولاية المنفية عن اليهود والنصارى في الآية الأولى على أنهم وجه بأن نفى العام نفى الخاص مع الزائد ، فهو أنه في النفي فتكون المناسبة حاصلة ، وكذا الكلام في ما بعد الآية فلا دلالة

(١) أي سواء كان الولي بالتصرف أم لا .

(٢) وفي كتاب الاصفى للعلامة المحدث الفيض الكاشاني صاحب الوافي (ص ١٥١ ط طهران) ما لفظه : وفي رواية أنه ناول السائل الغاتم من أصبه كما يأتي وهي أشهر وقد روته العامة أيضاً ولعله عليه السلام تصدق في ركوعه مرة بالحلة وأخرى بالغاتم والاية نزلت بعد الثانية فإن (يؤتون) يشعر بالتكرار والتجدد وقال قبيل ذلك : فكل من بلغ من أولاده مبلغ الإمامة يكون بهذه النعمة مثله ، فيتصدقون وهم راكعون .

(٤١٢) في أن المراد من الولي في الآية الأولى بالتصرف (ج ٢)

على مقصودهم إلا إذا حمل حزب الله على معنى أنصار الله كما تمحله بعضهم و هو كما ترى وأيضا العطف دال على تشريك الثلاثة في اختصاص الولاية (النصرة خ ل) بأى معنى كان بهم ولا خفاء في أن نصرة الله ورسوله للمؤمنين مشتملة على التصرف في أمرهم على ما ينبغي ، فكذلك نصرة الذين آمنوا ، غاية الامر أن التصرف في أمرهم مفهوم مشكك يختلف بالأولوية والأشدية ، بل حقق أن جميع المعاني العشرة التي ذكرها للولي مرجعها إلى الأولى بالتصرف ، لأن مالك الرقّ و هو أحد تلك المعاني أولى برقه و الرقّ أولى به ، وكذا المعتقد أولى بمعتقده وبالعكس وكذا الجار بالجار والحليف بالحليف والناصر بالمنصور وابن العمّ بالعمّ فإنّ كلّ من هذه المذكورات وما لم يذكر أولى بصاحبه من الذين ليس له تلك الولاية كما لا يخفى على من تأمل وأنصف ، واما ثالثا فلأنّ توافق الآيات إنّما يجب إذا لم يمنع عنها مانع وقد بينا عدم صحّة حمل الولي ههنا على الناصر و المحبّ ونحوهما ، وأيضا هذه الآيات الثلاث لم تنزل دفعة حتّى تلازم أن يكون الولي في جميعها بمعنى واحد بل نزلت تدريجاً والصحابة جمعوها بهذا الوجه ، بل نقول : لو سلم عدم الملائمة على التقدير المذكور فهذا اعتراض يرد في الحقيقة على خليفتهم عثمان حيث جمع المصاحف على مصحف واحد وحرف الكلم عن مواضعها (١) ولم يرتب الآيات كما هو حقها وكان له في ذلك ما رب شتى لا يخفى على اولى النهى .

و اما رابعا فلأنّ تفريع الوجوب في قوله : فيجب أن يحمل إلخ على ما قبله محلّ تأمل ، وقوله : لتتلائم أجزاء الكلام لا يدلّ على الوجوب خصوصاً إذا دلّ الدليل على أنّه لا يصح إرادة النصرة فتأمل هذا ،

واعترض شارح المقاصد على احتجاج الشيعة بالآية المذكورة بأنّ الحصر إنّما يكون فيما فيه تردّد ونزاع ، ولا خفاء في أنّ النزاع في الولاية والامامة لم يكن

عند نزول الآية و لم تكن في ذلك الزمان إمامة حتى يكون نفيًا للتردد ،
و الجواب عنه من وجوه اما أولا فلما يستفاد من كلامه في شرحه للتلخيص في
مبحث القصر حيث قال : إن اعتقاد المخاطب بنبوت مانفاه المتكلم قطعاً أو احتمالاً
مختصاً بالقصر الغير الحقيقي ، ألا ترى أنهم اتفقوا على صحة ما في الدار إلا زيد
قصرأ حقيقياً مع أنه ليس ردأ على من اعتقد أن جميع الناس في الدار ، والحاصل
أنه يجوز أن يكون هذا القصر قصر الصفة على الموصوف قصرأ حقيقياً ودفع التردد
و النزاع و رد الخطأ إنما يشترط في القصر الاضافي واما ثانياً فلأنه يجوز أن
يكون قصرأ إضافياً فانه تعالى عالم بجميع الأشياء فلما علم اعتقادهم إمامة غيره
في الاستقبال كما يدل عليه حديث المشكاة (١) الذي من جملته و إن أمرتم علياً ولا
أراكم فاعلين الخ قال لهم على أباخ وجه وآ كده إنما وليكم الله تميمأ للمحجة ،
واما ثالثاً فلأنه يجوز أن يكون الحصر لدفع التردد الواقع من بعضهم عند نزول
الآية بين انحصار الولاية في الله ورسوله واشتراكه بينهما وبين غيرهما على أن يكون
القصر لتعيين الاشتراك كما أن القصر في قوله تعالى : وما أرسلناك الا كافة للناس (٢)
قصر القلب لتحقيق اشتراك الرسالة وعمومها لجميع الناس و رد اختصاصها بالعرب
كما زعمته اليهود والنصارى ، و اما رابعاً فلأن حاصل كلام المعترض هو الاعتراض
على الله تعالى ونسبة الكفو إليه ، إذ محصله أن النزاع في خلافة الثلاثة و ولايتهم
إنما وقع بعد النبي ﷺ ، فالحصر لا يرفعه ، و باعتقادهم لم يكن في حال حياة
النبي ﷺ إمام و خليفة و تردد في خلافة أحد فيكون الحصر لغواً واما خامساً
فلأن الحصر يدل على نفى إمامة من ينازع مطلقاً لا أن ينازع في ذلك الوقت ، وإلا
لزم أن تكون كلمة التوحيد نافية لألوهية من ادعى الألوهية في وقت نزولها

(١) قد مر نقل الحديث عن الكتاب مع تعيين محله .

(٢) السباء . الآية ٢٨ .

لا مطلقاً وهو ظاهر الفساد هذا ،

وقد اعترض أيضاً بعض المتعصين (١) على الاحتجاج بهذه الآية وقال إنكم تقولون إن علياً عليه السلام في حال صلاته في غاية ما يكون من الغشوع و الخضوع و استغراق جميع حواسه وقواه وتوجهها شطر الحق حتى أنكم تبالغون وتقولون كان إذا أريد إخراج السهام والنصول من جسمه الواقعة فيه وقت الحرب تركوه إلى وقت صلاته فيخرجونها منه وهو لا يحس بذلك لاستغراق نفسه وتوجهها نحو الحق ، فكيف مع ذلك أحس بالسائل حتى أعطاه خاتمه في حال صلاته ، وأجاب (٢) أنه بعض علمائنا فقال :

شعر :

يعطي و يمنع لا تليه سكرته عند التديم ولا يلهو من الكس
أطاعه سكره حتى تمكن من فعل الصعاة وهذا أفضل الناس

وحاصل الجواب أنه عليه السلام في تلك الحالة وإن كان كما ذكر لكنه حصل منه التفات أدرك به السائل وسؤاله ولا يلزم منه التفاته إلى غير الحق لأنه فعل فعلاً تعود نهايته إلى الحق ، فكان كالشارب الذي فعل حال سكرته فعلاً موافقاً (٣) لفعل الصعاة ولم يلهه ذلك عن نديمه ولا عن كأسه ولا خرج بذلك عن سكرته فتأمل ،

(١) هو المولى شمس الدين الهروي العنفي الناصب من مشاهيرهم . منه « قد » .

(٢) ومن الاجوبة أنه عليه السلام لما كان بكلية متوجها الى الله تعالى مقبلا اليه معرضاً عما سواه متمحضاً في العبادة بنه سبحاته بالالهام و الالتقاء في الروح في هذه العطية الكريمة وذلك لعموم افضاله جل وعز شأنه على عباده فكيف بالمؤمن السائل في بيته أعني المسجد النبوي (ص) ، فلا غرو أن يلتقي في قلب وليه اهانة السكين المتناق فالتصدق (ح) طاعة في طاعة ، وهذا الوجه مما يقبله الذوق السليم والفكر المستقيم نبهنا الله واخواننا من سنة الغفلة آمين آمين .

(٣) لا يخفى عدم حسن هذا التعبير والاولى ما ذكرناه فلا تغفل .

(ج ٢) في أن المراد من الولي في الآية الأولى بالتصرف (٤١٥)

وأقول : في الجواب أيضاً أن غاية الأمر في ذلك أن يكون في مرتبة ما يحصل للأولياء من الوحدة في الكثرة والخلوة في الجلوة وقد أثبت النقشبندية (١) من متصوفة أهل السنة هذه المرتبة لأنفسهم واشتهر منهم أنهم يقولون : « خلوت در أنجمن مبداريم » فلا ينبغي أن ينازع مع علي عليه السلام في حصول نظير هذه المرتبة له ، اللهم إلا أن يقال : إن النقشبندية قد نسبوا خرقتهم في التصوف إلى أبي بكر ، فجاز أن يحصل لهم من بركات أبي بكر مرتبة لا تحصل لعلي عليه السلام ، فإن هذا كلام لا دافع له إلا غضب الله تعالى

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

للعاني قوله تعالى : يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك (٢) نقل الجمهور (٣) أنها نزلت في بيان فضل علي عليه السلام يوم الغدير ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام وقال : أيها الناس أأولى منكم بأنفسكم ، قالوا بلى يا رسول الله

(١) قد مر المراد بهم واتسابهم وشرط من أحوالهم في حلقاتهم ويعبر عنهم ب (خواجه كان و تارة بالاحرار .)

(٢) المائدة . الآية ٦٧ .

(٣) وهم جم غفير من محدثي القوم و فطاحلهم و تقتصر على ذكر قليل من كتبهم

« فمنها » أسباب النزول للشيخ أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري .

حدثنا أبو سعيد محمد بن علي الصفار ، قال : أخبرنا أحمد بن الحسن المجلدي ، قال حدثنا علي بن عباس عن الأعمش وأبي حجاب عن عطية عن أبي سعيد الخدري (ص ١٥٠ ط مصر بالطبعة الهندية)

« ومنها » مطالب السؤول في مناقب آل الرسول للشيخ محمد بن طلحة كمال الدين الشافعي المتوفى سنة ٦٥٤

روى عن أبي سالم النصيبى عن أبي سعيد (ص ١٦ ط طهران)

« ومنها » تفسير مفاتيح الغيب لفخر الدين محمد بن عمر الرازي

روى عن ابن عباس والبراء بن عازب و محمد بن علي (ج ١٢ ص ٥٠ ط مصر سنة ١٣٧٥)
 « ومنها » **الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي .**

روى عن العافظ أبي الفتوح أسعد بن أبي الفضائل المجلى يرفعه بسنده الى حذيفة بن
 اسيد الفخاري وعامر بن ليلى بن ضمرة .

وروى عن الواحدى و عن الثعلبى عن أبي سعيد الغدرى

وروى عن الشيخ معى الدين النووى الشافعى (ص ٢٣ و ١٤ ط النجف)

« ومنها » **تفسير الثعلبى** على ما فى بنايع المودة للعلامة الثقة العارف الشهير السيد سليمان
 ابن ابراهيم الحنفى البلخى (ص ١٢٠)

روى عن أبي صالح عن ابن عباس

« ومنها » **فرائد السطین للحموينى** (على ما فى الكتاب المذكور ص ١٢٠)
 روى عن أبي هريرة

« ومنها » **تفسير البرذا** محمد البدخشانى الحنفى (على ما فى العباقيات)

روى عن أبي سعيد الغدرى

« ومنها » **الطرايف للعلامة رضى الدين بن طائوس .**

روى عن العافظ أبي سعيد السجستانى باسناده عن ابن عباس و جابر بن عبدالله

« ومنها » **الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للعلامة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان**

السيوطى الشافعى (ج ٢ ص ٢٩٨ ط مصر)

أخرج أبو الشيخ عن الحسن عن رسول الله (ص) ، قال : ان الله بعثنى برسالة فضقت
 بها ذرعاً وعرفت أن الناس مكذبى فوعدنى لا بلفن أو ليعذبنى فانزل الآية .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن مجاهد

و أخرج ابن أبي حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن أبي سعيد الغدرى

« ومنها » **كتاب فتح القدير فى التفسير** (ج ٣ ص ٥٧ ط مصر)

- أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن مجاهد
و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس
و أخرج ابن أبي حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري
و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود
« و منها » تفسير المنار (ج ۶ ص ۴۶۳ ط مصر)
روى ابن مردويه و الضياء فى المختارة عن ابن عباس
وروى أبو الشيخ عن أبي الحسن
وروى عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن مجاهد
وروى ابن أبي حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري
« و منها » كتاب الدراية لمعمر السجستاني (كما فى البحار)
روى بإسناده الى عبدالله بن عباس
« و منها » كتاب النشر والطى (كما فى البحار)
رواه مرسل
« و منها » كتاب ما نزل من القرآن فى على (ع) للعافظ أبى نعيم
بإسناده يرفعه الى العجاف عن الاعمش عن عطية
« و منها » تفسير ابن جريج
روى عن ابن عباس
« و منها » تفسير عطاء
روى عن ابن عباس
« و منها » كتاب المناقب للسدى
رواه مرسل
« و منها » شرح النهج لابن أبى الحديد
روى عن ابراهيم بن ديزيل فى كتاب صفين عن يعقوب بن سليمان عن أبى فضيل عن الحسن

ابن الحكم النخعی عن رباح بن الحرث ثم قال علی بن عیسی ناقلًا عن ابن مردویه
وروی مرسلًا أيضًا عن ابن عباس

« ومنها » کتاب ابن جریر

رواه باسناده عن ابن عباس

ورواه عن ابن مردویه باسناده عن ابن مسعود

« ومنها » تفسیر الثعلبی

روی باسناده عن أبي محمد عبدالله بن محمد القاضي ، حدثنا أبو الحسين محمد بن
عثمان النصیبی ، حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين عن حسان عن الكلبي عن أبي صالح
عن ابن عباس

« ومنها » کتاب مفتاح الفجاء (كما في الغدير)

رواه عن الحافظ عز الدين الرسني في تفسير عن ابن عباس (كما فيه أيضًا)

« ومنها » تفسير السيد عبدالوهاب البخاري (كما فيه أيضًا)

في ذيل قوله تعالى قل لا استلکم

« ومنها » الاربعين للسيد جلال الدين « كما فيه أيضًا »

روی عن ابن عباس

« ومنها » كشف الغمة للاربلي « كما فيه أيضًا »

روی عن الرسني في تفسير عن ابن عباس (ص ٩٢)

« ومنها » تفسير البخاري « كما فيه أيضًا »

روی عن محمد بن محبوب عن أبي سعيد الخدري

« ومنها » كتاب السائر الدائر « كما فيه أيضًا »

روی عن نظام الدين القمي النيسابوري عن أبي سعيد الخدري (ج ٦ ص ١٧٠)

« ومنها » شرح الديوان لكمال الدين حسين الميبدی « كما فيه أيضًا »

نقل عن الثعلبي

« و منها » كتاب الولاية للحافظ أبي جعفر محمد بن جرير الطبري كما فيه و نقلها
بتامها على نحو البسط في تفسير البرهان (ج ۱ ص ۴۳۶ طبع طهران)
روى عن زيد بن ارقم

ونحن ننقل متن حديثه في المقام تيمناً قال : لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم
في رجوعه من حجة الوداع ، و كان في وقت الضحى وحر شديد ، أمر بالدوحات فقامت ،
و نادى الصلاة جامعة ، فاجتمعنا فخطب خطبة بالغة ، ثم قال : ان الله تعالى أنزل الى :
بلغ ما أنزل اليك من ربك و ان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك
من الناس ، وقد أمرني جبرئيل عن ربي أن أقوم في هذا المشهد واعلم كل أبيض وأسود
ان على بن أبي طالب أخى و وصي و خليفتي والامام بعدى ، فسألت جبرئيل أن يستغنى
لى ربي لعلنى بقله المتقين وكثرة المؤذنين لى واللامنين لكثرة ملازمتى لعلنى ، و شدة
اقبالى عليه حتى سمونى اذنًا ، فقال تعالى : ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن
قل اذن خير لكم ، ولو شئت أن اسميهم و أدل عليهم لفعلت ، ولكنى بسترهم قد تكلمت
فلم يرض الله الا بتبليغى فيه ، فاعلموا معاشر الناس ذلك ، فان الله قد نصبه لكم ولياً
و اماماً ، وفرض طاعته على كل أحد ، ماض حكمه ، جائز قوله ، ملمون من خالفه ، مرحوم
من صدقه ، اسمعوا و اطيعوا ، فان الله موليكم وعلى امامكم ، ثم الامامة فى ولدى من
صلبه الى القيامة ، لا حلال الا ما أحله الله ورسوله ، و لا حرام الا ما حرم الله ورسوله
وهم ، فما من علم الا وقد أحصاه الله فى و نقلته اليه فلا تضلوا عنه و لا تستكفوا منه ،
فهو الذى يهتدى الى الحق و يعمل به ، لن يتوب الله على أحد أنكره ولن يفرله ، حتماً
على الله أن يفعل ذلك أن يعذبه عذاباً نكراً أبداً لايدين ، فهو أفضل الناس بعدى ما نزل
الرزق وبقى الخلق ، ملمون من خالفه ، قولى عن جبرئيل عن الله فليتظرنفس ما قدمت لاند
افهموا محكم القرآن و لا تتبعوا متشابهه ، ولن يفسر ذلك لكم الا من أنا آخذ بيده
وشاغل بعضه و معلمكم : ان من كنت مولاه فهذا على مولاه ، وموالاته من الله عزوجل
أنزلها على . ألا وقد أديت ، ألا وقد بلغت ، ألا وقد أسمعت ، ألا وقد أوضحت ، لا تعجل

امرة المؤمنين بعدى لاحد غيره . ثم رفعه الى السماء حتى صارت رجله مع ركبة النبي صلى الله عليه وسلم وقال :

معاشر الناس : هذا أخى ووصىى وواعى علمى وخليفتى على من آمن بى وعلى تفسير كتاب ربى . وفى رواية : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه و العن من أنكره ، و اغضب على من جعد حقه ، اللهم انك أنزلت عند تبين ذلك فى على : اليوم أكملت لكم دينكم . بأبامته ، فمن لم يأنم به و بين كان من ولدى من صلبه الى القيامة فاولئك حبطت أعمالهم و فى النارهم خالدون ، ان ابليس أخرج آدم عليه السلام من الجنة مع كونه صفوة الله بالعسد ، فلا تحسدوا فتحبط أعمالكم و تزل أقدامكم ، فى على نزلت سورة : **والمصرات الانسان لفى خسر ،**

معاشر الناس : آمنوا بالله و رسوله والنور الذى انزل معه من قبل أن نطمس وجوهاً فتردها على أديبارهم كما امننا أصحاب السبت . النور من الله فى ثم فى على ثم فى النسل منه الى القائم المهدي . معاشر الناس سيكون من بعدى أمة يدعون الى النار ويوم القيامة لا ينصرون ، وان الله وأنا بريتان منهم ، انهم و أنصارهم و أتباعهم فى الدرك الاسفل من النار ، و سيجعلونها ملكا اغتصاباً ، فعندها يفرغ لكم أيها الثقلان ، و يرسل عليكم شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران . الحديث (ضياء العالين)

وهن رام الوقوف على أكثر مما ذكرنا فعليه بالتببع فى كتب القوم و من نأى بجانبه عن الاعتساف والعصبة الجاهلية يكفيه ماسردنا من عباثرهم المصربة فى الباب .

هذا ما وقفنا عليه من كلمات اعلام القوم كلها تنادى باعلى صوتها ان الاية الشريفة نزلت فى غدير خم و فى ذلك كفاية لمن اخمد نار العصبة الموقدة و لم يقلد على عمياء مانسجبه سلفه و حاكه الماضون و لنذيل الكلام بأسماء عدة من أعيان الشيعة الذين صرحوا بشأن نزولها .

فمنهم العلامة الزاهد الجليل الشهيد أبو على محمد بن أحمد بن على الفثال النيسابورى فى كتابه روضة الواعظين .

و منهم شیخ طائفة الامامية مؤسس مبانی رد الفروع الى الاصول أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسی فی کتاب الامالی نقله عن شیخه مفید الشیعة بسنده الى ابن أبي عمير و بسنده الى هارون بن عمرو المجاشعی و بسنده عن اسحاق بن اسماعیل النسابوری

و منهم العلامة الثقة شیخنا أبو طالب أحمد بن علی الطبرسی فی کتاب الاحتجاج بسنده المنتهی الى علقمة بن محمد الحضرمی

و منهم شیخنا الاقدم العیاشی بسنده المنتهی الى زرارة و بسنده المنتهی الى محمد ابن محمد الغزاعی و بسنده عن ابن اذينة عن زرارة و بسنده عن هشام بن سالم

و منهم سلیم بن قیس الهلالی الکوفی و هو کتاب معروف مطبوع منتشر فی الاقطار معتمد علیه عند اصحابنا و اکثر القوم مدوح من ساداتنا الائمة

و منهم شیخنا العلامة المتبحر علی بن شهر آشوب فی کتاب المناقب

و منهم العلامة السید هاشم بن سلیمان الموسوی البحرانی فی البرهان و غایة المرام

و منهم شیخنا الاجل العلامة فخر الشیعة الامامية أبو عبد الله محمد بن النعمان المفید البغدادی فی کتبه .

و منهم شیخنا القدوة المتبحر خاتم المحدثین غوامس بحار الاخبار و خادم علوم الائمة الاطهار مولینا المجلسی فی تاسع البحار

و منهم العلامة خربت الحديث و نابغة الروایة مولینا الشیخ محمد بن الحسن الحر العاملی فی کتابه اثبات الهداة

و منهم العلامة الجلیل الشیخ زین الدین فی الصراط المستقیم

و منهم العلامة المتبحر السید حیدر العسینی الاملی الطبری صاحب کتاب الکشکول فیما جرى علی آل الرسول (ص)

و منهم أديب قریش و فخر بنی هاشم سیدنا الشریف الرضی محمد بن العسیر الموسوی البغدادی جامع نهج البلاغة فی کتاب المناقب « كما فی تفسیر البرهان »

قال: من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه (١) اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحقّ معه كيفما دار، والمولى يراد به الأولي بالتصرف لتقدم ألسنت أولى ولعدم صلاحية غيره هيئنا انتهى .

رواه عن محمد بن اسحاق عن أبي جعفر الباقر عن جده .

و منهم الحاكم أبو القاسم الحسكاني في كتاب الشواهد (كما في مجمع البيان ج ٣ ص ٢٢٣) .

رواه باسناده عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن الكلبى عن ابن صالح عن ابن عباس و جابر بن عبدالله .

و رواه أيضاً باسناده الى حيان بن على الغنوى عن أبى صالح الى غير ذلك .
هذا ما اقتضته الحال و أتاحته الظروف من ذكر بعض الاعاظم من أصعابنا و تركنا الكثير منهم مخافة السامة مضافاً الى أن اعتراء الهموم و الاحزان صيرنى بحيث أرى الممات مما يليق ان يتنافس فيه المتنافسون و هم أشد تلك الغطوب ايذاء بعض الحسدة من التمسين بسمة العلم لا أراهم الله الخير فى الدارين وطأطأ روسهم عند امى شفيعة يوم الجزاء سيدتى فاطمة الزهراء (ع)

(١) لا يذهب على اللبيب السالك مهيع الانصاف التارك لهواه النامى بجنبه عن العصبية الباردة التى هى تراث بعض السفلة الكامنين بغض آل الرسول لاحقاد بدرية و حنينية ، أن هذا الحديث الشريف من المتواترات بين النقلة و حفاظ الاحاديث النبوية قد بلغت كثرة اسانيده واستفاضتها الى درجة لو ارتاب فيه احد لم يجد متواتراً فى الدنيا ، ولعد المكابر له من السوفسطائية فى الحسيات ، فكيف يتطرق الى صدوره الانكار و الى صراحة دلالات الاحتمال وقد شهد بتواتره فطاحل الانار وحفظة الاخبار اودعوه فى كتبهم على تنوعها و اذعنوا بعد التأويلات الباردة بصراحته فى ما تقول نحن معاشر شيعة أهل البيت .

فمن صرح بتواتره العلامة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان السيوطي في كتابه الازهار المتناثرة في الاحاديث المتواترة

و منهم العلامة الجزري في اسنى المطالب ، حيث قال : انه حديث صحيح رواه الجهم الغفير عن الجهم الغفير

و منهم الشيخ العلامة جمال الدين النيسابوري في الاربعين ، حيث قال : حديث الغدير تواتر عن امير المؤمنين وهو متواتر عن النبي (ص) رواه جمع كثير وجم غفير من الصحابة و منهم صاحب كتاب السراج المنير في شرح الجامع الصغير في احاديث البشير النذير و منهم العلامة الشيخ ضياء الدين صالح بن المهدي المقبلي في كتاب الابحاث المسددة في الفنون المتعددة ، حيث قال بعد ذكر حديث الغدير ما لفظه : وطرقه كثيرة جداً ولذا ذهب بعضهم الى انه متواتر لفظاً فضلاً عن المعنى

و منهم العلامة الشيخ ابن كثير الشامي في تاريخه عند ترجمة محمد بن جرير الطبري وانه رأى كتاباً جمع فيه اسانيد هذا الحديث في مجلدين ضخمين

و منهم العلامة السيد محمد بن اسماعيل بن صلاح الدين الامير ، قال في كتابه الروضة الندية في شرح التحفة العلوية : وحديث الغدير متواتر عند اكثرائمة الحديث.

و منهم الميرزا مخدوم بن مير عبد الباقي الشريفي الحنفي المتعصب في كتاب نواقض الروافض .

و منهم القاضي سناء الله الهندي الباني بتي في كتاب السيف المسلول على ما نقله آية الله في الوري وسيفه المنتفضي الذي عقت اشكال الدهران تلدن بمثله سيدنا و مولانا المير حامد حسين الموسوي اللكنوي الهندي في كتابه « عبقات الانوار » .

و منهم شمس الدين التركماني الذهبي ، حيث انه بعد معلومية حاله من التسرع في تضعيف الاسانيد حكم بكون هذا الحديث متواتراً وجعل يتكلف في دلالته و يجعله على معاملة بعيدة.

و منهم العلامة ابوالقاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني النيسابوري الرازي صنف كتاباً

في حديث يوم الغدير سماه « دعاة الهداة الى اداء حق الموالاة » في مجلد كبير.

ومنهم صاحب كتاب نخب المناقب لآل ابيطالب ، حيث قال ما لفظه : قال جدى شهر اشوب سمعت ابا المعالى الجوينى يتمجب ويقول : شاهدت مجلداً يبيّن يد صعايف فيه روايات هذا الغبر مكتوباً عليه المجلدة الثامنة والمشرون من طرق قوله : من كنت مولاه فعلى مولاه ، و تلووه المجلدة التاسعة والمشرون . و ذكره ابن كثير أيضاً فى التاريخ .

و منهم على ما فى الطرائف أبو سعيد مسعود بن ناصر السجستانى وهو من اوثق رجال المذاهب الاربعة له كتاب دراية حديث الولاية وهو سبعة عشر جزء روى فيه نص النبى على على بالخلافة عن مائة وعشرين صحابياً و ست صحابيات ، و عدد اسانيد هذا الكتاب ألف و ثلاثمائة

و منهم المولوى محمد مبن الهنڊى العنقى فى كتاب وسيلة النجاة « كما فى العيقات » الى غير ذلك من كلماتهم المودعة فى كتبهم قد طوبنا عن نقلها كشعاً روماً للاختصار و رعاية لحال النظر وما نقلناه فطرة بالنسبة الى ما لم ننقل ومن اراد ان يقف على اكثر مما ذكر فليراجع الى كتبهم

و نعم ما قال سيدنا ذوالمجددين علم الهدى الشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى فى كتابه المسمى بالشافى فى الرد على القاضى المعتزلى : و ما المطالب بتصحيح خبر الغدير الا كالمطالب بتصحيح غزوات النبى الظاهرة المنشورة واحواله المعروفة و حجة الوداع نفسها لان ظهور الجميع وعموم العلم به بمنزلة واحدة وقد اورده مصنفوا الحديث فى جملة الصحيح و قد استبد هذا الغبر بما لا يشركه فيه سائر الاخبار لان الاخبار على ضربين احدهما ان لا يعتبر فى نقله الاسانيد المتصلة كالغبر عن واقعة بدر و خير و الجمل و الصفين وما جرى مجرى ذلك من الامور الظاهرة التى يعلمها الناس قرناً بعد قرن بغير اسناد و طريق مغموس و الضرب الاخر يعتبر فيه اتصال الاسانيد كاخبار الشريعة وقد اجتمع فى خبر الغدير الطريقان مع تفرقهما فى غيره و خبر الغدير قد رواه بالاسانيد الكثيرة المتصلة بالصحة الجمع الكثير انتهى

وقتل مولانا قدوة الفقهاء مؤسس مبانی الاجتهاد شيخ الطائفة هذه العبارة عن السيد في كتاب تلخيص الشافي أيضاً فليراجع

وقال العلامة الثقة الاقدم على بن شهر آشوب السروی الطبرسی ما فظه : المجمع عليه أن الثامن عشر من ذی الحجة كان يوم غدیر خم ، قال : والعلماء مطبقون على قبول هذا الخبر ، وانما وقع الخلاف في تأويله ، وقد بلغ في الانتشار والاشتهار الى حد لا يوازي به خبر من الاخبار وضوحاً وبياناً وظهوراً وعرفاناً حتى لحق في المعرفة والبيان بالعلم بالحوادث الكبار والبلدان ، فلا يدفعه الاجاحد ، ولا يردده الامعاند ، وأی خبر من الاخبار جمع في روايته و معرفة طرفه أكثر من ألف مجلد من تصانيف الخاصة و العامة من المتقدمين والمتأخرين ، ذكره محمد بن اسحاق ، وأحمد البلاذري ؛ ومسلم بن الحجاج ، و أبو نعیم الاصبهانی ، و أبو الحسن الدارقطني ، و أبو بكر بن مردويه ، و ابن شاهين المروزي ، و أبو بكر الباقلاني ، و أبو المعالي الجويني ، و أبو اسحاق الثعلبي ، و أبو سعيد الخرگوشي ، و أبو المظفر السمعاني ، و أبو بكر بن شيبه ، و علي بن النجم ، و شعبة ، و الاعمش ، و ابن عياش ، و ابن السلاح ، و الشعبي ، و الزهري ، و الافليسي ، و الجعاني و ابن البسج ، و ابن ماجه ، و ابن عبد ربه ، و الالكاني ، و شريك القاضي ، و أبو يعلى الموصلي من عدة طرق ، و أحمد بن حنبل من عشرين طريقاً ، و ابن بطة بثلاثة وعشرين طريقاً ، و قد صنف على بن هلال المهلبی كتاب الغدير ، و أحمد بن محمد بن سعيد كتاب من روى خبر غدیر خم ، و ابن الجریر الطبري كتاب الولاية ، و هو كتاب غدیر خم ، و ذكر فيه سبعين طريقاً ، و مسعود الشجری كتاباً في رواية هذا الخبر وطرقها ،

وعندی ان الحیام حول البحث عن سند الحديث و دلالته غير محتاج اليه لدى المنصف اذ بعد ما سمعت و ما سيتلى عليك هل يبقى ريب في صدوره او دلالته كلا ثم كلا و رب الرافضات ، و من انكره فينكره باللسان و قلبه مطمئن بالايمان نعم من انسلخ عن الفطرة السليمة الالهية التي هي من ودائع الباري سبحانه في الانسان و لحق بصفى السوفسطائية و العنادية لا يبعد منه أن يؤول في دلالته المنصوصة و يحملها على ما تضعك منه الشكلي

و يكي المريس

وأنت اذا أحطت خبراً بكون تواتر هذا الحديث الشريف ماملاً الاصقاع وطرق الاسماع فاستمع لما يتلى عليك من الكتب و الاسفار لائمة الحديث من القوم وهى التى وقفنا عليها بعد البحث والتنقيب الاكيد اولاً ثم اتبعناه بما نقله غواص بحار الانوار ومستخرج كنوز الآثار خادماً علوم الائمة الميامين مولانا العلامة المجلسى « قده » فى المجلد التاسع من موسوعه « البحار » ثانياً ثم احققنا به ما نقله العلامة المعاصر المجاهد فى سبيل آل الرسول الاية النافعة الشيخ عبدالحسين الامينى ادام الله ايامه فى كتابه الغدير ثالثاً ثم ذيلناه بما نقله الاخ البعانة الصالح الورع التقى الحجة المتتبع الشيخ قوام الدين الوثنوى فى كتابيه « حياة محمد » و « مفتاح المسند » رابعاً ادام الله عمره وكثر أمثاله فلنشرع فى القسم الاول من المصادر التى هى برأى منا ومشهد راجعناها بالتخريج

أسانيد حديث الغدير ومصادر نقله

القسم الاول ما راجعنا اليها بلا واسطة

سنن المصطفى للحافظ أبى عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة القزوينى

المتوفى سنة ٢٧٢

حدثنا على بن محمد ، ثنا أبو الحسين ، أخبرنى حماد بن سلمة عن على بن زيد بن

جدعان عن عدى بن ثابت ، عن البراء بن عازب (ج ١ ص ٥٥ الطبعة الاولى بمصر)

حدثنا على بن محمد ، ثنا أبو معاوية ، ثناموسى بن مسلم عن ابن ثابت وهو عبد الرحمن

عن سعد بن أبى وقاص (ج ١ ص ٥٨ الطبعة المذكورة)

فضائل على عليه السلام لاحمد بن حنبل برواية ابنه عبدالله عنه ، وهو مخطوط ولم تقف

على مطبوعه ، والنسخة عتيقة جداً من خطوط المائة الخامسة تقريباً .

حدثنا عبدالله بن أحمد ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال حدثنا عدى بن زيد عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب

المسند ، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي المتوفى سنة ٢٩٠ كما في كتاب مصباح المسند المخطوط للاخ البعانة الصالح التقى حجة الاسلام الشيخ قوام الدين الوشوى

حدثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا ابن نمير ، ثنا عبد الملك عن أبي عبد الرحيم الكندي عن زاذان بن عمر عن علي وثلاثة عشر رجلا (ج ١ ص ٨٤ ط الاول بمصر)

حدثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا محمد بن عبدالله ، ثنا الربيع يعني ابن أبي صالح الاسلمى ، حدثني زياد بن أبي زياد عن اثنى عشر بدرياً (ج ١ ص ٨٨ ، الطبع)

حدثنا عبدالله ، ثنا علي بن حكيم الاودى ، أنبأنا شريك عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب وعن زيد بن بشيم عن اثنى عشر رجلا (ج ١ ص ١١٨ ، الطبع)

حدثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا عمر القواربى ، ثنا يونس بن أرقم ، ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن اثنى عشر بدرياً (ج ١ ص ١١٩ الطبع)

حدثنا عبدالله ، ثنا أحمد بن عمرو الركيعى ، ثنا زيد بن العباب ، ثنا الوليد بن عقبة بن نزار الغنسى حدثني سماك بن عبيد بن الوليد العبسى عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن اثنى عشر رجلا (ج ١ ص ١١٩ الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني حجاج بن الشاعر ، ثنا شهابه ، حدثني نعيم بن حكيم ، حدثني أبو مريم ورجل من جلساء على عن علي رضي الله عنه (ج ١ ص ١٥٢ . الطبع)

حدثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة ، ثنا ابوبلج ، ثنا عمر بن ميمون عن ابن عباس (ج ١ ص ٢٣١ . الطبع)

حدثنا عبدالله بن أحمد ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة أنبأنا علي بن زيد عن عدى ابن ثابت عن البراء بن عازب (ج ٤ ص ٢٨١ . الطبع)

قال أبو عبد الرحمان ، ثنا هبة بن خالد ، ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عدى بن

ثابت عن البراء بن عازب (ج ٤ ص ٢٨١ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا ابن نمير ثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن عطية العوفي عن زيد بن أرقم

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا فطر عن أبي الطفيل عن ثلاثين رجلا (ج ٤ ص ٣٧٠ ، الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو نعيم المعنى ، ثنا فطر عن أبي الطفيل عن ناس كثير (ج ٤ ص ٣٧٠ . الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا سفيان ، ثنا أبو عوانة عن المفيرة عن أبي عبيد عن ميمون أبي عبدالله عن زيد بن أرقم (ج ٤ ص ٣٧٢ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن ميمون أبي عبدالله عن زيد ابن أرقم . (ج ٤ ص ٣٧٢ الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب عن خمسة اوستة (ج ٥ ص ٣٦٦ . الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا أسود بن عامر ، انبأنا أبو اسراييل عن الحكم عن أبي سلمان عن زيد بن أرقم عن ستة عشر رجلا (ج ٥ ص ٣٧٠ الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا خنث بن العرث بن لقيط النخعي الاشجعي عن رياح بن العرث عن نفر من الانصار فيهم أبوأيوب الانصاري (ج ٥ ص ٤١٩ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو أحمد ثناخش عن رياح بن العرث عن قوم من الانصار فيهم أبوأيوب الانصاري (ج ٥ ص ٤١٥ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن سعيد بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه (ج ٥ ص ٣٥٠ الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه (ج ٥ ص ٣٥٨ . الطبع)

خصائص امير المؤمنين ، لابي عبدالرحمان احمد بن شعيب النسائي المتوفى
سنة ٣٠٣

اخبرنا : احمد بن المثنى قال حدثنا يعقوب قال اخبرنا ابو عوانة عن سليمان قال حدثنا
حبيب بن ابي ثابت عن الطفيل عن زيد بن ارقم. (ص ٢١ ط مصر بمطبعة التقدم)
اخبرنا : ابو كريب محمد بن العلاء الكوفي قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن
سعيد بن عمير عن ابن بريدة عن ابيه .

اخبرنا : محمد بن المثنى قال حدثنا ابو احمد قال اخبرنا عبدالملك بن ابي عيينة عن
الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس حدثني بريدة .

اخبرنا : ابو داود وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبدالملك بن ابي عيينة قال اخبرنا الحكم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة .

اخبرنا : زكريا بن يعقوب قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبدالله بن داود عن عبدالواحد
ابن ايسن عن ابيه عن سعد .

اخبرنا : قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن ابي عدي عن عوف عن ميمون ابي عبدالله عن زيد
ابن ارقم .

اخبرنا : محمد بن يعقوب بن عبدالله النيسابوري و احمد بن همام بن حكيم قال حدثنا
عبدالله بن موسى قال اخبرنا هاني بن ايوب عن طلحة قال حدثنا عمرو بن سعد عن
سنة نفر .

اخبرنا : محمد بن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال حدثني
سعيد بن وهب عن خمسة اوستة .

اخبرنا : علي بن محمد بن علي قاضي المصيبة قال حدثنا خلف قال حدثنا شعبة عن ابي
اسحاق قال حدثني سعيد بن وهب عن ستة .

اخبرنا : ابو داود قال حدثنا عمر بن ابيان قال حدثنا شريك قال حدثنا ابو اسحاق عن
زيد بن يثيغ عن ستة .

أخبرنا : أحمد بن شعيب قال أخبرنا الحسين بن حريث المروزي قال أخبرنا الفضل بن

موسى عن الأعمش عن أبي إسحاق عن سعد بن وهب عن ستة (ص ٢٦ ط المذكور)

أخبرنا : أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن محمد بن علي قال حدثنا خلف بن تميم قال

حدثنا إسرائيل قال حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن مريه عن أناس .

أخبرنا : يوسف بن عيسى قال أخبرنا الفضيل بن موسى قال حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق

عن سعيد بن وهب عن ستة (ص ٤٠ ط المذكور)

أخبرنا : أبو داود ، قال حدثنا محمد بن سليمان ، قال حدثنا قطر ، عن أبي الطفيل ، عن

عامر بن واثلة (ص ٢٤ ط المذكور)

أخبرنا : أحمد بن عثمان البصري أبو الجوزاء ، قال ابن عيينة عن بنت سعد عن سعد .

أخبرنا : أحمد بن شعيب ، قال أخبرنا زكريا بن يحيى ، قال حدثنا يعقوب بن جعفر بن

أبي كثير عن مهاجر بن مسمار عن عائشة بنت سعد عن سعد .

الكنى والأسماء لمحمد بن أحمد بن حماد الدولابي المتوفى سنة ٢١٠

أحمد بن شعيب ، قال : أنبأنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا ابن عدي عن عوف عن ميمون

عن زيد بن أرقم .

الحسن بن علي بن عفان ، قال : حدثنا الحسن بن عطية ، أنبأ يحيى بن سلمة بن كهيل

عن حبة المرني عن أبي قلابة عن بضعة عشر رجلا (ج ٢ ص ٦١ ط حيدرآباد

سنة ١٣٢٢)

مشكل الآثار لابن جعفر أحمد الطحاوي المتوفى سنة ٢٢١

حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا أبو عامر المقدى ، حدثنا يزيد بن كثير عن محمد بن

عمر بن علي عن أبيه عن علي (ج ٢ ص ٣٠٧ ط حيدرآباد)

حدثنا أبو أمامة ، حدثنا سهيل بن عامر البجلي ، ثنا عيسى بن عبد الرحمن ، أخبرني أبو

إسحاق السبنمي عن بضعة عشر رجلا .

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن اثني عشر رجلاً .

كتاب جبهة اللغة لامام أهل الادب أبى بكر محمد بن الحسن بن دريد العضدى البصرى
المتوفى ببغداد سنة ٣٢١ (ج ١ ص ٧١ ط حيدرآباد) روى الحديث

عقد الفريد ، لشهاب الدين أبى عمر أحمد بن محمد بن عبدربه القرطبي
المالكي المتوفى سنة ٣٢٨ (ج ٣ ص ٩٤ و ص ٢٨٤ ط مصر الاولى)

قال : قال النبى (ص) : ومن جملة احتجاج المأمون

كتاب الولاية للحافظ أبى العباس أحمد بن محمد بن السبيعي ابن عقدة المتوفى سنة
٢٢٢ من اعظم المحدثين وثقاتهم، اعتمد عليه العسقلاني فى الاصابة والعبر وتهذيب التهذيب
والسيوطى وجمال الدين القضاعى الحلبي والسمعاني فى الانساب وابوعلى النسابورى
والكجراتى وسبط بن الجوزى و محمد بن محمود الخوارزمى فى جامع المسانيد ذكر
عن عدة كثيرة من الصحابة الحديث كما فى كتاب الطرائف لجمال السالكين و نقيب
العلويين السيد رضى الدين على بن طاوس الحلبي.

وعندها أبوبكر (١) عبدالله بن عثمان (٢) عمر بن الخطاب (٣) عثمان بن عفان (٤)
على بن أبيطالب (٥) طلحة بن عبيدالله (٦) زبير بن عوام (٧) عبدالرحمان بن عوف (٨)
سعيد بن مالك (٩) عباس بن عبدالمطلب (١٠) الحسن بن على بن أبيطالب (١١)
الحسين بن على بن أبيطالب (١٢) عبدالله بن العباس (١٣) عبدالله بن جعفر بن أبيطالب
(١٤) عبدالله بن مسعود (١٥) عمار بن ياسر (١٦) أبوذر جندب بن جنادة الغفارى (١٧)
سلمان الفارسى (١٨) أسعد بن زرارة الانصارى (١٩) حزيمة بن ثابت الانصارى (٢٠)
أبوايوب خالد بن زيد الانصارى (٢١) عثمان بن حنيف الانصارى (٢٢) سهل بن حنيف
الانصارى (٢٣) حذيفة اليمان (٢٤) عبدالله بن عمر بن الخطاب (٢٥) البراء بن عازب
الانصارى (٢٦) رفاعه بن رافع الانصارى (٢٧) أبو ليلى الانصارى (٢٨) أبو قدامة
الانصارى (٢٩) سهل بن سعد الانصارى (٣٠) عدى بن حاتم الطائى (٣١) ثابت بن
يزيد بن وديعة الانصارى (٣٢) مالك بن الحويرث الانصارى (٣٣) جيش بن جنادة
السلولى (٣٤) ضميرة بن الاسدى (٣٥) عبيد بن عازب الانصارى (٣٦) عبدالله
ابن أبى أوفى الاسلمى (٣٧) زيد بن شراحيل الانصارى (٣٨) أبو حمراء خادم

رسول الله ص (٢٩) أبو فضالة الانصارى (٢٠) عامر بن ليلي الفقارى (٢١) أبو
الطفيل عامر بن وائلة الكنانى (٢٢) عبد الرحمان بن عبدرب الانصارى (٢٣) سعد بن
جنادة العوفى (٢٤) عامر بن ميمر العميرى (٢٥) عبدالله بن باميل (٢٦) حبة بن جوين
المرنى (٢٧) عقبة بن عامر الجهنى (٢٨) أبو ذؤيب الشاعر (٢٩) أبو شريح الخزاعى
(٣٠) سمرة بن جندب (٣١) سلمة بن الاكوع الاسلمى (٣٢) زيد بن ثابت الانصارى
(٣٣) أبو ليلي الانصارى (٣٤) أبوقدامة الانصارى (٣٥) سهل بن سعد الانصارى (٣٦)
كعب بن عجرة الانصارى (٣٧) أبو الهيثم بن التيهان الانصارى (٣٨) هاشم بن عتبة بن
أبى وقاص الزهرى (٣٩) المقداد بن عمرو الكندى (٤٠) عمر بن أبى سلمة (٤١) عبدالله
ابن اسيد المخزومى (٤٢) عمران بن حصين الخزاعى (٤٣) بريدة بن الحبيب الاسلمى
(٤٤) جبلة بن عمرو الانصارى (٤٥) أبو هريرة الدوسى (٤٦) أبو برة فضلة بن عبيد
الاسلمى (٤٧) أبو سعيد الخدرى (٤٨) جابر بن عبدالله الانصارى (٤٩) جرير بن عبدالله
(٥٠) زيد بن أرقم الانصارى (٥١) أبو رافع مولى رسول الله (٥٢) أبو عمرة بن عمرو
ابن محصن الانصارى (٥٣) أنس بن مالك الانصارى (٥٤) ناجية بن عمرو الخزاعى
(٥٥) أبو زئب بن عوف الانصارى (٥٦) يعلى بن مرة الثقفى (٥٧) سعيد بن سعد بن
عبادة الانصارى (٥٨) حذيفة بن اسيد (٥٩) أبوسريجة الفقارى (٦٠) عمرو بن العلق
الخزاعى (٦١) زيد بن حارثة الانصارى (٦٢) عبدالله بن بشر المازنى (٦٣) النعمان
ابن العجلان الانصارى (٦٤) عبدالرحمان بن نعيم الديلمى (٦٥) عطية بن بشر المازنى
(٦٦) حسان بن ثابت الانصارى (٦٧) جابر بن سمرة السوامى (٦٨) عبدالله بن ثابت
الانصارى (٦٩) أبوجعيفة (٧٠) وهب بن عبدالله السوامى (٧١) أبوامامة الصدى بن
عجلان الباهلى (٧٢) عامر بن ليل بن ضمرة (٧٣) جندب بن سفيان العلقى البجلى (٧٤)
امامة بن زيد بن حارثة الكلبي (٧٥) وحشى بن حرب (٧٦) قيس بن ثابت شماس الانصارى
(٧٧) عبدالرحمان بن مدلج (٧٨) حبيب بن بديل بن ورقاء الخزاعى (٧٩) فاطمة بنت

رسول الله (١٠٠) عائشة بنت أبي بكر (١٠١) أم السلة أم المؤمنين (١٠٢) أم هاني
بنت أبي طالب (١٠٣) فاطمة بنت حمزة بن عبدالمطلب (١٠٤) أسماء بنت عيسى
الغنمية (١٠٥)

ثم ذكر ابن عقدة ثمانية وعشرين رجلا من الصحابة ولم يذكر أسمائهم .

الامالي للشریف احمد بن الحسين الزیدی ابن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون
ابن محمد بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الامام الحسن السبط المتوفى سنة ٢٩٩
(ص ١٣ ط صنعاء عاصمة اليمن)

حدثنا ابو نصر منصور الروياني قال اخبرنا الخرزى قال اخبرنا عبد الله بن علي قال اخبرنا
يونس بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب

اخبرنا الكياة ابو داود سليمان بن جاك قال اخبرنا السيد الامام ابو الحسين احمد بن
الحسين بن هارون قال اخبرنا القاضي ابو الفضل زيد بن علي الزيري قراءة عليه قال
حدثنا ابو محمد عبد الله بن بشر بن مجالد بن نصر البجلي قال اخبرنا ابو العباس احمد بن
محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي قال اخبرنا يزيد بن الحسن بن يزيد بن باكر ابو الحسن
الكاظمي الطيب قال اخبرنا خاله بن يزيد الطيب قال اخبرنا كامل بن الملاء قال اخبرنا

جابر بن يزيد عن عامر بن واثلة عن علي (ع) (ص ٢٤ ، الطبع المذكور)

اخبرنا محمد بن عثمان النقاش قال اخبرنا الناصر للحق الحسن بن علي عن محمد بن
منصور عن علي بن الحسن بن علي الحسيني والد الناصر عن ابراهيم بن رجاء الشيباني
تاريخ البغداد للخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادی المتوفى سنة ٢٦٤
الحسن بن علي بن سهل الماقولي ، حدث عن حمدان بن المختار ، روى عنه القاضي
أبو بكر بن الجمالي ، أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين المطار . قطيط - أخبرنا محمد بن
أحمد بن عبد الرحمن المعدل - باصبهان - حدثنا محمد بن عمر التميمي العافظ ، حدثنا
الحسن بن علي بن سهل الماقولي ، حدثنا حمدان بن المختار ، حدثنا حفص بن عبيد الله

ابن عمر عن سفيان الثوري عن زيد عن أنس (ج ٧ ص ٣٧٧ ط مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٤٩)

أنبأنا عبدالله بن علي بن محمد بن بشران أنبأنا علي بن عمر العافظ ، حدثنا أبو نصر حبشون بن موسى بن أيوب الخلال ، حدثنا علي بن سعيد الرملي ، حدثنا ضمرة بن ربيعة القرشي عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة (ج ٨ ص ٢٩٠ ، الطبع المذكور)

اخبرنا ابن بكير ، اخبرنا أبو عمر يحيى بن محمد بن عمر بن عبدالله بن عمر بن حفص ابن بيان بن دينار الاخباري ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد الضبي ، حدثنا عبدالله بن سعيد الكندي ، حدثنا العلاء بن سالم المطار عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمان بن أبي ليلى (ج ١٤ ص ٢٣٦ ، الطبع المذكور)

كتاب القمهيدي للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلائي البغدادي المتوفي سنة ٤٠٣ (ص ١٦٩ ط مطبعة دار الفكر العربي بالقاهرة)

صرح هناك بتسلم صدور الحديث الشريف

المستدرک ، للحافظ الكبير أبي عبدالله الحاكم النيسابوري الشهير بابن البيع المتوفي سنة ٤٠٥ (ج ٣ ص ١١٠ - ١٠٩ ط حيدرآباد الدكن سنة ١٣٤١)

أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم لعنظلي ببغداد ، ثنا أبو قلابة عبدالملك بن محمد الرقاشي ، ثنا يحيى بن حماد ؛ ثنا أبو عوانة عن سليمان الاعمش ، قال : ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم .

أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، وأبو بكر أحمد بن جعفر البزار قالوا : ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن حماد ، ثنا أبو عوانة عن سليمان الاعمش ، ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم .

أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ، ثنا صالح بن محمد العافظ البغدادي ، ثنا خلف

ابن سالم المغزى، ثنا يعقوب بن حماد، ثنا أبو عوانة عن سليمان الاعمش، ثنا حبيب بن أبى ثابت عن أبى الطفيل عن زيد بن أرقم .
 أبو بكر بن اسحاق ودعلج بن أحمد السلجى، قالوا أنبأنا محمد بن أيوب، ثنا الأزرق ابن على، ثنا حسان بن ابراهيم الكرمانى، ثنا محمد بن سلة بن كهيل عن أبيه عن أبى الطفيل عن ابن وائلة عن زيد بن أرقم .
 حدثنا محمد بن صالح بن هانى، ثنا أحمد بن نصر و أخبرنا محمد بن على الشيبانى بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم الففارى، ثنا أبو نعيم، ثنا ابن أبى غنية عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة الاسلمى .
 محمد بن هبة الله العمري، ثنا محمد بن اسحاق، ثنا محمد بن يعقوب وأحمد بن يوسف ثنا أبو نعيم، ثنا ابن أبى غنية عن الحكم بن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة الاسلمى .

الاستيعاب للمحافظ يوسف بن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣ .

روى بريدة وأبو هريرة و جابر والبراء بن عازب و زيد بن أرقم (ج ٢ ص ٤٦٠ ط حيدر آباد)

حلية الاولياء وطبقات الاصفياء، للمحافظ ابى نعيم المتوفى سنة ٤٣٠

احمد بن جعفر بن سلم، ثنا العباس بن على النسائى، ثنا محمد بن على بن خلف، ثنا حسين الاشقر، ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن طاووس عن بريدة (ج ٤ ص ٢٣ ط مصر سنة ١٣٥٢)

حدثنا محمد بن المظفر، حدثنا زيد بن محمد، قال : ثنا أحمد بن محمد بن الجهم، قال : ثنا رجاء بن الجارود أبو المنذر، قال : ثنا سليمان بن محمد المباركى، ثنا محمد ابن جرير الصنعانى، قال : ثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبى ليلى عن سعد بن أبى وقاص

حدثنا سليمان بن أحمد بن إبراهيم بن كيسان، ثنا اسماعيل بن عمرو البجلي، ثنا مسر
ابن كدام عن طلحة بن مصرف عن عيرة بن سعد عن اثني عشر رجلا من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفيهم أبو سعيد و أبو هريرة وأنس بن مالك (ج ٥ ص ٢٦)
حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سفيان التستري، ثنا يعقوب بن إبراهيم
عن عمر بن شعبة، حدثني عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب، حدثني
يزيد بن عمر بن مروق عن عمر بن عبد العزيز عن عدة (ج ٥ ص ٣٦٤)

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سفيان التستري، ثنا عمر بن محمد بن
السري، ثنا عبدالله بن أبي داود عن عمر بن شعبة إلى آخر السند (ج ٥ ص ٣٦٤)
المنافق لابن الحسن المغازلي الشافعي المتوفى سنة ٤٨٣ (كما في العمدة لابن بطريق)
روى اثني عشر طريقاً

عن أبي طالب محمد بن أحمد بن عثمان يرفعه إلى أبي الضحى وزيد بن ارقم
عن أبي الطاهر محمد بن علي البيهقي عن أحمد بن محمد بن صلت الاهوازي يرفعه إلى عطية عن
أبي سعيد الخدري

عن أبي طالب محمد بن أحمد بن عثمان عن محمد بن مظفر بن موسى بن عيسى الحافظ
البغدادي يرفعه إلى حبة الرمي عن اثني عشر رجلاً

عن أحمد بن عبد الوهاب عن الحسين بن محمد العدل العلوي الواسطي يرفعه إلى بريدة
عن أبي الفضل محمد بن الحسين بن عبدالله البرخي الاصفهاني يرفعه إلى أبي جعفر محمد
ابن علي بن الحسين عن أبيه علي

عن أحمد بن محمد البزاز قال حدثني الحسين بن محمد العدل يرفعه إلى رباح بن العارث
عن قوم منهم ابوايوب الانصاري

عن أحمد بن محمد قال حدثني الحسين بن محمد العدل قال حدثني اسماعيل بن أبي الحكم
الحواري و قال حدثني يحيى الموصفي قال حدثني اسماعيل بن أبي الحكم الثقفي قال

حدثني شاذان عن عمران بن مسلم عن سويد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن
عمر بن الخطاب عن ابي طالب محمد بن عثمان يرفعه الى الاعمش ابراهيم بن علقمة عن
عبدالله بن مسعود

عن ابي الحسين علي بن عمر بن عبدالله بن شاذب قال حدثني قال حدثنا محمد بن الحسين
الزعفراني قال حدثني احمد بن يحيى بن عبد الحميد حدثني اسرايل الملائني عن الحكم
ابن ابي سليمان المؤذن عن زيد بن ارقم

عن احمد بن طاوان قال اخبرنا الحسين بن محمد العلوي الواسطي يرفعه الى عطية
الموفى عن ابن ابي اوفى

عن احمد بن محمد بن طاوان قال حدثني ابو عبدالله الحسين بن محمد العلوي المدل
الواسطي يرفعه الى الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي بريدة عن ابيه
عن احمد بن محمد قال حدثني الحسين بن محمد العلوي الواسطي يرفعه الى ابن
عباس عن بريدة

مصاييح السنة ، للحافظ الحسين بن مسعود الشافعي البغوي المتوفى سنة
٥١٠ - ٥١٥ - ٥١٦

من الصحاح عن زيد بن ارقم (ج ٢ ص ٢٠٢ ط مصر سنة ١٣١٨)

الشفاعة للعلامة المحدث ابي الفضل عياض بن موسى القاضي المتوفى سنة ٥٤٤
قال النبي (ج ٢ ص ٤١ ط الاستانة سنة ١٣١٢ بالمطبعة العثمانية)

تاريخ الدمشق للحافظ الكبير أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن
عبدالله بن الحسين بن عساكر الشافعي المتوفى سنة ٥٧٧

روى البيهقي عن فضيل بن مرزوق

روى أيضاً من طرق اخر (ج ٢ ص ١٦٦ ط مصر)

صفة الصفوة ، للعلامة الشيخ أبي الفرج عبدالرحمان بن علي بن محمد بن

علي بن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧

عن زر بن حبیش (ج ١ ص ١٢١ ط حيدرآباد سنة ١٣٥٥)

جامع الاصول لابي السعادات مبارك بن محمد بن الاثير الجزري المتوفى

سنة ٦٠٦

أخرجه الترمذی عن زيد بن ارقم وعن أبي سريجة حذيفة بن نافع (ج ٩ ص ٤٦٨

ط مصر سنة ١٣٧٢)

النهاية له أيضاً

روى الحديث (ج ٤ ص ٢٤٦ ط المطبعة الخيرية بالقاهرة)

التفسير الكبير للعلامة فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي المتوفى

سنة ٦٠٦

عن العباس و عن البراء بن عازب و عن محمد بن علي (ج ١٢ ص ٤٩ ط مصر

سنة ١٣٧٥)

اسد الغابة ، لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن الاثير المتوفى

سنة ٦٣٠

ابو محمد العسكري باسناده عن عمارة بن يزيد عن عبدالله بن العلاء عن الزهري عن

سعيد بن جناب يحدث عن أبي عفوانة المازني ، قال : سمعت أبا جنيذة جندب بن عمرو

ابن مازن (ج ١ ص ٣٠٨ ط جمعية المعارف سنة ١٢٨٥)

ذر بن حبیش عن قيس بن ثابت بن شماس (ج ١ ص ٣٦٨ ط مصر)

ذر بن حبیش عن هاشم بن عتبة (ج ١ ص ٣٦٨ ط مصر)

ذر بن حبیش عن حبيب بن بديل بن ورقاء (ج ١ ص ٣٦٨ ط مصر)

عن أبي زینب بن عوف (ج ٣ ص ٣٠٧ و ج ٥ ص ٢٠٥) وعن أبي فضالة (ص مذكورة)

وعن عمرو بن معصن الانصاري (ج ٣ ص ٣٠٧) وعن ثابت بن ودیعة (ج ٣ ص ٣٠٧)

وج ٥ ص ٢٠٥) وعن خزيمه بن ثابت (ج ٣ ص ٣٠٧) وعن سهل بن حنيف (ج ٣ ص ٣٠٧) وعن عامر بن ليلي (ج ٣ ص ٩٢) وعن عامر بن وائلة (ج ٣ ص ٣٠٧) وج ٥ ص ٢٠٥) وعن عبدالله بن باميل (ج ٣ ص ٢٧٤) وعن مقداد بن عمرو (ج ٥ ص ٦)

واخبرنا أبو موسى كتابه ، أخبرنا حمزة بن العباس العلوي أبو محمد ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الفضل الناظر قاني ، أخبرنا أبو مسلم عبدالرحمان بن محمد بن ابراهيم بن شهدل الديني ، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ، حدثنا عبدالله بن ابراهيم بن قتيبة ، أخبرنا الحسن بن زياد بن عمر ، أخبرنا عمر بن سعيد البصري عن عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده يعلى بن مرة عن رسول الله و سمع شهادة بضع عشر رجلا منهم يزيد أوزيد بن شراحيل الانصارى .

مطالب الخوول للشيخ كمال الدين محمد بن طلحة الشامي المتوفى سنة ٦٥٢

أبو الحسن الواحدى فى أسباب النزول برفعه بسنده الى أبى سعيد الخدرى .

الترمذى بسنده عن زيد بن أرقم .

ونقل عن زاذان عن ثلثة عشر رجلا .

تذكرة الخواص ، للعلامة الشهير أبى المظفر يوسف شمس الدين الملقب بسبط العلامة الشهير أبى الفرج عبدالرحمان بن الجوزى المتوفى سنة ٦٥٤ (ص ٣٣ ط النجف الاشرف) بطرق متعددة بقوله :

أحمد بن حنبل فى المسند ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا عبدالملك بن أبى عبدالرحيم الكندى عن زاذان ، قال سمعت على بن أبى طالب (ع) يقول ، الخ واخرجه الترمذى أيضاً فى كتاب السنن ، وخرجه أحمد أيضاً فى الفضائل فقال : حدثنا وكيع عن الاعشى عن سعد بن عبيدة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله (ص)

وقال احمد فى الفضائل : حدثنا يعقوب بن آدم ، حدثنا جيش بن الحرث بن لقيط النخعى عن رباح بن الحرث ،

وقال احمد فى الفضائل : حدثنا ابن نمير ، حدثنا عبد الملك بن عطية الموفى ، قال : أنيت زبد بن أرقم ، الخ

وقال احمد فى الفضائل : حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا على بن زيد عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب ،

ورواه أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب عن عبد الله بن على بن محمد بن بشر عن على ابن عمر الدارقطنى عن أبى نصر خيشون بن موسى بن أيوب الغلال رضى الى أبى هريرة ، وقال مالفظه اتفق علماء السير ان قصة الغدير كانت بعد رجوع النبى صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع فى الثامن عشر من ذى الحجة جمع الصحابة وكانوا مائة وعشرين ألفاً وقال من كنت مولاه فعلى مولاه

كفاية الطالب للشيخ الحافظ أبى عبد الله الكنجى الشافعى المتوفى سنة ٦٥٨ (ص ١٣ - ١٧ ط النرى)

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا أبى ، حدثنا حسين بن محمد حدثنا فطر عن أبى الطفيل

العدل أبو عبد الله محمد بن عبد الميز بن خلدون بجبل قاسيون والمدل نصر الله بن أبى بكر الانصارى والاديب أبو عبد الله الحسين بن ابراهيم بن الحسين الاربلى قالوا : أخبرنا حنبل ، أخبرنا ابن العمير ، أخبرنا ابن مذهب ، أخبرنا ابن القطيعى ، أخبرنا عبد الله بن

أحمد ، حدثنا عفان ، أخبرنا على بن زيد عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب اخبرنا أحمد فى مسنده عن زيد بن أرقم بطرق شتى (منها) عن ابن نمير ، ثنا عبد الملك

بعض ابن سليمان عن عطية الموفى عن زيد بن أرقم

وعن شعبة عن ميمون أبى عبد الله عن زيد بن أرقم

وعن المغيرة عن أبي عبد الله ميسون عن زيد بن أرقم

شبهنا شيخ الاسلام عبدالله بن أبي الوفا الباذراني عن العافظ أبي محمد عبد المزي بن الاخضر ، أخبرنا أبو الفتح الكروخي ، وقرأت علي عبد الصمد بن محمد الانصاري وأبي النيث فرج بن عبدالله فتى القرطبي وأبي الفتح نصر الله بن أبي بكر ، قالوا جميعاً : أخبرنا أبو حفص عمر بن طبرزد ، أخبرنا الكروخي ، أخبرنا القاضي أبو عامر محمود بن القسم الازدي وغيره ، أخبرنا الجراحي ، أخبرنا المجبوي ، أخبرنا الامام أبو عيسى ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا به شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت أبا الطفيل يحدث عن زيد بن أرقم

أخبرني المشايخ منهم الشيخ القطيب أبو تمام علي بن أبي الفغار بن أبي منصور الهاشمي بكرخ بغداد ، وأبو طالب عبد اللطيف بن محمد بن علي بن حمزة القبيطي بنهر ملى ، وإبراهيم بن عثمان بن يوسف بن أيوب الكاشفري ، قالوا جميعاً : أخبرنا أبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن سليمان المعروف بنسب ابن البطي ، وقال الكاشفري أيضاً أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي القاسم الطوسي المعروف بابن تاج القراء ، قال : أخبرنا أبو عبدالله مالك بن أحمد بن علي البانياسي ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت ، حدثنا إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا مطلب بن زياد ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله .

الحافظ يوسف بن غليل الدمشقي بعلم ، قال أخبرنا الشريف أبو المعمر محمد بن حيدرة الحسيني الكوفي ببغداد ، وأخبرنا أبو الفناثم محمد بن علي بن ميسون النرسي بالكوفة أخبرنا أبو المثنى دادم بن محمد بن زيد النهشلي ، حدثنا أبو حكيم محمد بن إبراهيم بن السدي التميمي ، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا إبراهيم الوليد ابن حماد ، أخبرنا أبي ، أخبرنا يحيى بن يعلى عن حرب بن صبيح ، عن ابن اخت حميد الطويل ، عن ابن جدهان عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي الوقاص .

الكاشفري ، أخبرنا أحمد بن عبد الغنى ، أخبرنا ابن البطر ، أخبرنا ابن البيع ، أخبرنا القاضى المحاملى ، أخبرنا يوسف بن موسى ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن فطر بن خليفة عن أبى اسحاق عن عمرو وعن سعيد بن وهب وعن زيد بن يشيع عن نقر .
المناقب ، لابی المؤيد الموفق بن أحمد أخطب خوارزم المتوفى سنة ٥٦٨ .

محمد بن أحمد بن شاذان ، أخبرني محمد بن محمد بن مرة عن الحسن بن على العاصمى عن محمد بن عبد الملك ، عن جعفر بن سليمان الضبعى عن سعد بن طريف ، عن الاصمغ قال : سئل سلمان الفارسى عن على بن أبي طالب و فاطمة عليهما السلام ، (ج ١ ص ٤١ ط. طهران)

و أخبرني سيد الحفاظ فيما كتب الى من همدان ، أخبرني الرئيس أبو الفتح كتابة ، أخبرني عبد الله بن اسحاق البغوى ، أخبرني الحسن بن على الفنى ، أخبرني محمد بن عبد الرحمن الذارع ، أخبرني قيس بن حفص حدثني على بن الحسين العبدى عن أبى هارون العبدى عن أبى سعيد الخدرى عن النبى (ص)

روى هذا الحديث عمر وعلى والبراء بن عازب ، وسعد بن أبى وقاص ، و طلحة ابن عبيد الله ، والحسين بن على ، وابن مسعود ، وعمار بن ياسر ، و أبوذر ، وأبو أيوب وابن عمر ، وعمران بن حصين ، وبريدة بن الحصيب ، وأبو هريرة ، وجابر بن عبد الله ، وأبو رافع مولا رسول الله واسمه أسلم ، وحشى بن جنادة وزيد بن شراحيل ، وجريز ابن عبد الله ، وأنس ، وحذيفة بن أسيد الفجارى ، وزيد بن أرقم ، وعبد الرحمن بن يعمر الدؤلى ، وعمر بن الحق ، وعمر بن شرحبيل ، وناجية بن عمر ، وجابر بن سمرة ، و مالك بن الحويرث ، وأبو ذؤيب الشاعر ، و عبد الله بن ربيعة .

ذخائر العقبى ، للعلامة الحافظ محب الدين أحمد بن عبد الله الطبرى المتوفى سنة ٦٩٤ (ص ٦٧ ط مكتبة القدسى بالقاهرة) بقوله : عن البراء بن مازب رضى الله عنهما ، قال : كنا عند النبى (ص) الى أن قال : أخرجه أحمد فى مسنده ، و أخرجه فى

المناقب من حديث عمر، وعن زيد بن أرقم، وعن زيد بن أبي زياد، وعن عمر بن الخطاب أخرجه ابن السمان في كتاب الموافقة، وعن عمران بن حصين، أخرجه أحمد والترمذي وابو حاتم، وعن بريدة، خرجهما أحمد،

الرياض النضرة، للطبري المذكور (ج ٢ ص ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ ط مصر بمطبعة محمد أمين الغانجي)

عن رباح بن العارث عن رهم فيهم أبو أيوب الانصاري وعن البراء بن عازب و عن زيد بن أرقم و عن عمر أبي الطفيل عن زيد بن أرقم و عن سعيد بن موهب عن ستة او خمسة زيد بن أرقم عن ستة عشر رجلا و عن بريدة و عن عمر، و عن عمران و عن بريدة و عن ابن مسعود

الاربعة للشيخ المحدث الحافظ اسعد بن ابراهيم بن الحسن بن علي الاردبيلي (الاردبلي خ ل) «كما في كتاب المناقب للشيخ العلامة محمد بن علي بن حيدر بن الحسن المقرئ الكاشي، وهو كتاب نفيس جمع فيه مؤلفه أربعة أعمدة حديث في مناقب علي عليه السلام» قال أسعد مالفظة: وبالإسناد عن جابر بن عبد الله الانصاري، أن النبي دعا الناس الى علي في غدير خم، وأمر بما تحت الشجرة من الشوك، وذلك يوم الخميس، فدعا علياً فأخذ بعضديه، فرفعهما الى أن قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أكبر علي اكمال الدين واتمام النعمة ورضاء الرب برسالتى وبولاية علي بن أبي طالب من بعدى، ثم قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، ثم نقل آياتاً لحسان بن ثابت

فرائد السمطين في فضائل المصطفى والمرضى والبتول والسبطين (ع) للعلامة الحمويني وقد فرغ عن تأليفه سنة ٧٢٢ (ج ١) (الباب التاسع) عن النبي (ص)

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

المتوفى سنة ٨٠٧

أحمد والطبرانی بسندهما عن دباح بن العارث عن نفر من الانصار فيهم ابواب

الترمذى بسنده عن عمرو بن مريث عن زيد بن ارقم

أحمد والطبرانی بسندهما عن زيد بن ارقم أحمد بسنده عن أبي الطفيل

أحمد بسنده عن سعيد بن وهب البزار بسنده عن عمرو بن مريث عن سعيد بن وهب

وعن زيد بن شبيب . ابويعلی وعبدالله بن أحمد بسندهما عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

الطبرانی والبزار بسندهما عن زيد بن ارقم ابويعلی والبزار والطبرانی بسندهما

عن داود بن يزيد الاودى عن ابيه عن ابي هريرة الطبرانی بسنده عن ابن عمر

الطبرانی في الكبير والوسط بسنده عن زيد بن ارقم بسنده آخر الطبرانی بسنده

عن مالك بن العوثر الطبرانی بسنده عن جش بن جناد الطبرانی بسنده عن جرير

أحمد بسنده عن زياد بن ابي زياد عن ابي هريرة البزار بسنده عن نذير عن طلحة

البزار بسنده عن سعيد بن وهب عن ثلاثة عشر رجلا عبدالله بسنده عن زيد بن شبيب

أحمد بسنده عن علي بن أحمد بسنده عن زيد بن ارقم عن ستة عشر رجلا أحمد بسنده

عن زاذان بن ابي هريرة عن ستة عشر رجلا البزار عن حميد بن عمار البزار بسنده عن ابن

عباس الطبرانی في الاوسط والصغير بسنده عن ابي هريرة وابي سعيد وأنس بن مالك

وسبعة رجال غيرهم البزاني بسنده عن عمير بن سعيد عن ثمانية عشر رجلا الطبرانی

بسنده عن مالك بن العوثر الطبرانی بسنده عن عبدالله بن مسعود البزار بسنده

عن بريدة

الخطاط المقرئ لمورخ مصر السيد تقي الدين أحمد بن علي المقرئ

المصرى المتوفى سنة ٨٢٥ وقيل ٨٢٦

أحمد عن البراء بن عازب .

البدایة والنهاية للمورخ الثقة الجليل اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي المتوفى

سنة ٧٧٤ (ج ٥ ص ٢٠٨)

محمد بن اسحاق - في سياق حجة الوداع - حدثني يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمان بن أبي عمرة، عن يزيد بن طلحة بن يزيد بن وكانة

محمد بن اسحاق عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم عن سليمان بن محمد بن كعب عن عجرة عن عمته زينب بنت كعب عن أبي سعيد الغدري

ابن أبي غنية عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة
النسائي عن أبي داود العراني عن أبي نعيم الفضل بن دكين عن عبدالملك بن غنية
باسناده نحوه

النسائي عن محمد بن المثنى عن يحيى بن حماد عن أبي معاوية عن الاعمش عن
حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم

ابن ماجه حدثنا علي بن محمد ، انبأنا أبو الحسين ، انبأنا حماد بن سلمة عن علي بن
زيد بن جذعان عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب

عبدالرزاق عن معمر بن علي بن زيد بن جذعان عن عدي عن البراء

الحافظ أبو يعلى الموصلي و الحسن بن سفيان ، ثنا هبة ، ثنا حماد بن سلمة عن علي
ابن زيد وأبي هارون عن عدي بن ثابت عن البراء

ابن جرير عن أبي زرعة عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد
وأبي هارون المدي عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب

ابن جرير عن موسى بن عثمان العنبري عن أبي اسحاق السبيعي عن البراء و زيد بن أرقم
الامام احمد ، حدثنا ابن نمير ، ثنا عبدالملك عن أبي عبدالرحيم الكندي عن زاذان
أبي عمر .

احمد بن حنبل ، حدثنا حسين بن محمد وأبونعيم المعنى ، قالوا تناقطن عن أبي الطفيل

النسائي عن الاعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم

الترمذى عن بendar عن غندر عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبى الطفيل عن أبى سريحة
أو زيد بن أرقم

ابن جرير عن أحمد بن حازم عن أبى نعيم عن كامل أبى العلاء عن حبيب بن أبى ثابت
عن يحيى بن جعدة عن زيد بن أرقم

الامام أحمد ، حدثنا عفان ، ثنا أبو عوانة عن المغيرة عن أبى عبيد عن ميمون أبى عبد الله
عن زيد بن أرقم

أحمد عنه غندر عن شعبة عن ميمون أبى عبد الله عن زيد بن أرقم
الترمذى بهذا السند

الامام أحمد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا خنث بن العارث بن لقيط الاشجعى عن رباح
ابن العارث

الامام أحمد ، ثنا خنث عن رباح بن العارث

ابن جرير ، ثنا أحمد بن عثمان أبو الجوزاء ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا موسى
ابن يعقوب الزمى ، حدثنى مهاجر بن مسمار عن عائشة بنت سعد عن أبيها .

ابن جرير عن يعقوب بن جعفر بن ابن كبير عن مهاجر بن مسمار

الذهبي عن ابن جرير ، حدثنا محمود بن عوف الطائى ، ثنا عبيد الله بن موسى أنبأنا
اسماعيل بن كشيظ عن جميل بن عمارة عن سالم بن عبد الله بن عمر ، قال ابن جرير
أحسبه قال عن عمرو ليس فى كتابى

المطلب بن زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله

ابن لهيعة عن بكر بن سودة وغيره عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بنحوه

الامام أحمد ، ثنا يحيى بن آدم و ابن أبى بكير ، ثنا اسرائيل عن أبى اسحاق عن
حبشى بن جنادة عن يحيى بن آدم

الامام أحمد عن أبى أحمد الزيرى عن اسرائيل ، ثنا شريك عن أبى اسحاق عن

حبشی بن جنادة .

الامام احمد عن أسود بن عامر و يحيى بن آدم عن شريك

الترمذی عن اسماعيل بن موسى عن شريك

ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة وسويد بن سعيد و اسماعيل بن موسى عن شريك به

النسائي عن أحمد بن سليمان عن يحيى بن آدم عن اسراييل به

سليمان بن قرم عن أبي اسحاق عن حبش بن جنادة

الحافظ أبو يعلى الموصلى، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، أنبأنا شريك عن أبي يزيد الاودى

عن أبيه عن أبي هريرة

ابن جرير عن أبي كريب عن شاذان عن شريك به تابعه ادريس الاودى عن أخيه أبي

يزيد، و اسمه داود بن يزيد به

ابن جرير عن ادريس و داود عن أبيهما عن أبي هريرة

حبشون الخلال و أحمد بن عبدالله بن أحمد النيرى عن على بن سعيد الرملى عن ضمرة

عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة

تفسير الحافظ عماد الدين اسماعيل بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤

ابن مردويه من طريق هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى (ج ٢ ص ١٤ ط مصر

سنة ١٣٥٦)

عبدالله بن الامام أحمد فى مسند أبيه عن على بن حكيم الاودى عن شريك عن أبي

اسحاق عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يشيع

عبدالله عن على بن حكيم أنبأنا شريك عن أبي اسحاق عن عمرو ذى أمر عن سعيد

عبدالله حدثنا على، ثنا شريك عن الاعمش عن حبيب بن ثابت عن أبي الطفيل عن

زيد بن أرقم

النسائي ما تقدم فى الخصائص عن سعيد بن وهب سبعة عن أبي اسحاق ورواه النسائي

أيضاً عن أبي اسحاق عن عمرو ذي مر (ص ۲۶ خلاصه طبعصر)
ابن جریر عن أحمد بن منصور عن عبدالرزاق عن اسراييل عن أبي اسحاق عن زيد بن وهب
و عبد خير عن علي

ابن جریر عن أحمد بن منصور عن عبيد الله بن موسى عن فطر بن خليفة عن أبي اسحاق
عن زيد بن وهب وزيد بن يثيغ وعمرو ذي امر

عبدالله بن أحمد حدثني عبدالله بن عمر القواريري ، ثنا يونس بن ارقم ، ثنا يونس
ابن أبي زياد عن عبدالرحمان بن أبي ليلى

عبدالله بن أحمد عن عمير الوكيمي ، ثنا زيد بن العباب ، ثنا الوليد بن عقبة بن ضرار
القيسي عن عبدالرحمان بن أبي ليلى

عبدالله بن أحمد عن عبدالاعلى بن عامر التفلبي و غيره عن عبدالرحمان بن أبي ليلى
ابن جریر ثنا أحمد بن منصور ثنا ابو عامر المقدی و روى ابن أبي عاصم عن سليمان
الفلابي عن أبي عامر المقدی ، ثنا كثير بن زيد حدثني محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن علي
بعضهم عن أبي عامر عن كثير عن محمد بن عمر بن علي عن علي عن علي منقطاً

اسماعيل بن عمرو البجلي عن مسعر عن طلعة بن مصرف عن عميرة بن سعد

عبيدالله بن موسى عن هاني بن ايوب عن طلعة بن مصرف به

عبدالله بن أحمد حدثني حجاج بن الشاعر ، ثنا شهابه نعيم بن حكيم حدثني ابو مريم
ورجل من جلساء علي عن علي

ابو داود بهذا السند

تلخيص المستدرک للعافظ شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة

٨٤٨ (ج ٣ ص ١٠٩ ط حيدر آباد سنة ١٣٤١)

أبو عوانة عن الاعمش ، ثنا حبيب بن ابي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن ارقم
حسان بن ابراهيم الكرمانی ، ثنا محمد بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن أبي الطفيل عن

ابن وائلة .

ثنا ابن أبي غنية عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة الاسلمی
الاصابة للشيخ شهاب الدين أحمد بن علي العسقلانی المعروف بابن حجر المتوفی
سنة ٨٥٢

ابن عقدة فی کتاب الموالاة عن أبي مریم عن زر بن حبیش عن قیس بن ثابت وحبيب بن
بدیل بن ورقاء وعشرة غیرهما (ج ١ ص ٣٠٤ ط مصر سنة ١٣٥٨)

ابن عقدة عن جبة بن جوين (ج ١ ص ٣٧٢ الطبع المذكور)
قال أبو موسى ذكره أبو العباس بن عقدة من طریق علی بن الحسن العبدی عن سعد هو
الاسکاف عن الاصبغ بن نباتة عن عدة منهم ابویوب وابوزینب بن عوف (ج ٤ ص ٨٠
الطبع المذكور)

ذكره أبو العباس بن عقدة فی کتاب الموالاة الذي جمع فيه طرقاً منها عن محمد بن
کثیر عن قطر عن أبي الطفیل عن سبعة عشر رجلاً (ج ٤ ص ١٥٩)

تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر المذكور (ج ٧ ص ٣٣٧)

عن أبي هريرة وعن جابر وعن البراء بن عازب وعن زيد بن أرقم .

الفصول المهمة فی احوال الائمة للعلامة الشهير علی بن محمد بن أحمد

المالکی المکی المشتهر بابن الصباغ المتوفی سنة ٨٥٥

وروی الترمذی أيضاً عن زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله (ص) ، وروی الزهري أيضاً ،

وروی الامام أحمد بن حنبل فی مسنده عن البراء بن عازب ، عن النبي (ص) ،

وروی الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البیهقی مرفوعاً الى البراء بن عازب ،

وروی الحافظ أبو الفتح أسعد بن أبي الفضائل بن خلف العجلی فی کتابة الموجز فی فضل

الخلفاء الاربعة مرفوعاً سنده الى حذيفة بن أسيد الغفاری وعامر بن لیلى بن ضمرة

ونقل الامام أبو اسحاق الثعلبی عن سفيان بن عتبة عن أبيه عن جعفر بن محمد

عن آباءه عليهم السلام

كتاب الدر المنثور في التفسير بالماثور ، للعلم الشهير لجلال الدين بن
عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١

ابن مردويه و ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري

ابن مردويه والخطيب و ابن عساكر عن أبي هريرة

ابن مردويه عن ابن مسعود (ج ٢ ص ٢٩٨ ط مصر)

ابن أبي شعبة و أحمد والنسائي عن بريدة (ج ٥ ص ١٨٢ ط مصر)

تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي المذكور (ص ١١٥ ط لاهور

مطبعة محمد) الترمذي عن أبي سريجة ، أوزيد بن أرقم عن النبي (ص)

و أخرجه أحمد عن علي و أبي أيوب الانصاري و زيد بن أرقم و عمرو بن دينار و أبو يعلى

عن أبي هريرة ، و الطبراني عن ابن عمرو ، و مالك بن حويرث ، و حبشي بن جنادة

و جرير وسعد بن أبي وقاص ، و أبي سعيد الخدري ، و أنس و البزار عن ابن عباس ،

و عمارة و بريدة ، و أحمد عن أبي الطفيل عن ثلاثين رجلا

الجامع الصغير لجلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي المذكور أيضاً

عن بريدة ، وعن البراء ، وعن زيد بن أرقم (ج ٢ ص ٥٥٥ ، الحديث ٩٠٠٠

ط مضر مصطفى محمد)

حبیب الحیر ، لغیاث الدین بن همام الدین الحسینی المشتهر بخواند میر

المتوفى سنة ٩٤٢

نقله مرسل (ج ١ ص ٤١١ ط طهران بمطبعة الحيدري)

المواضع المحرقة للمحدث أحمد بن حجر الهيتمي المكي المتوفى سنة ٩٤٧

روى (ص ٢٦ ط دار الطباعة المحمدية)

ذكره سبعة عشر رجلا أو ثلاثون (ص ٣٩ ، الطبع المذكور)

كنز العمال، الشيخ علاء الدين علي المتقي بن حمام الدين الهندي المتوفى سنة ٩٧٥
روى الحديث عن عدة وهم : طلحة بن عبيد الله التميمي (ج ٦ ص ٨٣ و ١٥٤)
وعبد الله بن عباس (ج ٦ ص ١٥٣) وعمر بن مرة الجهني (ج ٦ ص ١٥٤)
و ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري (ج ٦ ص ١٥٤) و عامر بن وائلة اللبني (ج ٦
ص ٣٩٠) وعبد الله بن عمر (ج ٦ ص ٣٥٤) وجابر بن سمرة بن جنادة (ج ٦ ص ٣٩٨)
وجريز بن عبد الله بن جابر البجلي (ج ٦ ص ١٥٤ و ٣٩٨) وحبشي بن جنادة السلوسي
(ج ٦ ص ١٥٤) و انس بن مالك (ج ٦ ص ١٥٤ و ٤٠٣) والبراء بن عازب (ج ٦
ص ١٥٣) وابوسهل الاسلمي (ج ٣ ص ٣٩٧) وامير المؤمنين علي بن ابي طالب
كرم الله وجهه (ج ٦ ص ١٥٤ و ٣٩٦ و ٤٠٦) وسعد بن مالك الانصاري الخدري
ابوسعيد (ج ٦ ص ٣٩٠ و ٤٠٣) وزيد بن أرقم (ج ٦ ص ١٠٢ و ٥٢ و ١٥٤
و ٣٩٠) وسعد بن أبي وقاص (ج ٦ ص ١٥٤) وابوهريرة (ج ٦ ص ١٥٤ و ٤٠٣)
منتخب كنز العمال ، لعلاء الدين المذكور المطبوع بهامش المسند عن عائشة
و عن البراء وعن بريدة وعن الضياء عن زيد بن أرقم (ج ٥ ص ٣٠ ط مصر) عن
حبشي بن جنادة وعن جابر (ج ٥ ص ٣٢ ط مصر)

مناقب مرتضوى للمير محمد صالح الحسيني الكشفي النرهدي

عن أحمد بن حنبل

عن حبيب السير عن عائشة (ص ٢٠٣ ط بمبئي سنة ١٢٦٩)

انسان العيون في سيرة الامين و المؤمنون المعروفة بالسيرة الحلبية ، لعلي
ابن برهان الدين الحلبي الشافعي المتوفى سنة ١٠٤٤ (ج ٣ ص ٢٧٤ ، طبع
سنة ١٣٢٠) ما لفظه في حق هذا الحديث .

ورد بأسانيد صحاح وحسان

وشهد لذلك يوم الناشدة ثلاثون صحابياً و في المعجم الكبير ستة عشرون
رواية اثناعشر

البيان والتعريف ، للعلامة السيد ابراهيم بن محمد الحسيني الحنفي الدمشقي
المشتهر بابن حمزة نقيب مصر والشام المتوفى سنة ١١٢٠

اخرج الطبراني في الكبير والحاكم عن ابي الطفيل عن زيد بن أرقم (ج ٢ ص ١٣٧
ط حلب سنة ١٣٢٩)

اخرج الامام أحمد ومسلم عن البراء بن عازب (ج ٢ ص ٢٣٠ ، الطبع)

اخرج أحمد عن بريدة بن الحبيب (ج ٢ ص ٢٣٠ ، الطبع)

اخرج الترمذي والنسائي والضياء المقدسي عن زيد بن أرقم (ج ٢ ص ٢٣٠ ، الطبع)
فتح القدير ، للعلامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني اليماني المتوفى سنة ١٢٥٠
من مشايخ مشايخنا في رواية الصحاح (ج ٢ ص ٥٧ ط القاهرة)

ابن مردويه عن ابن مسعود

ينابيع المودة ، للعلامة الفاضل السيد الامجد سليمان بن ابراهيم المعروف
بخواجه كلان الباخى القندوزي (ج ١ ص ٣٢ - ٢٨ ط بيروت) مطبعة العرفان
كذا في طبع الاستانة

احمد بن حنبل حدثنا عفان ، حدثنا حجاج بن سلمة عن زيد بن علي بن ثابت عن البراء
ابن عازب

احمد بن حنبل حدثنا عفان ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا المنيرة عن أبي عبيدة عن ابن ميمون
ابن عبدالله عن زيد بن أرقم

مشكاة المصابيح عن البراء بن عازب

احمد عن زيد بن أرقم بطريقين عن عطية العوفي عن زيد بن أرقم ، و عن ابن ميمون

عن زيد بن أرقم

الترمذي حدثنا محمد بن بشار، قال : حدثنا محمد بن جعفر، قال : حدثنا شعبة عن

سلمة بن كهيل عن أبي الطفيل

ابن حاجة بسنده عن البراء بن عازب

مشكاة المصابيح عن زيد بن أرقم موفق بن أحمد الخوارزمي عن الاعمش، قال : حدثنا

حبيب بن ثابت عن أبي الفضيل عن زيد بن أرقم

أحمد بن حنبل عن الفضل بن دكين عن ابن أبي عيينة عن الحكم عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس عن بريدة

أحمد بن حنبل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

أحمد بن حنبل بسنده عن أبي عمر أحمد في زيادات المسند عن أبي عمر

أحمد بسنده عن رباح بن العارث، ابن المغازلي أخرج هذا الحديث وفي كتاب الإصابة

للشيخ ابن حجر و ذكره العباس عن أبي الطفيل و بطريق آخر عن أبي اسحاق

وعن ذر بن حبيش عن قيس بن ثابت و حبيب بن بديل بن ورقاء و زيد بن شراحيل و عامر

ابن ليلي الفقاري و عبدالرحمان بن مديح و أبوأيوب الانصاري و أبو زينب الانصاري

و أبو قدامة الانصاري و عبدالرحمان بن عبد ربه و ناجي بن عمرو الغزامي

و اما الذين أخبروا الحديث بغير استشهاد على (ع) فهم جبة بن جوين البجلي

و حذيفة بن أسيد و عامر بن ليلي بن ضمرة و عبدالله بن باميل

و أخرج ابن عقدة في الموالاة عن عامر بن ليلي بن ضمرة و حذيفة بن أسيد و أخرج

ابن عقدة عن جابر بن عبدالله

أحمد عن البراء بن عازب عن عمران بن الحصين مرفوعاً و ذكر الترمذي عن عمران بن

الحصين (ج ٢ ص ٣١)

الحموي بسنده عن سليم بن قيس الهلالي عن جماعة من المهاجرين و الانصار

(ج ١ ص ١١٤)

تفسير روح المعاني للعلامة ابي الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي

البغدادی المتوفی سنة ١٢٧٠ (ج ٤ ص ١٧٢ ط دارالطباعة النیرية بمصر)

عن ابن عباس

اخرج الجلال السيوطی فی الدر المنثور عن ابي حاتم و ابن مردويه و ابن عساکر عن ابي

سعيد الخدری

و روى عن ابن عباس عن بريدة الاسلمی

الذهبی عن زيد بن أرقم

ابن جریر عن علی بن زید و ابي هارون العبيدی و موسى بن عثمان عن البراء و روى

ضمرة باسناده عن ابي هريرة

وعن الذهبي أن الحديث متواتر

نور الابصار للسيد مؤمن بن الحسن مؤمن الشبلنجي المتوفى في اوائل

القرن الرابع عشر

نقل أبو اسحاق الثعلبي في تفسيره عن سفيان بن عيينة (ص ١٠٦ ط مصر التي بهامشه

اسعاف الراغبين للشيخ الصبان)

تاريخ آل محمد للقاضي محمد بهلول بهجت أفندي الزنكزوري الشافعي المتوفى قتيلا مظلوما

سنة ١٣٥٠ (ص ٤٩ ط الرابع) رواه خزيمة بن ثابت و سهل بن سعد و عدي بن حاتم

وعقبة بن عامر و أبو أيوب الانصاري و أبو الهيثم بن تيهان و عبدالله بن ثابت و أبو يعلى

الانصاري و نعمان بن عجلان الانصاري و ثابت بن دية الانصاري و أبو فضالة الانصاري

و عبد الرحمن بن عبد ربه و جنيدة بن جندع و زيد بن أرقم و زيد بن شراحيل و جابر بن

عبدالله و عبدالله بن عباس و أبو سعيد الخدری و أبوذر و جبير بن مطعم و حذيفة بن يمان و حذيفة بن

أسيد وسلمان الفارسي

خطط الشام لمحمد كرد علي الكاتب الفاضل المصري

عن أبي سعيد الخدري (ج ٥ ص ٢٥١ و ٢٥٦)

تفسير المنار للفاضل المعاصر السيد محمد رشيد رضا الوهابي مذهباً مصري
موثقاً تلميذ العلامة الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية (ج ٦ ص ٤٦٤ الطبع
الثالث بمصر)

عن ابن عباس

أحمد عن البراء وبريدة

الترمذي النسائي الضياء عن زيد بن أرقم .
ابن ماجه عن البراء .

القسم الثاني مانقله بواسطة البحار

وقال في المناقب

ذكر حديث الغدير محمد بن اسحاق وأحمد البلادري ومسلم بن الحجاج وأبو نعيم
الاصبهاني وأبو الحسن الدار قطن وأبو بكر بن مردويه وابن شاهين وأبو بكر الباقلاني
وأبو المعالي الجويني وأبو اسحاق الثعلبي وأبو سعيد الخركوشي وأبو المظفر السمعاني
وأبو بكر بن شيبه وعلي بن الجعد وشعبة والاعمش وابن عباس وابن التلاج والشعبي
و الزهري والاقليسي وابن البيع وابن ماجه وابن عدي واللالكائي وأبو يعلى الموصلي
من عدة طرق

و ابن بطه من ثلاث وعشرين طريقاً

وأحمد بن حنبل من أربعين طريقاً

وابن جرير الطبري من نيف وسبعين طريقاً

وأبو العباس بن عقدة من مائة وخمس طريقاً

وأبو بكر الجمالي من مائة وخمس وعشرين طريقاً

وقد صنف علي بن هلال المهلب كتاب الغدير

وصنف أحمد بن محمد بن سعيد كتاب من روى غدير خم

وصنف مسعود الشجرى كتاباً فيه رواية هذا الخبر وطرقها
درایة حدیث الولاية ، لابی سعید مسعود بن ناصر السجستانی (كمافی كتاب
الاقبال) وهو سبعة عشر جزءاً

روى حديث الغدير عن مائة وعشرين من الصحابة

كتاب منصور اللالكائي الرازي استخرج رواية هذا الحديث على حروف المعجم وذكر
عن صاحب الكافي أنه قال روى لنا قصة غدیر خم القاضي أبو بكر الجعابی عن (١)
أبي بكر (٢) وعمر (٣) وعثمان (٤) وعلي (٥) وطلحة (٦) والزبير (٧)
والحسن (٨) والحسين (٩) وعبدالله بن جعفر (١٠) وعباس بن عبدالمطلب (١١)
وعبدالله بن عباس (١٢) وأبوذر (١٣) و سلمان (١٤) وعبدالرحمان (١٥) و أبو قتادة
(١٦) و زيد بن أرقم (١٧) و جریر بن حمید (١٨) وعدی بن حاتم (١٩) و عبدالله بن
أنیس (٢٠) والبراء بن عازب (٢١) و أبوایوب (٢٢) وأبو بردة السلمي (٢٣) و سهل
ابن حنیف (٢٤) و سمرة بن جندب (٢٥) وأبو الهيثم (٢٦) وعبدالله بن ثابت الانصاري
(٢٧) وسلمة بن الأكوع (٢٨) والخذري (٢٩) وعقبة بن عامر (٣٠) وأبو رافع (٣١)
و كعب بن عجرة (٣٢) وحذيفة بن اليمان (٣٣) وأبو سعيد « ابن مسعود خ ل » (٣٤)
و النبردی (٣٥) و حذيفة بن أسيد (٣٦) و زيد بن ثابت (٣٧) و سعد بن عباد (٣٨)
و خزیمه بن ثابت (٣٩) و حباب بن عتبة (٤٠) و جند بن سفیان (٤١) و عمر بن أبي سلمة
(٤٢) و قيس بن سعد (٤٣) و عباد بن الصامت (٤٤) و أبو زینب (٤٥) و أبو ليلى
(٤٦) و عبدالله بن ربيعة (٤٧) و اسامة بن زيد (٤٨) و سعد بن جناد (٤٩) و حباب بن
سمرة (٥٠) و علي بن مرة (٥١) و ابن قدامة الانصاري (٥٢) و ناجية بن عميرة (٥٣)
و أبو كامل (٥٤) و خالد بن الوليد (٥٥) و حسان بن ثابت (٥٦) و النعمان بن عجلان
(٥٧) و أبو رفاع (٥٨) و عمر بن الحمق (٥٩) و عبدالله بن يعمر (٦٠) و مالك بن حويرث

(٦١) وأبو الحمراء (٦٢) وضرة بن العديد (٦٣) ووحشى بن حرب (٦٤) وعروة بن
أبي الجعد (٦٥) وعامر بن النمرى (٦٦) و بشير بن عبد النذر (٦٧) ورفاعة بن عبد المنذر
(٦٨) وثابت بن وديعة (٦٩) وعمر بن حريث (٧٠) وقيس بن عاصم (٧١) وعبد الأعلى
ابن عبد عدى (٧٢) و عثمان بن حنيف (٧٣) و ابى بن كعب « و من النساء » (٧٤)
فاطمة الزهراء (٧٥) وعائشة (٧٦) وام سلمة (٧٧) وام هانى (٧٨) وفاطمة بنت حمزة

تفسير الثعلبى

روى الحديث عن البراء

وروى عن ابى صالح عن ابن عباس

المناقب لابن الجوزى

اخرجه أحمد بن حنبل فى المسند و الفضائل عن زاذان عن ثلاثة عشر رجلا

واخرج فى الفضائل عن رباح بن العرث وعن بريدة عن أبيه

و رواه الترمذى

و قال أحمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عدى عن زيد عن عدى بن ثابت عن

براء بن عازب

الفردوس لابن شيويه الديلمى

روى عن سمرة وعن حبشى بن جنادة

الانساب لاحمد بن يحيى بن جابر البلاذرى عن على (ع)

فضائل الصحابة للسمعاني

باسناده عن زيد بن أرقم

وباسناده عن البراء بن عازب

وباسناده عن أبى هريرة عن عمر بن الخطاب

و باسناده عن سالم بن أبي الجعد

كتاب اخلاق النبي ، للشيخ ابي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الاصفهاني
(على ما في كتاب مناقب أمير المؤمنين للشيخ محمد المقرئ الكاشاني)

باسناده عن حذيفة بن اسيد قال قال رسول الله (ص) من كنت مولاه فعلى مولاه ، وأن
اسامة قال لعلى : لست مولاي ، انما مولاي رسول الله فقال رسول الله (ص) من كنت
مولاه فعلى مولاه

رسالة الاعتقاد للشيخ ابي بكر بن مؤمن الشيرازي (على ما في كتاب مناقب الامير
المتقدم ذكره)

باسناده الى ابن عباس عن النبي (ص) أنه قال الخ

المناقب لابن مردويه (على ما في الكتاب المذكور)

بالاسناد عن جابر بن عبدالله الانصاري بعين ما نقلناه عن أربعين الشيخ أسعد

ما نزل من القرآن في على للحافظ أبي نعيم

باسناده عن ابن عباس

باسناده يرفعه الى العجاف عن الاعمش عن عطية

باسناده يرفعه الى قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى

قال ابو نعيم رواه حبيب بن أبى ثابت وسلة بن كهيل عن أبى الطفيل

و رواه يزيد بن حيان وعلى بن ديمية ويعبى بن جمدة و أبو الضحى ابن امرأة زيد بن

أرقم عن زيد بن أرقم

ورواه أيضاً من الصحابة على بن أبي طالب (ع) وعبدالله بن عمرو البراء بن عازب وجابر

ابن عبدالله وحذيفة بن اسيد وأبو سعيد الخدرى

دعاة الهداة الى أداء حق الموالاته لابي القاسم عبيدالله بن عبدالله الحسكاني

ابو بکر محمد بن محمد الصیدلانی عن أبی محمد عبدالله بن أحمد بن جعفر الشیبانی حدثنا
عبد الرحمن بن الحسین الاسدی حدثنا ابراهیم بن الحسین الکسائی ، حدثنا الفضل بن
دکین ، حدثنا سفیان بن سعید ، حدثنا منصور بن ربیع عن حذیفه بن الیمان
النشر والطلی قال أبو سعید الخدری وروی أبو سعید السمان باسناده
شرح النهج لابن أبی الحدید ابراهیم بن دیزیل فی کتاب صفین عن یحیی بن سلیمان عن
أبی فضیل عن الحسن بن الحكم النخعی عن رباح بن الحرث ، ثم قال علی بن عیسی
ناقلًا عن ابن مردویه وعن حبيب بن یسار عن أبی زمیلة عن عدة

شرف المصطفی للخرکوشی

روی عن البراء بن عازب

المناقب لابی سعید مسعود السجستانی باسناده الی عبدالله بن عباس

سر العالمین للغزالی قال فیہ ما لفظه :

أجمع الجماهير علی متن الحديث من خطبته يوم غدیر خم

کتاب الدراية فی حدیث الولاية لابی سعید مسعود بن ناصر السجستانی المخالف لاهل البيت

روی عن مائة وعشرين صحابياً

کتاب الرد علی الحرقوصية لمحمد بن جریر الطبری صاحب التاريخ

روی من خمس وسبعين طريقاً

الجمع بین الصحاح الستة عن ابن سرحة عن زید بن أرقم

الابحاث المصددة فی الفنون المتعددة لفضلاء الدين القبلی

عزى السيوطی فی الجامع الی أحمد بن حنبل و الحاكم و ابن أبی شیبة و الطبرانی

و ابن ماجة و الترمذی و النسائی و ابن أبی عاصم و الشیرازی و أبی نعیم و ابن

عقدة و ابن حبان و الخطيب بعضهم من رواية صحابی و بعضهم من أكثر

و ذلك من حديث ابن عباس و بريدة بن الحصيب و البراء بن عازب و جرير البجلي
و جندب الانصاري و زيد بن شراحيل الانصاري و هلي بن أبي طالب (ع) و ابن عمر
و أبي هريرة و طلحة و أنس بن مالك و عمرو بن مرة
و في بعض روايات أحمد من علي و ثلاثة عشر رجلا
و في رواية له وللضياء المقدسي عن أبي أيوب وجمع من الصحابة
و في رواية لابن أبي شيبة عن أبي هريرة واثني عشر من الصحابة
و في رواية أحمد والطبراني والمقدسي عن علي و زيد بن أرقم و ثلاثين رجلا من الصحابة

القسم الثالث ما نقله بواسطة كتاب الغدير

أضني المطالب

عن أبي هريرة (ص ٣)	و عن حذيفة بن اليمان (ص ٤)
و عن أبي بكر (ص ٣)	و عن أبي سعيد زيد بن ثابت (ص ٤)
و عن اسعد بن زرارة الانصاري (ص ٤)	و عن عمر بن الخطاب (ص ٣)
و عن أنس بن مالك (ص ٤)	و عن البراء بن عازب (ص ٣)
و عن أبي سهل الاسلمي بريدة بن الحصيب (ص ٣)	و عن جابر بن عبد الله الانصاري (ص ٣)
و عن أبي ذر جندب بن جنادة (ص ٤)	و عن حبشي بن جنادة السلوسي (ص ٤)
و عن أبي أيوب خالد بن زيد الانصاري (ص ٤)	و عن خزيمه بن ثابت (ص ٤)
و عن زبير بن العوام القرشي (ص ٣)	و عن أبي سعيد سعد بن مالك الغدري الانصاري (ص ٣)
و عن سعد بن سعد بن عبادة (ص ٤)	و عن سلمة بن عمرو بن الاكوع (ص ٤)
و عن سهل بن حنيف الاوسي (ص ٤)	و عن طلحة بن عبيد الله التميمي (ص ٣)
و عن عائشة بنت أبي بكر (ص ٣)	و عن أبي محمد عبد الرحمان بن عوف (ص ٤)
و عن عبد الله بن مسعود الهذلي (ص ٤)	و عن عمار بن ياسر (ص ٤)

- وعن زید بن عبدالله الانصاری (ص ٣) وعن عمران بن الحصین (ص ٤)
- نظم در السطین
عن البراء بن عازب
- مفتاح النجا عن أبي سهل الاسلي
- وعن مالك بن الحويرث وعن حبشي بن جنادة
- وعن حذيفة بن اسيد وعن عبدالله بن عباس
- وعن علي بن ابي طالب (ع) وعن عمرو بن مرة الجهني
- وعن عبدالله بن عمر وعن صارة الخزرجي
- مودة القربي للهمداني
- عن جبير بن مطعم بن عدي القرشي النوفلي وعن عمر بن الخطاب
- وعن فاطمة الزهراء بنت رسول الله
- المعجم الكبير للطبراني عن عمرو بن مرة الجهني
- وعن حذيفة بن أسيد أبي سريجة وعن جرير بن عبدالله بن حابر البجلي
- ميزان الاعتدال عن زيد بن أرقم الانصاري
- وعن علي بن أبي طالب
- زين الفتى للحافظ العاصي عن زيد بن أرقم
- وعن طلحة بن عبيد الله التميمي وعن أبي عبدالله الحسين
- شرح ديوان أمير المؤمنين لكمال الدين الحسين البيهقي اليزدي
- عن زيد بن أرقم
- معارج الملى عن قيس بن ثابت بن شماس

- و عن أبي جندب جندع بن عمرو و عن مالك بن الحويرث
الموجز في فضائل الخلفاء الاربعة عن حذيفة بن أسيد
و عن سعد بن أبي وقاص
مناقب الثلاثة
و عن حذيفة بن أسيد (ص ١٩)
شرح المواهب عن زيد بن أرقم (ج ٧ ص ١٣)
الاربعين الطوال لابن عساكر عن عبدالله بن عباس
فضائل الصحابة عن أبي اسحاق سعد بن أبي وقاص
و عن عمر بن الخطاب و عن أبي سليمان مالك بن الحويرث
نواذر الاصول للترمذي عن حذيفة بن اسيد (ج ٥ ص ٢٠٩ و ج ٧ ص ٣٤٨)
وسيلة المال في مناقب الال للشيخ أحمد المكي الشافعي
عن عدی بن حاتم و عن اسعد بن زرارة الانصاري
نخب المناقب
عن أبي هريرة ، و عن أبي الهيثم بن التيهان و عن أبي بن كعب الانصاري ،
و عن أبي ذر و عن أبي سليمان سمرة بن جندب و عن أبي بكر بن قحافة
نخب الجهابي عن أبي رافع القبطي
جمع الجواهر للسيوطي
عن حبشي بن جنادة و عن أبي أيوب خالد بن زيد و عن زيد بن أرقم و عن زيد بن
ثابت و عن أبي سعيد الخدري و عن طلحة بن عبدالله و عن عبدالله بن عمر و عن
علي بن أبي طالب
المعارف
عن أنس بن مالك (ص ٢٩١)
شرح النهج لابن أبي الحديد

عن عمار بن ياسر (ج ٢ ص ٢٧٣)

كتاب الصفيين لنصر بن مزاحم

عن عمار بن ياسر

أخبار الدول

عن حذيفة بن اسيد أبي سريجة (ص ١٠٢)

المعارف

عن أنس بن مالك (ص ٢٩١)

مسند البزاز

عن أم هانئ

الكشف و البيان

عن براء بن عازب ، و عن عبدالله بن عباس

أمالى المرشد بالله

عن عبدالله بن عباس

الخصائص العلوية

عن أبي سعيد الخدري

فرائد الحمويني

عن عبدالله بن عباس

الامالى للعافظ المعاملى

عن عبدالله بن عباس

الاكتفاء

عن عبدالله بن عباس وعن عمران بن الحصين وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث

شمس الاخبار

عن عبدالله بن عباس (ص ٣٨)

نزل الابرار

- عن أبي هريرة (ص ٢٠) وعن أبي حمزة أنس بن مالك (ص ٢٠)
 وعن براء بن عازب (ص ٢١٩ و ٢١٠) وعن بريدة بن الحصيب (ص ٢٠)
 وعن حبشي بن جنادة السلوسي (ص ٢٠) وعن حذيفة بن أسيد (ص ١٨)
 وعن أبي أيوب الأنصاري (ص ٢٠) وعن زيد بن أرقم (ص ٢١٩ و ٢١٠)
 وعن زيد بن عبدالله الأنصاري (ص ٢٠) وعن سعد بن مالك الأنصاري (ص ٢٠)
 وعن عبدالله بن عباس (ص ٢١٠ و ٢١١) وعن عبدالله بن عمر (ص ٢٠)
 وعن علي (ع) (ص ٢٠) وعن عمار ياسر (ص)
 وعن عمرو بن مرة (ص) وعن مالك بن الحويرث (ص ٢٠)
 جواهر المقدين (كفاي الفدير)
 وعن أبي الطفيل عامر بن واثلة
 وعن اسعد بن زرارة الأنصاري
 وعن عدي بن حاتم أبي طريف
 وعن خالد بن الوليد
 وعن سهل بن حنيف الأنصاري

القسم الرابع ما نقله بواسطة كتابي مصباح المسند و حياة النبي

التاج الجامع للاصول للشيخ منصور علي ناصف الفاضل المعاصر المصري > كما في
 حياة النبي > عن زيد بن أرقم (ج ٣ ص ٣٣٠ ط مصر الطبعة الاولى)
 الاعتصام للشاطبي (كما في مصباح المسند >
 قال : قال النبي (ص) (ج ٢ ص ٢٢٠ ط مصر مصطفى محمد)
 المسند للإمام أحمد > كما في مصباح المسند >
 و قد تقدم نقل الاحاديث الكثيرة عنه في هذا الباب ، وحيث انا راجعنا اليه ذكرناها
 في القسم الاول .

ثم انه قد فات منا في القسم الاول عدة كتب « منها »
مختلف الحديث (ص ٥٢ ط مصر بمطبعة كردستان العلمية)
أورد عبارة يظهر منها تسلم صدور الحديث عندهم ، ويتكلف في تأويل دلالة بما يتبعه
منه الطير المشوى

الشرف المؤبد لال محمد للشيخ النبهاني (ص ١١٣ ط مصر)

أخرج ابن أبي شيبة عن زيد بن ربيع عن جماعة
التمهيد لابي المظفر الاسفرائني (ص ١٦٩ ط مصر)

أورد الحديث

لسان العرب (ج ٢٠ ص ٢٩١ ط مصر ١٣٠٧)

أورد الحديث

الحدائق الوردية للعلامة الجليل صاحب النصايف الشهيرة في الحديث
والتفسير والتاريخ والكلام الشيخ حميد بن أحمد المحلى اليماني (مخطوط)
روى عن بهاء الدين أبي الحسن علي بن أحمد الاكوع يرفعه بإسناده الى القاضي الخطيب
أبي الحسن علي بن محمد العلاني المعروف بابن المقازلي الشافعي بإسناده الى زيد
ابن أرقم

كتاب الاربعين للعلامة الجليل الشيخ شمس الدين محمد الحنفى على مافى الاربعين
للشيخ أبي الفتوح على بن مرتضى بن محبوب اليزدى قال ما لفظه :

الحديث الرابع ما أخرجه العالم الثقة الشيخ شمس الدين محمد الحنفى الحديث
تاج العروس في شرح القاموس للعلامة السيد محمد مرتضى الحسينى الزيدى المتوفى
سنة ١٢٠٥

قال : ومنه الحديث

ومنه العلامة المولى على بن ابراهيم بن على الملقب (بدرويش برهان البلخى) في
كتاب بحر المناقب في الباب الاول حيث أورد حديث الغدير في الباب العاشر و نقله عن

جماعة من مشاهير القوم كصاحب نزل الابرار و وسيلة المتعبدين وغيرهما
ثم ان هناك عدة كتب اخرى لم نذكرها لضيق المجال روماً للاختصار و رعاية لضيق
المجال و استكمال الناشر والطابع والمرجو من الاخوان الكرام ان لا ينسونا من الدعاء
في المظان والسلام على من اتبع الهدى

دلالة الحديث الشريف

المولى و الولي وصفان من الولاية ، وحقيقتها الجارية في جميع مشتقاتها « القيام بامر
والتقلد له » كما يستفاد من كتب اللغة .

قال في الصحاح : ولي الوالي الولد وولي الرجل البيع ولاية واوليته معروف ، و يقال
في التعجب ما أولاه للمعروف ، وتقول : ولي وولي عليه وولاه الامير عمل كذا و ولاه
ييم الشيء ، وتولي العمل تقلده .

وقال في النهاية : والولاية تشمر بالتدبير والقدرة والفعل ، الى ان قال : وكل من ولي
امراً فهو مولاه وولي ، الى ان قال : و قول عمر لعلي : أصبحت مولى كل مؤمن أى
ولي كل مؤمن

وقال في الفاموس : ولي الشيء وعليه ولاية وولاية أوهى المصدر و بالكسر الغطة
والامارة والسلطان ، وأوليته الامر وليته اياه ، الى أن قال : تولى الامر تقلده ، واولى
على اليتيم أوصى ، واستولى على الامر أى بلغ الغاية

وقال في لسان العرب : قال سيبويه : الولاية بالكسر الاسم مثل الامارة و النقابة
لانه اسم لما توليته و قمت به ، واذا أرادوا المصدر فتحوا

الى أن قال : والولى ولي اليتيم الذى يلى أمره ويقوم بكفايته ، وولى المرأة الذى يلى
عقد النكاح عليها ولاية عنها يستبد بعقد النكاح دونه ، وفي الحديث أبى امرأة نكحت
بغير اذن موليتها فنكاحها باطل ، وفي رواية وليها أى متولى أمرها (انتهى)

فحقيقة كلمة المولى من يلى امرأ ويقوم به ويتقلده ، وما عدوه من المعانى له فانما هى

مصاديق حقيقتها ، وقد اطلقت عليها من باب اطلاق اللفظ الموضوع لحقيقة على مصاديقها كاطلاق كلمة الرجل على زيد وعمرو وبكر ، فيطلق لفظ المولى على الرب لانه القائم بأمر المربوبين ، وعلى السيد لانه القائم بأمر العبد ، وعلى العبد لانه يقوم بحاجة السيد ، وعلى الجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر لانهم يقومون بنصرة صاحبهم فيما يحتاجون الى نصرتهم ، وهكذا فاللفظ مشترك معنوي فمعنى قوله صلى الله عليه وآله من كنت مولاه فعلى مولاه ، من كنت متقلداً لأمره وقائماً به فعلى متقلداً أمره والقائم به ، وهذا صريح في زعامة الامة و امامتها وولايتها ، فان رسول الله صلى الله عليه وآله زعيم الامة ووليهم وسلطانهم والقائم بأمرهم فثبت للمولى (ع) ما ثبت له من الولاية العامة والزعامة التامة

هذا ما يقضى به التأمل في كلام أمة اللغة وان آيت الا عن تعدد معاني المولى وأنه مشترك لفظي ووضع لكل واحد واحد منها بوضع عليحدة فمن جملة معانيها لا معالة بشهادة ارباب اللغة كالجوهرى في الصحاح « الاولى » وذكروا قول اللبيد :

فقدت كلا الفرحين تحسب أنه مولى المخافة خلفها و امامها

وتعرض لذكره جماعة من الاقدمين

قال أبو عبيدة معمر بن المثنى وهو من أئمة علوم العربية في كتابه غريب القرآن : المولى بمعنى الاولى ، واستشهد بقول اللبيد المتقدم وقول الاخطل في عبد الملك بن مروان :

فاصبحت مولاهما من الناس كلهم واحرى قریش ان تهاب وتحمدا

وقال أبو بكر محمد بن القاسم الانباري في كتابه تفسير المشكل في القرآن ما لفظه :
الولى والمولى : الاولى بالشىء .

وقال الزجاج والفراء (كما في تفسير الفخر) (ج ٢٩ ص ٢٢٧ ط مصر التزام

عبد الرحمن محمد) المولى يجىء بمعنى الاولى

وقد حكى عن ابي العباس المبرد : أنه قال الولي : الذي هو الاولى واللاحق ومثله المولى وقد ذكر جماعة كثيرة من مفسرى العامة في تفسير قوله تعالى : النار مولىكم أى أولى

بكم ، ونحن لا نذكر لضيق المجال الا انموزجاً منها ومن شاء فليراجع
 فمنهم الطبرى فى تفسيره (ج ٢٧ ص ١١٧ ط مصر) قال : هى مولاكم أولى بكم
 و منهم ابن كثير فى تفسيره (ج ٤ ص ٣١٠ ط مصر ١٣٥٦) قال : هى مولاكم أى
 هى أولى بكم من كل منزل على كفركم وارتيا بكم
 ومنهم الزمخشري فى تفسيره (ج ٤ ص ٦٦ ط مصر ١٣٥٤) قال : حقيقة موليكم
 محراكم ومقمنكم أى مكانكم الذى يقال فيه هو أولى بكم
 ومنهم الكلبي ، قال الفخر فى تفسيره (ج ٢٩ ص ٢٢٧ ط مصر بالتزام عبدالرحمان
 محمد) ، عند تفسير الآية المذكورة قال الكلبي : يعنى أولى بكم وهو قول الزجاج
 والفراء وأبى عبيدة

و بالجملة لم يمنع أحد من المتكلمين فى الطبقات المختلفة مجيء كلمة المولى
 بمعنى الاولى

و أما تعين معنى الاولى الارادة من الحديث دون غيره من معانى كلمة المولى
 فلان لفظ المولى اما أن يكون مشتركاً لفظياً بين هذا المعنى وغيره من المعانى المشار
 اليها آنفاً ، أو يكون حقيقة فى أحدها ومجازاً فى الباقي ، وعلى أى تقدير يتعين حمله
 على معنى « الاولى »

أما على التقدير الثانى فلما ذكره جماعة منهم الحلبي فى التريب ، من أن المولى
 حقيقة فى الاولى لاستقلالها بنفسها ورجوع سائر الاقسام فى الاشتقاق اليها لان المالك
 انما كان مولى لكونه أولى بتدبير رقيقه وتحمل جريته و المملوك مولى لكونه أولى
 بطاعة ماله والمتق والمعق كذلك و الناصر لكونه أولى بنصرة من نصره والحليف
 لكونه أولى بنصرة حليفه و الجار لكونه أولى بنصرة جاره والذنب عنه و الصهر لكونه
 أولى بمصاهره و الامام لكونه أولى بمن يليه و ابن العم لكونه أولى بنصرة محبه ،
 وإذا كانت لفظة مولى حقيقة فى الاولى وجب حملها عليها دون سائر معانيها لافتقارها
 الى القرينة الصارفة عن الموضوع له والمعينة لاحدها بخلاف الاولى كما لا يخفى

وأما على التقدير الاول فلوجهين « احدهما » ما ذكره العلامة ابن بطريق الاسدي الحلي ، قال في العمدة ما لفظه :

مقدمة الكلام التي بدء بذكرها وأخذ اقرار الامة بها من قوله صلى الله عليه وآله وسلم :
الست أولى منكم بانفسكم ثم عطف عليها بلفظ يحتملها و يحتمل غيرها دليل على أنه
لم يرد بها غير المعنى الذي قرره عليه من دون أحد محتملاتها وأنه قصد بالمعطوف ما
هو معطوف عليه ، ولا يجوز أن يرد من الحكيم تقرير بلفظ مقصور على معنى مخصوص
ثم يعطف عليه بلفظ يحتمله الا و مراده المخصوص الذي ذكره و قرره دون أن يكون
أراد بها غيره ما عداه ، يوضح ذلك و يزيده بياناً لو قال : أستم تعرفون داري التي
في موضع كذا ثم وصفها وذكر حدودها فاذا قالوا : بلى قال لهم : فاشهدوا ان داري
وقف على الساكنين وكانت له دور كثيرة لم يجز أن يعمل فوله في الدار التي وقفها
الا على أنها الدار التي قرره على معرفتها ووصفها ، و كذلك لو قال : أستم تعرفون
عبدى فلاناً فاذا قالوا بلى ، قال لهم : فاشهدوا ان عبدى حر لوجه الله تعالى و كان له
مع ذلك عبيد سواء لم يجز أن يقال : انه أراد إلا عتق من قرره على معرفته دون
غيره من عبيده وان اشترك جميعهم في اسم العبودية و اذا كان الامر على ما ذكرناه
ثبت أن مراد النبي (ص) من قوله : من كنت مولاه فعلى مولاه معنى الاولى الذي قدم
ذكره و قرره و لم يجز ان يصرف الى غيره من سائر اقسام لفظة مولى و ما يحتمله ،
و ذلك يوجب أن علياً عليه السلام أولى بالناس من أنفسهم بما ثبت أنه مولاهم و أثبت
له القديم تعالى أنه أولى بهم من أنفسهم فثبت انه أولى بلفظ الكتاب العزيز و ثبت أنه
مولى بلفظ نفسه ، فلو لم يكن المعنى واحداً لما تجاوز ما حدله في لفظ الكتاب العزيز
الى لفظ غيره ، فثبت لعلى عليه السلام ما ثبت له في هذا المعنى من غير تدول الى معنى
سواه (انتهى) و حيث أجادفينا أفاد و أتى فوق ما يؤمل و يراد نقلنا عبارته بعينها
تتيمناً للمفائدة وتعميماً للمائدة

« الوجه الثاني » ما ذكره سيدنا الشريف المرتضى علم الهدى ذوالمجددين في كتاب

الشافى وغيره فى غيره وهو أن ما احتمله لفظة مولى ينقسم الى أقسام ، منها ما لم يكن ع
عليه ، ومنها ما كان عليه ومعلوم لكل أحد أنه لم يردده ، ومنها ما كان عليه ومعلوم
بالدليل أنه لم يردده ، ومنها ما كان حاصله و يجب أن يريده لبطلان سائر الإقسام
واستحالة خلو كلامه من معنى وفائدة ، **فالقسم الاول** هو المعتقد والحليف لان الحليف
هو الذى ينضم الى قبيلة أو عشيرة فيحالفها على نصرته والدفاع عنه فيكون منتسباً اليها
متمزراً بها ولم يكن النبى (ص) حليفاً لاحد على هذا الوجه

والقسم الثانى ينقسم الى قسمين احدهما معلوم أنه لم يردده لبطلانه فى نفسه كالمعتقد
والمالك والجار والصهر ، والاخر أنه لم يردده من حيث أنه لم يكن فيه فائدة و كان
ظاهراً شائعاً وهو ابن العم . **والقسم الثالث** الذى يعلم بالدليل أنه لم يردده وهو ولاية
الدين والنصرة فيه والمحبة او ولاء العتق ، والدليل على أنه لم يرد ذلك ان كل أحد
يعلم من دينه وجوب تولى المؤمنين ونصرتهم ، وقد نطق الكتاب به وليس يحسن أن
يجزمهم على الصورة التى حكيت فى تلك الحال ويعلمهم ما هم مضطرون اليه من دينه
وكذلك هم يعلمون أن ولاء المعتقد لبنى العم قبل الشريعة وبعدها وقول ابن الخطاب
فى الحال على ما تظاهرت به الرواية لامير المؤمنين (ع) أصبحت مولاى ومولى كل مؤمن
يبطل أن يكون المراد بالخبر ولاء العتق او ايجاب النصرة فى الدين استبعد أن يكون
أراد به قسم ابن العم لاشتراك خلو الكلام عن الفائدة بينهما فلم يبق الا القسم
الرابع الذى كان حاصله ويجب أن يريده وهو الاولى بتدبير الامر و امرهم
ونهيهم (انتهى)

الشواهد على دلالة الحديث

« منها » مخاطبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجماهير الناس قبل ابراد هذا
المقال بقوله : ألسنت أولى بكم من أنفسكم ثم فرع عليه بقوله : من كنت مولاة فملى
مولاة ، فان التقرير وكسب الاقراء منهم بكونه أولى بهم من أنفسهم قبل قوله من كنت

مولاه فعلى مولاه لا يكون الا لاجل أحد أمرين ، اما لاجل تحقيق شرط القضية واقرارهم بتحقيقه ليرتب عليه تاليها فيتعين ارادة معنى الاولى من لفظ المولى دون غيره من معانيه فالمعنى ألتأولى بكم من أنفسكم فمن كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه ، واما لاجل تمكينهم وحملهم على أن لا يأبوا عما يريد أن يعقبه بجعل الزعيم عليهم والمتصرف في شؤونهم لا محالة فليس مفاده ح الا تسليط على عليه السلام عليهم فتتعين ارادة ما هو متضمن لمعنى التسليط من معاني كلمة المولى كالسيد والمتصرف دون غيره من معانيه ، وعلى كلا التقديرين فالحديث يدل على كون على (ع) نافذ التصرف فيهم يجب عليهم الانقياد له ولا يجوز منعه عن التصرف فيهم .

و قد روى الحديث مسبوفاً بقوله (ص) : ألتأولى بكم من أنفسكم مآت من حفاظ الاحاديث صبارفة الاخبار وان شئت الوقوف عليها فراجع ما سردنا من المآخذ لاسانيد الحديث

« ومنها » دعائه ع بعد اللقاء هذا المقال في حق على عليه السلام على الناس بقوله : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله المروى بطرق كثيرة في آخر الحديث فانها تدل لاسيما مع اسماعه ص بها لجماهير المسلمين الحاضرين في تلك البيداء على أن الامر الذى أتى به في حق على يحتاج في تثبته الى النصرة والموالة له ويعتزل عليه من المعادة والخذلان له مضافاً الى دلالة هذا الدعاء في حق على عليه السلام على أنه لا تجوز معادة على وخذلانه في شىء مما يريد ، فهي تدل على تسلطه على الناس بكل ما يريد ، ويدل ايضاً على عصمته وانه لا يقدم على امر يفضضه الله حتى يجب على الناس التبرى عنه في تلك العمل و زجره عنه

« ومنها » الاخبار الواردة بطرق كثيرة الدالة على نزول قوله تعالى « اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى » في يوم الفدبر فتدل على أن المراد بالمولى ما يرجع الى الامامة الكبرى ، اذ ما يكون سبباً لكمال الدين وتام النعمة على المسلمين ليس الا ما كان من اصول الدين و بها تتم نظام الدنيا والدين وتقبل الاعمال ، و يؤيد هذه

الاخبار ما فى بعض طرق الحديث من أنه من قال عقيب لفظ الحديث : الله اكبر على اكمال الدين واتمام النعمة ورضى الرب برسالتى والولاية لعلى بن ابيطالب وفى بعض الطرق وتام دين الله بولاية على بمدى .

« ومنها » الاخبار المتقدمة الدالة على نزول قوله تعالى « يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك فان لم تفعل فما بلغت رسالته » فى حق على عليه السلام فى غدیر خم فتدل الاية على ان ترك ما أمر النبي صلى الله عليه وآله بتبليغه مساوق لترك تبليغ الرسالة برأسها

« ومنها » فهم الحاضرين فى غدیر خم عند تلك الواقعة والستمين لكلامه هذا معنى الامامة الكبرى والزعامة العظمى وبشهد لذلك امور

« الاول » بيعة الناس لعلى وهما فقتهم معه وتهنئتهم للنبي صلى الله عليه وآله و له عليهما السلام و أول من أقدم بالتهنئة والبغضة عمر بن الخطاب ، وقد ورد حديث تهنئته لعلى ع بعد نصبه بطرق كثيرة تربو على الستين ومن شاء فليراجع الى ما أوردناه من المآخذ وانما نذكر انموذجاً من الروايات الدالة على تهنئة غيره من الناس

منها ما رواه العافظ أبو سعيد الخركوشى النيسابورى المتوفى سنة ٢٠٧ هـ فى كتاب شرف المصطفى على مافى الفدير باسناده عن البراء بن عازب بلفظ أحمد بن حنبل وباسناد آخر عن أبى سعيد الخدرى ولفظه : ثم قال النبي هتئوني هتئوني ان الله خصنى بالنبوة و خص اهل بيتى بالامامة فلقى عمر بن الخطاب أمير المؤمنين فقال : طوبى لك يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولا كل مؤمن ومؤمنة

ومنها ما رواه الامام محمد بن جرير الطبرى فى كتاب الولاية هيئنا باسناده عن زيد بن أرقم فقال فى آخره : قولوا : أعطيناك على ذلك عهداً من أنفسنا و ميثاقاً بالسنتا وصفة بايدينا نؤديه الى اولادنا وأهالينا لانبغى بذلك بدلا الخ قال زيد بن أرقم : وعند ذلك بادر الناس بقولهم : نعم سمعنا و أطينا على امر الله ورسوله بقلوبنا وكان أول من

صافق النبي ص وعلياً ابوبكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وباقي المهاجرين والانصار الى أن صلى الظهرين في وقت واحد فامتند ذلك الى أن صلى المشايخين في وقت واحد وأوصلوا البيعة والمصافحة ثلاثاً

وروى ذلك أحمد بن محمد الطبري الشهير بالغليلي في كتاب مناقب علي و في كتاب النشروالطوى

وروى في روضة الصفا (ج ١ ص ١٧٣) بعد ذكر حديث الغدير ما ترجمته ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله في خيمة وأجلس أمير المؤمنين علياً عليه السلام في خيمة أخرى وأمر الناس بأن يهتفوا علياً في خيمته ولما ختم تهتف الرجال أمر رسول الله ص امهات المؤمنين بأن يسرن اليه ويهتفنه

وقال في حبيب السبر (ج ٣ ص ١٤٤) ثم جلس أمير المؤمنين علي عليه السلام في خيمة مخصوصة تزوره الناس ويهتفونه وفيهم أبوبكر و عمر فقال عمر : يخ يخ لك يا ابن ابيطالب أصبحت مولاي و مولى كل مؤمن و مؤمنة ثم أمر امهات المؤمنين أن يدخلن علياً و يهتفنه

ولمعه ما قال الفزالي في كتاب سر العالمين في المقالة الرابعة بما لفظه : ولكن أسفرت العجة وجهها وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته (ع) في يوم غدیر خم باتفاق الجميع وهو يقول : من كنت مولاه فعلى مولاه فقال عمر : يخ يخ لك يا ابا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولا كل مؤمن ومؤمنة فهذا تسليم ورضى وتحكيم ثم بعده هذا غلب الهواء بحب الرياسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود وخفقان الهواء في فقرة الرايات و اشتباك ازدحام الخيول وفتح الامصار سقايم كأس الهواء فعادوا الى الخلاف الاول فنبذوا الحق وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون « انتهى » فانظر أيها القارى الكريم كيف انطق الله لسانه بالحق و أفصح عن الواقع مع ما تحكى عنه من العصية و اللجاج

« الثاني » واة الحارث بن النعمان الفهرى ، وقد رواها جم كثير منهم الثعلبى على ما فى البحار روى فى تفسيره أنه لما كان رسول الله بغير خم نادى الناس فاجتمعوا فاخذ بيد على وقال من كنت مولاه فعلى مولاه فشاع ذلك فى كل بلد فبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهرى فأتى رسول الله (ص) على ناقة له حتى أتى الأبطح فنزل عن ناقته وأناخها وعقلها ثم أتى النبى و هو فى سلة من الصحابة فقال : يا محمد أمرتنا عن الله ان نشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقبلناه وامرتنا ان نصلى خمساً قبلناه وامرتنا بالحج فقبلناه ثم لم ترض بذلك حتى رفعت بضبعى ابن عمك فضلتنا علينا فقلت : من كنت مولاه فعلى مولاه فهذا شىء منك ام من الله ؟ فقال والله الذى لا اله الا هو ان هذا من الله ، فولى الحارث يريد راحلته وهو يقول : اللهم ان كان ما يقول محمد حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء او ائتتنا بعذاب اليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله (انتهى)

وقد روى بطرق كثيرة ان قوله تعالى : سئل سائل بعذاب واقع فى هذا المورد.

« الثالث » استيذان حسان بن الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله فى نظم ابيات فى الواقعة المتواتر نقله فى كتب الفريقين فنظم :

يناديهم يوم الغدير نبيهم	بغم وأسمع بالرسول (بالنبي خ ل) مناديا
فقال فمن مولاكم و نبيكم	فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا
الهك مولانا و أنت نبينا	ولم تلق منافى الولاية عاصيا
فقال له : قم يا على فأتنى	رضيتك من بعدى اماماً وهاديا
فمن كنت مولاه فهذا وليه	فكونوا له اتباع صدق مواليا
هناك دعا اللهم وال وليه	وكن للذى عادى علياً معاديا

قال ابن الجوزى وصدر الحفاظ أبو عبد الله الكنجى الشافعى فى كفاية الطالب (ص ١٨ ط الغرى) : فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : يا حسان لا تزال مؤيداً بروح القدس كافتعت عنا بلسانك .

وقال قيس بن عباد الانصارى وانشدها بين يدي امير المؤمنين يوم صفين :

قلت لما بنى العدو علينا حسبنار بنا ونعم الوكيل
و على امامنا و امام لسوانا أنى به التنزيل
يوم قال النبي من كنت مولاه فهذا مولاه خطب جليل

« الرابع » أن امير المؤمنين علياً عليه السلام بعد اجتماع الناس على نصبه بالخلافة و استقرار الامر اليه لما نوزع معه فى أمر الخلافة حضر رجة الكوفة بمجتمع الناس واستنشد هم بهذا الحديث رداً على مخالفه فى أمر الخلافة وقال انشد الله رجلا سمع النبي يوم غدير خم يقول : من كنت مولاه فعلى مولاه فقام جماعة وشهدوا بالحديث ، وقد كثر نقل هذه المناشدة بحيث كاد أن يبلغ حد التواتر أو بلغ وتجاوز ، وقد تقدم بعض طرقه فى ضمن ما سردناه من طرق الحديث و فى بعضها مثل ما رواه الحموينى فى فرائد السمطين : فقام زيد بن أرقم والبراء بن عازب وسلمان وابوذرقاوا : نشهد لقد حفظنا قول رسول الله (ص) وهو قائم على المنبر وهو يقول : أيها الناس ان الله عزوجل أمر أن أنصب لكم امامكم والقائم فيكم بعدى ووصيى و خليفتى والذى فرض الله عزوجل على المؤمنين فى كتابه طاعته ، تقرب بطاعته طاعتي وامركم بولايتيه الخ .

الخامس وقوع التعبير عن هذه الواقعة فى بعض الاحاديث بالنصب وان رسول الله (ص) نصب علياً (ع) لقيام الولاية ومن البين انه لا يعبر عن النصرة والمحبة بالنصب وبالجملة فكل من بلغه هذا الحديث فهم منه الامامة والزعامة الكبرى فى تلك العصر والاعصار التالية عصره بعد عصر من العلماء على اختلاف مشاربهم وفنونهم واشهرهم وارباب الادب ومن شاء الوقوف على تلك الاشعار فليراجع الى كتاب التدبير فانه جمع اشعارهم فى الاعصار المتتالية من عصر النبي الى هذا العصر شكر الله مساعيه وحشره مع مواليه

« ومنها » قوله (ص) فى بعض طرق الحديث : ان الله ارسلنى برسالة ضاق بها صدرى وظننت أن الناس مكذبى فأوعدنى لابلغها اوليعذبني

« و منها » القاء هذا المقال الشريف عقيب أخذ الشهادة منهم بالوحدانية والشهادة بالنبوة وذكر قوله هذا في سياقها كما هو المذكور في عدة كثيرة من طرق الحديث فدل على أن ما أفاده بهذا المقال أمرهم بيبتنى عليه الاسلام
« ومنها » أنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله قبل هذا : انه يوشك أن ادعى فاجيب وهذا يدل على مغافته و تحرزه عن ترك ما يشتد الاهتمام بتبليغه قبل ارتعاله وهل هو الاما كانت نجاة الامة وفوزها فيه ؟!

« ومنها » أنه صلى الله عليه وآله بعد تبليغ الولاية الى الناس بمجمع من جماهير المسلمين قال : فليبلغ العاضر الغائب ، ف يدل هذا الاهتمام الشديد في ايصال خطابه الشريف وكلامه السنيف الى جميع المسلمين على ان المراد من الحديث ليس معنى معلوماً بالكتاب والسنة يعلمه كل احد كالنصرة والمجبة

« ومنها » أنه قال صلى الله عليه وآله بعد تبليغ الولاية : اللهم أنت شهيد عليهم أنى قد بلغت وصححت فدل على أنه قد بلغ أمراً جليلاً عظيماً خطيراً أقداً الى الناس و أنهم الحجة عليهم وأفرغ ذمته عن أدائه وأدى وظيفته في القاءه وليس ذلك أمراً يعلم الناس من مناصرة المؤمنين وموالاتهم اللتين يعرفها القروى والبدوى بل الصبيان المميزون
« ومنها » القرائن الحالية وهي كثيرة واضحة الدلالة على المقصود كنزوله صلى الله عليه وآله في حر الهجير والساء صاحبة غير مفيدة على العصباء والرهضاء التي كادت تتوقد من اشراق الشمس بحيث نقلت النقلة من حفاظ الحديث وأمة التاريخ أن شدة الحركات بمثابة وضع بعض الناس ثوبه على رأسه وبعضهم كان يلفه برجله وبعضهم استظل بمركوبه وبعضهم استظل بالصخور وانحناءه وتركيبهم منبراً له صلى الله عليه وآله في غاية الارتفاع من الاقتاب او الاحجار حتى يشرف على المسلمين اذ كانوا في نهاية الكثرة وقد قدرهم بعض من المورخين بسبعين الف (٧٠٠٠٠) نسمة و بعضهم بشانين الف (٨٠٠٠٠) و بعضهم ببأة الف (١٠٠٠٠٠) واهره صلى الله عليه وآله يرجوع من تقدم وتوقف من تأخر وافحناله عن يمين الطريق الى جنب مسجد الفدير وانشاه

تلك الخطبة الغراء المفصلة التي قد نقلنا شطراً منها سابقاً عند التكلّم في شأن نزول قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك وهي بتمامها موجودة في الكتب المعتبرة منها البرهان للعلامة البحراني والبحار لمولانا العلامة المجلسي وغيرهما آخذاً بضبع وصيه زوج البتول وأول من آمن به الذي لم يكفر ولم يشرك بالله طرفه عين ابداً فقد روى الجمهور أنه صلى الله عليه وآله رفعه بحيث بان بياض بطنه بجمع من الناظرين .

هذا ما رمنا إirاده في بيان دلالة الحديث و سلكتنا فيه مسلك الاختصار و لإطالة الكلام في جميع شؤونه محل آخر .

وهناك احاديث مروية من طرق القوم عن النبي الاكرم صلى الله عليه وآله شارحة لحديث القدير قد تمسك بها جماعة من اعلام الفضل وخدمة باب أهل البيت عليهم السلام وأضاف الى ذلك تصريح أجلانهم بدلالة الحديث الشريف على ما نقله الشيعة من الإمامة والزعامة الكبرى كابى حامد الغزالي في كلامه المتقدم والكنجى الشافعى في كفاية الطالب (ص ٦٩ ط القرى) قال ما هذا لفظه : حديث غدير خم دليل على التولية وهي الاستخلاف وكذا الشيخ كمال الدين ابن طلحة الدمشقى الشافعى في مطالب السؤل (ص ١٦ ط طهران) حيث قال بعد نقل كلامه (ص) من كنت مولاه فعلى مولاه ما لفظه : قد اشتمل الحديث على لفظة من وهي موضوعة للعموم فاقتضى ان كل انسان كان رسول الله مولاه فعلى مولاه الى غير ذلك من كلماتهم

فبالله عليك أيها القارى الكريم ويا أخى فى الدين وخليلى فى سبيل الحق أفسوخ بعد هذا أن تشك و ترتاب فى خلافة مولانا على وصايته اللهم الا ان تكابر وجدانك وتنفى الطرف عن ذكرنا ذكرنا مع انها فى الوضوح كالنار على المنارة!! والشمس فى رابعة النهار ،

وليت شعرى أى معذرة أعدها اخواننا اهل السنة ليوم تشخص فيه الابصار والرب بالمرصاد ، فباليت ان يعرفونى من السلف الذى يجب تقليده فى المعتقدات والامور

الخطيرة ، هل المراد منهم كمثل أبي هريرة ومغيرة بن شعبة ومغيرة بن سعيد وسليمان الاحوص ويعبى بن اكثم وقيس بن مرة واشباه هؤلاء ممن تبره كل فرقة عن صنيعهم فهل يجوز لدى العاقل المنصف أن يترك النظر والتأمل بالتعمل في الشواهد والادلة التي قد منهاها وماسياتى و يتبع من يعبر عنه بالسلف و ينسلك فى سلك من تفوه يقال حكاه الله تعالى فى القرآن الشريف بقوله « انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون » اشهدك برب السماوات العلى والارضين السفلى و مافيهما وبينهما من الورى ايها المنصف ائنى الحق بعد اسفراذه ريب ؟ افاالى متى هذه اللجاج واللدادا اوالى متى هذه الغميضة فى حق امير المؤمنين و يعسوب الدين و مربى المسلمين بخطبه و كلماته أفتجدون بين اصحاب الرسول صلى الله عليه وآله من يدانيه فى الفضائل وصنوف الكمال فمن يضاهيه فى علمه وزهده وشهامته وكرمه وخصاله اللهم انا اتمنا الحجة واوضحنا المحجة لاخواننا اهل الجماعة المتتبعين الى السنة انا هديناهم السبيل اما شاكرأ واما كفورأ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر

تقديمه

لا يذهب عليك أن «خم» بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم ، واد بين الحرمين الشريفين (مكة والمدينة) عند الجعفة به غدير عنده خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و هذا الوادى موصوف بكسرة الواو هكذا فى معجم البلدان (ج ٢ ص ٣٨٩ ط دار صادر فى بيروت)

وقال قبل هذا بسطور : مالفظة قال الزمخشري خم اسم رجل صباغ اضيف اليه التدير الذى هو بين مكة والمدينة بالجعفة ، وقيل هو على ثلاثة أميال من الجعفة ، الى أن قال

وخم موضع تصب فيه عين بين التدير والعين وبينهما مسجد رسول الله الخ

وقال العلامة السيد محمد مرتضى الحسينى الزيدى فى كتابه تاج العروس (ج ٨ ص ٣٨٣ ط مصر بمطبعة الخيرية) مازجاً بعبادات القاموس : وغدير خم معروف

على ثلاثة أميال بالجحفة ، وقال النصر: ودون الجحفة على ميل بين الحرمين الشريفين
 وأنشد ابن دريد لمعن بن أوس
 عفا وخلا ممن أحطت به خم
 وشاقتك بالمستحاء من سرف رسم
 وجاء ذكره في الحديث الخ

وقال العلامة الاقدم قدوة اهل الادب واللغة أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد العضدى
 البصرى المتوفى سنة ٣٢١ ما لفظه : وخم غدیر معروف وهو الموضع الذى قام فيه رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم خطيباً بفضل أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام
 و قال العلامة ابن الاثير فى النهاية (ج ١ ص ٣٥٨ ط مصر بمطبعة الخيرية) قال :
 غدیر خم موضع بين مكة و المدينة نصب فيه عين هناك و بينهما مسجد للنبي صلى الله
 عليه و سلم .

ولنختتم الكلام فى هذا المضمار بختام مسكى و هى آيات لفقيد الادب والفقه الاية
 الباهرة السيد محمد الباقر الحجة العائرى فى « مصباح الظلام » حيث قال :

و آية التبليغ أجلى آية	لمبتغى الرشاد و الهداية
فما ترى الامر الذى لو أهمله	أهمل ما به الا له أرسله
وإى أمر يقتضى التأكيداً	فيه بما يشا به التهديداً
فهل تراه غير نصب من يلى	ولاية العهد من الله العلى
يقوم فى مقامه مبيناً	ما كان عند الله حكماً بيناً
مبيناً عنه عن الامين عن	من فرض الفرض و سن بالسنن
محافظاً حدوده معدياً	حقوقه والمحدود مجرباً
مفصلاً ما جاء منه مجعلاً	لحكمه و ناشرأ ما فصلاً
لا يصدر الخطاء منه أصلاً	يحكم فصلاً و يقوم عدلاً
يحفظ ما أنزله الله على	قلب محمد على ما نزل

الى أن قال :

فصل كما ينسب مفصلاً	خليفة من قبل الله بلا
من مضمحل لوطره وشـان	و كان يتقى من البيان
يا أيها النبي بلغ ما نزل	فلم يزل في حيرة حتى نزل
على الحدوج في هجير شمسـه	يوم الغدير قائماً بنفسه
ما أبدت الابة من تعذيبه	حذار أن يصاب من تأخيرـه
ألست أولى بكم قالوا بلى	فاستقبل الملاء ومنهم سألـا
من كنت مولاه فمولاه على	فقال عن أمر من الله العلى
من امتى و عاد من عاداه	فيا الهسى و ال من والاه
منهم فلا مجال للمكابرة	و هو حديث أثبتوا تواتره
لكن حب الشيء يعنى ويصم	ومن سهام الشك معناه سلم
فيه فقد أعماه الضلال	فأجلوا المولى و لم يبالوا
تقديم قوله ألست أولى	أليس يكفى في بيان المولى
بعد امتناع سائر المعانى	كيف ولا حاجة للبيان
معنى فكان كالنبي أولى	اذ لا يشك في اتحاد المولى
في افعل بل في المحل استعمالـا	ولا يكون مفعول مستعـلا
وضعاً ففي محلها مستعملة	فهية المولى على ما هي له
كان هو الاولى بلا عناية	و من يكون مورد الولاية
ألم يخبخ في الغدير دمر	وليت شعري ما يقول المنكر
مولى الورى فما عدم ابدا	وقل له قد اعترفت انه غدا
لم يبق للخصم الا لد حجة	فهو حديث واضح المعجـة
مثل اتضاح الشمس في راد الضحى	قد حصص الحق به واتضحـا

ولله در شاعر آل الرسول والمؤيد من عالم القدس في مديحه لهم عليهم السلام الشيخ
كاظم الازرى المتوفى سنة ١٢١١ حيث يقول في هائيته السائرة الدائرة الوحيدة التى

اجمع اهل الادب على جزالتها واحتوائها لمضامين شامخة دقيقة

واتى الوحي يقطرة لا بنوم فه حبيبي لا تخش من كل لوم

والح الاله في كل يوم فتفكرت في ضمائر قوم

وهي مطوية على شحناها

عمت في بحر فكرة اى عوم وتفكرت كل ليل و يوم

بامور نقصت كل نوم و تطيرت من مقالة قوم

قد غلى بابن عمه و تنافها

و تأملت اذخشيت الدواهي من طغام نفاقهم متناهي

كم عنت عن اوامر ونواهي فانتنتى عزيمة من الهى

اوعدتنى ان لم ابلغ سطاها

فرايت البليغ للامر اسدى وهو للمعالمين اهدى واجدى

و تطلبت للسلامة نجدا فهدانى الى التى هي اهدى

و حبانى بعصمة من اذاها

فاسرعوا للنجاح بعد التانى وخذوا الرشود والهداية منى

واشكروا للاله اعظم من ايها الناس حدثوا اليوم عنى

وليبغ ادنى الورى اقصاها

فاسمعوا ترشدوا ولا تعصوا قولوا واطيعوا يزدكم الله طولا

اولست الذى بكم انا اولى كل نفس كانت ترانى مولا

فلترى اليوم حيدرأ مولاها

وليفز بالنعيم فى دار خلد ذوولاء من كل حر و عبد

و ليؤدى امانة من يؤدى ربي هذا امانة لك عندى

و اليك الامين قد اداها

فاهدى ارب فى ولاء المضلا و ارجع من يرجع فيه عهدا والا

قَالَ النَّاصِبُ خُفَّيْضَةُ

أقول : أما ما ذكر من إجماع المفسرين على أن الآية نزلت في علي فهو باطل فإن المفسرين لم يجمعوا على هذا ، وأما ما روى من أن رسول الله ﷺ ذكره يوم غدیر خم حين أخذ بيد علي وقال : ألتست أولى ، فقد ثبت هذا في الصحاح وقد ذكرنا سر هذا في ترجمة كتاب كشف الغمّة في معرفة الأئمة ومجمعه : أن واقعة غدیر خم كان في مرجع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع وغدیر خم محل

واذا ضل من سواء تولى وال من لا يرى الولاية الا

لعلی و عاد من عاداها

كتموا امرهم وللسلم القوا اذشقوا انفساً وللناس اشقوا

ان اجابوا زورا وللحق دابقوا لم تسهم الا الاجابة بالقو

ل وان كان قصدهم ما عداها

الى ان قال

أنكرت نص ربها اشقيها في علي والمصطفى فيه فاها

لكم اولت حديثاً اتاها قل لمن اول الحديث سفاها

وهو اذ ذاك ليس يا بى السفاها

جامعا للانام من كل شعب قاعلا ان ذاك عن أمر ربى

ماسكاً كف حيدر خير ندب راكباً ذروة الهدايح ينسبى

عن امور كالشمس راد ضحاها

كاد قوم والرب قد كاد كيداً وكفى بالجهيم سجناً وقيداً

قل ودع فى الانام عمرو أو زيداً ايها الراكب المجدرويداً

بقلوب تقلبت فى جواها الخ

افتراق قبایل العرب و كان النبی ﷺ يعلم أنه آخر عمره و أنه لا يجتمع العرب بعد هذا عنده مثل هذا الاجتماع ، فأراد أن يوصي العرب بحفظ محبة أسل بيته و قبیاته ، ولا شك أن علياً ؑ كان بعد رسول الله ﷺ سيد بني هاشم و أكبر أهل البيت فذكر فضائله و ساواه بنفسه في وجوب الولاية و النصرة و المحبة معه ، لياخذه العرب سيداً و يعرفوا فضله و كماله ، و لينصف المنصف من نفسه لو كان يوم غدیر خم صرح رسول الله ﷺ بخلافة عليّ نصّاً جليّاً لا يحتمل خلاف المقصود الا ترى العرب مع جلافتهم و كفرهم بعد رسول الله ﷺ و جعلهم الانبياء ، فيهم مثل مسلمة الكذاب (١) و سجاح (٢) و طليحة (٣) كانوا يسكتون على خلافة أبي بكر و كانوا لا يتكلمون بنباس (٤) في أمر خلافة عليّ ؑ مع أن رسول الله ﷺ نصّ على المنبر بمحضر جميع قبائل العرب : إن أنصف المتأمل العاقل علم أنه لانصّ هناك (انتهى) .

اقول

أولاً أن المصنف لم يدع إجماع المفسرين بل قال : نقل الجمهور ، و المعنى بالجمهور أكثرهم ، و بالجملة مراد المصنف من ذلك موافقة جماعة من مفسري الجمهور مع مفسري الامامية فيما ذكر و لا يهتّمنا اتفاق كافهم في ذلك ، إذ ما ذهب إليه بعض من طائفة و وافق فيه آخرون من خصامهم بكون حجة على باقي تلك الطائفة و لهذا ترى أن علماء الشيعة يحتجّون على جمهور أهل السنة بأنّ أبا حنيفة قال كذا ، و الغزالي قال كذا إلى غير ذلك من آحاد علمائهم و كذا العكس كما وقع

(١) رجل تنبأ بارض نجد أمره و حكاياته معروفة .

(٢) سجاح كقطام بالسين المهملة ثم الجيم ثم الالف ثم الحاء المهملة امرأة تنبأت .

(٣) شخص تنبأ بالبادية .

(٤) نبس نبساً ونيسة : تكلم فأسرع و تحرك و أكثر ما استعمل في النفي و هو أنبس الوجه

عابسه ، و النبس بضمّتين الناطقون و المرعون و النباس كفعل الاسراع .

عن هذا الناصب في خطبة كتابه حيث احتج على الامامية قاطبة بأن الحاكم بأبي عبد الله روى كذا وهو شيعي إمامي ، وصدور المخالفة عن بعض أهل السنة خصوصاً المتأخرين منهم لا يقدح في ذلك ، بل ذلك دليل على أنهم بعد ما رأوا قيام حجة الشيعة عليهم بذلك استحسنوا المخالفة بوضع الرواية المنافية إخفاءً للحق وترويضاً لماركنوا إليه من الباطل كما فعله الناصب في الآية الآتية ، بل نقول : إن الإجماع واقع على حقيقة ذلك أو لا وظهور الخلاف إنما حدث بعد الإجماع للأغراض المذكورة والذي يدل على ذلك أن المفسرين الذين رووا خلاف ذلك كانوا متأخرين عن الثعلبي (١) و من يحد و حدوه فضلاً عن قدماء المفسرين من الصحابة والتابعين ، وبالجملة من قبائح عادات القوم و فضائح وقاحتهم أنهم إذا وجدوا آية نازلة في فضائل أهل البيت ومناقبهم قد استدلل به الشيعة على أفضليتهم وأحقيتهم فمع أنهم رووه أيضاً قبل ذلك في كتبهم يردونه حينئذ قارة بإحداث مخالف و قارة بضعف الراوي وقارة بالتخصيص وقارة بالتعميم وقارة بالتأويل ، كأنهم مفوضون في وضع الدين موكاون في تشريع الشرايع لسيّد المرسلين و لم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال : قتل الخراصون الذين هم في غمرة ساهون (٢) ان الذين

(١) هو العلامة أبو اسحاق أحمد بن محمد بن ابراهيم النيسابوري المحدث المفسر الفقيه المتكلم الحافظ الثقة له كتب ، منها كتاب الكشف والبيان في تفسير القرآن و أكثر ما أورده الزمخشري في الكشف من الاحاديث الواردة في فضائل العترة مأخوذ عن هذا الكتاب ومروى عن المترجم كرواية من مات على حب آل محمد مات شهيداً ونحوها من الفضائل ، توفي في ٢٣ من المحرم سنة ٤٢٦ و قبل ٤٢٧ و قبل ٤٣٧ وقد يطلق عليه الثعلبي أيضاً ، فراجع الريحانة (ج ١ ص ٢٣٥ طبع طهران) و طبقات الشافعية والوفيات وغيرها .

(٢) الذاريات . الاية ١١ .

يكتمون ما أنزلنا من البينات و الهدى من بعد ما ينهنا للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون (١) ومع ذلك كله لا يعتدون برواية كبار أسلاف الذرية الأطهار و أخلاف أهل بيت النبي المختار ﷺ مثل زين العابدين و باقر علوم الدين و إمام الصادقين و باقي الأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين و من شابعهم من الصالحاء المؤمنين و والاهم و تابعهم من العرفاء الموقنين ، و يطعنون فيهم أولى به من أهل الحق واليقين حيث لا يجدون كلامهم مطابقاً لمرامهم ، و ما أقل حياتهم و أكثر اعتدائهم ، فأى خير في ذلك السلف و أى جميل يترقب من هذا الخلف ، لا يرحمهم الله ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم (٢) ، ولقد فضحهم هذا الناصب الشقي القتل الزنيم (٣) حيث ارتكب تحريف آيات الكتاب العظيم و أحاديث الرسول الكريم سيما ما أتى به في مسألة إجماع العترة الطاهرة من تنظير آية التطهير بما اخترعه من الآية الحاكمة عليه بالكفر فضلاً عن عداوة أمير الغدير ، على أنه روى الحديث في صحاح القوم (٤) كالبخاري و رواه أحمد بن حنبل إمامهم في مسنده بطرق متعددة على الوجه الذي ذكره المصنف ، و كذا رواه الثعلبي في تفسيره (٥) و ابن المغازلي (٦) الشافعي في كتاب المناقب من طرق شتى و ابن

(١) البقرة . الآية ١٥٩ .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة البقرة الآية ١٧٤ .

(٣) اقتباس من سورة القلم . الآية ١٣ .

(٤) قد تقدم موضع ذكره قبيل هذا .

(٥) وهو المسمى بالكشف والبيان والقوم لم ينشروه بالطبع مع ما يرى من مزيد اهتمامهم بنشر آثار أسلافهم ، و الظاهر لأنه أورد في ذيل بعض الآيات الشريفة عدة روايات في مناقب أهل البيت عليهم السلام .

(٦) هو علي بن محمد بن طيب الخطيب الواسطي الشافعي المحدث الفقيه المورخ

عقدة (١) في مائة وخمس طرق و ذكر الشيخ (٢) ابن كثير الشامي

الاديب المتوفى سنة ٤٨٣ ، له كتب منها كتاب المناقب أورد فيه فضائل الال ومنها كتاب في أخبار صاحب الزمان عجل الله فرجه اشراف وغيرهما ، و الرجل معتمد عليه لدى المتأخرين ينقلون عن كتابه في المناقب كثيراً ، و أوردته العلامة المعاصر في الريانة (ج ٦ ص ١٦٠ طبع طهران) وكذا في الشذرات وطبقات الشافعية فراجع .

(١) هو الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة بن زياد بن عبد الله بن زياد ابن عجلان السبيعي الهمداني الكوفي الحافظ المحدث الرجالي الاصولي المتكلم يقال : انه كان أحفظ المحدثين في عصره ، ذكره شيخنا النجاشي و مولينا العلامة و أثنا عليه وقالوا : انه كان من الزيدية الجارودية أقول : ولكنه كان مختلطاً بأصحابنا واسع الاطلاع بأحوال رواتنا موثقاً صدوقاً ضابطاً ، و بالجملة جلالة المترجم و نبالة و كثرة حفظه و وثوقه مما لا ينكر ، وقد أكثر أصحابنا كالمعلمين الجليلين المذكورين و شيخ الطائفة و ابن طائوس وغيرهم النقل عنه و الاعتماد عليه ، له كتب منها كتاب في أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام ، أورد فيه أسماء أربعة آلاف سمة الراوي عنه (ع) مع الاحاديث التي نقلوها ، و من آثاره كتاب تفسير القرآن ، و كتاب تسمية من استشهد مع أمير المؤمنين عليه السلام وغيرها ، توفي بالكوفة سنة ٣٣٢ و قبل ٣٣٣ ، و ترجمته مذكورة في كتب الزيدية كالتبقيات المعنوية و في كتب رجال العامة والخاصة فليراجع ، و أوردته شيخنا المعاصر الفقيه في الريانة (ج ٦ ص ٩١ طبع طهران) و المترجم امره في الوثوق مشهور و من نص على ذلك السمعاني في الانساب والعسقلاني في الاصابة وتهذيب التهذيب والعبر والسيوطي و ابو علي النيسابوري والكجراتي وغيرهم كما اسلفناه

(٢) هو الشيخ أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القرشي البصري الاصل الدمشقي المسكن الشافعي المفسر المورخ المحدث الحافظ الفقيه ، له كتب كثيرة في فنون العلم ، منها كتاب البداية والنهاية في التاريخ في زهاء أربعة عشر جزءاً قد

الشافعي (١) عند ذكر أحوال محمد بن (٢) جرير الطبري الشافعي انتهى رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خم في مجلدين ضخمين و كتاباً جمع فيه طرق حديث الطير و نقل عن أبي المعالي الجويني (٣) أنه كان يتعجب و يقول : شأهت مجلداً ببغداد في يد صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه المجلدة الثامنة والعشرون من طريق من كنت مولاه فعلي مولاه و يتسلاوه المجلدة التاسعة والعشرون و أثبت الشيخ ابن الجوزي (٤) الشافعي في رسالته الموسومة بأسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب عليهما السلام تواتر هذا الحديث من طرق كثيرة ، و نسب منكره إلى الجهل والعصية ، و بالجملة قد بلغ

طبع بمصر ، و تفسير القرآن طبع بمصر في أربع مجلدات ، و شرح صحيح البخاري و جامع المسانيد ، و طبقات الشافعية وغيرها توفي سنة ٧٧٤ بدمشق و دفن بمقبرة الصوفية قريباً من قبر شيخه ابن تيمية فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١٢٤ طبع طهران) والشذرات وغيرها وابن كثير في كتب التايزخ والتفسير والحديث ينصرف اليه كما أنه في كتب التجويد الى عبدالله بن كثير القاري الموجود في التلاوة المتوفى سنة ١٢٠ كما أنه ينصرف في كتب النجوم و علوم الفلك الى محمد بن كثير الفرغاني الهوي من أعيان المائة الثالثة فلا تغفل

كما أن أبا الفداء لو اطلق ينصرف الى أبي الفداء اسماعيل بن علي بن محمود الايزبي صاحب (حماة) من علماء المائة الثامنة فتبصر

(١) الظاهر أنه ذكره في كتابه طبقات الشافعية وهو ليس بحاضر عندنا حتى نراجع .
(٢) هو امام الحرمين الجويني صاحب كتاب الارشاد في اصول العقائد المطبوع المعروف وقد مرت ترجمة حاله في أوائل هذا الجزء فراجع
(٣) قد مرت ترجمته في أوائل هذا المجلد .
(٤) الظاهر كونه حنبلياً

هذا الخبر في الاشتهار إلى حد لا يوازي به خبر من الاخبار و تلقته محققوا الأمة بالقبول و الاعتبار فلا يردّه إلا معاند جاهد أو من لا اطلاع له على كتب الحديث والآثار ، وثانياً أن ما سرده في بيان سرّه الذي زعم كونه قادحاً في دعوى نصوصية الحديث مدفوع بأن فضل عليّ عليه السلام وكماله وعلمه وجوده و شجاعته و قربه من النبي صلى الله عليه وآله بكونه صهره وابن عمّه وكاشف غمّه (١) كان ظاهراً على كافة العرب سيما قريش الذين كان الوصية إليهم أهم و قد نطق القرآن بوجود محبتهم قبل

(١) اشارة الى حماية مولينا الامير عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله في بعض الغزوات حيث فر جميع أصحابه وبقى وحيداً فريداً وجعل على عليه السلام يدافع عنه يفرق الجموع والكثائب بنفسه النفيسة يكشف الغم عنه ويذب عنه فما أحسن في المقام قول الشاب النشيط الشاعر الفاضل المعاصر الالمعي المسيحي الديانة اللبناني الموطن (بولس سلامة) في كتابه (ملحة الغدير ص ٨٠)

جان في حومة البراذ على جولة الليث في قطيع الشاء
لا يدانيه في الصيال كمي غير عم موكل بالفناء
الى أن قال

يسحب السيف ذا الفقار رهيفاً و بدوى بالضربة العصماء
يعرف الكر حيدر ليس يدرى الفر الاسجية الاعداء الخ

وقال صديقنا العلامة المفضل فخر العلماء والادباء في عصره حجة الاسلام المرحوم الشيخ جعفر النقدي النجفي شاعر آل الرسول ومادحهم ومن مشايخنا في الرواية ومؤلف كتاب ذنب الكبرى في قصيدته الغديرية شعر

خير الورى بعد خير المرسلين ومن لم يستقم دينه لولا مساعيه
كشاف كرب رسول الله ناصره حامى حمى الدين فاني الكفر ماحيه
كم موقف قد كفى الله القتال به أهل الهدى اذا باد القى ماضيه
معنى الهدى منبع الايمان معدنه سيف الا له حمى الاسلام حاميه

ذلك بقوله تعالى : قل لا أسئلكم عليه اجراً الا المودة فى القربى (١) وقال (٢)
 النبي ﷺ فى شأنهم : إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، الحديث
 وقال (٣) اذكركم الله فى أهل بيتي مرأت كما ذكره ابن حجر فى صواعقه إلى غير
 ذلك من الأحاديث الكثيرة المتضمنة للترغيب على حبهم ومزيد توقيهم وتعظيمهم
 والتحذير عن مخالفتهم كما فصل فى كتب الحديث سيما المناقب (٤) ، و قد ذكر
 المصنف قدس سره نبذاً منها فى هذا الكتاب ، فبديهة العقل حاكمة بأن نزول
 النبي ﷺ فى زمان و مكان لم يكن (٥) نزول المسافرين متعارفاً فيهما حيث كان
 الهواء على ما روي فى غابة الحرارة حتى كان الرجل يستظل بدابته و يضع الرداء
 تحت قدميه من شدة الرضاء والمكان مملو من الأشواك ، ثم صعوده ﷺ على
 منبر من الأقتاب والدعاء لعلي عليه السلام على وجه يناسب لشأن الملوك والخلفاء و ولاية
 العهد لم يكن إلا لنزول الوحي الإيجابي الفوري المذكور فى ذلك الزمان لاستدراك
 أمر عظيم الشأن جليل القدر يختص بخصوص علي عليه السلام دون سائر أهل البيت كنصبه

(١) الشورى . الآية ٢٣ .

(٢) فى الصواعق (ص ٤٢ ط القديم) ثم قال : يا أيها الناس انى فرطكم ، وانكم
 واردون على الحوض ، حوض أعرض مما بين بصرى اى صنعاء ، فيه عدد النجوم قدحان
 من فضة ، انى سائلكم حين تردون على عن الثقلين ، فانظروا كيف تغلفونى فيهما ، الثقل
 الاكبر كتاب الله عز وجل سبب طرفه بيد الله و طرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به لاتضلوا
 ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي ، فانه قد نبأنى اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا
 على الحوض ، ومن أراد الاطلاع على أزيد من ذلك فعليه المراجعة الى حديث الثقلين .

(٣) فى الصواعق (ص ١٣٦ ط القديم)

(٤) الظاهر أن المراد به مناقب ابن المغازلى .

(٥) هذه الجملة صفة لقوله : فى زمان و مكان .

للإمامة والخلافة للمجرد طلب المحبة والنصرة ونظائرهما سيما وقد انضم إلى ذلك ما لامجال معه للاحتمال الذي توهّمه الناصب الشقي وهو قوله عليه السلام : ألت أولى بكم من أنفسكم فأنه نص صريح في إرادة رئاسة الدين والدنيا ، فإن الأولى بنفس الأئمة منهم هو النبي و الإمام عليهم السلام كما مرّت الإشارة إليه في تحقيق الآية السابقة وقد فهم هذا المعنى من الفصحاء السامعين لذلك العارفين بمدلولات الكلام العربي عمر بن الخطاب (١) و حسان بن ثابت (٢) و حارث بن نعمان

(١) هو أبو حفص عمر بن الخطاب المدوي نال الرئاسة لا بالنص النبوي ولا بالاجماع ، بل باستخلاف أبي بكر اياه ، وقتل في ٢٧ ذى الحجة وقيل ٢٨ وقيل ٢٩ منها سنة ٢٤ وصلى صهيب خلف عدة منهم عبدالله وعاصم وعبيدالله وغيرهم

تزوج ام كلثوم بنت أبي بكر امها أسماء بنت عميس ، وولد له منها زيد بن عمر ، فهي اخت محمد بن أبي بكر لاييه وامه ، وحيث كانت ربيبة مولانا امير المؤمنين عليه السلام وبمنزلة بنته في بيته وحجر ترينته سرى الوهم الى أكثر المؤلفين ، وعندنا شواهد قوية على ذلك وسنبينها في المحل المناسب ان شاء الله تعالى ،

ولله در سيدنا ومولانا فخر آل الرسول ، سيف الله المنتضى على أعداء أهل البيت المير ناصر حسين نجل العلامة صاحب العباكات ومن مشايخنا في الرواية حيث أراح العلة وأماط الريب والشبهة عن ذلك في كتابه (افهام الخصوم في نفى تزويج ام كلثوم) ولم يأل قدس سره جهداً في اقامة الدلائل المتينة على ذلك ، و أرجو من الله سبحانه أن يقيظ همم الرجال في نشره وازاعته

ثم في دفن المترجم في الحجرة النبوية التي كانت مشتركة بين ورثة النبي وزوجاته ، وقد اعترضت بعضهن في ذلك كلام ، و لعلنا نتعرض في باب المطاعن لذلك ان شاء الله تعالى

(٢) هو حسان بن ثابت بن المنذر الانصارى البخارى ، أبو عبد الرحمان أو أبو الوليد ،

الفهرى (١) أما عمر فلما تواتر من أنه هنا علياً ^{عليه السلام} هناك بقوله : يخ بخ (٢) لك يا بن أبي طالب صرت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة قال الفزالي في كتابه المسمى بسر العالمين في مقالاته الرابعة التي وضعها لتحقيق أمر الخلافة بعد عدة من الأبحاث وذكر الاختلاف ما هذه عبارته (٣) : لكن اسفرت الحجة وجهها و أجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته صلوات الله عليه في يوم غدير باتفاق الجميع و هو يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه فقال عمر : يخ بخ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة ، فهذا تسليم ورضاء وتحكيم ، ثم بعد هذا غلب الهوى لحب الرئاسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود (٤) (خ ل عقد البنود) وخفقان (٥) الهواء في قعقة (٦)

شاعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال الخزرجي في الخلاصة (ص ٦٤ ط مصر) ما حصله : انه يروى عنه ابنه عبد الرحمن و ابن المسيب ، قال النبي (ص) : ان روح القدس مع حسان مادام ينافح عن رسول الله (ص) ، قال أبو عبيد : توفي سنة ٥٤ ، قال ابن اسحاق : عاش مائة وعشرين سنة ، وقد جمع بعض الادباء أشعاره في ديوان ، وترجمت بالفارسية أيضاً .

(١) هو الحارث بن النعمان الفهرى ، قال الذهبي في التجريد (ص ١١٨ طبع حيدرآباد) وفدواسلم والفهرى بالفاء نسبة الى (فهر) وأشار الى أنه أحد من روى حديث الغدير (٢) يخ : اسم فعل للمدح و اظهار الرضاء بالشئ ، و يكرر للمبالغة و يقال يخ بخ بالكسر والتنوين .

(٣) و في تذكرة سبط ابن الجوزي ص (٦٨) ط النجف نقل عبارة الفزالي في كتابه سر العالمين فراجع .

(٤) بالباء الموحدة ثم النون : العلم الكبير فارسي معرب قال الشاعر : وأسيافنا تحت البنود الصواعق .

(٥) خفقان الهواء : دوى جريها

(٦) القعقة : صوت السلاح .

الرَّايَاتِ وَاشْتَبَاكَ (١) ازدحام الخيول وفتح الأُصْصَارِ سَقَتَهُمْ كَأْسُ الْهَوَى فَعَادُوا إِلَى الْخِلَافِ الْأَوَّلِ فَنَبَذُوا الْحَقَّ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئِسَ مَا يَشْتَرُونَ (٢) انتهى

و اما حسان فلا نَبَهَ أنشد في مدحه عليه السلام الأبيات المشهورة الصريحة فيما ذكرناه فاستحسنها النبي صلى الله عليه وآله وأثنى عليه ،

وأما حارث فلما رآه الثعلبي قدوة مفسري أهل السنة في شأن نزول قوله تعالى سأل سائل بعذاب واقع الآية (٣) من أنه لما كان رسول الله صلى الله عليه وآله بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي عليه السلام فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه فشاع ذلك وطار في البلاد فبلغ الحارث بن نعمان الفهري فأتى نحو النبي صلى الله عليه وآله على ناقته حتى أتى الأبطح فنزل عن ناقته فاناخها وعقلها ، ثم أتى النبي صلى الله عليه وآله وهو في ملاء من أصحابه فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن تشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ففعلناه وأمرتنا أن نصلي خمساً قبلناه وأمرتنا أن نصوم شهر رمضان قبلناه وأمرتنا أن نهج البيت قبلناه ثم لم نرض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك وفضلته علينا وقلت : من كنت مولاه فعلي مولاه أهذا شيء منك أم من الله ، فقال النبي صلى الله عليه وآله والذي لا إله إلا هو أنه من الله ، فولى الحارث بن نعمان يريد راحلته هو يقول : اللهم إن كان ما يقول محمد حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله ، وأنزل الله تعالى : سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله ذي المعارج (٤) انتهى

(١) الشبك : الخلط والتداخل ، ومنه تشبيك الأصابع .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة آل عمران . الآية ١٨٧

(٣) المعارج . الآية ١

(٤) المعارج . الآية ١

فبعد تواتر الحديث كما اعترف به أكابر أهل السنة ووضوح حجته وصراحة مدلوله على ماقررنا وفهمه فصحاء قريش يكون ارتكاب القدح والمنع عليه أرتأويله على وجه ينقبض عنه العقل السليم ناشياً عن إعوجاج الفطرة وسوء الاستعداد والتورط في العصبية والعناد ، و لو كان باعث إتيان النبي ﷺ بتلك الخطبة في ذلك الزمان و المكان خوف افتراق قبائل العرب كما زعمه الناصب الشقي دون نزول الوحي بالأمر الفوري كما ترويه الشيعة عن أئمتهم عليهم السلام لكان النبي ﷺ قد قرّر في نفسه قبل الوصول إلى ذلك المقام قراءة تلك الخطبة عند اجتماع الناس في ذلك اليوم و لكان الظاهر حينئذ أن يأتي به في صباح ذلك اليوم لا في حرّ الظهر وأثناء الارتحال، بل كان الظاهر على ذلك التقدير أن يخطب به في أيام الحج حتى يسمعه كل من حضرها لظهور أن جميع من حضر الحج من العرب وغيرهم لم يصحبوا النبي ﷺ من مكة إلى غدير خم ، بل بعضهم بقى في مكة و من كان من أهل اليمن و باقي جزيرة العرب عادوا من مكة إليهما ، فظهر أن الاعلام بذلك في ذلك الزمان و المكان لم يكن من عند النبي ﷺ ولا لأجل ما علّله الناصب به ، وإنما كان بالوحي الإلهي ولاجل أن مقاساة المشقة عند استماع مضمون الخطبة في ذلك الزمان و المكان كان أدعى إلى عدم نسيانه كما قيل : إن في الكسبيات اعتماد (١) قلما تنسى ، ولا أن ذلك أدلّ على كون ذلك مقتضى الحكم الإلهي دون اجتهد النبي ﷺ كما جوزه القوم عليه إلى غير ذلك من الحكم الظاهرة والآيات الباهرة

وهما يدل على ذلك دلالة صريحة أن إبلاغ محبة أهل البيت ونصرتهم ونحو ذلك ممّا احتمله الناصب بعد ما سبق إبلاغهما منه ﷺ مكرراً لا يوجب التأكيد والمبالغة من الله تعالى في ذلك بحيث يخاطب نبيه ﷺ بأنه إذا لم يفعل ذلك كان كمن لم يبلغ شيئاً من أحكامه تعالى ، فتعين أن يكون المراد بالإبلاغ إبلاغ حكم يتحقق بإبلاغه

إبلاغ مجموع الأحكام وبه إكمال الدين وإتمام الانعام وأنه هو الحكم الذي كان صعباً ثقيلاً على الأقوام من تعيين مصداق الأصل الخامس من أصول (١) دين الاسلام بنصب علي عليه السلام وإظهار إمامته ووجوب طاعته على الأنام لما علم أن قلوب القوم كانت مملوءة من بغض علي عليه السلام بقتله لآبائهم وإخوانهم وأولادهم وأقاربهم في غزوات النبي صلى الله عليه وآله كما تضمنته الرواية السابقة من الثعلبي وغيره من الأعلام، فكأنه تعالى قال: بلغ ما أنزل إليك من الأمر الإيجابي الفوري في تعيين علي للإمامة، فإن لم تفعل وأهملت فيه كنت كمن لا يبلغ الكل، ونظير ذلك أن المكلف بجميع ما جاء به النبي لو لم يؤمن بجميع ما جاء به وآمن بالبعض دون البعض الآخر كان كمن لم يؤمن بشيء مما جاء به، ثم إنّه تعالى لما علم أن ذلك الخطب كان صعباً على النبي صلى الله عليه وآله حذراً عن أضغان القوم قال لتوطين النبي صلى الله عليه وآله وتسليته وعدم مبالاة منهم والله يعصمك من الناس فقد تم النص واندفع الاحتمال الذي قصد الشقي الخناس أن يوسوس به في صدور عوام الناس (٢)،

وثالثاً أن ما أشار إليه الناصب بقوله: وسأواه في وجوب الولاية والنصرة والمحبة الخ من أن المولى ليس بمعنى الأولي بالتصرف بل بمعنى المحبة والنصرة يرجع إلى منع المقدمة التي استدل عليها المصنف بقوله ألسنت أولى الخ فلا يكون مسموعاً نعم قد عارض ذلك صاحب المواقف (٣) بما في آخر الحديث من قوله صلى الله عليه وآله اللهم وال من والاه وبأن مفعول بمعنى أفعول لم يذكره أحد من الأئمة العربية وبأن الاستعمال أيضاً يدل على أن المولى ليس بمعنى الأولي لجواز أن يقال هو أولى من كذا وأن يقال أولى الرّجلين وأولى الرّجال دون مولى الرّجلين ومولى الرّجال

(١) قد تقدم اثبات كون الإمامة من اصول الدين في أول مباحث الإمامة.

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة الناس.

(٣) ج ٢ ص ٤٧٢ ط مصر.

و ان سلم أن المولى بمعنى الأولى ، فأين الدليل على أن المراد الأولى بالتصرف والتدبير ، بل يجوز أن يراد الأولى في أمر من الأمور كما قال تعالى : (١) ان أولى الناس بإبراهيم الذين اتبعوه وأراد الأولوية في الاتباع والاختصاص به والقرب منه لافى التصرف فيه انتهى
و أقول فيه المنتظر تصرفات منها أن إشعار آخر الحديث بارادة المحبة والنصرة إنهما يتم لوقيل : إن اللفظ بعد ما أطلق على أحد معانيه لا يناسب أن يطلق ما يناسبه ويدانيه في الاشتقاق على معنى آخر وليس كذلك ، بل قد بعد ذلك من وجوه المحسناط البدعية (٢) ، فالاشعار بذلك ممنوع خصوصاً مع المقدمة المتواترة ، وأيضاً مؤخر الخبر جملة دعائية مستأنفة ليس ارتباطه بوسط الحديث كارتباط المقدمة به ، فاشعاره بذلك لا يعارض إشعار المقدمة بخلافه كما لا يخفى ، ومع هذا ليس الاستدلال على

(١) آل عمران . الآية ٦٨ .

(٢) قال المحقق التفتازانى فى شرح التلخيص ص ٣٥٨ طبع تبريز : بعدماعرف الجنس ما لفظه : ويلحق بالجناس شيئان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق وهو توافق الكلمتين فى الحروف . الاصول مرتبة و الاتفاق فى أصل المعنى نحو فاقم وجهك للدين القيم فانهما مشتقان من قام يقوم ، والثانى أن يجمعهما اللفظين المشابهة وهو ما يشبه الاشتقاق وليس باشتقاق وذلك بأن يوجد فى كل من اللفظين جميع ما يوجد من الحروف أو أكثر ، لكن لا يرجعان الى أصل واحد فى الاشتقاق . نحو قال انى لملككم من القاين فأن قال من القول والقاين من القاى ، ونحو اتاقلتم الى الارض أرضيتم بالعبوة الدنيا وبهذا يعرف أن ليس المراد بما يشبه الاشتقاق الاشتقاق الكبير ، لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق فى الحروف الاصول من غير رعاية الترتيب مثل القمر والرقم والبرق والارض مع أرضيتم ليس من هذا القبيل وهو ظاهر .

تعیین المراد بمجرد تناسب المقدمة بل العمدة فيه ما ذكرناه من دلالة عليه بمعونة المقام وإنما المقدمة ضمنية الاستدلال

ثم أقول مترقباً عن ذلك إن مؤخر الخبر لنا لعلنا ، لأن دلالة على ما قلناه أولى من دلالة على ما ذكرتم فإن قوله ﷺ اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله لا يليق إلا بمن كان له أولياء وأعداء ويحتاج إلى النصرة ويحذر من الخذل ولا يكون كذلك إلا سلطان وإمام كما لا يخفى

ومنها أن مجيء مفعول بمعنى أفعول مما نقله (١) الشارح الجديد للتجريد عن أبي عبيدة (٢) عن أئمة اللغة ، وأنه فسر قوله تعالى : مولاكم النار بأوليكم (٣) وقال النبي ﷺ أيماً امرأة نكحت بغير إذن مولاهأى الأولى بها والمالك لتديرها (٤) ومثله في الشعر كثير ، وبالجمل استعمل المولى بمعنى المتولى

(١) هو الفاضل القوشجي صرح به في شرحه المعروف المطبوع مراداً بالاستانة وطهران
(٢) هو أبو عبيدة معمر بن الشثي التميمي البصري النحوي اللغوي الاديب الشهير ، كان من تلامذة أبي عثمان المازني وأبي حاتم السجستاني وأبي عبيد قاسم بن سلام وأبي عبد الرحمن يونس بن جبيب وأبي عمرو بن علاء اللغوي وغيرهم ، له تأليف يستمد منها المؤلفون في شئون العلم ، فمن آثاره كتاب غريب القرآن ، والظاهر أنه ثاني من ألف فيه ، وأول من ألف هو أبان بن تغلب النحوي اللغوي المحدث الشيعي . المتوفى سنة ١٤١ كما صرح به السيوطي في البقية والنجاشي في رجاله والشيخ في الفهرست ، ومن تأليف أبي عبيدة كتاب طبقات الشعراء ، وكتاب غريب الحديث ، وكتاب معاني القرآن ، توفي سنة ٢٠٧ وقيل ٢٠٨ وقيل ٢٠٩ وقيل ٢١٠ وقيل ٢١١ ، فراجع الريحانة (ج ٥ ص ١٢٧ ط طهران)

(٣) متخذ من سورة الحديد ، الآية ١٥

(٤) قال البيهقي في السنن الكبرى (ج ٧ ص ١٠٥ ط حيدر آباد) ما لفظه : كل ولي

والمالك للامروالاولى بالتصرف شايخ في كلام العرب منقول عن أئمة اللغة (١) والمراد أنه اسم بهذا المعنى لصفة بمنزلة الاولى ليعترض بأنه ليس من صيغة اسم التفضيل ، وأنه لا يستعمل استعماله ، و أيضاً كون اللفظين بمعنى واحد لا يقتضي صحة اقتران كل منهما في الاستعمال بما يقتضيه الآخرون به الصلات لأن صحة اقتران اللفظ باللفظ من عوارض الألفاظ لا من عوارض المعاني و لأن الصلاة مثلاً بمعنى الدعاء والصلاة إنما يقتضيه بعلى والدعاء باللام يقال صلى عليه ودعاه ولو قيل دعا عليه لم يكن بمعناه ،

و قد صرح الشيخ (٢) الرضي بمرادفة العلم والمعرفة مع أن العلم يتعدى إلى

للانسان فهو مولاه ، ومنه قوله تعالى : **واني خفت الموالى من ورائى** ، قال : وما بين لك أن المولى كل ولى حديث النبى (ص) : **أيما امرأة نكحت بغير إذن مولاهم فكناحها باطل** ، أراد بالمولى الولى ، وقال الله تعالى : **يَوْمَ لَا يَفْنَى مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئاً** ، وروى أحمد فى المسند (ج ٦ ص ٧٤) بإسناده عن عائشة ، قالت : قال رسول الله (ص) : **إذا نكحت المرأة بغير أمر مولاهم فكناحها باطل** ، فان أصابها ، فلها مهرها بما أصاب منها ، فان اشتجروا ، فالسلطان ولى من لا ولى له ، الحديث و روى أيضاً فى (ج ٦ ص ١٦٦) بالاسناد عنها قالت : قال رسول الله (ص) : **أيما امرأة نكحت بغير إذن موالىها فكناحها باطل ثلاثاً** ، و لها مهرها بما أصاب منها ، فان اشتجروا ، فان السلطان ولى من لا ولى له .

(١) قال فى القاموس فى باب ما أوله الواو وآخره الياء ما لفظه : والمولى المالك ، الى أن قال : وتولاه أى اتخذ ولياً ، والامرقلده ، الخ ، ومن تنبم كتب القوم فى الفقه والحديث ، لوجد الكثير من الروايات فى هذا الباب .

(٢) هو نجم الأئمة الشيخ محمد بن الحسين الاسترآبادى الجرجانى الشيعى العلامة المجتهد فى العلوم الادبية ، سيما النحو والصرف ، كان من نوابغ الزمان ، له كتب ، منها شرح

مفعولين دون المعرفة وكذا يقال : إنك عالم ولا يقال إن أنت عالم مع أن الموصول والمنفصل ههنا مترادفان كما صرحوا به وأمثال ذلك كثير ،

ومنها أن التقييد بقوله ﷺ من أنفسهم قد دل أن المراد من الأولي هو الأولي بالتصرف (١) دون الأولوية في أمر من الأمور ، وذلك لا يلائم معنى الأولوية من الناس بنفس الناس إلا الأولوية في التصرف ، نعم لو لم يوجد القيد المذكور لتم معارضته واستشهاده بقوله تعالى : إن أولى الناس بإبراهيم ، فإنه لو كان نظم الآية مثلاً إن أولى الناس بإبراهيم من نفسه لسكان المراد الأولي بالتصرف وقس عليه فعلاً وتفعلاً .

و رابعاً أن ما صدره بقوله : فلي نصف المنصف إلى آخره خال عن معنى الانصاف مشتمل على غاية التعصب والاعتساف ، إذ لا يخفى أن عمدة العرب من أركان الدين وأنساب سيد المرسلين وسادة العرب أجمعين إنما كانوا طوائف قريش الحافيين بمطالوحي والنسوة من مكة والمدينة ، وقد مر أنهم كانوا منحرفين عن علي عليه السلام لما في صدورهم من ضغائن ناراة الجاهلية كما اعترف به هذا الناصب الشقي فيما بعد ، وباقي طوائف العرب كانوا أعراباً رعاباً يرعون دوابهم في الصحاري لا سابقة لهم في

الكافية في النحو وشرح الشافية في الصرف : طبعاً مراداً ، وشرح الفوائد السبعة الملوية لابن أبي الحديد ، قال السيوطي : لم يركتاب في النحو مثل شرحه على الكافية من حيث اشتماله على صنوف التحقيقات ، قال شيخنا صاحب الوسائل في أمل الآمل : ان المترجم توفي سنة ٦٨٤ ، وقيل سنة ٦٨٧ ، فراجع الريحانة (ج ٢ ص ٨٢) والشذرات والكنى والالقباب ، ونية الوعاة وغيرها .

(١) قال السيد ركن الدين الجرجاني في شرحه لقواعد العقائد النصيرية : معنى أولوية النبي والامام عليهما السلام بالمؤمنين من أنفسهم أن نفاذ حكمهما بينهم أولى من نفاذ حكمهم على أنفسهم . انتهى . منه « قد » .

الإسلام ولا ممارسة لهم في الأحكام ، فلا يتوجه إليهم في ذلك خطاب ولا يعتبر منهم امتناع ولا ارتكاب ، مع أن منشأ مخالفة طوائف العرب الذين منعوا أبابكر في أيام خلافة، عن الزكاة (١) حتى سماهم أهل الردة إنما كان اعتقادهم حقية خلافة أهل البيت عليهم السلام وقدحهم في خلافة أبي بكر كما ذكره صاحب كتاب الفتوح عن بني حنيفة (٢) و بني كندة (٣) وغيرهم على ما نقلناه في كتابنا الموسوم بـ «جلاس المؤمنين» و بعضه ما ذكره ابن حزم (٤) في مسألة أحكام المرتدين من كتابه الموسوم بالمحلى حيث قال إن أهل الردة كانوا قسمين قسماً لم يؤمن قط كأصحاب مسيلمة وسجاح فمؤلاء حرييون لم يسلموا قط لا يختلف أحد في أنه تقبل توبتهم وإسلامهم ، والقسم الثاني قوم أسلموا ولم يكفروا بعد إسلامهم ، لكن منعوا الزكاة من أن يدفعوها إلى أبي بكر ، فعلى هذا قوتلوا ، ولا يختلف الحنفيون والشافعيون

(١) و قال ابن قدامة الحنبلي في بحث الزكاة في كتابه المسمى بالمغنى : ان الذين منعوا الزكاة عن أبي بكر قالوا : انا كنا نؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان صلاته سكن لنا و ليس صلاة أبي بكر سكناً لنا فلا نؤدى اليه وهذا يدل على أنهم جحدوا وجوب الاداء الى أبي بكر انتهى ، وهذه القصة المذكورة في كتب كثيرة من تصانيف القوم بتعابير متفاوتة متقاربة المضمون فراجع .

(٢) هم اسرة من العدنانية ينتهى نسبهم الى حنيفة حنيف خ ل) ابن لجيم بن صعب ابن على بن بكر بن وائل ، وكانت تسكن اليمامة ، ثم تفرقت في كثير من البلدان فسكنت الزوراء و رصافة وغيرهما و لهم أيام ووفود فراجع المعجم للاستاذ كحالة (ج ١ ص ٣١٢ طبع مصر) و صبح الاعشى (ج ١ ص ٣٣٩ طبع مصر) و التهذيب للنووى (ج ٢ ص ٢٨٩ طبع مصر) .

(٣) قد مر المراد بهم و بيان نسبهم في أوائل هذا المجلد فراجع .

(٤) قد مرّت ترجمته في أوائل هذا المجلد و ج ١ ص ١٠١ .

في أن هؤلاء ليس لهم حكم المرتد أصلاً ، وهم قد خالفوا فعل أبي بكر فيهم ولا تسديدهم أهل ردة ، و دليل ما قلناه شعر العطيثة المشهور الذي يقول فيه :

شعر :

أطعنا رسول الله ﷺ ما كان بيننا	فيالهننا ما بال دين أبي بكر
أبورتها بكراً إذا مات بعده	فتلك لعمر الله قاصمة الظهر
و أن التي طالبتهم فمنعتهم	لك التمر أو أحلى لدى من التمر
فداً لبني بكر بن زوران رحلي و نا	فتى عشية يعدي بالرّاح أبو بكر (١)
	(انتهى)

وبالجملة إخفاء الجمهور للنص غير مستبعد عادة ، فإن وجود النص لا يقتضي تواتره ولا اشتهاره عند الجميع سيما مع داعي الكتمان كما عرفته فيما نحن فيه ، و ذلك كما أنه وقع ثلاثا وعشرين سنة بعد الوحي النص على سنية رفع اليدين خمس مرّات في اليوم والليلة وعلى جهر البسملة وإخفاها ثلاث مرّات في كلّ يوم ولياة مع أنه لم يتواتر أحدهما بحيث يرتفع الخلاف مع توفر الدواعي ، وكذا الأمر في فصول الأذان والمسح والغسل في الوضوء وغيرهما ، وعدم ترك الاحتجاج لازم على تقدير عصمتهم وأنتم تجوزون الصغيرة على الأنبياء عمداً ، والكبيرة قبل الوحي ، فما بال غيرهم ، والمقصود أنه إذا لم يتحقق مع وجود النص على المسائل المذكورة كلّ يوم وليلة إلى ثلاث وعشرين سنة ارتفاع الخلاف و تعيين أحد الأمرين عند الجميع ، فالإمامة التي وقع النص عليها بتلك الآية أو غيرها مرّة أو مرتين أو ثلاث مرّات في تلك المدة طريق أولى ،

قال بعض الحنفية في شرح بعض كتب أصول الفقه المسمى بالتحقيق (٢) في بحث

(١) فراجع المحلى (ج ١١ ص ١٩٣ ط مصر)

(٢) هو كتاب التحقيق للشيخ عبدالعزيز بن أحمد البخاري الحنفي المتوفى سنة ٧٣٠

خبر الواحد: إن لقبوله شروطاً رابعها أن لا يكون متروك الحاجة عند ظهور الاختلاف فانهم إذا تركوا الاحتجاج به عنده فيما بينهم يكون مردوداً عند بعض أصحابنا المتقدمين و عامة المتأخرين ، وخالفهم في ذلك غيرهم من الأصوليين و أهل الحديث قائلين بأن الحديث إذا ثبت سنده فخلاص الصحابي إياه وترك العمل به والحاجة لا يوجب رده ، لأن الخبر حجة على جميع الأنام ، فالصحابي محجوج به كغيره انتهى ، والذي يلوح عند التأمل أن تقديم هؤلاء الجملاء على أمير المؤمنين عليه السلام غلط نشأ و اشتهر حتى صار مذهباً بين الناس ، لعدم التمييز للبعض و عدم قوة إظهار الحق للبعض الآخر ، أو لمرض الشبهة كما تقدم ، وهذا كما قل (١) الفاضل التفتازاني في شرح التلخيص من أن التلميح بتقديم الميم على اللام مصدر مألح الشعر إذا أنى بشيء ملبح و هو هيننا خطأ محض نشأ من قبل الشارح العلامة حيث سوى بين التلميح والتلميح وفسرهما بأن يشار إلى قصة ومثل (٢) و شعر ثم صار الغلط مستمراً واخذ مذهباً لعدم التمييز وكم مثله للعلماء المحققين كما وقع لابن الحاجب في بحث كلمة لومن الرجوع إلى قول الحكماء وترك قول المتقدمين من أهل العربية فتأمل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعْتُ دَرَجَتَهُ

الثالث قوله تعالى: انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا (٣)

- في شرح كتاب المنتخب للشيخ حسام الدين محمد بن محمد بن عمر الاخشكي الحنفي المتوفى سنة ٦٤٤ فراجع كشف الظنون ج ٢ طبع الاستانة ص ١٨٤٨ .
- (١) أوردته في السرقات الشعرية خاتمة كتابه المطول (ص ٣٨٠ طبعه الرحيم) .
- (٢) المثل بفتح الميم والثاء المثلثة : ما شبه مضربه بمورده .
- (٣) الاحزاب . الآية ٣٣ .

أجمع (١) المفسرون وروى (٢) الجمهور كأحمد بن حنبل وغيره أنها نزلت في علي عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، وروى أبو عبد الله بن محمد بن عمران

(١) حيث ان شمول الآية الكريمة لعلي عليه السلام وفاطمة والسبطين متفق عليه بين الفريقين واما الخلاف لو كان فهو في دخول زوجاته صلى الله عليه وآله وسلم تمسكاً بروايات ضعيفة الاسناد وغير ظاهرة الدلالة ، و الذهاب الى دخولهن وعدم اختصاصها بآل العباء شر ذمة قليلة من العامة لا يبعاً بهم ، خالفوا الاجماع ممن سبقهم و لحقهم وقد صرح ابن حجر في الصواعق بهذا الاجماع ، وكذا المحدث الجليل السيد الدشتكي في روضة الاحباب وغيرهما .

(٢) لا يذهب عليك أيها القارى الكريم أن عدة تربو على المآت و الالوف من حملة الاحاديث النبوية وحفاظها أوردوا ورووا في كتبهم الحديثية و التفسيرية و الكلامية نزول الآية الكريمة في حق علي وفاطمة والحسين عليهم السلام خاصة ، ونقلوا في هذا الشأن أحاديث متينة الاسناد واضعة الدلالة لا ينكرها سنداً ودلالة وجهة الا من كابر وجدانه و نازع فطرته السليمة ودية الله سبحانه ، و حيث ان ذكر كلماتهم جمع يورث اطالة الكلام وسامة الناظر فلنكتف باليسير من الكثير ونحيل البقية الى تتبع البهانة النقاب ثم انا قسمنا سردا سماء المدارك على اربعة اقسام

القسم الاول

ما وقفنا عليه من المراجع و راجعناه بالبحث والتقيب

فنعول ان ممن صرح بنزولها في حقهم واختصاصها بهم

الحافظ المحدث ابودارد الطيالسي ، وهو سليمان بن داود بن الجارود ،

الفارسي الاصل ، البصري المسكن ، من تلاميذ ابني عون و نابل والدستوائي ، توفي

١٢) مدارك حديث الكساء وشأن نزول آية التطهير (٥٠٣)

سنة ٢٤٠ في « كتاب المسند » (ج ٨ ص ٢٧٤ ط حيدر آباد) حيث قال ما لفظه :
حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس عن النبي (ص) أنه كان يمر على باب فاطمة
شهرأ قبل صلاة الصبح ويقول : الصلاة يا أهل البيت ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
أهل البيت .

« ومنهم » العلامة الحافظ أبو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني
المروزي الاصل البغدادي المسكن امام الغنابلة المتوفى سنة ٢٤١ حيث أورد
الحديث بسنده المنتهى الى عايشة ونقل نزولها في حقهم عليهم السلام خاصة (ج ١ ص
٣٣١ ط القاهرة)

وعن كتاب المباهلة نقل نزولها في حقهم عن المسند أيضاً (ج ٣ ص ٢٥٩ و ص ٢٨٥
ط القاهرة) وكذا (ج ٤ ص ١٠٧) وكذا (ج ٦ ص ٢٩٣) بعدة اسانيد وعن (ج ٦
ص ٢٩٦) و لذا (ج ٦ ص ٢٩٨) وكذا (ج ٦ ص ٣٠٤) بسندين وكذا (ج ٦ ص
٣١٣) انتهى مارمنا نقله عن ذلك الكتاب .

« ومنهم » محمد بن عيسى بن عيسى الحافظ الترمذى صاحب الصحيح
المتوفى سنة ٢٧٩ على ما نقله ابن حجر فى « الصواعق »

« ومنهم » الحافظ محمد بن عثمان بن أبى شيبه الكوفى المتوفى سنة ٢٩١
فانه أخرج حديث الكساء فى « مسنده » (على ما فى كتاب فلك النجاة ص ٤٣ ط لاهور)
« ومنهم » العلامة أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائى المتوفى سنة ٣٠٣
فى كتاب « الخصائص » (ص ٤ ط مصر بطبعة التقدم)

حيث قال ما لفظه : ولما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم
تطهيراً ، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال : اللهم هؤلاء
أهل بيتى « انتهى » وكذا فى (ص ١٦) .

« ومنهم » الحافظ الطبرى محمد بن جرير المتوفى سنة ٢١٠ فى « تفسيره »
(ج ٢٢ ص ٥ ، الطبع الاول بمصر)

أورد عدة روايات في هذا الباب وأنهاها الى ابي سعيد وعائشة وابي الديلم و ام سلمة وعمر بن ابي سلمة وأنس و ابي العمراء ووائله ويونس بن ابي اسحاق وأبي عمار وأبي هريرة عن ام سلمة وسعد ، كلها دالة على اختصاص آية التطهير بالخمس اصحاب الكساء وذلك يقرب من خمسة عشر طريقاً

« و منهم » الحافظ عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد الرازي المتوفى سنة ٣٢٧ فانه قد أخرج الحديث في كتابه كما في الفلك (ص ٤٣ طبع لاهور)

« و منهم » سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ في «معجمه» كما في الصواعق (ص ٨٥ ، الطبع الاول بمصر)

« و منهم » العلامة الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠ على ما في كتاب المباهلة . حيث أورد الحديث في كتابه « احكام القرآن » (ج ٣ ص ٤٤٣ ط القاهرة) باسناد عديدة وانهاها الى ابي سعيد الخدري وقال : انهم المقصودون باهل البيت فيها .

« و منهم » الحافظ الحاكم ابن البيهق وهو أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ في كتاب « المستدرک » على الصحيحين ج ٢ ص ٤١٦ حيث قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا عثمان ابن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، ثنا شريك بن أبي نمر ، عن عطاء بن يسار عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت : في بيتي نزلت هذه الآية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ، قالت : فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى علي وفاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم أجمعين فقال : اللهم هؤلاء اهل بيتي ، قالت ام سلمة يا رسول الله ما أنا من اهل البيت ، قال : انك اهلي خير وهؤلاء اهل بيتي اللهم اهلي احق وكذا روى الحديث عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن العباس بن وليد بن مزيد عن أبيه عن الاوزاعي عن أبي عمار عن وائلة بن الاسقع الى ان قال بعد ذكر الحديث هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وكذا في (ج ٣ ص ١٤٦ من الكتاب طبع حيدرآباد) أورد الرواية بهذا السند ، حدثنا

أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ، و أبو العباس محمد بن يعقوب ، قالا : ثنا الحسن بن مكرم البزاز ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن أم سلمة الحديث .

وكذا في ذلك الجزء (ص ١٤٧) أورد الحديث بهذا السند ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان المرادي و بهر بن نصر الخولاني ، قالا ثنا بشر بن بكر ، و ثنا الاوزاعي ، حدثني أبو عمار ، حدثني وائلة بن الاسقع الحديث .

و كذا في تلك الصفحة أورد الخبر بهذا السند ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان المراد و بهر بن نصر الخولاني ، قالا ثنا بشر بن أحمد المجبوبي بمر ، ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انا ذكرى بن أبي زائدة ثنا مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة الحديث .

وكذا في تلك الصفحة ذكر الحديث بهذا السند ، كتب الى أبو اسماعيل محمد بن النحوي يذكر أن الحسن بن عرفة حدثني علي بن ثابت الجزري ، ثنا بكير بن مسمار مولى عامر ابن سعد سمعت عامر بن سعد يقول الحديث

وكذا في تلك الصفحة أورد الحديث بهذا السند حدثني أبو الحسن اسماعيل بن محمد بن الفضل الشمراني ، ثنا جدي ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة الحزامي ، ثنا محمد بن اسماعيل ابن أبي فديك ، حدثني عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي عن اسماعيل بن عبدالله بن جعفر ابن أبي طالب عن أبيه الحديث .

وكذا في ص ١٣٢ من ج ٣ أورد الحديث راوياً عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي ببغداد من اصل كتابه ، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ابن حماد ، ثنا أبو عوانة ، ثنا أبو بليج ، ثنا عمرو بن ميمون الحديث .

وكذا في ج ٣ ص ١٥٩ من الكتاب ، روى الحديث عن أبي بكر محمد بن عبدالله النخعي عن الحسين بن الفضل البجلي عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن حميد و علي بن زيد عن أنس بن مالك الحديث .

و كذا أوردته في (ج ٣ ص ١٧٢) راوياً عن أبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى بن أخى طاهر العقبى الحسينى عن اسماعيل بن محمد بن اسحاق بن جعفر بن محمد بن على ابن الحسين عن عمه على بن جعفر بن محمد عن الحسين بن زيد عن عمر بن على من أبيه على بن الحسين و المتن هكذا : قال خطب الحسن بن على الناس حين قتل على فحمد الله واثنى عليه ثم قال لقد قبض في هذه الليلة رجل لا يسبقه الا ولون بعمل ولا يدركه الا اخرون و قد كان رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم يعطيه رايته فيقاتل و جبريل عن يمينه و ميكائيل عن يساره ، فما يرجع حتى يفتح الله عليه ، و ما ترك على أهل الارض صفراء و لا بيضاء الا سبم مائة درهم فضلت من عطاياه أراد ان يبتاع بها خادماً لاهله ، ثم قال : أيها الناس من عرفنى فقد عرفنى ومن لم يعرفنى فانا الحسن بن على ، و أنا ابن النبى و أنا ابن الوصى ، و أنا ابن البشير ، و أنا ابن النذير ، و أنا ابن الداعى الى الله باذنه ، و أنا ابن السراج المنير ، و أنا من أهل البيت الذى كان جبرئيل ينزل الينا و يصعد من عندنا ، و أنا من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً ، و أنا من أهل البيت الذى افترض الله مودتهم على كل مسلم ، فقال تبارك و تعالى لنبيه صلى الله عليه و آله و سلم : قل : لا اسئلكم عليه اجراً الا المودة فى القربى و من يقترب حسنة نزدله فيها حسناً ، فاقتراف الحسنة مودتنا أهل البيت ،

و كذا في (ص ١٥٠ من ج ٢) عن أبي عبد الله الحافظ و أبى عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى و أبى بكر أحمد بن الحسن القاضى قالوا حدثنا محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن مكرم ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن شريك بن أبى نمر عن عطاء بن يسار عن ام سلمة فانها روت الحديث كما مر مراراً .

و كذا في (ص ١٥٢ من ذلك الجزء) عن ابي عبد الله الحافظ و أبى بكر القاضى و أبى عبد الله السوسى ، قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن الوليد أخبرنى أبى قال سمعت الاوزاعى قال حدثنى ابو عمار رجل منا قال حدثنى وائلة بن الاسقع الليثى الى آخر ما نقل من متن الحديث .

« ومنهم » العلامة المحدث الفقيه المتكلم أحمد المؤيد بالله ابن الحسين بن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون بن محمد بن القاسم بن الحسن الأمير ابن زيد ابن الحسن السبط (ع) المتوفى سنة ٤١١ في كتاب « الامالي » (ص ٢٣ طبع صنعاء) أورد الحديث .

و مما رأيت ذكره يناسب المقام ما وجدته في « تاريخ جرجان » لابي القاسم حمزة بن يوسف بن ابراهيم السهمي الجرجاني المتوفى سنة ٤٢٧ قال (في ص ٤٦ من الكتاب طبع حيدرآباد) ما لفظه اخبرنا ابن عدى العافظ حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الرزاق الجرجاني بآمل ، حدثنا زريق بن محمد الكوفي ، حدثنا حماد ابن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله طهر قوماً من الذنوب بالصلوة في رؤسهم وان علياً لأولهم .

« ومنهم » الحافظ البيهقي وهو أحمد بن الحسين بن علي المتوفى سنة ٤٥٨ في كتاب « السنن الكبرى » (ج ٢ ص ١٤٩ ط حيدرآباد) نقل حديث الكساء عن ابي عبد الله محمد بن أحمد الدقاق عن أحمد بن عثمان الادمي عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه عن محمد بن بشر العبدى عن زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة ورواه أيضاً المسلم في الصحيح .

« ومنهم » العلامة الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٤ في « تاريخ بغداد » (ج ١٠ طبع أمين الخانجي بمصر) قال فيه ما لفظه : أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق والحسن بن أبي بكرة قالوا : أخبرنا اساعيل ابن علي الخطيب ، حدثنا عبد الرحمن بن علي بن خشرم ، حدثني أبي ، حدثنا الفضل ابن موسى ، حدثنا عمران بن مسلم عن عطية العوفي عن أبي سعيد الغدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، قال : جمع رسول الله (ص) علياً وفاطمة والحسن والحسين ، ثم أدار عليهم الكساء ، فقال : هؤلاء أهل بيتي ، اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ،

و ام سلمة على الباب ، فقالت يا رسول الله : ألت منهم ؟ فقال انك لعلى خير أو الى خير .
 « ومنهم » العلامة حافظ الاندلسى الشيخ ابو عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد
 ابن عبد البر الاندلسى المحدث الشهير المتوفى سنة ٤٦٢ فى كتاب « الاستيعاب »
 (ج ٢ ص ٤٦٠ ط حيدرآباد) قال ما لفظه : لما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
 و يطهركم تطهيراً دعا رسول الله (ص) فاطمة و علياً و حسناً و حسيناً فى بيت ام سلمة
 وقال : اللهم هؤلاء اهل بيتى فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً

« ومنهم » العلامة المحدث ، لشيخ ابو الحسن على بن أحمد الواحدى النيشابورى
 المتوفى سنة ٤٦٨ و قيل ٤٦٥ فى كتاب « اسباب النزول » ص ٢٦٧ ط مصر) .
 قد أورد أحاديث فى شأن نزول الآية الشريفة بسنده المنتهى الى عطية عن أبى سعيد
 والى ام سليم وهى بينهما ام سلمة و حكم بصحته .

« ومنهم » الحافظ الديلمى المتوفى سنة ٥٠٩ فى كتاب « الفردوس » على
 ما فى الصواعق .

« و منهم » لحافظ البغوى و هو الحسين بن مسعود الشافعى المتوفى سنة
 ٥١٦ فى كتاب « مصاييح الحنة » (ج ٢ ص ٢٠٤ ط القاهرة بمطبعة الغشاش) قال
 ما لفظه : من الصحاح عن عائشة (رض) ، قالت : خرج النبى (ص) غداة و عليه مرط
 مرجل من شعر اسود موسى منقوش فجاء الحسن بن على فادخله ، ثم جاء الحسين فدخل
 معه ، ثم جاءت فاطمة فادخلها ، ثم جاء على فادخله ، ثم قال : انما يريد الله ليذهب عنكم
 الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً .

« ومنهم » جاز الله العلامة محمود بن عمر الزمخشري المتوفى سنة ٥٢٨ فى
 « تفسير الكشف » (ج ١ ص ١٩٣ ط مصر بمطبعة مصطفى محمد)

روى عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج و عليه مرط
 مرجل الى آخر العبارة المذكورة فى الكتاب السابق

« و منهم » العلامة الفاضى ابوبكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله

الاشبيلي المالكي المصنف المشتهر بابن العربي المتوفى سنة ٥٤٢
« احكام القرآن » (ج ٢ ص ١٦٦ ، المطبوع بمصر على ثقة فخر الملوك السلطان
عبد الحفيظ العسنى ملك مراكش)

أورد رواية عمر بن ابي سلمة نزول الآية في حقهم عليهم السلام
« ومنهم » العلامة الحافظ المحدث الفقيه ابو الفضل القاضي عياض المغربي
اليحصبي المتوفى سنة ٥٤٤ في كتابه « الشفا بتعريف حقوق المصطفى » (ج ٢
ص ٤١ ط الاستانة بمطبعة العثمانية) .

حيث قال ما لفظه : وعن عمر بن ابي سلمة لما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
أهل البيت ، الآية و ذلك في بيت ام سلمة دعا فاطمة و حسناً و حسيناً فجعلهم بكساء
وعلى خلف ظهره ، ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً
« ومنهم » أبو المؤيد موفق بن أحمد أخطب خطباء خازرم المتوفى سنة ٥٦٨
في كتاب المناقب (ص ٣٥)

« ومنهم » العلامة علي بن الحسن بن هبة الله الدهشقي الشافعي المعروف بابن
عساكر المتوفى سنة ٥٧١ في تاريخ دمشق على ما في منتخبه المطبوع (ج ٤ ص
٢٠٤ ، الى ٢٠٦ ط مصر) .

« ومنهم » العلامة فخر الدين محمد الرازي المشتهر بالامام المتوفى سنة ٦٠٦
في « تفسيره » (ج ٢ ص ٧٠٠ ط الاستانة)

حيث قال ما لفظه : روى انه عليه السلام لما خرج في البرط الاسود فجاء الحسن فادخله
ثم جاء الحسين فادخله ثم فاطمة ثم علي ثم قال : انما يريد الخ .

« ومنهم » أبو الهادي مبارك بن محمد بن الاثير الجزري المتوفى سنة ٦٠٦
في كتاب جامع الاصول (ج ١ ص ١٠١ ط القاهرة)

رواه عن ام سلمة و أنس وعائشة وعمر بن أبي سلمة
« ومنهم » العلامة المحدث الفقيه الشيخ حسن بن الحسين بن علي بن محمد بن

بطريق الاسدي الحلبي من علماء المائة السادسة بل السابعة صاحب كتاب نهج العلوم الى نفي المعدوم أو رد عدة روايات رواها القوم ناصة صريحة في كتابه الذي سماه (العمدة ص ١٦ طبع تبريز) وينتهي سند بعضها الى الازاعي عن شداد بن عمار عن وائلة ابن الاصقع ، وبعضها الى عبدالله بن أحمد بن حنبل بإسانيده الى أم سلمة ، وبعضها الى شداد بن عبدالله عن وائلة بن الاصقع وبعضها الى عمر بن ميمون عن أحمد بطرقه الى ابن عباس عنه وعن أم سلمة ، وبعضها الى الثعلبي صاحب التفسير بطرقه عن الصادق (ع) في تفسير (طه) وانه إشارة الى طهارة أهل بيت النبي وهم آلّه وعترته ، و الى أبي سعيد الخدري و الى عائشة و الى اسماعيل بن عبدالله بن جعفر الطيار عن أبيه و الى زيد بن ارقم و الى أبي الحمراء ونقل هذه الاخبار والاثار عن الصحيحين و تفسير الثعلبي و الجمع بين الصحيحين للحميدي و المسند لاحمد ، و كتاب أبي عوانة صاحب المسند ، و تاريخ عبدالقافر الفارسي ، و كتاب الجمع بين الصحاح السنة لابي الحسن رزين بن معاوية العبدي السرتسطي الاندلسي ، وغيرها من كتب الحديث و التفاسير التي فيها أعيان الجمهور وهي من الكتب المعتمدة المعتبرة لديهم .

« و منهم » العلامة البارغ في الحديث والتفسير و الكلام و اللغة و الادب الشيخ عز الدين ابوالحسن علي بن الاثير الجزري الموصلي المتوفى سنة ٦٣٠ في كتابه النفيس « اسد الغابة في معرفة الصحابة » (ج ٢ ص ١٢ طبع مصر) قال ما لفظه: عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم قال : لما نزلت هذه على النبي صلى الله عليه وسلم انما يريد الله الابة فو بيت أم سلمة فدعى النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة و حسناً و حسيناً ، فجلبهم بكساء و على خلف ظهره ، ثم قال هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت أم سلمة : و أنا معهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : أنت على مكانك أنت في خير .

و كذا في (ج ٢ ص ٢٠ ذاك الطبع) ما لفظه عن شداد بن عبدالله قال سمعت وائلة ابن الاسقم (الاصقع خ ل) وقد جرى برأس الحسين الى أن قال : وقال والله لا أزال

(ج ٢) مدارك حديث الكساء و شأن نزول آية التطهير (٥١٢)

أحب علياً والحسن والحسين و فاطمة بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
فيهم ما قال ، لقد رأيتني ذات يوم وقد جئت النبي صلى الله عليه وسلم في بيت أم سلمة
فجاء الحسن فأجلسه على فخذه اليمنى وقبله ، ثم جاء الحسين فأجلسه على فخذه اليسرى
وقبله ، ثم جاءت فاطمة فأجلسها بين يديه ، ثم دعى بعلي ، ثم قال : إنما يريد الله الآية
قلت لوائلة : ما الرجس ، قال الشك في الله عز وجل الخ .

و كذا في (ج ٣ ص ٤١٣) في ترجمة عطية ، أورد الحديث واسنده الى الاسماعيلى
في كتاب الصحابة بسنده عن عمر أبى عرفة عن عطية .

وكذا أورد في (ج ٣ ص ١١) في ترجمة صبيح بسنده الى ابراهيم بن عبد الرحمن بن صبيح
مولا أم سلمة عن جده صبيح ما عباره : قال كنت بياب رسول الله (ص) ، فجاء علي و فاطمة
والحسن والحسين ، فجلسوا ناحية ، فخرج رسول الله (ص) فقال : انكم على خير ، و عليه
كساء خبيرى ، فجلبهم به ، وقال : أنا حرب لمن حاربكم ، سلم لمن سالمكم ، الى أن
قال : و قد رواه السدى عن صبيح عن زيد بن أرقم ، أخرجه أبو موسى ، و صبيح بضم
الصاد وفتح الباء الموحدة .

و قال في (ج ٢ ص ٩) في مناقب الامام الحسن المجتبى ما لفظه : و هو خامس
أصحاب الكساء الخ .

وكذا عبر عن مولينا الامام الحسين الشهيد في (ج ٢ ص ١٨) الخ .

« ومنهم » العلامة الجليل ' الشيخ أبو المظفر يوسف الواحظ بن عبد الله المشتهر
بسبط بن الجوزى المتوفى سنة ٦٥٤ فى « كتاب تذكرة الائمة »
(الباب التاسع ص ٢٤٤ ط النجف الاشرف)

قال ما لفظه : عن وائلة بن الاسقع قال : أتيت فاطمة عليها السلام اسئلهن عن علي ، فقالت
توجه الى رسول الله (ص) ، فجلست انتظره فاذا برسول الله قد أقبل ومعه علي والحسن
والحسين قد أخذ بيد كل واحد منهم حتى دخل الحجرة فأجلس الحسن على فخذه اليمنى
والحسين على فخذه اليسرى وأجلس علياً و فاطمة بين يديه ، ثم لف عليهم كساء

أو ثوبه ، ثم قرء : **انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ، الآية** . ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي حقاً « انتهى » وكذا في (ص ٢٤٥) قد ذكر جملة يظهر منها تسلم الحديث « و منهم » العلامة الكنجي الشافعي المحدث الشهير المتوفى سنة ٦٥٨ في كتاب « كفاية الطالب » (الباب المائة ص ٢٣٢ ط النجف الاشرف)

روى ، بإسناده عن أبي العمراء ، قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أشهر ، وكان اذا اصبح أتى باب علي و فاطمة و هو يقول : **يرحمكم الله ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ، الآية** .

ثم روى بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال حين نزلت وأمر اهلك بالصلاة واصطبر عليها كان يجيء نبي الله الى باب علي صلاة الغداة ثمانية أشهر يقول : **الصلاة رحمكم الله انما يريد الله الآية** .

و روى (ص ١٣) عن مسلم عن عائشة الحديث .

أخبرنا العلامة حجة العرب ابوالبقاء يعيش بن علي بحلب أخبرنا الخطيب ابوالفضل عبدالله بن أحمد بن محمد الطوسي بالموصل أخبرنا ابوطاهر حيدر بن زيد بن محمد البخاري ببغداد سنة احدى و تسعين و أربعمائة قدم حاجاً ، قيل له أخبرك ابوعلى حسن ابن محمد جواتشير حدثنا ابو زيد علي بن محمد بن الحسين ، حدثنا ابو عمر بن مهدي حدثنا ابوالعباس أحمد بن عقدة الحافظ حدثنا علي بن الحسين بن عبيد حدثنا اسماعيل بن أبان عن سلام بن أبي عمرة عن معروف عن أبي الطفيل قال خطب الحسن بن علي عليه السلام و من كلامه عليه السلام في الخطبة أنا من أهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً (ص ٣٢ طبع البزور) قد مر نقلها عن كتاب المستدرك للحاكم فليراجع . « و منهم » العلامة الجليل الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي المتوفى سنة ٦٥٤ في كتابه « مطالب السؤول في مناقب آل الرسول » (ص ٨ ط طهران) حيث قال ما لفظه : و أما جملة أهل العباء فقد روى أئمة النقل و الرواية

فيما أسندوه واستفاض عند ذوى العلم والدراية ، فمما أوردوه ما صرح به الامام الواحدى فى كتابه المسمى « باسباب النزول » يرفعه بسنده الى ام سلمة زوج النبی (ص) ذكرت أن رسول الله كانت فى بيتها فأتته فاطمة بيرمة فيها خزيرة فدخلت بها عليه فقال لها ادعى لى زوجك وابنيك قال فجاء على والحسن والحسين فدخلوا فجلسوا يأكلون من تلك العجيرة وهو على دكان وتحت كساء خيبرى قالت وأنا فى العجيرة اصلى فانزل الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً قال : فأخذ فضل الكساء ففشاهم به ثم اخرج يديه قالوا بهما الى السماء ثم قال : اللهم هؤلاء اهل بيتى وحامتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً . قالت فادخلت رأسى البيت فقلت : أنا معكم يا رسول الله قال : آمل الى خير آمل الى خير وقل الزمى ، فى صحيحه ان رسول الله (ص) كان من وقت نزول هذه الآية الى قريب من ستة أشهر اذا خرج الى الصلاة يرياب فاطمة يقول : الصلاة اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ، الآية . و صرح الاستاذ ان رسول الله خرج وعليه مرط اسود فجاء الحسن فادخله ثم جاء الحسين فادخله ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء على فادخله ثم قال : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الى ان قال : فهؤلاء اهل بيتى المرتقون بتطهيرهم الى ذروة أوج الكمال المستحقون لتوقيرهم مراتب الاعظام والاجلال الموقنون لتأييدهم لاتبهاج المناهج الاستقامة والاعتدال الى أن قال : فهذه الأدلة من خصوص النصوص و صحاحها و وجوها فى دلائلها من مصابيح صباحها قد ارضعت فاطمة ذرة الفضيلة والشرف بصراحها وصدعت الفاضل الفضيحة ومعانيها البليغة الى ان قال :

ذوى الهدى والعمل الصالح
والاهم ذو متجر راج
قام الورى فى الموقف العاضح
اسلم من حر لظى الالاف
تجاوز أ عن ذنبى الفادح

يا رب بالغسلة اهل العبا
و من هم سفن نجاة و من
و من لهم مقعد صدق اذا
لا تغزنى واغفر ذنوبى عسى
فانتى ارجو بعبي لهم

فهم لمن والاهم جنسية تنجيه من طائفة البازح
و قد توسلت بهم راجياً نجح سؤال المذنب الطالع
لعله يحظى بتوفيقه فيبتدى بالمنهج الواضح - الخ

« ومنهم » العلامة الشيخ أبو عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي
الاندلسي المتوفى سنة ٦٧١ في كتابه « الجامع لاحكام القرآن » (ج ١٤
ص ١٨٢) الطبعة الاولى بالقاهرة المحمية .

نقل نزول الآية الشريفة في حقهم عليهم السلام
« ومنهم » العلامة لشيخ يحيى بن شرف الدين الدمشقي النووي المتوفى سنة
٦٧٦ وقيل ٦٧٧ في كتاب « شرح المذهب » تلى ما نقله عنه في كتاب فلك النجاة
(ص ٣٩ ط لاهور مطبعة الامامية)

« ومنهم » العلامة الناضى البيضاوى المتوفى سنة ٦٨٣ وقيل غيرها في
« تفسيره » (سورة الشورى ص ٣٨٧ ط مصر القديم)

« ومنهم » الحافظ الفقيه محب الدين أحمد بن عبدالله الطبرى فى كتاب
ذخائر العقبى المتوفى سنة ٦٩٤ (ص ٢١ ط مصر) قال ما لفظه : عن عمر بن
أبى سلمة ربيب رسول الله (ص) قال : نزلت هذه الآية على رسول الله (ص) (انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت - الآية) فى بيت ام سلمة رضى الله عنها ، فدعا النبي (ص)
فاطمة وحسناً وحسيناً ؛ فجللهم بكساء ، وعلى خلف ظهره ، ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتي
فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت ام سلمة : وأنا معهم يا رسول الله ، قال :
أنت على مكانك وأنت على خير ، أخرجه الترمذى ، وفى رواية أنت على خير أنت من أزواج النبي
وعن ام سلمة أن النبي (ص) جلل على الحسن والحسين وعلى فاطمة كساء أو قال : اللهم هؤلاء أهل
بيتى وحامتى ، اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ؛ فقالت ام سلمة : أنا معهم يا رسول الله
قال : انك على خير ، أخرجه الترمذى وقال حسن ، (شرح) الحامة : الخاصة ، يقال :
جئناكم فى الحامة ، لافى الحامة ، ومنه الحميم ، وعنهما أن رسول الله (ص) أخذ ثوباً وجلله

فاطمة وعلياً والحسن والحسين وهو معهم ، وقرء هذه الآية (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس) الآية ، قالت فنجئت أدخل معهم ، فقال : مكانك ، انك على خير ، و عنها أن رسول الله (ص) قال لفاطمة : ائتي بزوجك وابنيك ، فجاءت بهم وأكفاً عليهم كساءاً فدكيا ثم وضع يده عليهم ؛ ثم قال : اللهم ان هؤلاء آل محمد ، فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد ، انك حميد مجيد ، قالت ام سلمة : فرفعت الكساء لأدخل معهم ، فجدبته رسول الله (ص) وقال : انك على خير ، أخرجهما الدولابي في الذرية الطاهرة ،
الى أن قال (ص ٢٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في قوله تعالى : انما يريد الله الآية ، قال نزلت في خمسة ، في رسول الله (ص) وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، أخرجه أحمد في المناقب ، وأخرجه الطبراني .

عن أنس بن مالك (رض) أن رسول الله (ص) كان يمر باب فاطمة ستة أشهر اذا خرج الى صلاة الفجر ، ويقول : الصلاة يا أهل البيت (انما يريد الله) الآية ، أخرجه أحمد .
وعن أبي العمراء قال : صحبت رسول الله (ص) تسعة أشهر ، فكان اذا أصبح أتى على باب علي وفاطمة وهو يقول : يرحمكم الله (انما يريد الله) الآية ، أخرجه عبد بن حميد ، وكذا أورد في كتابه الرياض النضرة (ص ١٨٨ ج ٢ ط مصر) وص ٢٠٣ .

« ومنهم » العلامة النسفي المتوفى سنة ٧٠١ في تفسيره « المدارك » المطبوع بهامش تفسير الخازن (ص ٩٥ و ٤٨) .

ومنهم على ما في المباهلة الشيخ علاء الدين البغدادي الصوفي المشتهر بالخازن المتوفى سنة ٧٤١ في تفسيره المعروف (ج ٣ ص ٣٦٦ ط مصر) ما لفظه : وذهب أبو سعيد الخدري وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة الى أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين ، ويدل عليه ما روى عن عائشة ، ثم ساق الحديث ، ثم قال : و عن ام سلمة ، ثم ذكر الحديث ، ثم قال : أخرجه الترمذي وقال : حديث صحيح الخ ، وكذا في (ج ٤ ص ٩٥٥)

« ومنهم » العلامة الشيخ ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب العمري القبريزي من علماء القرن الثامن ، فانه نقل نزولها في كتاب « مشكاة المصابيح » في حقهم

عليهم السلام خاصة (ص ٥٦٨ ط لكهنو)

« و منهم » العلامة الجليل الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء ، اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ في تفسيره (ج ٣ ص ٤٨٣ ط مصر) أورد الحديث بطرق مختلفة وأسانيد متعددة بقوله :

قال ابن جرير : حدثنا وكيع ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا يونس عن أبي اسحاق ، أخبرني أبو داود عن أبي الحمراء قال : رابطة المدينة سبعة أشهر الخ .

وقال الإمام أيضاً : حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا شاذان عمار ، قال : دخلت على وائلة بن الاسقع (رض) وعنده قوم فذكروا علياً رضي الله عنه الخ . رواه أيضاً عن عبد الأعلى بن زامل ، عن الفضل بن دكين ، عن عبد السلام بن حرب ، عن كلثوم المعاري ، عن شاذان بن أبي عمار ، قال : اني لجالس عند وائلة بن الاسقع (رض) اذ ذكروا علياً (رض) الخ .

قال الامام أحمد ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، حدثني من سمع ام سلمة (رض) ، تذكر أن النبي (ص) كان في بيتها ، فأنته فاطمة (رض) بيرمة فيها خزيرة ؛ الخ .

قال ابن جرير ؛ حدثنا أبو كريب ، حدثنا مصعب بن المقدام ؛ حدثنا سعيد بن زربي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن ام سلمة رضي الله عنها قالت : جاءت فاطمة رضي الله عنها الى رسول الله (ص) بيرمة لها ؛ قد صنعت فيها عصيدة تحملها على طبق ، الخ . قال ابن جرير ، حدثنا ابن حميد ، حدثنا عبد الله بن عبد القدوس ، عن الاعمش ؛ عن حكيم ابن سعد ، قال : ذكرنا علي بن أبي طالب (رض) عند ام سلمة (رض) فقالت : في بيتي نزلت ؛ انما يريد الله الخ .

قال الامام أحمد ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا عوف عن أبي المعدل ؛ عن عطية الطفاوي ، عن أبيه ، قال : ان ام سلمة (رض) حدثت قالت : بينما رسول الله ، الخ . رواها ابن جرير أيضاً عن أبي كريب عن وكيع عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن

حوشب عن ام سلمة (رض) بنحوه .

قال ابن جرير : حدثنا أبو كريب ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثني موسى بن يعقوب ، حدثني هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عبدالله بن وهب بن زمة ، قال : أخبرني ام سلمة (رض) قالت : ان رسول الله ص جمع علياً وفاطمة والعن والعن (رض) ، الخ رواها ابن جرير أيضاً عن أحمد بن محمد الطوسي عن عبدالرحمن بن صالح عن محمد ابن سليمان الاصمباني عن يعقوب بن عبيد المكي عن عطاء عن عمار بن أبي سلمة عن امه (رض) بنحو ذلك .

قال ابن جرير : حدثنا ابن وكيع ؛ حدثنا محمد بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شببة قال : قالت عائشة (رض) : خرج النبي ص ذات غداة وعليه مرط مرط من شعر أسود ، الخ **قال ابن أبي حاتم :** حدثنا أبي ، حدثنا شريح بن يونس أبو العارث ، حدثنا محمد بن يزيد عن العوام يعني ابن حوشب (رض) عن عم له قال : دخلت مع أبي على عائشة (رض) فسألته عن علي (رض) فقالت : سألتني عن رجل كان من أحب الناس الى رسول الله ص كانت تحته ابنته وأحب الناس اليه ، لقد رأيت رسول الله ص دعا علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً (رض) الخ .

قال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى ، حدثنا بكر بن يعقوب بن زبان العنزي ، حدثنا مندل عن الاعمش عن عطية عن أبي سعيد (رض) قال : قال رسول الله ص نزلت هذه الآية في خمسة ، الخ .

قال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى ، حدثنا أبو بكر العنفي ، حدثنا بكير بن مسمار ، قال : سمعت عامر بن سعد (رض) قال : قال سعد (رض) قال رسول الله ص ، الخ .

قال مسلم في صحيحه : حدثني زهير بن حرب وشجاع بن مخلد عن ابن عليه ، قال زهير : حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثني أبو حيان ، حدثني يزيد بن حيان ، قال : انطلقت أنا وحصين ابن سيرة وعمر بن مسلمة الى زيد بن أرقم (رض) فلما جلسنا اليه قال له حصين : لقد قلت يا زيد خيراً كثيراً ، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ص ، قال يا ابن أخي والله كبرت

سنى وقدم عهدى ونسيت بعض الذى كنت أعى من رسول الله ص ، وماحدثتكم فاقبلوا ، وما لا فلا تكلفوا فيه الخ .

« ومنهم » الحافظ نور الدين، على بن ابى بكر الهيثمى المتوفى سنة ٨٠٧ فى كتابه « مجمع الزوائد » (ج ١ من ١٦٦ و ص ١٦٨ ط القاهرة) أورد روايات فى نزولها فى حقهم عليهم السلام خاصة وأنهاها الى ام سلمة و وائلة و أبى سعيد و أبى الحمراء وغيرهم .

« و منهم » الشيخ الامام على بن محمد أحمد المالكى المكي الشهير بابن الصباغ المتوفى سنة ٨٤٥ قال فى كتاب الفصول المهمة (ص ٧ - ٨ ط النجف الاشرف) ما لفظه : وروى الواحدى فى كتابه المسمى بأسباب النزول يرفعه بسنده الى ام سلمة أنها قالت : كان النبى ص فى بيتها يوماً ، فأنته فاطمة عليها السلام ببرمة فيها عصيدة (خ ل خزيمة) فدخلت بها عليه ، فقال لها : ادعى لى زوجك وابنيك ، قالت : فجاء على والحسن والحسين ، فدخلوا فجلسوا يأكلون من تلك الخزيمة ، و النبى ص جالس على دكة وتحت كساء خيمرى (خ ل حبرى) قالت : وأنا فى الحجرة قريباً منهم اصلى ، فاخذ النبى ص الكساء ففشاها به ، ثم قال : اللهم أهل بيتى وخاصتى ، فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت : فأدخلت رأسى وقلت : وأنا معكم يا رسول الله ، قال : انك الى خير ثلاث مرات ، فانزل الله عز وجل (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس) الآية ، وذكر الترمذى فى صحيحه : أن رسول الله ص كانت من وقت نزول هذه الآية الى قريب من سنة اشهر ، اذا خرج الى الصلاة يبريأ فاطمة ثم يقول : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وقال بعضهم فى ذلك شعراً :

ان النبى محمداً و وصيه وابنيه وابنته البتول الطاهرة

أهل العباء فاننى بولائهم أرجو السلامة والنجاة فى الآخرة

« ومنهم » الحافظ شهاب الدين أحمد بن على بن محمد بن محمد بن على الكنانى العسقلانى الشافعى المشتهر بابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ فى كتاب

(ج ٢) مدارك حديث الكساء وشأن نزول آية التطهير (٥١٩)

« الاصابة » (ج ٢ ص ٥٠٢ طبع مصر) فانه أورد رواية مسندة عن ابن عباس مشتملة على فضائل أمير المؤمنين عليه السلام وهي مفصلة طويلة مشتملة على جملة من فيها قوله : واخذ رداه صلى الله عليه وسلم فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين وقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الاية وذكر ايضا نظير ذلك عن ام سلمة .

وكذا في (ج ١ ص ٣٢٩) روى عن ام سلمة ايضا نزول الاية في حقهم عليهم السلام . وكذا في (ج ٤ ص ٣٦٧) روى عن ام سلمة انها قالت : في بيتي نزلت انما يريد الله الاية وكذا في (ج ٤ ص ٢٠٧)

و اورد في كتاب « الكافي الثاني في تخریج احاديث الكشاف » (ص ٢٦ الحديث ٢١٦ ط مصر) المطبوع في آخر الكشاف طبعة (مصطفى محمد) ما لفظه : عن عائشة رضى الله عنها : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وعليه مرط مرجل من شعر اسود فجاءه الحسن فادخله ثم فاطمة ثم علي ثم قال : انما يريد الله الاية . و مسلم من طريق صفية بنت شيبة عنها وغفل الحاكم فاستدركه .

وقال ايضا في كتابه « فتح الباري شرح صحيح البخاري » (ج ٣ ص ٤٢٢ طبع مصر القديم) حيث قال ما لفظه : لما ثبت في تفسير قوله تعالى : انما يريد الله الاية قالت ام سلمة لما نزلت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليا والحسين فجللهم بكساء وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي الحديث اخرجه الترمذى وغيره .

« و منهم » شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي المتوفى سنة ٨٨٤ في كتابه « تلخيص المستدرک » (المطبوع في ذيل المستدرک ص ٤١٦ ج ٣ ط حيدرآباد) حيث قال ما لفظه . عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، ثنا شريك بن أبي نمر عن عطلة بن يسار عن ام سلمة قالت : في بيتي نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ، فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال اللهم هؤلاء أهل بيتي قالت ام سلمة يا رسول الله ما أنا من أهل البيت ، قال انك الى خير و هؤلاء أهل بيتي اللهم أهلى أحق .

وكذا أورد الحديث في ذلك الكتاب (ج ٣ ص ١٤٦) وذكر السند هكذا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن أم سلمة الحديث وكذا أورد بسنده عن الأوزاعي عن أبي عمار عن وائلة فراجع ص ١٤٧ من ج ٣ وكذا في تلك الصفحة رواه بسنده عن زكريا بن أبي زائدة ثنا مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة .

وكذا في تلك الصفحة بسنده إلى أبي اسماعيل النهوي يذكران الحسن بن عرفة حدثهم حدثني علي بن ثابت ثنا بكير بن مسمار عن هارم بن سعد الحديث وكذا في تلك الصفحة أورده بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن اسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه الحديث .

وكذا في ص ١٣١ أورده بهذا السند أبو القاسم الحسن بن محمد السكوني بالكوفة من أصله ثنا عبد بن كثير ثنا عبد الرحمن بن ديس (ج) حدثنا السكوني ثنا مطين ثنا عبد الله ابن عمر عن أبان قال ثنا إبراهيم بن ثابت القصار ثنا ثابت البناني الحديث وحكم بصحته وكذا أورده في (ج ٣ ص ١٥٨) راوياً عن حماد بن سلمة عن حميد و علي بن زيد عن أنس .

وكذا في تاريخ الإسلام (ج ٣ ص ٦ ط حسام الدين القدسي بالقاهرة) **« ومنهم »** العلامة الجليل صاحب التصانيف الشهيرة في الحديث و التفسير والتاريخ والكلام الشيخ حميد بن أحمد المحلى اليماني في كتاب **« الحقائق الوردية »** (المخطوط) قال ما لفظه : فمن ذلك ما روينا عن الشيخ لعالم الورع الفاضل محيي الدين عمدة الموحدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الوليد القرشي يرفعه إلى السيد الإمام الناطق بالحق أيتالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسنى عليه السلام باسناده إلى أبي العمراء ، قال شهدت النبي صلى الله عليه وآله أربعين صباحاً ، فجيء إلى باب على وفاطمة فيأخذ بعضا دنى الباب ويقول : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله الصلاة يرحمكم الله ، انما يريد الله لينهب عنكم الرجز أهل البيت ويطهركم تطهيراً .

وبالاسناد عنه عليه السلام يرفعه الى شهر بن حوشب عن ام سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ ثوباً فجعله على علي وفاطمة والحسن والحسين ، ثم قرأ هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، الى آخر ما أورده ، والكتاب مما يعتمد عليه أهل النقل على اختلاف شئونهم في ذبهم .

« و منهم » العلامة المولى نظام الدين الحسن الاعرج بن محمد بن الحسين القمي المتوفى في أواخر المائة التاسعة في تفسيره الشهير بتفسير النيسابوري المطبوع بهامش الطبري (ج ۳ في ذيل آية التطهير من سورة الاحزاب)

« و منهم » المحدث الجليل السيد عطاء الله الحسيني الدشتكي الشيرازي ، اصیل الدین المتوفى سنة ۹۰۴ فی کتابه « روضة الاحباب » قال ما لفظه : وبصحت پیوسته از عایشه صدیقه (رض) که گفت بیرون رفت پیغمبر من و بروی کسانی از پشم بود حسن بن علی وبرا پیش آمد واورا در زیر کساء در آورد ، بعد از آن حسین بن علی در آمد واورا نیز در آورد ، آنکاه فاطمه وعلی آمدند ، ایشان را نیز در آن کساء در آورد ، پس گفت : انما یرید الله لیذهب ،

وایضاً قال فی مورد آخر من الكتاب ما لفظه : مرویست که حضرت بدرخانه علی وفاطمه آمدی و بایستادی و فرمود : السلام علیکم أهل البيت ، انما یرید الله ، الآية . الى آخر ما قال ، و حیث كانت النسخة التي عندنا مخطوطة لم نین الصفحة .

« و منهم » العلامة الحافظ الشيخ عبدالرحمن جلال الدین أبو بکر السیوطی الشافعی المصری المتوفى سنة ۹۱۱ فی کتابه « الدر المنثور » (ج ۵ ص ۱۹۸ و ۱۹۹ طالقاهرة) فانه أورد فيه عدة أحادیث صحيحة صریحة دالة علی أن الآية الکریمة نزلت فی حق الغسة أصحاب الکساء وهی من مخرجات ابن جریر وابن المنذر والطبرانی وابن أبی حاتم وابن مردويه والحاكم والبيهقی وابن أبی شعبة وأحمد ومسلم وغيرهم من الحفاظ ، وتلك الروایات تنتهی أسانیدها الى جماعة من الصعابة والنحایات و التابعین کامسلمة وعائشة وأبی سعید الخدری وسعد وزید بن أرقم وابن عباس والضحاك بن مزاحم

وأبي الحمراء وعمر بن أبي سلمة وغيرهم .

وكذا في كتابه « الخصائص الكبرى » (ج ۲ ص ۲۹۴ و ۲۹۵ ط حيدرآباد) قال ما لفظه :
أخرج الحاكم عن أم سلمة قالت : في بيتي نزلت : انما يريد الله ، الآية فأرسل الى علي
وفاطمة وابنيهما ، فقال : هؤلاء أهل بيتي ، الخ

وكذا في كتاب الاثنان (ج ۲ ص ۲۰۰ ط مصر) قال ما لفظه : أخرج الترمذی وغيره
عن عمرو بن أبي سلمة وابن جبر وغيره عن أم سلمة : أن النبي ص دعا فاطمة وعلياً وحسناً
وحسيناً ، لما نزلت : انما يريد الله ، فجلبهم بكساء وقال والله هؤلاء أهل بيتي فأذهب الرجس
عنهم وطهرهم تطهيراً .

وكذا في كتابه الاكلیل علی مافی فلك النجاة (ص ۴۳ ط لاهور) فانه قال ما لفظه : اجماع
أهل البيت حجة ، لان الخطاء رجس ، فيكون منفيًا عنهم .

« و منهم » فضل بن رزبهان الخنجي الناصب المتوفى سنة ۹۲۷ عبر نفسه في ذيل
تمسك مولانا العلامة بقوله تعالى عم يتساءلون فراجع كلامه فيما سيأتى في الكتاب

« و منهم » العلامة المورخ الجليل غياث الدين بن همام الدين الملقب
بخواند مير المتوفى سنة ۹۴۲ في كتابه المسمى « بحبيب الدهر » ج ۱
ص ۴۰۷ ط تهران

« و منهم » الشيخ أحمد بن حجر المكي الهيثمي المتوفى سنة ۹۷۴ في كتابه
« الصواعق المحرقة » (ص ۸۵ الطبع القديم) وقال ما لفظه : آية التطهير أكثر
المفسرين على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسين الى آخر ما قال .

« و منهم » العلامة المير محمد صالح الحسيني الحنفي الترمذی الكشفي
في كتابه « مناقب مرتضى » (ص ۴۳ ط ببني) قال ما لفظه : قوله تعالى انما
يريد الله ليذهب ، درصواعق محرقة يیاورد که جمهور مفسرين براین اند که آیه مسطوره
در شأن مرتضى على وسيدة نساء وحسين نازل شده ، الى ان قال : در صحيح مسلم
ومصاييح ومشكاة از ام المؤمنين عایشة رضی الله عنها ودر تفسیر ثعلبی وفضل الغطاب

إذ ابن عباس ومقاتل مروى است كه بعد از نزول آیه كريمة : انما يريد الله ، آن سرور در چادری از موی سیاه كه در برداشت كه أمير المؤمنين علي وفاطمة زهرا وحسين آمدند ایشان را دزیر آن چادر كشيده آیه مذكوره را قرائت نمود .

« و منهم » المحدث الجليل المولى علاء الدين على بن عبد الملك حمام الدين بن قاضي خان المشهور بالمتقى الهندي المتوفى سنة ٩٧٥ في كتابه « منتخب كنز العمال » المطبوع بهامش كتاب مسند أحمد بن حنبل (ج ٥ ص ٩٦ ط مصر) اورد الحديث باسناده عن ام سلمة .

« و منهم » العلامة المحدث المفسر سراج الدين أو شهاب الدين محمد الشربيني الخطيب المتوفى سنة ٩٧٧ في تفسيره الذي سماه « بسراج لمنير في الاغاثة على معرفة بعض معاني كلام ربنا اللطيف الخبير »

« ومنهم » العلامة المحدث ابو محمد الحسين بن محمد بن احمد العلوي الدمشقي من اسرة نقباء الشام في كتاب « المناقب » رأيت بخطه الشريف رواية حديث الكساء وقد انتهى سنده الى صفية بنت شيبة وهي عن عائشة وكان تاريخ الكتاب سنة ٩٧٨ .

« ومنهم » العلامة المحدث الشيخ محمد الشافعي اليماني القيسي الخزرجي الاشعري الاصول الابي بكسر الهزة مدينة باليمن و هو من علماء أواخر المائة العاشرة ، قال في شرح منظومته المسماة « بالسعدية » ما لفظه في شرح هذين البيتين .

و آية التطهير قد تشهد له ثم نظرنا اذ فقدنا الكلمة

الى كنانى فان لم نجد فعربى كامل مسدد

ففى صحيح مسلم عن عائشة « رض » أن النبى (ص) خرج غداة و عليه مرط مرجل من شعر الاسود ، فجاء الحسن بن على فأدخله ، ثم جاء الحسين فدخل معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء على فأدخله ، ثم قال : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت

وبطهر كم تطهيراً ، وكان فراه من الكتاب سنة ٩٨٥ .

« ومنهم » العلامة المولى على بن ابراهيم البخاري الحنفي من علما المائة العاشرة في كتاب « بحر المناقب (المختصر) » نقلا عن وسيلة المتعبدين للمولى ابي حفظ ابن المولى خضر قال ما لفظه :

و در جميع تفاسير آمده است كه چون آيت «انما يريد الله ليذهب» فرود آمد حضرت رسول الله على و فاطمة وحسن وحسين را مخصوص گردانيد و فرمود اللهم هؤلاء اهل بيتي ، و در وسيلة المتعبدين از عمر بن جميع از عايشه روايت كند كه حضرت رسول صلى الله عليه وسلم على و فاطمة و حسن و حسين را بعبا پوشانيد و فرمود اللهم هؤلاء اهل بيتي اللهم اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً ، قالت عائشة فذهبت لادخل رأسى فمضى فقلت يا رسول الله ألت من أهلك فقال على خير .

و بروايتي ديگر از ام سلمة كه گفت ان النبي اشتمل بالعباء ثم جعل ظهره على بن ابي طالب على صدره و ظهر فاطمة الى ظهره و الحسن و الحسين عن يمينه و شماله ثم عمهم و نفسه بالعباء قالت ام سلمة : حتى انه صلعم جعل اطراف الكساء تحت قدمه ثم رفع طرفه الى السماء و اشار بسبابتيه ثم قال : اللهم هؤلاء اهل بيتي و حامتي ، اللهم وال من والاهم و عاد من عاداهم و انصر من نصرهم و اخذل من خذلهم و كان جبرئيل يؤمن الى آخر الحديث .

« ومنهم » العلامة المولى على القاري المتوفى سنة ١٠١٤ و قيل ١٠١٦ في كتاب « شرح الفقه الاكبر » على ما في فلك النجاة (ص ٣٨ ط المطبعة المعروفة بكليزار معصدي) .

« ومنهم » العلامة العارف الشيخ عبدالرؤف النواوي المتوفى سنة ١٠٣١ و قيل ١٠٣٥ في شرح الجامع الصغير على ما في فلك النجاة (ص ٣٦ ، الطبع المذكور)

« ومنهم » صاحب كتاب أدرج المطالب أورد في فلك النجاة صفحة (ص ٥٦ ط لاهور)

« ومنهم » صاحب كتاب الكفاية علم ما في فلك النجاة (ص ٣٩ ، الطبع المذكور)

« ومنهم » العلامة الشيخ برهان الدين على بن ابراهيم الحلبي الشافعي المتوفى

سنة ١٠٣٣ في كتاب (السيرة العلية) .

« ومنهم » العلامة الشيخ عبدالحق الدهلوي المتوفى سنة ١٠٠٤ في كتاب مدارج النبوة (ص ٥٨٩ ط دهلي) حيث صرح بنزول الآية في حقهم عليهم السلام خاصة « ومنهم » العلامة المحدث الزرقاني المتوفى سنة ١١٣٢ « في كتابه الشهير » (ص ٤٢) أخرج الحديث كما في الفلك (ص ٤٩) .

« ومنهم » العلامة الشيخ عبد الله بن محمد بن عامر الشبراوي الشافعي المصري المتوفى سنة ١١٧٣ كما في كتاب « الاتحاف » (ص ٥ ط مصر بطبعة مصطفى الحلبي) روى الترمذي عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ص ، قال : لما نزلت هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت في بيت ام سلمة رضي الله عنها دعا فاطمة وحسناً وحسيناً وجللهم بكساء وعلى خلف ظهره ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

وفي رواية أخرى واسترهم كسترى اياهم بلاني هذه . فامنت اسكفة البساب وحوائط البيت آمين ، آمين ، آمين ، ثلاثاً الى أن قال : قال الزمخشري لا دليل أقوى من هذا على فضل أصحاب الكساء وهم على وفاطمة والحسنان .

« ومنهم » العلامة الشيخ محمد الصبان المصري المتوفى سنة ١٠٩٠ ، في كتاب « اصعاف الراغبين » المطبوع بهامش نورا لبصار (ص ١٠٥ ط مصر مطبعة مصطفى محمد) قال ما لفظه :

روى من طرق عديدة صحيحة ان رسول الله جاء ومعه علي وفاطمة وحسن وحسين يديه ، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ثم لف عليهم كساء ثم تلا هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وفي رواية : اللهم هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حبيب مجيد وفي رواية ام سلمة قالت : فرغت الكساء لادخل معهم ، فجذبه من يدي فقلت : وأنا

معكم يا رسول الله ، فقال : انك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على خير ، وفي رواية لها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بيتها اذ جاءت فاطمة بيرمة بضم وسكون قدر من حجر فيها خزيرة بخاء معجمة مفتوحة فزاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء ، ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة ، لكن أرق منها ، فوضعتها بين يديه فقال : أين ابن عمك وابناك ، فقالت : في البيت ، فقال : ادعهم ، فجاءت الى علي وقالت : أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت وابناك فجاء علي وحسن وحسين فدخلوا عليه فجعلوا يأكلون من تلك الخزيرة تحت الكساء فأنزل الله عز وجل هذه الآية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ويطهركم تطهيراً وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم أخرج معهم جبريل وميكائيل ، وروى احمد والطبراني عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انزلت هذه الآية في خمسة في وفي علي وحسن وحسين وفاطمة ، وروى ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بيت فاطمة اذا خرج الى صلاة الفجر يقول : الصلاة أهل البيت ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وفي رواية ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري أنه صلى الله عليه وسلم جاء أربعين صباحاً الى باب فاطمة يقول : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة يرحمكم الله ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً وفي رواية ابن عباس سبعة أشهر

» ومنهم « الملامة الفاضلي الحسين بن أحمد بن الحسين بن علي بن محمد بن سليمان بن صالح السياغي العجمي اليماني الصنعاني المتوفى سنة ١٢٢١ في كتاب (الروض النضير ج ١ ص ١٠٦) حيث قال في تعداد مناقب مولينا أمير المؤمنين سلام الله عليه ما لفظه :

ولما نزل قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية دعاه النبي ص ، وزوجته وابنيه وجليلهم بكساء وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

وكذا في (ص ٩٧ من ذلك الجزء) وأنهى سند الخبر الى وائلة بن الاسقع .
 « ومنهم » العلامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني الصنعاني اليماني المتوفى
 سنة ١٢٥٠ وروى عنه مروياته بواسطة مشايخنا اليمانيين ، منهم سيد ملوك الاسلام ،
 شرف آل الرسول ، حميد الدين يحيى الحسنى امام الزيدية وملك بلاد اليمن السعيدة
 قال في كتاب فتح القدير (ج ٤ ص ٢٧٠ ط القاهرة) ما لفظه : وقال أبو سعيد الخدرى
 ومجاهد وقتادة وروى عن الكلبي : ان أهل البيت المذكورين فى الآية هم على وفاطمة
 والحسن والحسين خاصة الى آخر ما أفاد ، ثم أورد عدة روايات بقوله : فأخرج الترمذى
 وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى فى سننه من طرق
 عن ام سلمة قالت : فى بيتى نزلت : انما يريد الله الخ ، وفى البيت فاطمة ، وعلى ،
 والحسن والحسين ، فجلبهم رسول الله ص بكساء كان عليه ، ثم قال : هؤلاء أهل بيتى ،
 فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم
 والطبرانى ، وابن مردويه عن ام سلمة أيضاً أن النبى ص كان فى بيتها على منامة له
 عليه كساء خبيرى ، الى آخر الحديث ، وقد مر نقل متنه من الكتب العديدة ، وأخرجه
 أيضاً أحمد من حديثها الخ ، وقد أخرجه الطبرانى عنها من طريقين بنحوه ، وقد ذكر
 ابن كثير فى تفسيره لحديث ام سلمة طرقاً كثيرة فى مسند أحمد وغيره ، وأخرج ابن
 مردويه والخطيب من حديث أبى سعيد الخدرى نحوه ، وأخرج الترمذى وابن جرير
 والطبرانى وابن مردويه عن عمر بن أبى سلمة ربيب النبى (ص) قال : نزلت هذه الآية على النبى (ص)
 انما يريد الله الخ ، وذكر نحوه حديث ام سلمة ، وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد ومسلم
 وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم عن عائشة قالت : خرج النبى (ص) غداة وعليه مرط
 مرجل الى آخر الحديث ، وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى
 حاتم والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن وائلة بن الاسقع قال : جاء
 رسول الله (ص) الى فاطمة ومعه على وحسن وحسين حتى دخل الخ ، وله طرق فى مسند
 أحمد ، وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى وحسنه وابن جرير وابن المنذر والطبرانى

والحاكم وصححه وابن مردويه عن أنس أن رسول الله (ص) كان يمر بباب فاطمة الى آخر الحديث .

« ومنهم » العلامة المحدث أبو الفضل السيد شهاب الدين محمود الألوسي البغدادي مفتي العامة بالعراق المتوفى سنة ١٢٧٠هـ في تفسير روح المعاني (ج ٢٢ ص ١٤ ط القاهرة بطبعة المنيرية) مالفظة :

اخرج الترمذى والحاكم وصححا وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى فى سننه من طرق عن ام سلمة رضى الله تعالى عنها قالت : فى بيتى نزلت انما يريد الله الاية وفى البيت فاطمة وعلى والحسن والحسين فجللهم رسول الله (ص) بكساء كان عليه ثم قال : هؤلاء اهل بيتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً وجاء فى بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم اخرج يده من الكساء واوماً بها الى السماء وقال اللهم هؤلاء اهل بيتى وخاصتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ثلاث مرات .

وفى بعض آخر انه صلى الله عليه وسلم ألقى عليهم كساء فديكاً ثم وضع يده عليهم ثم قال اللهم ان هؤلاء اهل بيتى وفى لفظ آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد وجاء فى رواية اخرجها الطبرانى عن ام سلمة انها قالت فرغت الكساء لادخل معهم فجذبته صلى الله عليه وسلم من يدي وقال : انك على خير .

وفى اخرى رواها ابن مردويه عنها انها قالت : ألت من اهل البيت فقال : صلى الله عليه وسلم انك الى خير انك من أزواج النبى وفى آخرها رواها الترمذى وجماعة عن عمر بن أبى سلمة ربيب النبى صلى الله عليه وسلم قال : قالت ام سلمة : وأنا معهم يا نبى الله قال أنت على مكانك وانك على خير .

واخبار ادخاله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وابنيهما رضى الله تعالى عنهم تحت الكساء وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم هؤلاء اهل بيتى ودعاه لهم وعدم ادخال ام سلمة اكثر

من ان تحصى وهى مخصصة لموم اهل البيت باى معنى كان البيت فالمراد بهم من شملهم الكساء ولا يدخل فيهم أزواجه

وفى ص ١٣ وصح عن زيد بن ارقم فى حديث اخرجه مسلم انه قيل له من اهل بيته نسائه ص ؟ فقال لا ايم الله ان المرفة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها، اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده (ص) .

« و منهم » العلامة الشبلنجى المتوفى فى اوائل القرن الرابع عشر فى كتاب نورالابصار (ص ١١٢ ط مصر مطبعة مصطفى محمد) قال : روى الحديث من طرق عديدة صحيحة ، وروى أيضاً عن ام سلمة ، وروى أحمد والطبرانى عن أبى سعيد الخدرى ، وروى ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى وحسنه و ابن جرير و ابن المنذر و الطبرانى والعاكم وصححه عن أنس ، وروى ابن مردويه عن أبى سعيد الخدرى وعن ابن عباس وروى أيضاً بنحو آخر ابن جرير وابن المنذر والطبرانى وتركنا نقل متون الاحاديث لانها بعينها هى التى أوردها الصبان فى الاسعاف

« و منهم » العلامة المتقن النواب السيد صديق حسن خان الحسينى ملك (بهوبال) من علماء القرن الرابع عشر فى كتابه تشرىف البشر بذكر الائمة الاثنى عشر (ص ٤ طبع بهوبال) حيث قال ما لفظه : المراد من الال على وفاطمة والحسن وبدر عليه آية المباهلة وآية التطهير والكساء الخ

« و منهم » العلامة الشيخ حسن العدوى الحمزاوى المصرى المالكى المتوفى سنة ١٣٠٤ فى كتابه الشهير مشارق الانوار فى فوز اهل الاعتبار طبعة القاهرة على نفقة سعيد باشا (ص ٨٤) قال لما نزل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الاية دعا النبى (ص) فاطمة و علياً و الحسن و الحسين و جليلهم بكساء فقال اللهم هؤلاء اهل بيتى الحديث .

وكذا فى ص ٩٢ نقل عن ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى والطبرانى والعاكم انهم رووا وصحوا عن أنس ان رسول الله (ص) كان يمر ببيت فاطمة اذا خرج الى صلاة الفجر يقول :

الصلاة أهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً .
 « ومنهم » الشيخ يوسف بن اسماعيل النبهاني من علماء القرن الرابع عشر قال
 في كتابه المسمى بالشرف المؤبد لآل محمد (ص) (ص ٦ ط مصر) ما لفظه : واختلف
 المفسرون في أهل البيت في هذه الآية ، فذهبت طائفة منهم أبو سعيد الخدري وجماعة من
 التابعين منهم مجاهد وقتادة وغيرهم كما نقله الامام البغوي و ابن الغازي و كثير من
 المفسرين الى أنهم هنا أهل العباء وهم رسول الله صلى الله عليه وسلم و علي و فاطمة
 والحسن والحسين رضي الله عنهم ، وذهب جماعة منهم ابن عباس وعكرمة الى أنهم أزواجه
 الطاهرات (ص) ، قال هؤلاء الايات كلها من قوله : يا أيها النبي قل لأزواجك الى قوله :
 ان الله كان لطيفاً خبيراً ، منسوق بعضها على بعض ، فكيف صار في الوسط كلام لغيرهن
 وأجاب عن هذا القائلون بأن المراد أهل العباء ، بأن الكلام العربي يدخله الاستطراد
 والاعتراض ، و هو تغلل الجملة الاجنبية بين الكلام المتناسق كقوله تعالى :
 ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون واني مرسل اليهم
 بهدية ، فقوله : وكذلك يفعلون جملة مترضة من جهة الله تعالى بين كلام بلقيس ، وقوله
 تعالى : فلا أقسم بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم انه لقرآن كريم ، أى فلا أقسم
 بمواقع النجوم انه لقرآن ، وما بينهما اعتراض على اعتراض ، وهو كثير في القرآن وغيره
 من كلام العرب ، و قد ثبت من طرق عديدة صحيحة أن رسول الله (ص) جاء معه علي
 و فاطمة والحسن والحسين قد أخذ كل واحد منهما بيد حتى دخل فادنى علياً و فاطمة
 و أجلسهما بين يديه وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد على فخذه ، ثم لف عليهم كساءاً ،
 ثم تلا هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ،
 وفي رواية اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت ام سلمة
 فرفعت الكساء لادخل معهم فجذبهم من يدي ؛ فقلت : وأنا معكم يا رسول الله ، فقال انك من
 أزواج النبي (ص) على خير ، وروى أحمد والطبراني عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول
 الله (ص) : انزلت هذه الآية في خمسة : في وفي علي وحسن وحسين و فاطمة ، وروى من

طرق عديدة حسنة وصحيحة عن أنس (رض) أن رسول الله (ص) كان بعد نزول هذه الآية يمر بيوت فاطمة إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول : الصلاة أهل البيت إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ،

وعن أبي سعيد الخدري أنه صلى الله عليه وسلم جاء أربعين صباحاً يعني بعد نزول هذه الآية إلى باب فاطمة يقول : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة ورحمكم الله إنما يريد الله الخ ، وعن ابن عباس سبعة أشهر ، وفي رواية ثمانية أشهر ، وهذا نص منه (ص) على أن المراد من أهل البيت في هذه الآية هم الخمسة إلى أن قال : وذكر ابن جرير في تفسيره خمسة عشرة رواية بإسناد مختلفة في أن أهل البيت في الآية هم النبي (ص) وعلي وفاطمة وحسن وحسين ، وحكى عن خاتمة الحفاظ جلال الدين السيوطي في تفسيره الدر المنثور عشرين رواية من طرق مختلفة في أن المراد منهم النبي (ص) وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، منها ما أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أم سلمة زوج النبي (ص) أن رسول الله (ص) كان في بيته على مقامة له عليه كساء خيبرى ، فجاءت فاطمة بيرمة فيها خزيرة ، فقال رسول الله (ص) ادعى زوجك وابنتك حسناً وحسيناً ، فدعتهم ، فبينما هم يأكلون إذ نزلت على النبي (ص) إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، فأخذ النبي (ص) بفضله فغشاهم إياها ثم أخرج يده من الكساء وألوى بها إلى السماء ، ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي ، وفي رواية وخاصة ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالها ثلاث مرات قالت أم سلمة : فأدخلت رأسي في الستر فقلت يا رسول الله : وأنا معكم ، فقال : انك إلى خير مرتين .

« ومنهم » العلامة السيد أبو بكر بن شهاب الدين العلوي الحسيني الشافعي الحضرمي من علماء أوائل المائة الرابع عشر وهو من مشايخ العلامة السيد محمد بن عقيل شيخنا في الرواية قال في كتابه المسمى برشفة الصادى من بحر فضائل بنى النبي الهادى (ص ١٢ ط القاهرة بمصر) ما لفظه : قال الله تعالى : إنما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس ، الآية : الرجس القذو والدنس ، والمراد هنا الاثم المدنس للقلوب ، وقيل :
الرجس الشك ، وقيل : السوء ، وقيل : عمل الشيطان ، والعموم أولى ، وفي استعادة
الرجس للآثم والترشيح لها بالتطهير تنفير بليغ عن اقترافه مطلقاً ، وقد اختلف المفسرون
في المراد بأهل البيت المذكورين في الآية الكريمة ، فمن قائلين : أهل بيته (ص) نساءه
متمسكين بظواهر سياق الآيات منهم عكرمة وعطاء ومقابل ،

ويرد هذا القول مع ما يأتي من الاحاديث الصريحة قول مجاهد ، و قتادة وأبي سعيد
الخدري وغيرهم أنها لو نزلت في نسائه (ص) خاصة لكان الخطاب في الآية الكريمة بما
يصلح للآثام ، ولقال تعالى : عنكن وبطهركن كما في الآية قبلها ، الى أن قال : وهذا
القول (أى القول بعموم شمول الآية للزوجات) أيضاً لا يطابق ما سيرد من الاحاديث
والزوجات الطاهرات وان كن داخلات في عموم الآية بمقتضى السياق ، لكن الغصوص
موجه الى على وفاطمة وابنيهما ، ولو كان غير على وفاطمة وابنيهما مقصوداً أو مشاركاً
في المعنى المراد بأهل البيت وهو موجود عند نزولها لقال (ص) حين جلل علياً وفاطمة
وابنيهما رضوان الله عليهم بالكساء المقدس : هؤلاء من أهل بيتي ، ولكنه حصر المعنى
عليهم فقال : هؤلاء أهل بيتي ، و ما كان تخصيصهم بذلك منه (ص) الا عن أمر الهى
و وحى سماوى .

والذى قال به الجماهير من العلماء وقطع به أكابر الأئمة وقامت به البراهين وتطافرت به
الادلة أن أهل البيت المرادين في الآية هم سيدنا علم. وفاطمة وابناها ، اذ المصير
الى تفسير من انزلت عليه الآية متعين .

دعوا كل قول غير قول محمد فعند بزوغ الشمس ينطمس النجم
فانه صلوات الله وسلامه عليه وآله هو الذى فسرهما بأن أهل بيته المذكورين في الآية الكريمة
هم على وفاطمة وابناها بنص أحاديثه الصحيحة الواردة عن أئمة الحديث المعتمد بهم
رواية و دراية .

فقد أخرج الامام أبو عيسى الترمذى وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه

وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورضي عنها قالت : في بيتي نزلت : انما يريد الله ليذهب عنكم الآية ، وفي البيت فاطمة وعلى والحسن والحسين ، فجللهم رسول الله (ص) بكساء كان عليه ، ثم قال : هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ،

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ام سلمة رضي الله عنها أن النبي (ص) كان في بيتها على منامة له عليه كساء خيبرى ، فجاءت فاطمة رضي الله عنها بيرمة فيها خزيمة ، الى آخر الرواية المزبورة آنفاً ، وأخرج الامام أحمد من حديثها ، وأخرج الطبراني عنها من طريقين بنحوه ، وذكر ابن كثير في تفسيره والسمهودي في جواهره لحدث ام سلمة طرقاً كثيرة ، وأخرج الامام مسلم والامام أحمد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم عن عائشة (رض) قالت : خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود ، فجاء الحسن والحسين فأدخلهما معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه ، ثم جاء علي فأدخله معه ، ثم قال : انما يريد الله الآية ،

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن وائلة بن الاسقع رضي الله عنه قال : جاء رسول الله (ص) الى فاطمة ومعه علي وحسن وحسين حتى دخل ، فأدخل علياً وفاطمة وأجلسهما بين يديه ، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه ، ثم لف عليهم ثوبه وأنا مستدبرهم ، ثم تلا هذه الآية وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي ، اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وله طرق في مسند أحمد ،

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه عن أنس (رض) أن رسول الله (ص) كان يمر باب فاطمة (رض) اذا خرج الى صلاة الفجر ويقول : الصلاة يا أهل البيت الصلاة ، انما يريد الله الآية ،

وأخرج الامام أحمد عن أبي سعيد الخدري (رض) أنها نزلت في خمسة : النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وفاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم ، وأخرجه ابن جرير مرفوعاً بلفظ : انزلت الآية في خمسة ، في وفي على وحسن وحسين وفاطمة ، وأخرجه الطبراني أيضاً ، الى أن قال : والاحاديث في هذا الباب كثيرة ، وبما أوردته منها يعلم أن المراد بأهل البيت في الآية الكريمة هم على وفاطمة وابناهما رضوان الله عليهم ، ولا التفت الى ما ذكره صاحب روح البيان من أن تخصيص الخمسة المذكورين عليهم السلام بكونهم أهل البيت هو من أقوال الشيعة ، لان ذلك محض تهوير يقتضى بالاجب ، وبما سبق من الاحاديث وما في كتب أهل السنة السنية بسفر الصبح لدى عيني .
و لنعم ما قال الشاعر :

هم العروة الوثقى لمعتصم بهم	مناقبهم جاءت بوحي وانزال
مناقب في الشورى وسورة هل أنى	وفي سورة الاحزاب يعرفها التالي
وهم أهل بيت المصطفى فودادهم	على الناس مفروض بحكم واسجال

وقال الشافعي :

يا أهل بيت رسول الله حبكم	فرض من الله في القرآن أنزله
يكفيكم من عظيم القدر انكم	من لم يصل عليكم لا صلاة له

وقال الشيخ قطب الارشاد العجيب عبدالله بن علوي بن محمد الحداد علوي (رض) شعراً
و آل رسول الله بيت مطهر
هم العاملون السر بعد نبيهم
معبتهم مفروضة كالمودة
ووراثه أكرم بها من وراثة

قال السيد السهودي في كتابه المسمى بجواهر التقدين في فضل الشرفين قلت : و انما أيدت بهذه الآية يعني آية التطهير لاني تأملت ما ورد من الاخبار في شأنها وما صنعها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد نزولها ، فظهر لي أنها من فضائل أهل البيت النبوي لاشتمالها على امور عظيمة لم أدر من تعرض لها ،
أحدها اعتناء الباري جل و علا بهم و اشارته لعلو قدرهم حيث أنزلها في حقهم

ثانيها تصديره لذلك بانما التي هي أداة الحصر ، لافادة أن ارادته في أمرهم مقصورة على ذلك الذي هو منبع الخيرات لاتتجاوزة الى غيره ، ثم عد (رض) اموراً عظيمة ، ثم ذكر منها شدة اعتناؤه صلى الله عليه وآله وسلم بهم ، و اظهاره لاهتمامه و حرصه عليهم مع افادة الآية لحصوله ، مع استعطافه صلى الله عليه وآله وسلم بقوله : اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي ، وقد جعلت ارادتك في أهل بيتي مقصورة على اذهاب الرجس والتطهير ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ،

وعند منها أيضاً دخوله صلى الله عليه وآله وسلم معهم في ذلك ، ثم قال بعد أن أورد ما أثبت به ذلك : وفيه يعنى في دخوله معهم من مزيد كرامتهم واناقة تطهيرهم ، وابعادهم عن الرجس الذي هو الاثم أو الشك فيما يجب الايمان به ما لا يخفى موقعه عند اولى الالباب ،

ومنها أيضاً أن دعاءه صلى الله عليه وآله وسلم مجاب ، سيما في أمر الصلاة عليه ، و قد دعاهم لآله أن يخصه بالصلاة عليه وعليهم ، فتكون الصلاة عليه من ربه كذلك ،

ومنها أيضاً أن قصر الارادة الالهية في أمرهم على اذهاب الرجس تشير الى ماسياتى في بعض الطرق من تحريرهم في الآخرة على النار ، فمن قارف منهم شيئاً من الاوزاد يرجى أن يتدارك بالتطهير بالهام الانابات وأسباب المثوبات وأنواع المصائب المولمات ونحو ذلك من المكفرات للذنوب وعدم انالهم ما لغيرهم من الحفظ الدنيويات وكذا بما يقم من الشفاعات النبويات ، انتهى كلام السهوى

قال السيد خاتمة المحققين السيد يحيى بن عمر مقبول الاهدل بعد ابراده كلام السهوى ما لفظه : فاذا تقرر لديك ذلك ، فايضاح وجه الاستدلال أن من المعلوم المقطوع به عند أهل السنة أن ارادته تعالى أزلية ، وأنها من صفات الذات القدسية بقدمها ، الدائمة بدوامها ، و قد علق الله تعالى الحكم بها ، اذ أحكام صفات الذات المتعلقة بها لا يجوز عليها التجوز لانه يلزم منه حدوث تلك الصفة ، فيلزم من حدوثها حدوث ذات القدسية وقيام الحوادث بها ، وكل منهما يستحيل قطعاً ، تعالى الله عن ذلك

حتى قال جمع من المشايخ العارفين : يجب على كل مسلم أن يعتقد أن لا تبديل لما اختص الله تعالى به أهل البيت بما أنزل الله فيهم ، اذ شهادته لهم بالتطهير وازهاب الرجس عنهم في الازل على الوجه المذكور ، انتهى .

وقال صاحب كتاب رشفة الصادى أيضاً فى (ص ٢٨) ما لفظه : و يحكى عن الامام جعفر الصادق فى قوله تعالى : طه أنه قال : الطاء طهارة أهل البيت و الهاء هدايتهم ذكره الامام عبدالرحمن العيدروس فى عقد الجواهر .

و أخرج ابن جرير وابن مردويه عن أبى العمراء قال : رابطة المدينة سبعة أشهر على عهد رسول الله (ص) ، قال رأيت رسول الله (ص) اذا طلع الفجر جاء الى باب على وفاطمة فقال : الصلاة الصلاة انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وفى الباب أحاديث وآثار و قد ذكرنا ههنا ما يصلح للتمسك به دون ما لا يصلح . هذا ما رمانا من نقل عباراته والسلام على من اتبع الهدى ونأى بجانبه عن العصية والهوى .
« ومنهم » الفاضل المعاصر خريج الجامع الازهر السيد محمد عبدالنفار الهاشمى العلوى الصادقى النسب العنقى المذهب الاثنى العاشر المولود فى كتابه ائمة الهدى (ص ١٤٥ طبع القاهرة) حيث قال ما لفظه : وقد روى عن طرق عديدة صحيحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى بيت ام سلمة رضى الله عنها الى آخر حديث الكساء .

« ومنهم » العلامة المعاصر السيد محمد بن يوسف الحسنى التونسى الشهير بالكافى ، وهو فى حال الحياة فى كتابه المسمى بالسيف اليمانى المسلول المطبوع بدمشق فى مطبعة الترقى فى (ص ٩) أورد حديث الكساء وأنه سنده الى عائشة ، وكذا نقل عن البزار وغيره ، والرجل من المتعاملين على الشيعة وقد أجرى الله الحق على قلبه
« ومنهم » العلامة المعاصر المتفنى فى العلوم سيما الحديث والفقه والرجال والدراية والتفسير ، الشريف الجليل السيد علوى الحداد العلوى الصادقى النسب ، الحضرى الاصل ، الجاوى الممكن الشافعى المذهب ، وهو من مشايخنا فى رواية كتبهم وكتب اجازة مبسطة لنا وهى بخطه موجودة عندنا

قال في كتابه النفيس (القول الفصل فيما لبنى هاشم وقريش من الفضل ج ١ ص ٤٨ طبع افريقيا) ما لفظه : انه أى حديث الكساء من الاحاديث الصعبة المشهورة المستفيضة المتواترة معنى اتفقت الامة على قبوله ، فهم بين من يحتاج به كالشيعة و مثول له كثيرهم والتأويل فرع القبول وقد قال بصحته سبعة عشر حافظاً من كبار حفاظ الحديث انتهى .

وقال في (ج ٢ ص ١٦٢) من كتابه المذكور في مقام الرد على الناصب المشتهر بابن التلميذ وهو نصاب عصرنا في بلاد افريقيا ما لفظه : الحديث صحيح ، أخرجه مسلم في صحيحه ، و ابن السكن في صحاحه المشهورة ، و الترمذى في جامعه ، و الامام أحمد في مسنده من طرق ، و الحاكم في مستدركه وصححه و البيهقى و صححه ، و أخرجه ابن حبان في صحيحه ، و النسائى والطبرانى في معجمه الكبير من طرق ، و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبى حاتم في تفسيره ، و قد التزم أن يذكر أصح ما ورد ، و ابن مردويه والخطيب و ابن أبى شيبة والطيالسى و أبو نعيم والحكيم الترمذى ، والذين قالوا بصحته جمع غفير

منهم الائمة مسلم و ابن أبى حاتم و صالح بن محمد الاسدى وابن شاهين والحافظ أحمد بن صالح المصرى والحاكم و البيهقى والحافظ ابن حجر و ابن عبد البر وابن تيبة و السخاوى و القسطلانى والكمال المزى و الزرقانى والسمهودى والشوكانى وغيرهم من ائمة أهل السنة والجماعة ومحدثو الشيعة قاطبة .

وقد رواه من الصحابة الامام على و السبطان عليهم السلام و عبدالله بن جعفر وابن عباس و ام سلمة و عائشة و سعد بن أبى وقاص و أنس بن مالك و أبو سعيد الخدرى و ابن مسعود و معقل بن يسار و وائلة بن الاسقع وعمر بن أبى سلمة و أبو العمراء فهؤلاء خمسة عشر صحابياً ، ورواه عمرو بن شعيب أيضاً عن آباءه ، و أبولبلى و عبدالله بن عياش بن ربيعة الى آخر ما أفاد من صحة الاحاديث فى شأن نزول الآية / وأنها نزلت فى بيت ام سلمة وفاطمة عليها السلام ، ولما فرغ من السند شرع فى البعث عن الدلالة وعنون الباب بقوله : من هم أهل البيت فى الآية ، ونقل عن بعض المحققين من الشافعية كلاماً

و هو : قلت لهذا الحديث طرق جملة وصحته وثبوته مما لا شك فيه ولا مرية وهونى صريح على انحصار الخصوصية العظمى فى جميع ما جاء فى أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم فى هؤلاء وأبنائهم فقط ، وأن دخول غيرهم فى شىء من رشاش ذلك الفضل انما هو على سبيل التبعية كدخول مواليتهم لا غير ، فهم فقط حامة النبى صلى الله عليه وآله وسلم وخاصته و ورثته وخلفائه وأهل الحق وقرناء الكتاب و لا يشاركهم فى شىء من هذا ، و لا ما يقاربه أحد ، لا آل عباس ولا آل جعفر فضلا عن غيرهم ، بل ولا بنو على من غير فاطمة و لهذا قال البيهقى كما نقله الحفظى فى كتابه عقد اللئال بعد أن ذكر الرواية فى وائلة بن الاسقع ، أنت من أهلى ، قال البيهقى و كأنه جعله فى حكم الأهل تشبيها لا تحقيقاً انتهى ، و نقل عن المحب الطبرى أن ادخال النبى صلى الله عليه وآله وسلم لهؤلاء الخمسة تكرر فى بيت فاطمة وام سلمة وغيرهما وهو الصواب وسيأتى الكلام عليه قال العلامة السهوى محدث القوم فى عصره بالمدينة المشرفة على ما نقله العلامة العداد فى كتاب الفصل : اعلم انى تأملت هذه الآية مع ماورد من الاخبار فى شأنها وما صنعته النبى صلى الله عليه وسلم بعد نزولها فظهر لى أنها منبع فضائل أهل البيت النبوى لاشتمالها على امور عظيمة لم أر من تعرض لها الخ و حبث يطول بنا الكلام لو نقلنا ما عده من الامور بعين ألفاظه فلنذكر محصل ما أفاده وملخصه

الاول تصديرها بكلمة (انما) الدالة على العصر لافادة أن ارادته تعالى مقصورة على ذلك الذى هو منبع الخيرات لا يتجاوزه الى غيره .

٢ اعتناء البارى بهم واشارته بعلى قدرهم حيث أنزلها فى حقهم دون غيرهم

٣ تأكيد لتطهيرهم بذكر المصدر ليعلم أنه فى أعلا مراتب التطهير

٤ تنكيره تعالى لذلك المصدر حيث قال : تطهيراً للإشارة الى كون تطهيره اياهم نوعاً عجيباً غريباً ليس مما يعمده الخلق ولا يحيطونه بدرك نهايته .

٥ شدة اعتنائه صلى الله عليه وسلم واظهاره اهتمامه بذلك وحرصه على ذلك مع افادة الآية لحصوله ، فهو اذاً لتحصيل المزيد من ذلك حيث كرر طلبه لذلك من موله عز وجل

مع استعطافه بقوله اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي ، أى وقد جعلت ارادتك فى أهل بيتي مقصورة على اذهاب الرجس وأذهبه عنهم وطهرهم تطهيراً بأن تجدد لهم من مزيد تعلق الارادة بذلك ما يابق بعبادتك .

٦ دخوله صلى الله عليه وسلم فى ذلك لما ورد عن أبى سعيد الخدرى وغيره أنها نزلت فى خمسة وقد تقدم وقد جاء فى رواية ام سلمة رضى الله عنها نزلت هذه الآية فى بيتي (انما يريد الله الآية) فى سبعة جهريل و ميكائيل و رسول الله و فاطمة و على و الحسن والحسين وفيه مزيد كرامتهم و ابانة تطهيرهم و ابعادهم عن الرجس ما لا يخفى موقعه عند اولى الالباب .

٧ دعائه صلى الله عليه وسلم بما تضمنت الآية وبأن يجعل الله صلواته و رحمته وبركاته ومغفرته و رضوانه عليهم ، لان من كانت ارادة الله فى امره مقصورة على ذهاب الرجس عنهم والتطهير لهم كان حقيقاً بهذه الامور .

٨ فى طلب ذلك له ولهم من تعظيم قدرهم و انافة منزلتهم حيث ساوى بين نفسه وبينهم فى ذلك ما لا يخفى .

٩ أنه صلى الله عليه وسلم سلك فى طلب ذلك من مولاه عز وجل اعظم اسلوب و ابلغه حيث قدم مناجاته تعالى على الطلب بقوله : اللهم قد جعلت صلواتك ورحمتك ومغفرتك و رضوانك على ابراهيم فاتى بهذه الجملة الخبرية المقرونة (بقدر) التحقيق المفيد لتحقيق ذلك من مولاه ، ثم أتبعها بالناجاة بقوله : انهم منى وأنا منهم، وذلك من قبيل الاخبار ، ثم فرع على الجملة الطلمية حيث قال فاجعل صلواتك لسر لطيف ظهر لى بوجهين : الاول تمام المناسبة فى الابوة الابراهيمية التى فانها تقتضى استجابة هذا الدعاء

وأن يعطى ما طلبه لنفسه ولاهل بيته كما اعطى أبوه ابراهيم ، والثانى أنه صلى الله عليه وسلم من جملة آل ابراهيم كما عن ابن عباس فى تفسير قوله تعالى : ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم الآية ، فمحمد صلى الله عليه وسلم من آل ابراهيم وآله قد اعطوا

تلك الانوار ، فقد ثبت اعطاء الانوار له فيما مضى وآله منه وهمهم ، فتوصل لاستجاب انعامه بذكر انعامه .

٩٥ ان دعاه صلى الله عليه وسلم مقبول سيما في امر الصلاة عليه ، فقد دعاهم لانه ان يقتضيه وآله بالصلاة عليه وعليهم فتكون الصلاة عليه وعليهم من ربه عز وجل .

٩٦ أن جمعه معه صلى الله عليه وسلم في هذا التطهير الكامل وما نشأ عنه وعنهم من الصلاة عليه وعليهم مقتضى للاحاقهم بنفسه الشريفة ، كما يشير اليه قوله : اللهم انهم منى وأنا منهم ، وقوله أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم ، وكذا الحقوا به في قصة الباهلة المشار اليها بقوله تعالى (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم) فألحق تعالى أهل الكساء به ولأنه أكد في الدلالة على ثقته واستيقانه صدقه حيث اجترأ على تعريض أعزته وافلاذ كبده وأحب الناس اليه لذلك ، ولم يقتصر على تعريض نفسه وعلى ثقته بكذب خصمه .

٩٧ أن قصر الإرادة الإلهية في أمرهم على اذهاب الرجس والتطهير يشير الى ما سيحجى من تعريضهم في الآخرة على النار .

٩٨ أنهم بذلك على كمال البعد عن دنس الذنوب والمخالفات وتام العرص على امتثال المأمورات بدلالة ما سبق من قوله صلى الله عليه وسلم عند تذكيرهم بالصلاة : (الصلاة يرحمكم الله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا .

٩٩ أن قوله صلى الله عليه وسلم فجعلني في خيرهم بيتاً ، فذلك قوله تعالى : انما يريد الآية ؛ دال على أنهم استحقوا بذلك أن يكونوا خير الخلق .

١٠٠ أن الآية أفادت طهارتهم ومساواتهم نشأ من ذلك العاقبة به في المنع من الصدقة التي هي أوساخ الناس وعوضوا عن ذلك خمس من الفبيء والفنية ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : لا احل لكم أهل البيت من الصدقات شيئاً ولا غسالة الايدي ، ان لكم في خمس الغنم ما يكفيكم الى آخر ما أفاد ، ثم قل عن بعض المحدثين المحققين من

الجمهور **مالفظه** : وقد زعم بعض حساد أهل البيت وأعدائهم أن الآية مخصوصة بأمهات المؤمنين لوقوعها في سياق آيات متعلقة بهن وتكلفوا في تأويل تذكير الضمير من المذكورين في هذه الآية خاصة دون ما قبلها وما بعدها وهي بضعة عشر ضميراً ، واحتجوا بما افتخروه عكرمة الصفرى الخارجى ، وحاله معلوم ومن المشهور تردد ذلك الضمير إلى الامراء يستعملهم ويستطعمهم ، فقير بعيد أن ينال منهم أجراً وتشجيعاً على هذا الافتراء إذ النصب قد كان فاشياً اذذاك والتأجير على بعضهم كانت من التجارات الاربعة في تلك الايام كما لا يخفى على من درس التاريخ ، ويقارب عكرمة في النصب عروة بن الزبير ثم قال والتعبير بأهل بيت النسب هو المتعارف المتبادر فهم كما في خبر كعب بن عجرة عند الحاكم بإرسول الله صلى الله عليه وآله كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؛ وخبر على في مسنده عند النسائي وخبر أبى هريرة لأبى داود اذا صلى علينا أهل البيت وخبر على للطيالسى وابن أبى شيبه وأحمد وابن ماجة وأبى يعلى والطبرانى وأبى نعيم والمستفردى البهيدى منا أهل البيت ، إلى أن قال : ولفظ أهل البيت وان صح إطلاقه على بيت السكنى وأهل بيت النسب فهو لاء حقيقته وبالذات ، ولا يصح انفاكهم عنه ، وأهل بيت السكنى بالعرض ، ويجوز أن ينفك عنهم ذلك الوصف بأن تعود المرأة إلى بيت أبيها وتلحق بقوم آخرين ، وقوله : هو أهل التقوى وأهل المغفرة ، وكانوا أحق بها وأهلها ، فالذين لا ينفك عنهم ذلك الوصف هم المرادون عند الإطلاق قطعا كما قاله الاكثرون ، وجاءت به الروايات الجملة الصحيحة ، فالآية في أهل الكساء خاصة ، وهم أيضاً أهل الباهلة لم يدخل فيهم أحد آخر ، إلى أن قال : ويشهد لذلك ما صح عند الجمهور من رده صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة وام سلمة وعدم ادخاله لهما ، إلى أن قال ومن تأمل اسلوب الايات وتأنيث الضمائر فيهن ثم صرف ذلك وتغييره وتذكيره في تلك الآية وحدها وإيراد لفظ أهل البيت منادياً لهم مخصصا مع تكرار النداء فيما سوى ذلك بلفظ : يا نساء النبى ، وعرف ان الاضافة إلى البيت لو تمحضت لما كانت خيراً من الاضافة إلى النبى ، وكيف أفرد لفظ البيت مع أن لامهات المؤمنين يوتأ متعددة للسكنى ، وتحلّت باللام التي هنا للمهد

الذهنى ، ومن تأمل هذا لم يبق عنده غبار ريب فى أن القول قول الجمهور ، وهو اختصاص الآية بالخمسة ، وهذا القول منقول عن زين العابدين والباقر والصادق ومجاهد وقتادة والمحدث المفسر ابن جرير أورد للقول بأن الآية فى أهل الكساء أحاديث متعددة بأسانيد صحيحة وحسنة من ثمانية من الصحابة ، وذكر الآثار فى ذلك عن التابعين كذلك ، وقد حقق الطحاوى فى مشكل الآثار استحالة دخول غير أهل الكساء معهم فيما أريدت من هذه الآية ، وهو الذى لا يتخطاه مسلم منصف ، إذ أى شبهة تبقى بعد قوله صلى الله عليه وسلم لام المؤمنين لما سئلته أن تكون معهم : (انك على خير و هؤلاء أهل بيتى) أو قوله لها : (لا وأنت على خير) و أين غفلوا عن قولها وددت أنه قال نعم فكان أحب الى مما تطلع عليه الشمس وتغرب ، وإذا كانت منهم فلم جذب الكساء من يدها ؟ وقد خطب الإمام الحسن السبط عليه السلام بعد دفن أبيه وبين اختصاص أهل البيت بالخمسة بمشهد وسمع من ابن عباس وجماعة بنى هاشم وأصحاب على وابن مسعود ولم ينكره أحد فهل يبقى شك بعد ذلك ؟

ثم ان بين علماء القوم خلافات فى كون الإرادة المذكورة تكوينية كما عليه أكثر الاشاعرة منهم أو تشريعية كما عليه المعتزلة أو تكوينية وتشريعية كما عليه ابن تيمية ، وقد مر عنه نقل كلام السيد الاهدل الحضرى اليمانى الشافعى ما يفنيك عن بسط الكلام فى المضمار . وأنت أيها القارى الكريم المتجنب عن العصبية الجاهلية اذا أحطت خبراً بما تليت عليك لدريت أن دلالة الآية الشريفة على طهارة أهل البيت النبوى (ص) وعصمتهم من كل رجس ظاهرى وباطنى خلقى وخلقى قولى وفعلى كالشمس المشرقة على البسيط التى تستضيء بها الكائنات من الذرة الى الذرة ، فلا مجال للترديد فى نزولها فى حقهم وأن الخمسة صلى الله عليهم أجمعين أصحاب الكساء هم المعنيون والمقصودون بها من غير شريك أحد حتى امهات المؤمنين .

ولله در العلامة الشيخ أحمد بن محمد الاشعرى الغفطلى المغربى حيث يقول فى منظومة سماها (رد الوعوة) .

وقد أشار فيها الى بعض النكات والدقائق التي أسلفنا ذكرها عن السهودي والاهدل

وهي هذه بعد أبيات . شعر

وكل ما قالوه سهو وغلط	وآية التطهير من هذا النمط
تفيد للحصر على قطع وبث	وغفلوا عن أربع من النكت
(تأكيد) باللام للبيان	(فانما) الاول ثم الثاني
(منكراً) في الحكم والنزول	(مؤكداً) بالمطلق المفعول
لاية التطهير في السؤال	وجعله في سبب الانزال
اليه في دعائه وما اعتدى	اسم اشارة لما قد اسندا
غير التي تسعها قد أثبتوا	وعند أرباب البيان نكت
قد انزك في خمسة مكرمة	ان قلت : ان الاية المعظمة
تحت الكساء حكماً وتحت دعوته	فما الدليل في دخول عترته
دلت على القطع وقد تظافرت	فمننا دلائل تواترت
لم يمتنع منه عموم الحكم	منها خصوص السبب المهم
في عالم الظهور قد يكون	لم يخلقوا اذذاك والباطون
ذرية فردن قرانه	وقال : ألقنا بهم سبحانه
حقيقة وهم بنوه عترته	وأهل بيت المصطفى ذريته
الى ورود الحوض في ما وردا	مقارنين للكتاب أبداً
من بعده فينا تنور الملك	وواحد من ثقلين قد ترك
بهم فيا لله من مستمسك	وأمر الامة بالتمسك
في آية التطهير والشمول	فهذه دلائل الدخول
وكل فرع لاحق بغرسه	وأنهم قد العقوا بنفسه
لكل رجس عنهم وطيبا	طهرهم ربهم وأذهبوا
من ذلك اليوم الى أن يحشروا	فكل فرد منهم مطهر

وصيفة الفعل لها التجديد
الى آخر ما نظمه

على الدوام ولها الترديد

وقال العلامة العداد الحضرمي المذكور في كتاب القول الفصل (ج ٢ ص ٣٢٠) ما لفظه :
واعلم انه مما يتصل بآية التطهير وحديثها ويثبت مقتضاها ويؤيد معناها وينزل منها
بمنزلة المعلول من العلة والتفصيل من الجملة ما ثبت من تحرير الزكاة عليه وآله
صلى الله عليهم اجمعين تنزيهاً لمقامهم ، وتقديساً لذواتهم ، لانها أوساخ الناس وغسالة
الايدي ومظنة المنة من معطيها وكون يده العليا ، ولا يليق ان يترفع عليهم احد ،
أو تملو ايديهم يد ؛ فان ذلك مبين لما يجب من تجليلهم واحترامهم وما يقتضيهم علو
مكانهم ، الى آخر ما قال وأجال القلم في المضمار ، فله دره وعليه اجره . وهما يناسب
المقام آيات من العلامة الجليل الشيخ محمد بن عوض بن بافضل الحضرمي التريمي .

قال :

دع امة في غيبها راكضة	وفي ضلالات الردى خائضة
تجهد ان تطمس نور الهدى	وان ترى ابجره غائضة
وهي لعمري الله اخيب من	كف على الماء غدت قابضة
تنتحل الارشاد جهلا به	وهي الى هدم الملى ناهضة
مذهبها بنف بنى المصطفى	يا قبجها من فئة باغضة

الى أن قال :

ابتها العترة لا تعبأوا	سحابة صيفية عارضة
وفيكُم من سيفه مرهف	وقوسه موترة نسابضة
يرمى بها الاعداء حتى ترى	وهي بادراك الردى حارضة
من كل شعم من بنى هاشم	فروع مجد للعدى هائضة
أما تروا شمس الهدى اشرقت	فبان في الفنة الراكضة

الى آخر ما قال

القسم الثاني

مانقله بواسطة مولانا العلامة المجلسي في المجلد التاسع من «بحار الانوار»

«فمن نقل عنه بواسطته»

العلامة ابوالحسن احمد بن علي الواحدي النيسابوري في الجزء الرابع من

التفسير الوسيط بين المقبوض والبيسط

«ومنه» العبدى في كتاب الجمع بين الصحيحين في الحديث الرابع والستين من افراد مسلم .

«ومنه» الحافظ ابو نعيم الاصبهاني

بسند عن عامر بن سعد عن ابيه ، قال : نزل على رسول الله الوحي فدعا علياً و فاطمة

وحسناً وحسيناً فقال ، هؤلاء اهل بيتي .

ثم قال : و رواه أحمد بن حنبل يرفعه الى قتبية مثله .

و بسند الى ابي هريرة عن ام سلمة مثله .

و بسند الى ابي عبدالله الجدلي عن عائشة .

«ومنه» ابوالحسن رزين بن معاوية العبدى في كتاب الجمع بين الصحاح الستة

من صحيح ابي داود السجستاني و صحيح الترمذي عن حميد بن سيرة عن زيد بن ارقم .

القسم الثالث

ما نقله من كلماتهم بواسطة علامة المحدثين السيد هاشم البحراني في تفسير البرهان .

«ومنه» العلامة الثعلبي النيسابوري الشافعي في تفسيره

اخبرني عقيل بن محمد الجرجاني اخبرنا المعافي بن زكريا البغدادي اخبرنا محمد بن

جرير حدثني المشي حدثني ابوبكر بن يحيى بن ريان الغنوي حدثنا مندل عن الاعمش

ابن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله (ص) نزلت هذه الآية في خمسة فسي

وفى على و فى حسن و حسين و فاطمة عليهم السلام انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس . الآية،

اخبرني الحسين بن محمد بن الحسين بن عبدالله الثقفى حدثنا عمر بن الخطاب حدثنا
عبدالله بن الفضل حدثنا الحسن بن على حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام بن حوشب
حدثني ابن عم لى من بنى الحارث بن تيم الله يقال له مجمع قال دخلت مع امى على عائشة
فسألتها امى قالت رأيت خروجك يوم الجمل قالت انه كان قدراً من الله تعالى فسألتها عن
على، فقالت : سألتني عن أحب الناس كان الى رسول الله (ص) اقدراً بى عليا و فاطمة و حسناً
و حسيناً وقد جمع رسول الله (ص) لفوعاً عليهم ثم قال هؤلاء اهل بيتى و خاصتى
فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً قالت ام سلمة يا رسول الله انامن اهلك قال تنجى
انك الى خير.

اخبرني الحسين بن محمد حدثنا ابن حبش المقرئ حدثنا ابو زرعة حدثني عبدالرحمان بن
عبدالملك بن شيبة حدثني ابو فديك حدثني ابن ابي مليكة عن اسماعيل بن عبدالله بن
جعفر الطيار عن ابيه قال لما نظر رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم الى الرحمة الهابطة
من السماء قال من يدع مرتين قالت زينب انا يا رسول الله فقال ادعى عليا و فاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام قال فجعل حسناً عن يمينه و حسيناً عن شماله و عليا و فاطمة
تجاهه ثم غشاهم كساء خبيراً ثم قال اللهم ان لكل نبى اهلاً و هؤلاء اهل بيتى فانزل
الله عز وجل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً فقالت
زينب يا رسول الله الا ادخل معكم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم مكانت فانك الى
خير انشاء الله تعالى.

اخبرني الحسين بن محمد حدثنا عمر بن الخطاب حدثنا عبدالله بن الفضل حدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا محمد بن مصعب عن الاوزاعي عن شداد بن عمار .

اخبرني ابو عبدالله بن فيجويه الدينورى حدثنا ابن حبش المقرئ حدثنا محمد بن عمران

حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن ابيه عن سعد بن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد ابن ارقم ،

اخبرني ابو عبدالله حدثنا ابو سعيد احمد بن علي بن عمر بن حبش الرازي حدثنا احمد بن عبد الرحيم الساسي ابو عبد الرحمن حدثنا أبو كريب حدثنا هشام عن بنو اسحاق عن نعيم عن ابي داود عن ابي الحمراء

اخبرني ابو عبدالله حدثنا عبدالله بن احمد بن يوسف بن مالك حدثنا محمد بن ابراهيم بن زياد الرازي حدثنا العارث بن عبدالله العارثي حدثنا قيس بن الربيع عن الاعمش عن عباة بن ربيع عن ابن عباس.

(ومنها) ابو عبدالله بن ابي نصر الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين •
(ومنها) الشيخ ابو الحسن رزين بن معاوية العبدي الاندلسي في كتاب الجمع بين الصحاح الستة على ما نقله فيه ايضاً.
وعنه ايضاً عن ام سلمة.

وعنه بالاسناد المذكور في سنن ابي داود وموطأ مالك عن انس،
وعنه ايضاً في مناقب الحسن والحسين عليهما السلام من الجزء الثالث من الكتاب المذكور من صحيح ابي داود وهو السنن بالاسناد المتقدم عن صفية بنت شيبة عن عائشة.
«ومنها» مسلم بن الحجاج في صحيحه على ما فيه ايضاً عن زهير بن حرب وشجاع بن مخلد جميعاً عن ابن علية قال زهير: حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثني ابو حيان عن زيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

«ومنها» على ما فيه ايضاً موفق بن احمد صدر الائمة عندهم اخطب الخطباء عن الشيخ الزاهد ابي الحسن علي بن احمد العاصمي اخبرنا شيخ القضاة اسماعيل بن احمد الواعظ اخبرنا والدي احمد بن الحسين البيهقي اخبرنا ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهاني اخبرنا بكير بن احمد بن سهل الصوفي بمكة ، حدثنا ابراهيم بن حبيب، حدثنا عبدالله بن سلام الملائي عن ابي حنيفة ، عن عطية عن ابي سعيد الخدري ، ان رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم جاء الى باب فاطمة عليها السلام اربعين صباحاً بعد ما دخل على فاطمة عليها السلام يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الصلاة يرحمكم الله (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً)

«وهمهم» ابوسعيد الخدرى انه قال لما نزل قوله و امر اهلك بالصلاة وكان رسول الله صلعم ياتى بباب فاطمة وعلى تسعة اشهر عند كل صلاة فيقول: الصلاة يرحمكم الله ، (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً)

وعنه ايضاً بهذا الاسناد عن احمد بن الحسين هذا اخبرنا ابو عبد الله العاظم و ابوبكر احمد بن الحسين القاضى و ابو عبد الرحمن السلمى ، قالوا : حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن شريك بن ابى نمر ، عن عطاه بن يسار ، عن ام سلمة .

القسم الرابع

ما ننقله من اصحابنا و هى تربو على الالوف و اكتفينا بالنذر اليسير لضيق المجال واستدعاء الناشر الاستعجال .

فهم ذكره شيخنا القدوة الثقة الاقدم محمد بن يعقوب الكليني فى الكافي اورد جملة من الروايات .

منها ما رواه عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن الفضل ابن صالح عن محمد بن على الحلبي عن ابى عبد الله عليه السلام .

ومنها ما رواه محمد بن يعقوب ايضاً عن على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس و على بن محمد عن سهل بن زياد ابى سعيد عن محمد بن عيسى عن ابن مسكان عن ابى بصير .

ومنها ما رواه هو ايضاً عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن ابوب بن

الحر و عمران بن علي الحلبي عن ايوب بن الحر و عمران بن علي الحلبي عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام .

«ومنها» مارواه الحسن بن صفار عن محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عبيدة عن ابي جعفر عليه السلام .

«ومنها» ابن بابويه أورد جملة من الروايات .

منها قال حدثنا ابي و محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قال حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب قال حدثنا نضر بن شبيب عن الففار العازي عن ابي عبدالله عليه السلام .

«ومنها» مارواه علي بن الحسين بن محمد قال حدثنا هارون بن موسى التلعكبري قال حدثنا عيسى بن موسى الهاشمي بسمرن رأى قال حدثني ابي عن ابيه عن آباءه عن الحسين بن علي عن علي عليه السلام .

«ومنها» مارواه هو أيضاً قال حدثني ابي قال حدثني سعد بن عبدالله عن الحسن بن موسى الغشاب عن علي بن الحسن الواسطي عن عمه عبدالرحمان بن كثير

«ومنها» مارواه عن علي بن الحسين بن شاذويه المؤدب و جعفر بن محمد بن مسرور قالوا حدثنا محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري عن ابيه عن الريان بن الصلت عن الرضا عليه السلام .

«ومنها» مارواه عن ابيه و عن محمد بن الحسين بن احمد بن الوليد قالوا حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحكم بن مسكين الثقفي عن ابي الجارود و هيثم بن ابي ساسان و ابي طارق السراج عن هارم بن وائلة .

«ومنها» مارواه عن احمد بن الحسن القطان قال حدثنا عبدالرحمان بن محمد الحسنی قال حدثنا ابو جعفر محمد بن حفص الغضمى قال حدثنا الحسن بن عبدالواحد قال حدثني احمد بن الثعلبي قال حدثني محمد بن عبدالحميد قال حدثني حفص بن منصور المطارق قال حدثنا ابو سعيد الوراق عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده

«ومنها» ما رواه بالاسناد عن عمرو بن ابي المقدام عن ابي اسحاق عن العارث عن محمد بن الحنفية و عمرو بن ابي المقدام عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام .

«ومنها» ما رواه عن احمد بن الحسن القطان و محمد بن احمد السناني و علي بن احمد ابن موسى الدقاق و الحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المكتب و علي بن عبدالله الوراق قالوا حدثنا ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول، قال حدثنا سليمان بن حكيم عن عمرو بن يزيد عن مكحول عن امير المؤمنين عليه السلام

« ومنهم » علي بن ابراهيم قال حدثني أبي عن ابن ابي عمير، عن عثمان بن عيسى، عن حماد بن عثمان ، عن ابي عبدالله عليه السلام

ومنهم محمد بن العباس قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد عن الحسن بن علي بن بزيع عن اسماعيل بن بشار الهاشمي عن قنبر بن محمد الاعشى عن هاشم بن البريد عن زيد بن هلي عن ابيه عن جده عليهم السلام

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال حدثنا عبدالعزيز بن يحيى عن محمد بن زكريا عن جعفر ابن محمد بن عمارة قال حدثني ابي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليه السلام .

« و منها » ما رواه هو أيضاً قال حدثنا عبدالله بن علي بن عبدالعزيز عن اسماعيل ابن محمد عن علي بن جعفر بن محمد عن الحسين بن زيد عن عمر بن علي عن الحسن بن علي عليه السلام .

«ومنها» ما رواه هو ايضاً حدثنا مظفر بن بونس بن مبارك عن عبد الاعلى بن حماد عن مخول بن ابراهيم عن عبد الجبار بن العباس عن عمار الدهني عن عمرة بنت افعى عن ام سلمة

«ومنها» ما رواه الشيخ في اماليه قال: اخبرنا ابو عبدالله محمد بن محمد قال حدثنا ابو بكر محمد بن عمر رحمه الله قال حدثني احمد بن عيسى بن ابي موسى قال حدثنا عبدوس ابن محمد الحضرمي قال حدثني محمد بن فرات عن ابي اسحاق عن العارث عن علي عليه السلام .

«ومنها» مارواه عن أبي عمر قال أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن محمد الأزدي قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد النور بن عبد الله بن سنان قال حدثنا سليمان بن قرم قال حدثني أبو الحجاج و سالم بن أبي حفصة عن نعيم أبي داود عن أبي العمراء عن النبي (ص)

«ومنها» مارواه هو أيضاً قال أخبرنا أبو عمرو وعبد الوالد بن عبد الله بن مهدي قال حدثنا أحمد بن محمد يعني أبا سعيد بن عقدة قال أخبرنا أحمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا أبي عن أبي إسحاق عبد الله بن معين مولى أم سلمة عن أم سلمة زوج النبي

«ومنها» مارواه هو أيضاً عن علي بن الحسين (ع) عن أم سلمة .

«ومنها» مارواه هو أيضاً قال أخبرنا الحفار قال حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمر الجعفي الحافظ قال حدثني أبو الحسن موسى الخزاز من كتابه قال حدثني الحسن بن علي الهاشمي قال حدثنا اسماعيل بن أبان قال حدثنا أبو مريم عن ثوير بن أبي فاختة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا الحسن بن علي ابن زكريا العاصمي قال حدثنا أحمد بن عبيد الله القداني قال حدثنا الربيع بن سائر قال حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد يرفعه إلى أبي ذر عن علي .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال حدثنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا أبو طالب محمد ابن أحمد بن أبي معشر السلمي الحاراني بهران قال حدثنا أسود بن علي الحنفي القاضي قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص الفاشي التيمي قال حدثني أبي عمر بن أذينة العبدى عن وهب بن عبد الله بن أبي الهثائي قال حدثنا أبو حرب بن أبي الأسود الدثلي عن أبيه عن أبي الأسود .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا محمد بن عبد الله بن جوردويه الجند السابوري من أصل كتابه قال حدثنا علي بن منصور الترجماني قال أخبرنا

الحسن بن منبته النهشلي قال شريك بن عبدالله النخعي القاضي عن أبي اسحاق عن عمرو ابن ميمون الاودي عن علي عليه السلام .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثني أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عبدالرحمان الهمداني بالكوفة وقال حدثنا محمد ابن المفضل بن ابراهيم بن قيس الاشعري قال حدثنا علي بن حسان الواسطي قال حدثنا عبدالرحمان بن كثير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عليهم السلام .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا عبدالرحمان بن محمد ابن عبدالله المزرمي عن أبيه عن عمار أبي اليقظان عن ابن عمر .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثني أبو علي أحمد بن علي ابن الحسين قال حدثني أبو الحسن مهدي بن صدقة البرقي في املاء علي املاء من كتابه قال حدثنا أبي قال حدثنا الرضا أبو الحسن علي بن موسى قال حدثني أبي موسى بن جعفر قال حدثني أبي جعفر بن محمد قال حدثني أبي محمد بن علي قال حدثني أبي علي بن الحسين قال حدثني أبي الحسين بن علي عليهم السلام .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر قال حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا جرير عن أبي شعيب بن اسحاق عن جعفر بن أبي المفيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

« ومنها » ما رواه الشيخ الجليل الاقدم الثقة صاحب التفسير الشهير علي بن ابراهيم القمي المتوفى سنة () علي ما في تفسير البرهان للعلامة البحراني انه قال في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام .

« ومنها » ما رواه العلامة البحراني عن الطبرسي أيضاً قال ذكر أبو حمزة الثمالي في تفسيره قال حدثني شهر بن حوشب عن ام سلمة .

ومنها ما رواه العلامة الطبرسي عن الثعلبي في تفسيره بالاسناد الى ام سلمة

ومنها على ما في كتاب اثبات الهداة في النصوص والمعجزات للعلامة العاظم الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحلي العاملي صاحب الوسائل بطريقه الى شيخ الطائفة المعصية مولانا الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن سهل عن محمد بن عيسى عن محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسين جميعاً عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر وعبد الكريم بن عمرو عن عبد الحميد بن أبي الديلم عن أبي عبد الله في حديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اني تارك فيكم أمرين ان أخذتم بهما لن تضلوا كتاب الله وأهل بيتي عترتي أيها الناس اسمعوا قد بلغت انكم ستردون على العوض فأسألکم عما فعلتم في الثقلين والثقلان كتاب الله جل ذكره وأهل بيتي فلا تسبقوهم فتهلكوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم فوقت الحجة بقول النبي صلى الله عليه وآله وبالكتاب الذي يقرأه الناس فلم يزل يلقي فضل أهل بيته بالكلام ويبين لهم بالقرآن انما يريد الله لينهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً وقال عز ذكره واعلموا ان ما غنتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولذي القربى ثم قال وآت ذا القربى حقه فكان على علي عليه السلام وكان حقه الوصية الى أن قال وقال جل ذكره فاستلوا أهل الذکر ان كنتم لا تعلمون قال الكتاب الذکر ^{والمطه} آل محمد الى أن قال وقال عز وجل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم وقال عز وجل ولوردوه الى الرسول والى اولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم .

مطهرون نقيسات ثيابهم تجرى الصلاة عليهم اين ماذكروا

ولفختم الكلام بإيراد نسخة من حديث الكساء سائرة دائرة في مجالس المؤمنين شيعة آل رسول الله صلى الله عليه وآله يستشفى بقرائته عند المرضي ويطلب قضاء الحاجات وانقلها من رسالة العالم الجليل الحجة الزاهد الحاج الشيخ محمد تقى بن الحاج الشيخ محمد باقر اليزدى الباقي نزيل قم والمتوفى مظلوماً في الاسارة أخذ الله بعقه من ظلمه واجلاه عن وطنه ثم نشر الى ما وصلت اليها من سائر النسخ بعونه وكرمه فنقول قال طاب ثراه بعد العمد والصلاة لاهلهما ما لفظه

بسم الله الرحمن الرحيم

چون از باب لطف بر حضرت حق جل جلاله اتمام حجت در تمام ازمنه و امکانه بر تمام افراد بشر لازم است لذا آنچه متعلق باوست عزیز و محترم داشته و دارد ، ملاحظه شود از اول آدم الی زماننا غالب ازمنه اگر نگوییم تمام قوه کفار و فجار زیادتر بوده از اهل ایمان مع هذا از ایشان هیچ انری نیست ، اما اهل ایمان تمام حیثیات آنها محفوظ و محترم از اولاد و آثار و قبور از آدم الی خاتم ، پس انسان عاقل عزت دارین را اخذ مینماید و در اطاعت حضرت احدیت جلت عظمت و سائط فیض و نشر اخبار و آثار آنها کوشش و سعی مینماید ، خصوص کتبی که معتبر باشد و تابعال طبع نشده مثل عوالم که از کتب معتبر شیعیه و صاحب آن در کمال جلالت و اعتبار است ، و تقریباً زیاده از هفتاد جلد است و جلد یازدهم آن در احوالات حضرت سیده النساء فاطمة الزهراء صلوات الله و سلامه علیها و علی آبیها و بعلمها و بنیها است و حقیر عباد الله محمد تقی بن محمد باقر الباققی الیزدی القمی النجفی این حدیث شریف را از کتاب مبارک نقل نمود انشاء الله تمام شیعیان سعی نموده این حدیث و آن کتاب و سایر کتب را طبع خواهند فرمود ، و حضرت احدیت جلت عظمت همه را موفق و مؤید فرماید ، توضیح آنکه هفتاد جلد آن در یزد در کتابخانه مرحوم حجة الاسلام آقای آقا میرزا سلیمان قدس سره موجود میباشد تنه آن ظاهراً در بحرین در خانواده مرحوم مؤلف میباشد التماس دعا از منتظرین حجة بن الحسن صلوات الله و سلامه علیه و علی آبائه الطاهرین دارم .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ عبدالله البحراني صاحب العوالم رأيت بخط الشيخ الجليل السيد هاشم البحراني عن شيخه الجليل السيد ماجد البحراني عن الشيخ الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني عن شيخه المقدس الاردبيلي عن شيخه علي بن عبد العالي الكركي عن الشيخ علي ابن هلال الجزائري عن الشيخ أحمد بن فهد الحلبي عن الشيخ علي بن الغازن العامري

عن الشيخ ضياء الدين على بن الشهيد الاول عن أبيه عن فخر المحققين عن شيخه ووالده العلامة الحلبي عن شيخه المحقق عن شيخه ابن نما الحلبي عن شيخه محمد بن ادريس الحلبي عن ابن حمزة الطوسي صاحب مناقب عن الشيخ الجليل محمد بن شهر آشوب عن الطبرسي صاحب الاحتجاج عن شيخه الجليل الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي عن أبيه شيخ الطائفة الحقة عن شيخه المفيد عن شيخه ابن قولويه القمي عن شيخه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن أحمد بن محمد بن ابي نصر البرنظي عن قاسم بن يحيى الجلاء الكوفي عن أبي بصير عن أبان بن تغلب عن جابر بن يزيد الجعفي عن جابر بن عبد الله الانصاري رحمة الله عليهم اجمعين انه قال .

بسم الله الرحمن الرحيم

سمعت فاطمة الزهراء عليها سلام الله (بنت رسول الله (ص) خ ل) انها قالت دخل علي أبي رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض الايام فقال : السلام عليك يا فاطمة ، فقلت وعليك السلام يا أبتاه ، فقال : اني لاجد في بدني ضعفا فقلت له : اعينك بالله يا أبتاه من الضعف فقال : يا فاطمة ايتيني بالكساء اليماني وغطيني به ، فأتيته وغطيته به وصرت أنظر اليه فاذا يتلالا كأنه البدر في ليلة تمامه وكماله فما كانت الا ساعة واذا بولدي الحسن عليه السلام قد أقبل فقال : السلام عليك يا اماء فقلت وعليك السلام يا قرة عيني وثمره فوادي فقال لي : يا اماء اني أشم عندك رائحة طيبة كأنها رائحة جدي رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقلت : نعم يا ولدي ان جدك تحت الكساء فاقبل الحسن ع نحو الكساء وقال السلام عليك يا جداه يا رسول الله أتأذن لي ان ادخل معك ، فقال : وعليك السلام يا ولدي وصاحب حوضي قد أذنت لك فدخل معه تحت الكساء فما كانت الا ساعة فاذا بولدي الحسين ع قد أقبل وقال : السلام عليك يا اماء ، فقلت : و عليك السلام يا قرة عيني و ثمره فوادي ، فقال لي : يا اماء اني أشم عندك رائحة طيبة كأنها رائحة جدي رسول الله ص فقلت : نعم يا بني ان جدك و اخاك تحت الكساء فدني الحسين ع نحو الكساء وقال : السلام عليك يا جداه السلام عليك يا من اختاره الله أتأذن لي أن أكون معكما

تحت هذا الكساء فقال : وعليك السلام يا ولدى و يا شافع امتى قد أذنت لك ، فدخل
معهما تحت الكساء فاقبل عند ذلك ابو الحسن على بن أبي طالب و قال : السلام عليك
يا فاطمة يا بنت رسول الله ص ، فقلت : و عليك السلام يا أبا الحسن و يا امير المؤمنين
فقال : يا فاطمة انى أشم عندك رائحة طيبة كانها رائحة أخى و ابن عمى رسول الله ص
فقلت : نعم ها هو مع ولديك تحت الكساء ، فاقبل على نحو الكساء وقال : السلام عليك
يا رسول الله ص أتأذن لى أن أكون معكم تحت الكساء قال له و عليك السلام يا اخى
و خليفتى و صاحب لواى فى المحشر ، نعم قد اذنت لك ، فدخل على تحت الكساء ثم
أتيت نحو الكساء و قلت : السلام عليك يا ابتاه يا رسول الله أتأذن لى ان أكون معكم
تحت الكساء ، قال لى و عليك السلام يا بنتى و يا بضعتى قد أذنت لك قد خلت معهم
فلما اكتملنا واجتمعنا جميعاً تحت الكساء فأخذ أبى رسول الله بطرفى الكساء وأومى بيده
اليمنى الى السماء و قال : اللهم ان هؤلاء أهل بيتى و خاصتى و حامتى ، لهمهم لحمى ،
و دمهم دمنى ، يؤلمنى ما يؤلمهم و يحزننى ما يحزنهم ، أنا حرب لمن حاربهم ، و سلم
امن سألهم ، وعدولن عاداهم ، و محب لمن أحبهم ، وانهم منى و أنا منهم ، فاجعل
صلواتك و بركاتك و رحمتك و غفرانك و رضوانك على وعليهم ، وأذهب عنهم الرجس
وطهرهم تطهيراً ، فقال عز وجل : يا ملائكتى و يا سكان سماواتى انى ما خلقت سماءاً
مبنية ولا أرضاً مدحية ولا قمرأ منيراً ولا شمساً مضيئة ولا فلکاً يدور ولا فلکاً تسرى ولا
بعرأ يجرى الا لمحبة هؤلاء الخمسة الذين هم تحت الكساء ، فقال الامين جبريل
يارب : و من تحت الكساء ، فقال الله عز وجل : هم أهل بيت النبوة و معدن الرسالة
و هم فاطمة و أبوها و بعلها و بنوها ، فقال جبريل يا رب : أتأذن لى أن أهبط الى
الارض لاكون معهم سادساً ، فقال الله عز وجل : قد أذنت لك ، فهبط الامين جبريل
وقال لابى : السلام عليك يا رسول الله ص العلى الاعلى يقرئك السلام و يخصك بالتعجة
والاكرام ، و يقول لك : و عزتى و جلالى : انى ما خلقت سماءاً مبنية ولا أرضاً مدحية
ولا قمرأ منيراً ولا شمساً مضيئة ولا فلکاً يدور ولا بعراً يجرى ولا فلکاً تسرى الا

لاجلكم ومحببتكم ، وقد أذن لي أن أدخل معكم ، فهل تأذن لي أنت يا رسول الله ، فقال أبو : و عليك السلام يا أمين وحى الله نعم قد أذنت لك ، فدخل جبرئيل منا تحت الكساء ، فقال جبرئيل لأبي : ان الله قد أوحى اليكم يقول : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ويظهركم تطهيراً ، فقال على يا رسول الله اخبرني ما جلوسنا هذا تحت هذا الكساء من الفضل عند الله ، فقال ص : والذي بعثنى بالحق نبياً ، و اصطفاني بالرسالة نجياً ، ما ذكر خبرنا هذا في محفل من محافل أهل الارض وفيه جمع من شيعتنا ومحبينا الا ونزلت عليهم الرحمة و حفت بهم الملائكة واستغفرت لهم الى أن يتفرقوا ، فقال على : اذا والله فرنا و فاز شيعتنا و رب الكعبة ، فقال أبو يا على : والذي بعثنى بالحق نبياً ، و اصطفاني بالرسالة نجياً ما ذكر خبرنا هذا في محفل من محافل أهل الارض وفيه جمع من شيعتنا و محبينا و فيهم مهموم الا وفرج الله همه ، ولا منوم الا وكشف الله غمه ، ولا طالب حاجة الا وقضى الله حاجته ، فقال على اذا والله فرنا و سعدنا وكذلك شيعتنا فازوا و سعدوا في الدنيا و الآخرة برب الكعبة ، انتهى ما وجدته بخط المرحوم العالم الزاهد الباقي المذكور .

ثم طلبت من الفاضل الجليل العجة الشيخ محمد الصدوقى اليزدى ان يستكتب من نسخة العوالم سند الحديث و متنه فاسعف مأمولى دام توفيقه فاتانى بالمرجو فقابلت مع نسخة المرحوم الباقي فوجدتهما متطابقين حرفاً بحرف ولم يكن بينهما فرق بنحو من الانحاء غير ان الصدوقى ذكر فى كتابه انه وجد الحديث و سنده مكتوباً فى هامش العوالم .

وهمن نقل المتن العلامة الجليل الثقة الثبت شيخنا فخر الدين محمد العلى الطريعى الاسدى النجفى صاحب مجمع البحرين فى كتاب المنتخب الكبير ولا فرق بينه و بين المنقول عن العوالم الا زيادة اجوبة التسليمات و جملة قوله (ص) اللهم هؤلاء أهل بيتى و حامتى الخ .

وهمن يوجد فى كلماته هذا المتن العلامة الجليل الديلمي صاحب الارشاد فى كتابه

الفرر والدرر فيوجد ما يقرب من نصف الخبر.

وكذا الحسين العلوى الدمشقى العنقى من اسرة نقباء الشام و قدر أيتة بخطه
ونقل العالم الجليل العجة خازن روضة سيدنا عبدالمعظم العسنى بالرى الحاج الشيخ محمد
جواد الرازى الكنى فى كتابه (نور الافاق ص ٤ طبع طهران) المتن الذى نقلناه
بواسطة المرحوم الباقي عيناً حرفاً بحرف و قال ما لفظه : و سمعت عن شيخى الثقة
الحاج الشيخ محمد حسين السيستانى فى سند هذا الحديث الشريف قال سمعت عن السيد
حسن بن السيد مرتضى اليزدى قال روى صاحب العوالم الى آخر السند الذى نقلناه
ويظهر من كلامه ان الحديث المذكور فى مورد بن فى المجلد العادى عشر والمجلد
الثانى والسنتين فلاحظ .

وقد نظم هذا الحديث الشريف عدة من نوابغ الادب وفرسان الشعر من اصحابنا وغيرهم (فمن
اجلهم العلامة الفقيه الاديب آية الله ابوالعز السيد محمد ابن العلامة السيد
مهدي القزوينى العلى المتوفى ١٣٣٥ و كان فى غاية الجلالة والنبالة من اصدقاء والدى
العلامة طاب ثراهما و نقل المنظومة من كتاب البابليات للفاضل المعاصر الجليل
الاستاد الشيخ على الخاقانى النجفى ناشر مجلة (البيان) ادام الله بركته وكثريتنا
امثاله قال فى (ج ٥ ص ٢٥٢ ط النجف الاشرف) فى ترجمة الناظم ما لفظه : وله
ناظماً حديث الكساء بهذه الارجوزة قوله

روت لنا فاطمة خير النساء	حديث اهل الفضل اصحاب الكساء
تقول ان سيد الانعام	قد زارنى يوماً من الايام
فقال لى انى ارى فى بدنى	ضعفاً اراه اليوم قد انحلى
قومى على بالكسا اليمانى	و فيه غطينى بلا توانى
فقتت نحوه و قد لببته	مسرعة و بالكسا غطيته
و صرت ارنو وجهه كالبدر	فى اربع بعد ليال عشر
فما مضى الا يسير من زمن	حتى اتى ابو محمد العسن

فقال يا اماء انى اجد
 بانها راءعة النبي
 قلت نعم ها هوذا تحت الكساء
 فجاء نحوه ابنه مسلماً
 فما مضى غير القليل الا
 فقال يا ام اشم عندك
 وحق من اولاك منه شرفاً
 قلت نعم تحت الكساء هذا
 فجاء نحوه ابنه مستأذناً
 فما مضت من ساعة الاوقد
 ابو الائمة الهداة النجبا
 فقال يا سيدة النساء
 انى اشم فى حماك راءعة
 يحكى شذاها عرف سيد البشر
 قلت نعم تحت الكساء التحفا
 فجاء يستأذن منه قائلاً
 قالت فجئت نحوه هم مسلمة
 فعند ما بهم اضاء الموضع
 نادى اله العلق جل و علا
 اقسم بالعزة و الجلال
 ما من سما خلقتها مبنيه
 ولا خلقت قمراً منيراً
 كلا ولا خلقت ببحراً يجرى
 راءعة طيبة اعتقد
 اخى الوصى المرتضى على
 من علة مدثر به اكتسى
 مستأذناً قال له ادخل كرماً
 وجاءنى الحسين مستقلاً
 راءعة كأنها المسك الذكى
 اظنها ريح النبي المصطفى
 بعجنه اخوك فيه لازاً
 مسلماً قال له ادخل معنا
 جاء ابوها الفضنفر الاسد
 المرتضى رابع اصحاب العبا
 ومن بها زوجت فى السماء
 كانها الورد الندى فائحة
 وخير من طاف ولبى واعتمر
 و ضم شبليك و فيه اكتنفا
 أأدخلن قال فادخل عاجلاً
 قال ادخلى محبوبة مكرمة
 وكلهم تحت الكساء اجتمعوا
 يسمع أملاك السماوات العلى
 و بارتفاعى فوق كل عال
 وليس ارض فى الثرى مدحيه
 كلا ولا شمساً اضاءت نوراً
 ماء ولا فلك البهار تسرى

الا لاجل من هم تحت الكسا
 قال الامين قلت يارب و من
 فقال لى هم معدن الرسالة
 وقال هم فاطمة و بعلها
 فقلت : يارب وهل تأذن لى
 فاغتندى تحت الكساء سادساً
 قال اهبطن فجاء هم مسلماً
 يقول ان الله خصكم بها
 اقرأكم رب العلى سلامه
 و هو يقول معلنا و مفهما
 قال - على - قلت يا حبيبى
 فقال والله الذى اصطفانى
 ما ان جرى ذكر لهذا الخير
 الا و انزل الاله الرحمة
 من الملائك الذين صدقوا
 كلا و ليس فيهم مهموم
 كلا ولا طالب حاجة يرى
 الا قضى الله الكريم حاجته
 قال على نحن و الا حجاب
 فزنا بما نلنا و رب الكعبه
 من لم يكن امر هم ملتبساً
 تحت الكسا بحقهم لنا أين
 و مهبط التنزيل و الجلالة
 والمصطفى والحسان نسلها
 ان اهبط الارض لذاك المنزل
 كما جعلت خادماً و حارساً
 مستاذنا يتلو عليهم - انما
 معجزة لمن غدا منتبها
 و خصكم بغاية الكرامه
 أملاكه الفر بما تقدم ما
 ما لا جتماعنا من النصب
 و خصنى بالوحى و اجتنابى
 فى محفل الاشياخ خير معشر
 و فيه قد حفت جنود جمة
 تحرسهم فى الارض ما تفرقوا
 الا و عنه كشفت غيوم
 قضاءها عليه قد تعمرا
 وانزل السرور فصلا ساحته
 شيعتنا الذين قدماً طابوا
 فليشكرون كل فردربه، انتهى

وهمن نظمها العلامة الجليل المعاصر السيد هاشم بن المحسن اللببى الموسوى

المتوفى سنة ١٣٧٦ قال طاب نراه و حشره الله مع الخمسة التاوين تحت الكساء

قال ابن محسن اللعبي هاشم
الحمد لله مصلياً على
وبعد اني قد نظمت خبراً
عن البتول فاطم تقول
سلم ثم قال لي آتيني
قلت له افديك يا خير الورى
قال أحس ضعفاً اعتراني
لما سمعت من أبي اتيت
و بعد ساعة من النهار
سلم قائلاً اشم رائحة
كأنها رائحة المختار
قلت نعم يا زهرة الزمان
الى آخر تلك المنظومة الشريفة الراقية .

و همن نظم العلامة مروج المذهب في الاقطار السورية آية الله شيخنا في الرواية
الفقيه المرحوم السيد محسن الامين الحسيني العاملي الدمشقي صاحب كتاب
ايعان الشيعة حيث يقول قدس سره في قصيدته الشهيرة التي انشدنيها ببلدة قم المشرفة
عام مجيئه الى بلاد ايران حيث يقول :

وخامس اصحاب الكساء اذا اكتسى
و سادسكم جبريل ليس مشاركاً
وهذا ارادت ان تشارككم به
لانت الى خير ولكن تاخرى
وقال العلامة الشيخ أحمد الشافعي مذهباً المالكي لقبا المصري موطناً علي ما في

المشارك للمدوى .

و فضل لا تعيط به القول

لآل البيت عز لا يزول

و اجلال و مجد قد تسامى و قدر ما لغايته وصول

وفى التنزيل بالتطهير خصوا و مدحتهم بها شهد الرسول

وقال العلامة الشيخ يوسف النبهانى البيروتى .

آل طه يا آل خير نبى جدكم خيرة و انتم خيار

اذهب الله عنكم الرجس أهل البيت ——— بيت قدماً و أنتم الاطهار

لم يسئل جدكم على الدين اجرا غيرود القربى و نعم الاجار

وقال العلامة السيد محمود بن عبد المحسن المعجوى الخلوئى الدمشقى المتوفى سنة ١٣٢١ فى ديوانه :

انى دخيل المرتضى وفاطمة و ابنيهما اهل العباء الباسية الخ

وقال العلامة المعاصر شاعر آل الرسول المجاهر بحبهم حجة الاسلام الشيخ عبدالحسين

ابن الشيخ عمران الحويزى الحائرى من الله علينا العترة النبوية ببقائه :

اذهب الله عنهم كل رجس بهدى الآية التى اهداها

كان تطهيرها بانفس امجاد بهم افلح الذى زكاها

فتحة

اعلم ان الآية صريحة فى الدلالة على عصمة أهل البيت توضيحه أن الآية صريحة فى تعلق ارادته تعالى بتطهير أهل البيت فيثبت تحققه لاستعالة تخلف ارادته عزاسمه عن مراده لكونها مرادة بالارادة التكوينية لامعالة دون التشريعية فان الارادة التشريعية لاتتعلق الا بفعل المكلف و هى مساوقة للامربه و قد تعلق فى الآية بفعل الله جل وعز فقال : انما يريد الله لينهب عنكم الرجس و يطهركم تطهيراً مضافاً الى ان ارادته تعالى بالارادة التشريعية للطهارة لاتختص بأهل البيت بل يعم جميع المكلفين وبالجملة ما سواه فى الاصطلاح بالارادة التشريعية ليس الا ارادة صدور الفعل عن العبد باختياره المستتبة لمجرد امر المولى عبده بذلك الفعل من غير ان يصدر من المولى ما يوقعه فى

المرزباني عن أبي العمراء قال خدمت النبي ﷺ نحواً من تسعة أشهر أو عشرة وكان عند كل فجر لا يخرج من بيته حتى يأخذ بعضادتي باب علي عليه السلام ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيقول علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وعليك السلام يا نبي الله ورحمة الله وبركاته ، ثم يقول الصلاة رحمكم الله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ثم ينصرف إلى مصلاه والكذب من الرجس ، ولا خلاف في أن أمير المؤمنين عليه السلام ادعى الخلافة لنفسه فيجب أن يكون صادقاً انتهى .

قال الناصب شخصه

أقول : أما إجماع المفسرين على أن الآية نزلت في علي فخلاف الواقع ولم يجمعوا على ذلك بل أكثر المفسرين على أن الآية نزلت في شأن أزواج النبي ﷺ وهو

الفعل و يلزمه عليه بل العبد قد يختار عصيانه وقد يختار طاعته باستقلال ارادته من غير أن تتوجه اليه قدرة تقوده الى الفعل او الترك وهم هنا يعلم أن الاوادة التشريعية ليست ارادة في الحقيقة فان الإزادة على ما عرفوها هي كيفية نفسانية مستتبعة لتحريك العضلات نحو الفعل و ان كان يجب تجريدتها بالنسبة الى المبادئ العالية عن خصوصية كونها كيفية عارضة وتجريد فعله عن كونه بتحريك العضلات فيكون ما يتحقق من المولى عند التكليف مجرد ارادة الامر والايجاب أو النهي والتحريم .

ثم ان من البديهي أيضاً انه ليس المراد من الرجس الرجس البدني الظاهري فالمراد منه الرجس الباطني من الشرك و الكفر و الشك و دنس الذنب و معصية الله و كل ما يمد رجساً (فان قلت) يحتل ان يراد من التطهير انه تعالى غفر ذنوبهم (قلت) ان المغفرة لا تطهر الدنس الحادث في نفس العاصي بل انما يوجب رفع العقوبة عنه ضرورة ان مغفرة المعصية لا توجب انقلابها عما وقعت عليها ، ألا ترى ان مغفرة المظلوم لظلم من ظلمه لا يخرج فعله عن القبح ، هذا مضافاً الى أن حمل الآية عليها تنافي اطلاق الآية

المناسب لنظم القرآن ، قوله تعالى : يا نساء النبي ائمتن كأحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض و قلن قولا معروفاً و قرن في بيوتكن و لا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلاة و آتين الزكاة و اطعن الله و رسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يظهركم تطهيراً هذا نص القرآن يدل على أنها نزلت في أزواج النبي ﷺ لأنّه مذكور في قرن حكاياتهن والمخاطبة معهن ، ولكن لما عدل عن صيغة خطاب المؤمنين إلى خطاب المذكور فلا يبعد أن تكون نازلة في شأن كل أهل بيت النبي من الرجال و النساء فشملت علياً و فاطمة و الحسن و الحسين و أزواج النبي ﷺ وعلى هذا فليس الرّجس ههنا محمولاً على الطهارة من كل الذنوب ، بل المراد من الرّجس الشّرك و كبار الفواحش كالزنا كما يدل عليه سابق الآية و هو قوله تعالى : فيطمع الذي في قلبه مرض ، ولو سلمنا هذا فلا نسلم أن علياً عليه السلام ادّعى الإمامة لنفسه ، و لو كان يدعيها لما كان يدعيها بالعجز والخفية لوجود القوة و الشّجاعة و الأعدان و كثرة القبائل و العشائر و شرف القوم و غيرها من الفضائل ، ثم لو كان الرّجس محمولاً على الذّنوب لما كانت عايشة مؤاخضة بذنوبها في وقعة جمل ، لأنّ الآية نزلت فيها وفي أزواج النبي غيرها على قول أكثر المفسرين فلا يتم له الاستدلال بهذه الآية انتهى .

فان مغفرة الذنب لا تكون الا بعد تحققه فالمذنب عند صدور الذنب منه غير مطهر لعدم امكان مغفرة الذنب عند الارتكاب به والا خرج عن كونه ذنباً ولم يصدق عليه عنوانه . و بالجملة قد ظهر من الاحاديث التي قدمنا نقلها وقد حكموا بصحتها ان اهل البيت هم اصحاب الكساء خاصة و دخول ازواجه (ص) معهم تحته مما لم ينقله احد مع انه لا محرمية بينهم وبين على (ع) فالظن بدخولهن اوهن مع من تحرم عليه الصدقة مطلقاً في اهل البيت وهم وتخليط أوعناد اعاذنا الله منها

والاية الكريمة دالة على عصمتهم عليهم السلام من الارجاس بجميع انواعها بالتاكيدات

اقول

فيه نظر من وجوه ، أما أولاً فلما مرّ من أن مراد المصنف من إجماع المفسرين هيمنا وفي أمثاله اتفاق المفسرين من الشيعة والسنة على ذلك ، وأن هذا المعنى يتحقق بموافقة بعض المفسرين من أهل السنة معهم ، وأن ما ذهب إليه بعض من طائفة ووافق فيه آخرون من خصامهم حجة على الكل ، وأيضاً قد قلنا سابقاً : إن مراد المصنف دعوى إجماعهم على ذلك قبل ظهور المخالف والمخالف حادث لا يعتد به ، والذي يدل على ذلك أن من المفسرين من روى خلاف ذلك كانوا متأخرين عن الثعلبي وأحمد بن حنبل ، ولهذا لم يذكر الناصب الرجس المارد من أكثر هؤلاء المفسرين المخالفين الذي ادّعى وجودهم واحداً باسمه بل قد كذبه في ذلك من هو أعلم منه

التي قدمنا الإشارة إليها من ذكر لفظة (انما) (وادخال اللام في الخبر) واختصاص الخطاب و تكرير المؤدى وإيراد المفعول المطلق بعده وتكثيره الدال على الاهتمام والتعظيم و تقديم ما حقه التأخر كتقديم عنكم على الرجس فإشددك أيها الاخ ابعده هذا يبقى لك ريب وشك في السند او الدلالة أو الجهة لا والله العلي العظيم فارجو من اخواني أهل الجماعة المتعجلين الى السنة ان ينبدوا اتباع سلفهم و يمعنوا النظر فيما تلونا عليهم و ربي الواقف على الضمائر والمطلعم على المراير يعلم اني مخلص في هذه النصيحة اياهم لا في ضميري مرض و ليس سوى الارشاد غرض هذا سبيل ربي فن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر اننا هدينه السبيل اما شاكرأ واما كفورأ

الى الله في كل الامور توكلى و بالخمس أصحاب الكساء توسلى
معهد المبعوث للناس رحمة و فاطمة الزهراء و المرتضى على
اللهم امتنا مماتهم واحيتنا حياتهم واحشرنا في زميرتهم ولا تفرق بيننا وبينهم طرفة عين
ابدأ آمين آمين .

بالحديث والتفسير من مشايخ نحلته ، اذ قال الشيخ ابن حجر (١) في صواعقه (٢)
 إن أكثر المفسرين على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين لتذكير ضمير
 عنكم الخ .

واما ثانياً فلأن ما ذكره من المناسبة إنما تعجب رعايتها إذالم يمنع عنه مانع ، ومن
 اليقين أن تذكير ضمير عنكم وبطهر كم وبعض الفراين الخارجة الآية مانع عن
 ذلك ، فمن ذهب من المفسرين إلى حمل الآية على خصوص الأزواج نظر إلى تلك
 المناسبة قد جعل نفسه مورداً لقول الشاعر :

حفظت (اتيت خل) شيئاً و غابت عنك أشياء (٣)

على ان في تغيير الاسلوب في الآيات المتقاربة المسوقة لذكر أهل البيت والأزواج دقيقة هي
 أن الأزواج في محل وأهل البيت في محل آخر عند الله تعالى ، واما ثالثاً فلأن قوله :
 هذا نص القرآن يدل الخ إن أشار فيه بقوله هذا إلى الآيات التي ذكرها الناصب وهي السابقة
 على آية التطهير التي ذكرها المصنف فمسلم أنها تدل على إرادة الأزواج ، لكن
 لا يجريه نفعاً ، وإن أشار به إلى ما عمتها و آية التطهير فكون خصوص آية التطهير
 أيضاً دالة على ذلك ظاهر البطلان ، بل هو نص في خلاف ذلك لما عرفت وستعرفه ،
 وأما استدلاله على ما فهمه من الدلالة بقوله : لأنه مذكور في قرن حكايتهن إلخ
 ففيه أن كون الآية الأولى في أزواجه لا يمنع عن كون ما هو في قرنها متصلاً
 بها بعدها في غير هن ، سيما إذا قام الدليل على ذلك وهو تذكير ضمير عنكم وبطهر كم

(١) قد تقدمت ترجمته

(٢) ذكره في الصواعق (ص ١٤١ ط مصر تحت اشراف الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف)

(٣) أوله : قل للذي يدعى في العلم فلسفة . وينسب إلى المحقق التفتازاني أو

وما روى (١) من أنه ﷺ لما نزلت هذه الآية جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وجمعهم (٢) بكساء فدكي فقال هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، وكذا ما رواه المصنف هيمنا عن محمد بن عمران ومارواه الشيخ ابن حجر في الباب العاشر من صواعقه حيث قال في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم أنه صلى الله عليه وسلم قال اذكركم الله في أهل بيتي قلنا يزيد : من أهل بيته نساء؟ قال : لا إيم الله إن المرأة يكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فيرجع إلى أبيها وقومها ، أهل بيته هيمنا أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده وهو مذكور (٣) في جامع الاصول أيضاً

وأقول : يفهم من قوله إن المرأة يكون مع الرجل العصر من الدهر إلخ أن إطلاق أهل البيت على الأزواج ليس على أصل وضع اللغة وإنما هو إطلاق مجازي، ويمكن أن يكون مراده أن الذي يليق أن يراد في أمثال هذا الحديث من أهل البيت أصله وعصبته الذين لا تزول نسبتهم عنه أصلاً دون الأزواج ، وعلى التقديرين فهو مؤيد لمطلوبنا.

وذكر سيد المحدثين جمال الملة والدين عطاء الله الحسيني (٤) في كتاب تحفة الأحباء خمسة أحاديث : إثنان منها وهما المشندان إلى أم سلمة رضي الله عنهما نصان صريحان

(١) قد مرت عدة أحاديث في هذا الشأن ، هي متواترة معنى ، صريحة دلالة فلا حاجة إلى الإعادة .

(٢) وقد مرفى تلك الاحاديث شبيء كثير ذكرت فيه هذان اللفظان فليراجع .

(٣) ذكره في جامع الاصول ج ١٠ ص ١٠٣ و نقله في الصواعق ابن حجر المكي (ص ١٤٨ ط الجديد ببصر)

(٤) هو كتاب التحفة في فضائل آل الرسول للسيد الجليل الامير عطاء الله الحسيني الدشتكي الشيرازي ، و قد مرت ترجمة مؤلفه في أوائل هذا الجزء فراجع .

في الباب لأن أحدهما وهو الذي نقله (١) من جامع الترمذي ، وذكر أن الحاكم حكم بصحته وقد اشتمل على أنه لما قال النبي صلى الله عليه وسلم عند إدخال علي و فاطمة وسبطيه في العباء ما قال ، قالت أم سلمة رضي الله عنها يا رسول الله أأست من أهل بيتك ؟ قال إنك على خير أو إلى خير ، والحديث الثاني هو الذي نقله عن كتاب المصابيح (٢) بيان شأن النزول لأبي العباس أحمد بن حسن المفسر الضرير (خل النعير) لا سمراني قد تضمن أنه عليه السلام لما أدخل علياً و فاطمة وسبطيه في العباء قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وأطهار عترتي وأطايب ارومتي (٣) من لحمي ودمي إليك لا إلى النار ، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وكرر هذا الدعاء ثلاثاً قالت أم سلمة (رض) : قلت يا رسول الله : وأنا معهم ، قال : إنك إلى خير وأنت من خير أزواجي ، ثم قال السيد قدس سره : فقد تحقق من هذه الأحاديث أن الآية إنما نزلت في شأن الخمسة المذكورين عليهم السلام ، وإذ يقول أم آل العباء والله در من قال من أهل الكمال :
شعر

على الله في كل الأمور توكلتني وبالخمسة أصحاب العباء (الكساء خل) توسلني
عند المبعوث حقاً و بنته و سبطيه ثم المقتدي المرتضى علي
ان قيل ما ذكر من الأحاديث معارضة بما روي (٤) أن أم سلمة قالت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم أأست من أهل البيت ؟ فقال بلى إن شاء الله ، قلنا لانسلم صحة سندها ،
ولو سلم نقول : إنما رضي الله عنها في هذه الرواية في معرض التهمة بجر نفع
وشرف لنفسها ، فلا يسمع قولها وحدها ، ولو سلم نقول : إن كونها من أهل البيت

(١) رواه صاحب التاج الجامع للأصول في الجزء الثالث (ص ٣٦٤ ط مصر)

(٢) ذكره في كتاب المصابيح (ص ٢٠٥ ط مصر)

(٣) الارومة : أصل الشجرة .

(٤) قدمرت عدة روايات دالة عليه في ضمن الروايات المذكورة ذيل آية التطهير .

قد علق فيها بمشية الله تعالى ، فلا يكون من أهل البيت جزءاً مع أنها لو كانت منهم لما سأله ، لأنهم من أهل الأسان والترجيح معنا بعد التمارض وهو ظاهر
و أيضاً أهل بيت الرجل في العرف هم قرابته (١) من عترته لا أزواجه بدليل سبق الفهم إلى ذلك ، وهو السابق إلى فهم كل عصر والمتداول في أشعارهم وأخبارهم ، فما أحد يذكر أهل بيت النبي ﷺ في شعر أو غيره ، إلا وهو يريد من ذكرناه ، لا أزواجه ولا يمكن إنكار هذا ، ثم أقول : إن مناقشة الجمهور في هذا المقام ، إنما ناشأ من حملهم البيت في الآية والحديث على البيت المبني من الطين والخشب المشتمل على الحجرات التي كان يسكنها النبي ﷺ مع أهل بيته وأزواجه ، إذ لو أريد بالبيت : ذلك لاحتمل ما فهموه ، لكن الظاهر أن المراد بأهل البيت على طبق قولهم : أهل الله وأهل القرآن . أهل بيت النبوة ، ولا ريب أن هذا منوط بحصول كمال الأهلية والاستعداد المستعقب للتنصيب والتعيين من الله ورسوله على المتصف به ، كما وقع في الآية والحديث ، ولهذا احتاجت أم سلمة إلى السؤال عن أهليتها للدخول فيهم كما مرّ ونظير ذلك أن المتبادر من الأرض في قوله تعالى : وورث سليمان داود (٢) هو إرث المال وقد قيل : المراد به إرث النبوة أو العلم فافهم . وفوق ما ذكرناه كلام ، وهو : أنه لا يبعد أن يكون اختلاف آية التطهير مع ما قبلها على طريق الالتفات

(١) و بهذا فسر كثير من المفسرين أهل البيت في قوله تعالى حكاية عن الرسل التي جاءت إبراهيم بالبشرى ، قالوا : أتمجبن من أمر الله ، ورحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ، الآية ، وذلك لظهور أن الاستبعاد عن تعجب سارة زوجة إبراهيم عليه السلام وابنة عمه تولد إسحاق و يعقوب عنها وهي عجوز وعن بعلها إبراهيم عليه السلام وهو شيخ إنما يتجه عن مثل سارة التي اصطفاها الله تعالى لا كل من كان في بيت إبراهيم من العبيد والإماء وهو ظاهر . من « قد »

من الأزواج إلى النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام على معنى أن تأديب الأرواح وترغيبهم إلى الصلاح والسداد من توابع إذهاب الرّجس والدّنس عن أهل البيت (ع) فالحاصل نظم الآية على هذا : أن الله تعالى رغب أزواج النبي ﷺ إلى العفة والصلاح ، بأنّه إنّما أراد في الأزل أن يجعلكم معصوماً يا أهل البيت و اللابق أن يكون المنسوب إلى المعصوم عفيفاً صالحاً كما قيل : والطيبات للطيبين (١) ، وأيضاً فما الدليل على أن هذه الآيات نزلت دفعة واحدة بهذا الترتيب و كانت في اللوح بهذا الوجه ؟ وما المانع من أن يكون قوله تعالى انما يريد الله الآية نزلت في غير وقت الذي نزلت فيه أقمن الصلاة و آتين الزكاة ؟ و يكون عثمان أو غيره جعلها في هذا الموضع ظناً منه أنهن المعنيات بها واجتهاداً في الترتيب ، وليس يمكن إنكار هذا ، لأن من المعلوم أنه وقع اختلاف كثير في ترتيب المصاحف حتى اصطلاح الناس على مصحف عثمان ، والاختلاف إنما هو في الترتيب ألبتة ، لأن القرآن متواتر كما لا يخفى ، وإما رابعاً فلا ن قول الناصب الرّجس وعلى هذا فليس الرّجس هيئنا محمولا على الطهارة من كل الذنوب الخ مردود ، بأنّ الرّجس لا يعمل على الطهارة لظهور بطلان ذلك ، وإنما يعمل الطهارة على الطهارة عن الرّجس ، وإيضاً الذي حمل الطهارة على الطهارة من كل الذنوب ، إنما حملها عليها على تقدير أن يكون المراد من أهل البيت المذكور في الآية الخمسة من آل العباء لا على تقدير أن يراد منها الأرواح ، فنفي كون الطهارة محمولا على الطهارة عن كل الذنوب على التقدير الثاني ظاهر لا حاجة إلى ذكره وإما ما ذكره من أننا لانسلم أن علياً ادعى الإمامة لنفسه ، فقد مر الاستدلال عليه مفصلاً ، وإما خامساً فلا ن ما ذكره بقوله ثم لو كان الرّجس محمولا على الذّنوب لما كانت عايشة مأخوذة بذنبيها في وقعة جمل الخ فيه

مؤاخضة ظاهرة لأن دخول عابشة في الآية فرض محال (١) ، ومن العجايز أن يستلزم محال محالاً آخر (٢) فافهم و تدبّر ، وهما ينبغي أن ينبّه عليه أن الخبر في الإرادة المدلول عليها بقوله تعالى : إنما يريد الله الآية إنما هو خبر عن وقوع الفعل خاصة دون الإرادة التي يكون بها لفظ الأمر أمراً لأن قوله تعالى : يريد ليبين لكم (٣) وقوله تعالى : يريد الله بكم اليسر (٤) ، لفظ عام في الآيتين ، فلولم يكن بين آية التطهير وبين هاتين الآيتين ، فرق لما كان لتخصيصها بأهل البيت عليهم السلام معنى ، لأنه جلّ جلاله أراد بها المدح لهم ، ولا يحصل المدح إلاّ بوقوع الفعل (٥) ولا يتوهم من

(١) لفظة فرض مضافة الى كلمة «محال» ووجه الاستعالة : أنها بعد ما فرضت مذنبية كيف يمكن دخولها في الآية؟

(٢) المحال الاول دخول عائشة في الآية والثاني عدم كونها مأخوذة بذنبها في وقعة جمل ، و من البديهي جواز استلزام محال لمحال آخر بل استلزامه لذلك يؤكد استحالته فيكون محالاً باستحالتي أحدهما لذاته والثانية من حيث استلزامه للمحال الثاني.

(٣) النساء. الآية ٢٦.

(٤) البقرة. ١٨٥ .

(٥) وبعبارة أخرى لا تخلو الإرادة في الآية إما ان تكون إرادة معصية لم يتبعها الفعل أو إرادة وقع الفعل عندها ، والاول باطل ، لان ذلك لا تخصص فيه لأهل البيت ؛ بل هو عام في جميع المكلفين ؛ ولا مدح في الإرادة المجردة و أجمعت الامة على أن الآية فيها تفضيل لأهل البيت و إبانة لهم عن سواهم ، فثبت الوجه الثاني . و في ثبوته ما يقتضى عصمة من عني بالآية و أن شيئاً من القبايح لا يجوز أن يقع منهم على أن غير من سبناه لا شك أنه غير مقطوع على عصمة ، والآية موجبة للعصمة فثبت أنها فيمن ذكرناهم لبطان تعلقها بغيرهم منه . «قده»

ولقد اندفع بهذا ما ذكره أبو منصور الما تريدي في تفسيره لهذه الآية حيث قال : في

أحد أن الأذهب لا يكون إلا بعد الثبوت ، فقوله تعالى : ليذهب عنكم الرجس ، يكون دالا على أنه كان ثابتاً فيهم ، لأن هذا مدفوع بأن مبنى هذا القول على التخييل الذهني

هذه الآية دلالة نقض ما يقوله المعتزلة من أن الله تعالى قد أراد أن يطهر الخلق كلهم الكافر والمسلم وأراد أن يذهب الرجس عنهم جميعاً . لكن الكافر حيث أراد أن لا يطهر نفسه ولا يذهب عنه الرجس لم يطهر ، فلو كان على ما يقولون لم يكن لتخصيص هؤلاء عن التطهير ورفع الرجس عنهم فائدة ولامنة ، فدل على أنه إنما يطهر من علم منه اختياره الطهارة وترك الرجس ، وأما من علم منه اختيار الرجس فلا يعتدل أن يذهب منه الرجس أو يريد منه غير ما يعلم أنه يختار ، وأن التطهير لمن يكون ، إنما يكون بالله لا بما يقوله المعتزلة حيث قال : و يطهركم تطهيراً ؛ اذ على قولهم لا يملك هو تطهير من أراد تطهيره ، اذ لم يبق عنده ما يطهرهم ، فذلك كله ينقض عليهم أقوالهم ومذاهبهم (انتهى) ووجه الدفع ظاهر ، و أيضاً مدفوع بأن الإرادة للعامة التي أثبتتها المعتزلة لله تعالى في تطهير كل الغلائق هو إرادته ذلك مقروناً باختيار الخلق لا الإرادة الاجبارية المدلول عليها بقوله تعالى : ولو شاء الله لهدبكم اجمعين ، ونحوها من الآيات فوجه التخصيص ظاهر وفائدته ظاهرة والمنة فيه أوضح والله العمد والمنة . وأما ما ذكره من أن التطهير إنما يكون بالله لا بما يقوله المعتزلة الخ ففيه أنا نسأل عنه و نقول له : ما تريد أيها الماتريدي بما يقوله المعتزلة ههنا ولم يسمع أحد منهم القول : بأن التطهير و فعل المعصية صادر عن غير الله بل عدوهم ذلك من اللطاف و فسروها بأنها لطف يفعل الله بالكلف لا يكون معه داع الى ترك الطاعة و فعل المعصية مع امكان وجوده صريح في اعتقادهم أنه فعل الله تعالى فظهر أن اتيانه بهذه النقوض المنقوضة الواهية علامة حرمانه من اللطاف الله تعالى تأمل تقر بنفحات لطفه سبحانه (منه قد)

ولا يكون ثابتاً ، ألا ترى أنك تقول للمخاطب : أذهب الله عنك كل مرض وإن كان ذلك غير حاصل فيه ، فهذه الآية تزيل الخيال الذي يتصوره الإنسان في ذهنه ، هذا وسيجيء في بحث الإجماع من أصول الفقه عند استدلال المصنف على جمعية إجماع أهل البيت عليهم السلام بهذه الآية ما اخترعه النصاب هناك من نظير هذه الآية في شأن سائر الناس مع التنبيه منا على ما يلزمه من كفره بالله تعالى و بغضه وعدوانه لأهل البيت عليهم السلام فطالعها هناك والعنه لعناً وبهلاً (١) ثم إن لنا في تحقيق هذه الآية رسالة منفردة ، فمن أراد زيادة استبصار في المرام فعليه بها والله التوفيق .

(١) متخذ من قوله تعالى في سورة المزمل . الآية ١٦ . الويل : الشديد

فرغ العبد محمود الحسيني المرعشي النجفي بمساعدة الاخ الفاضل الورع
الميرزا علي اكبر الايراني دام مجده من كتابة النسخة للطبع في شهر

شعبان ١٣٧٧

وتم تصحيحه بيد العبد (السيد ابراهيم الميانجي) عفى عنه في ١٥ من

شهر رمضان من تلك السنة وله الحمد اولاً وآخراً

إِنْ كَانَ حَبُّ الْمَرْتَضَى ذَنْبًا فَلَا
إِنْ تَفَرَّدُوا عَنَّا الْجَحِيمَ بِحَبِّهِ
يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمَعَانِدُ قُلْ لَنَا
مَنْ لِلتَّقَى مِنْ لَوْغَى مَنْ لِلنَّدَى
مَنْ ذَا الَّذِي ذَلَّ الطَّغَاةُ بِسَيْفِهِ
تَاللَّهِ مَا غَيْرَ الْوَصِيِّ بِأَهْلِهَا
يَا صَنُوطَهُ الْمُصْطَفَى أَنْتَ الَّذِي
أَنْتَ الْإِمَامُ الْمَرْتَضَى عِلْمُ التَّقَى
هَيْهَاتَ يَا رَبَّ الْفَضَائِلِ وَالْعَلَى
يَا ذَا الْمَنَاقِبِ كَالْأَنْجُومِ مُضِيئَةً
قَدْ أَخْفَتِ الْأَعْدَاءُ مَنَاقِبَكَ الَّتِي
يَا سَيِّدِي إِنْ الْمَسِيءَ أَتَاكُمْ
مَنْ كَانَ مِثْلَكَ فِي الْقِيَامَةِ حَاكِمًا
قَسَمًا بِعِزَّةِ مَجْدِكُمْ وَجَلَالِكُمْ
وَهَوَاكُم يَجْرِي بِأَحْمِي مَعَ دَمِي

يُعْطَى كِتَابُ الْأَمْنِ إِلَّا الْمَذْنُوبُ
فَرَضَيْتُ أَنِّي فِي الْجَحِيمِ مَعَذَّبٌ
مَنْ لِلْمَوَاضِي وَالْمَنَابِرِ يَنْدُبُ
مَنْ لِلشَّرِيعَةِ وَالْمَشَاكِلِ يَطْلُبُ
مَنْ ذَا حَبِيبِ الْمُصْطَفَى وَالْأَقْرَبُ
لَكِنَّمَا نَعْمَى الْقُلُوبُ وَتَعْتَبُ
لِلَّهِ يَرْضَى فِي الْأَنَامِ وَ يَغْضَبُ
قَمَرُ الدَّجَى شَمْسُ الْهَدَى لَا تَقْرُبُ
رَبَّ الْفَصَاحَةِ عَنْ مَدِيحِكَ يَعْزُبُ
دُونَ الَّتِي فِيهَا الْأَعَادِي كَذَّبُوا
مَا ذَا عَمَّا مِنْهَا مَا يَعْدُ وَيَكْتَبُ
هَذَا سَفِينَتُهُ بِبَابِكَ تَرْسِبُ
أُخْرَى بَأَن يَشْكُو إِلَيْهِ الْمَذْنُوبُ
إِنِّي حَبِّ لَا أَقُولُ فَأَكْذِبُ
وَسَقِيْتُهُ مَذْكَ كُنْتُ طِفْلًا أَلْعَبُ

لفقيه الشعر والفضل العلامة المرحوم الشيخ بشير العاملي البيروتي حشره الله

مع أحبته ومواليه.

